

مُسْنَدُ
الإمام أحمد بن حنبل

(١٦٤ - ٢٤١ هـ)

أَشْرَفَ عَلَى تَحْقِيقِهِ
الشيخ شعيب الأرنؤوط

حَقَّقَ هَذَا الْجُزْءَ وَفَرَّغَ أَحْصَاهُ وَعَلَّقَ عَلَيْهِ

شُعَيْبُ الأَرْنَؤُوطُ

إبراهيم الزبيدي

محمد نعيم المرغوسي

الجزء السابع

مؤسسة الرسالة

الموسى بن عبد الله
مسند
الأمام أحمد بن حنبل

حقوق الطبع والنشر

ولا يحق لأي جهة أن تطبع أو تعيد طبع الحق الطبع لأحد
سواء كانت مؤسسة رسمية أو أفراداً

الطبعة الأولى

١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م

مؤسسة الرسالة / بيروت - شارع سوزيا - بناية صهدي وصالحه
هاتف ٦٠٣٢٤٣ - ٨١٥١١٢ ص.ب ٧٤٦٠ برقياً: يوشران



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تمتة من عبد الله بن عمرو

٣٨٩٠ - حدثنا عفان بن مسلم، حدثنا شعبة، أخبرني الوليد بن العيزار بن حريث، قال: سمعت أبا عمرو الشيباني، قال:

حدثنا صاحب هذه الدار - وأشار إلى دار عبد الله، ولم يُسمه -، قال: سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أحب إلى الله؟ قال: «الصلاة على وقتها»، قال: قلت: ثم أي؟ قال: «ثم بر الوالدين»، قال: قلت: ثم أي؟ قال: «ثم الجهاد في سبيل الله»، قال: فحدثني بهن، ولو استزدته لزداني (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٢)، والبخاري في «صحيحه» (٥٢٧) و(٥٩٧٠) و(٧٥٣٤)، وفي «الأدب المفرد» (١)، ومسلم (٨٥) (١٣٩)، والدارمي ٢٧٨/١، والنسائي في «المجتبى» ٢٩٢/١، وأبو يعلى (٥٢٨٦)، وأبو عوانة ٦٣/١-٦٤، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٧/٣، وابن حبان (١٤٧٧)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٥)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٦/٧، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٥، وفي «الشعب» (٧٨٢٤)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٤٤)، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٦/١، والبخاري (٢٧٨٢) و(٧٥٣٤)، ومسلم (٨٥) (١٣٧) و(١٣٨)، والترمذي (١٧٣)، وأبو عوانة ٦٤/١، وابن حبان (١٤٧٨)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٦) و(٩٨٠٧)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٦/٧ =

.....
= و١٠/٤٠١، والبيهقي في «الشعب» (٤٢١٩)، من طرق عن الوليد بن العيزار، به .
وأخرجه مختصراً مسلم (٨٥) (١٤٠)، وأبو عوانة ١/٦٤، وابن حبان (١٤٧٤)،
والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٩) و(٩٨١٠) و(٩٨١١) و(٩٨١٢) و(٩٨١٣) و(٩٨١٤)،
وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٣٠١، من طرق عن أبي عمرو
الشيباني، به .

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١/٢٤٦، والحاكم ١/١٨٨-١٨٩، من طريق
حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص المدني، عن شعبة، به، بلفظ: «الصلاة
في أول ميقاتها». قال الحاكم: قد روى هذا الحديث جماعة عن شعبة، ولم يذكر
هذه اللفظة غير حجاج بن الشاعر، عن علي بن حفص، وحجاج حافظ ثقة، وقد
احتج مسلم بعلي بن حفص المدني، ووافقه الذهبي .

وبهذه اللفظة أخرجه ابن خزيمة (٣٢٧)، وابن حبان (١٤٧٥) و(١٤٧٩)،
والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٨)، والحاكم ١/١٨٨ من طريق بNDAR محمد بن بشار،
والحاكم ١/١٨٨ أيضاً، والبيهقي في «السنن» ١/٤٣٤، والبغوي في «شرح السنة»
٢/١٧٧ من طريق الحسن بن مكرم البزار، كلاهما عن عثمان بن عمر، عن مالك بن
مِغُول، عن الوليد بن العيزار، به .

قال ابن حبان: «الصلاة في أول وقتها» تفرد به عثمان بن عمر، وقال الحاكم:
فقد صحت هذه اللفظة باتفاق الثقتين بNDAR والحسن بن مكرم على روايتهما عن
عثمان بن عمر، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي .
وأخرجه مختصراً الدارقطني ١/٢٤٧ من طريق الحجاج، عن سليمان، عن أبي
عمرو الشيباني، به .

وأخرجه الدارقطني ١/٢٤٦-٢٤٧، والحاكم ١/١٨٩ من طريق محمد بن
المثنى، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن عبيد المكتب، عن أبي عمرو
الشيباني، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ. قال الحاكم: الرجل هو عبد الله بن
مسعود لإجماع الرواة فيه على أبي عمرو الشيباني. قلنا: سيرد في «المسند» =

٣٨٩١ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، قال: سمعتُ
أبا عُبَيْدَةَ

عن أبيه، قال: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُكْثِرُ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي»، فلما نَزَلَتْ: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ

= ٣٦٨/٥ من حديث رجل من أصحاب النبي ﷺ.

وأخرجه مطولاً سعيد بن منصور (٢٣٠٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٢٠) من
طريق يزيد بن معاوية، عن عبد الملك بن عمير، عن زربن حُيَيش، عن ابن
مسعود، به.

وأخرجه الشاشي (٨٩٧) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسماعيل، عن
عون بن عبد الله بن عتبة، قال: سأل رجل عبد الله بن مسعود. وعون لم يدرك ابن
مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨١٥) من طريق عمرو بن جرير البجلي، عن
إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن ابن مسعود، موقوفاً.
وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٩٨١٩) من طريق أبي نعيم، عن أبي
جَنَاب يحيى بن أبي حَيَّة الكلبى، عن عون بن عبد الله بن عتبة، عن الأسود بن
يزيد، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه مطولاً أيضاً الطبراني في «الكبير» (٩٨٢١) من طريق حماد بن سلمة،
عن عبد الملك بن عمير، عن ابن مسعود، به.
وأخرجه مختصراً الطبراني (٩٨٢٢) من طريق حسين بن علي الجعفي، عن
زائدة، عن عاصم، عن زر، عن عبد الله بن مسعود، به.

وسياتي برقم (٣٩٧٣) و(٣٩٩٨) و(٤١٨٦) و(٤٢٢٣) و(٤٢٤٣) و(٤٢٨٥)
و(٤٣١٣).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٠٢).

= وعن أم فروة عند الترمذي (١٧٠) مختصراً.

وَالْفَتْحُ»، قال: «سَبَّحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ (١) اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ» (٢).

٣٨٩٢ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، حدثنا عبد الملك بن عمير، عن خالد بن ربيعي الأسدي

أنه سمع ابن مسعود، يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ صَاحِبِكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ» (٣).

٣٨٩٣ - حدثنا عفان، حدثنا جرير بن حازم، قال: سمعتُ أبا إسحاق يحدث، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

حَجَجْنَا مع ابنِ مسعودٍ في خِلافةِ عثمانَ، قال: فلما وَقَفْنَا بِعَرَفَةَ، قال: فلما غابَتِ الشمسُ، قال ابنُ مسعود: لو أَنَّ أميرَ المؤمنينَ أَفَاضَ الآنَ، كانَ قد أَصابَ، قال: فلا أُدرِي كَلِمَةَ ابنِ مسعودٍ كانتَ أُسرِعَ، أو إِفاضةُ عثمانَ، قال: فأَوْضَعَ الناسُ، ولم

= قال السندي: قوله: «الصلاة على وقتها»، أي: أداؤها في وقتها المستحب، وأحاديث أفضل الأعمال وردت مختلفة، وقد ذكر العلماء في توفيقها وجوهاً، من جملتها أن الاختلاف بالنظر إلى اختلاف أحوال المخاطبين، فمنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بعمل، ومنهم من يكون الأفضل له الاشتغال بآخر.

(١) لفظ: «اللهم» ليس في (ظ ١٤).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه. وهو مكرر (٣٧١٩). عفان:

هو ابن مسلم.

وسلف أيضاً برقم (٣٦٨٣)، وذكرنا هناك أطرافه وشواهده.

(٣) هو مكرر (٣٧٥١) سنداً ومثلاً. وكتب فوقه في (ظ ١٤): معاد.

يزيد بن مسعودٍ على العنق، حتى أتينا جمعاً، فصلَّى بنا ابنُ مسعودٍ المَغْرِبَ، ثم دعا بعشائِهِ، ثم تَعَشَّى، ثم قام فصلَّى العِشاءَ الآخِرَةَ، ثم رَقَدَ، حتى إذا طَلَعَ أَوَّلُ الفَجْرِ، قام فصلَّى الغَدَاةَ، قال: فقلتُ له: ما كنتَ تُصَلِّي الصلاةَ هذه الساعة! - قال: وكان يُسْفِرُ بالصَّلَاةِ -، قال: إني رأيتُ رسولَ الله ﷺ في هذا اليومِ، وهذا المكانِ، يُصَلِّي هذه الساعة^(١).

٣٨٩٤ - حدثنا خلفُ بنُ الوليد، حدثنا خالد، عن عطاء بن السائب، عن شقيق بن سلمة

عن عبد الله بن مسعود، قال: جَدَبَ إلينا رسولُ الله ﷺ السَّمَرِ

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٦٧) من طريق عفان، بهذا الإسناد. وأخرجه ابنُ خزيمة (٢٨٥٢) من طريق زكريا بن أبي زائدة، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢١١ من طريق سفيان بن عيينة، كلاهما عن أبي إسحاق، به. قال ابن خزيمة في ترجمة الحديث: إن ثبت الخبر، فإني لا أقف على سماع أبي إسحاق هذا الخبر من عبد الرحمن بن يزيد. وقال عَقَبَ الحديث: لم يرفع ابن مسعود قصةَ عشائهما بينهما، وإنما هذا من فعله، لا عن النبي ﷺ.

وقد سلف مختصراً برقم (٣٦٣٧)، ورواه البخاري (١٦٨٣) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق بنحوه، كما سيأتي برقم (٣٩٦٩) و(٤٢٩٣).

قوله: «فأوضَعَ الناسُ»، أي: أسرعوا. على العنق: بفتحين، أي: المقارب إلى الوسط من السير. قاله السندي.

بعد العشاء^(١).

قال خالد: معنى جَدَبَ إلينا، يقول: عَابَهُ، ذَمَّهُ.

٣٨٩٥ - حدثنا عفان، وبهز، قالاً: حدثنا شعبة، قال: سعدُ بن إبراهيم أخبرني، قال: سمعتُ أبا عُبَيْدَةَ يحدث

عن أبيه، عن النبي ﷺ: كان في الركعتين الأولىين كأنه على الرِّضْفِ، قلتُ: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم^(٢).

٣٨٩٦ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أنبأنا، عن أبي الأحوص، قال:

كان عبدُ الله يقول: إِنَّ الكَذِبَ لا يَصْلُحُ منه جِدٌّ ولا هَزْلٌ

(١) حديث حسن لغيره، وهذا إسنادٌ ضعيف، خالد - وهو ابنُ عبد الله الواسطي الطحان - سمع من عطاء بن السائب بعدَ الاختلاط، وبقية رجاله ثقات. خلف بن الوليد: هو أبو الوليد العتكي الجوهري.

وسلف برقم (٣٦٠٣).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابنُ عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وبهز: هو ابنُ أسد العمي، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسعدُ بن إبراهيم: هو ابنُ عبد الرحمن بن عوف.

وقد سلف برقم (٣٦٥٦).

وقوله: «الأولتين»، قال السندي: هكذا بالتاء المثناة من فوق في النسخ هاهنا، والذي في «الصحاح» و«القاموس» في تأنيث الأول لفظة الأولى لا الأولة بالتاء. والله تعالى أعلم. قلنا: وقد أثبتها الشيخ أحمد شاكر: «الأولين» على الجادة. والرِّضْفُ: الحجارة المحممة على النار.

- وقال عفان مرةً: جد - ولا يَعِدُ الرَّجُلُ صَبِيًّا، ثم لا يُنْجِزُ لَهُ.
قال: وإن محمداً قال لنا: «لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ حَتَّى
يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقًا، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ
اللَّهِ كَذَابًا»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. أبو الأحوص - وهو عوف بن مالك بن
نضلة الجشمي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق:
هو السبيعي.

وأخرجه بقسميه الموقوف والمرفوع مطولاً أبو يعلى (٥٣٦٣) عن أبي خيثمة
زهير بن حرب، عن عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٢٠٠٧٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨) عن
معمر، عن أبي إسحاق، به.

والمرفوع منه أخرجه مسلم (٢٦٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/١٠ من
طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، به.

والموقوف منه أخرجه وكيع في «الزهد» (٣٩٦) عن أبيه، وعبد الرزاق
(٢٠٠٧٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨) عن معمر، ووكيع أيضاً
(٣٩٦)، والبخاري في «شرح السنة» (٣٥٧٥) من طريق إسرائيل، والطبراني أيضاً
(٨٥٢٦) من طريق أبي عوانة، أربعتهم عن أبي إسحاق، به.

وأخرجه وكيع أيضاً (٣٩٥)، ومن طريقه ابن أبي شيبة ٥٩١/٨، وهناد في
«الزهد» (١٣٦٩)، والطبري في «التفسير» (١٧٤٥٩) و(١٧٤٦٠) عن الأعمش، عن
إبراهيم - وهو النخعي -، عن عبد الله، وعن الأعمش، عن مجاهد، عن أبي معمر
عبد الله بن سَخْبَرَةَ، عن عبد الله، قال: لا يَصْلُحُ الكَذِبُ فِي هَزْلِ وَلَا جِد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٢٥) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش،
عن مجاهد، عن أبي معمر عبد الله بن سَخْبَرَةَ، عن عبد الله.

وأخرجه أيضاً وكيع في «الزهد» (٤٠١)، ومن طريقه هناد في «الزهد» (١٣٦٩)، =

٣٨٩٧ - حدثنا عليُّ بنُ عبد الله، حدثنا حماد بن زيد، عن أبان بن تغلب، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد
 عن عبد الله، ذكرَ النبي ﷺ، أنه كان يقولُ: «لَبَّيْكَ اللَّهُمَّ
 لَبَّيْكَ، لَبَّيْكَ لَا شَرِيكَ لَكَ لَبَّيْكَ، إِنَّ الْحَمْدَ وَالنُّعْمَةَ لَكَ»^(١).

= والطبريُّ في «التفسير» (١٧٤٦١) من طريق الأعمش، وابن المبارك في «الزهد» (١٤٠٠)، والطبري في «التفسير» (١٧٤٥٦) و(١٧٤٥٧) و(١٧٤٥٨) من طريق شعبة، كلاهما عن عمرو بن مرة، عن أبي عبيدة، عن عبد الله، وهذا إسناد منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وأخرجه بقسميه مرفوعاً ابنُ ماجه (٤٦) من طريق موسى بن عقبة، والدارمي ٢٩٩/٢-٣٠٠، والحاكم ١٢٧/١ من طريق إدريس الأودي، كلاهما عن أبي إسحاق، به، جعلوه كله مرفوعاً. وموسى بن عقبة وإدريس الأودي لم يذكرهما فيمن سمع من أبي إسحاق قبل التغير. قال الحاكم: هذا الحديث صحيح الإسناد على شرط الشيخين، وإنما تواترت الروايات بتوقيف أكثر هذه الكلمات، فإن صحَّ سنده، فإنه صحيح على شرطهما، ووافقه الذهبي.

قلنا: قد أخرجه موقوفاً بقسميه مطولاً عبدُ الرزاق (٢٠١٩٨) عن معمر، عن جعفر بن برقان، عن ابن مسعود. وهذا إسناد منقطع، جعفر بن برقان لم يدرك ابن مسعود.

والمرفوع منه سلف مطولاً برقم (٣٦٣٨).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، لأن أبان بن تغلب - وإن كان ثقة من رجال مسلم - لا تعلم روايته عن أبي إسحاق - وهو السبيعي - هل كانت قبل التغير أو بعده، وقد خالفه شعبة فرواه عن أبي إسحاق موقوفاً، وهذا أصح، فإن شعبة سمع من أبي إسحاق قديماً، وانظر «العلل» ٢٩٣/١ لابن أبي حاتم، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين.

علي بن عبد الله: هو المدني. وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي. =

٣٨٩٨ - حدثنا عثمانُ بن محمد بن أبي شيبة - قال عبد الله بن أحمد: [وسمعتُه أنا من عثمان ابن أبي شيبة -، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن مسروقٍ

عن عبد الله، قال: بَيْنَمَا النَّبِيُّ ﷺ فِي حَرْثٍ، مُتَوَكِّئًا عَلَى عَسِيبٍ، فَقَامَ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَسَأَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ؟ فَسَكَتَ،

= وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦١/٥، وفي «الكبرى» (٣٧٣٢) من طريق أحمد بن عبدة البصري، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٤/٢ من طريق المقدمي،، والشاشي (٤٨٢) من طريق محمد بن الفضل عارم، ثلاثتهم عن حماد بن زيد، به. ونقل محقق الشاشي عن البزار قوله: وهذا الحديث لا نعلمه يُروى عن أبي إسحاق إلا من حديث أبان بن تغلب.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٩٣/١/٤ عن أبي خالد، عن الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله، موقوفاً.
وانظر (٣٥٤٩).

وله شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (١٥٤٩)، ومسلم (١١٨٤)، سيرد (٤٤٥٧).

وآخر من حديث عائشة عند البخاري (١٥٥٠)، سيرد ٣٢/٦ و١٠٠ و١٨١ و٢٣٠ و٢٣٤.

وثالث من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٤٠٤).

ورابع من حديث جابر عند مسلم (١٢١٨)، سيرد ٣٢٠/٣.

وخامس من حديث عمرو بن معدي كرب عند الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٥-١٢٤/٢.

وسادس من حديث المسور بن مخزومة موقوفاً على عمر عند ابن أبي شيبة ١٩٣/١/٤.

= وسابع من حديث أبي هريرة عند ابن خزيمة (٢٦٢٤).

ثم تلا هذه الآية عليهم: ﴿وَسَأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥] (١).

٣٨٩٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا ثابت، عن أنس بن مالك

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ، قال: «أَحْرُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ، فَهُوَ يَمْشِي مَرَّةً، وَيَكْبُو مَرَّةً، وَتَسْفَعُهُ النَّارُ مَرَّةً، فَإِذَا جَاوَزَهَا، انْتَفَتَ إِلَيْهَا، فَقَالَ: تَبَارَكَ الَّذِي أَنْجَانِي مِنْكَ، لَقَدْ أَعْطَانِي اللَّهُ شَيْئًا مَا أَعْطَاهُ أَحَدًا مِنَ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ، فَتُرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ، فيقول: أَيُّ رَبِّ، أَدْنِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَلَأَسْتَظِلَّ بِظِلِّهَا، فَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، فيقول الله (٢): يَا ابْنَ آدَمَ، فَلَعَلِّي إِذَا أَعْطَيْتُكَهَا سَأَلْتَنِي غَيْرَهَا، فيقول: لَا يَا رَبِّ، وَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلَهُ

= وثامن من حديث أنس عند أبي يعلى (٢٧٦٨) و(٣٥٦٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن مرة: هو الهمداني

الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (٢٧٩٤) (٣٤)، والشاشي (٣٧٠)، وابن حبان (٩٧) من طرق

عن عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٥١/٥-٢٥٢: يرويه عبد الله بن إدريس، عن

الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق، عن عبد الله. وخالفه وكيع، وعيسى بن

يونس، وعلي بن مسهر، فرووه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد

الله، وهو المشهور، ولعلهما صحيحان، وابن إدريس من الأثبات، ولم يتابع على

هذا القول.

وقد سلف برقم (٣٦٨٨).

(٢) في (ق): فيقول الله له.

غَيْرَهَا، قَالَ: وَرَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْذِرُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُذْنِبُهُ مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ (١) لَهُ شَجَرَةٌ هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَى، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، هَذِهِ فَلَا شَرْبَ مِنْ مَائِهَا، وَأَسْتَظِلُّ (٢) بِظِلِّهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: ابْنِ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أُذْنِبْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي (٣) غَيْرَهَا؟ فَيُعَاهِدُهُ أَنْ (٤) لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَعْذِرُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُذْنِبُهُ مِنْهَا، فَيَسْتَظِلُّ بِظِلِّهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا، ثُمَّ تَرْفَعُ لَهُ شَجَرَةٌ عِنْدَ بَابِ الْجَنَّةِ، هِيَ أَحْسَنُ مِنَ الْأُولَيَيْنِ (٥)، فَيَقُولُ: أَيُّ رَبِّ، أُذْنِبِي مِنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ، فَاسْتَظِلُّ (٦) بِظِلِّهَا، وَأَشْرَبَ مِنْ مَائِهَا، لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا. فَيَقُولُ: يَا ابْنَ آدَمَ، أَلَمْ تُعَاهِدْنِي أَنْ لَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا؟ قَالَ: بَلَى، أَيُّ رَبِّ هَذِهِ لَا أَسْأَلُكَ غَيْرَهَا، فَيَقُولُ: لَعَلِّي إِنْ أُذْنِبْتُكَ مِنْهَا تَسْأَلَنِي غَيْرَهَا، فَيُعَاهِدُهُ أَنْ لَا يَسْأَلُهُ غَيْرَهَا، وَرَبُّهُ يَعْذِرُهُ، لِأَنَّهُ يَرَى مَا لَا صَبْرَ لَهُ عَلَيْهِ، فَيُذْنِبُهُ مِنْهَا، فَإِذَا أَدْنَاهُ مِنْهَا، سَمِعَ (٧) أَصْوَاتَ أَهْلِ الْجَنَّةِ،

(١) في (س) و(ق) و(ظ): فترفع.

(٢) في (س) و(ظ): أو أستظل.

(٣) في (ظ): أن تسألني.

(٤) في (ق): أنه.

(٥) في (ظ): الأولتين.

(٦) في هامش (س): لأستظل.

(٧) في (ظ): يسمع.

فيقول: أَيُّ رَبِّ أَدْخَلْنِيهَا، فيقول: يا ابن آدم، ما يَصْرِيْنِي مِنْكَ؟
 أَيُرْضِيكَ أَنْ أُعْطِيكَ الدُّنْيَا، وَمِثْلَهَا مَعَهَا؟ فيقول: أَيُّ رَبِّ،
 أَتَسْتَهْزِيُّ بِي^(١)، وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟ فَضَحِكَ ابْنُ مَسْعُودٍ،
 فَقَالَ: أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ^(٢) أَضْحَكَ؟ فَقَالُوا: مِمَّ^(٣) تَضْحَكُ؟ فَقَالَ:
 هَكَذَا ضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «أَلَا تَسْأَلُونِي مِمَّ أَضْحَكَ؟»
 فَقَالُوا: مِمَّ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: مِنْ ضَحِكِ رَبِّي^(٤) حِينَ
 قَالَ: أَتَسْتَهْزِيُّ مِنِّي وَأَنْتَ رَبُّ الْعَالَمِينَ؟! فيقول: إِنْ لِي لَا
 أَتَسْتَهْزِيُّ مِنْكَ، وَلَكِنِّي عَلَى مَا أَشَاءُ قَدِيرٌ^(٥).

٣٩٠٠ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةَ، عن سليمان الأعمش، عن أبي

وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ
 الْقِيَامَةِ»^(٦).

(١) في (س) و(ص) و(ظ ١٤): مني.

(٢) في (س) و(ظ ١) و(ظ ١٤): مما.

(٣) في (ظ ١٤): رب العالمين.

(٤) في (س) و(ظ ١٤): قادر.

(٥) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد

- وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه مسلم (١٨٧) (٣١٠)، والبيهقي في «البعث» (١٠٥)، والبخاري في

«شرح السنة» (٤٣٥٥) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٧١٤)، وشرحنا فيه قوله: «ما يَصْرِيْنِي»، وانظر (٣٥٩٥).

(٦) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٣٩٠١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهدلة،
عن زربن حبيش

عن عبد الله بن مسعود، قال: كُنَّا يَوْمَ بَدْرٍ كُلِّ ثَلَاثَةٍ عَلَيَّ
بَعِيرٍ، كَانَ أَبُو لُبَابَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، زَمِيلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،
قَالَ: وَكَانَتْ عُقْبَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَقَالَا: نَحْنُ نَمشي عَنْكَ،
فَقَالَ: «مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى مِنِّي، وَلَا أَنَا بِأَغْنَى عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمَا» (١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٠/١٢، وأبو عوانة ٧٣/٤، من طريق عفان، بهذا
الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣١٨٦)، ومسلم (١٧٣٦) (١٢)، والنسائي في «الكبرى»
(٨٧٣٨)، وابن ماجه (٢٨٧٢)، والدارمي ٢٤٨/٢، وأبو يعلى (٥٣٤٢)، وأبو عوانة
٧٣/٤، والشاشي (٥٦٩) و(٥٧٠) و(٥٧١) و(٥٧٣) و(٥٧٤) و(٥٨٦)، وابن حبان
(٧٣٤١)، والقضاعى في «مسند الشهاب» (٢١٠)، والبيهقى في «السنن» ١٦٠/٨،
وفي «الشعب» (٤٣٥٣) و(٥٢٧٠) من طرق عن شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٦٠/١٢، ومسلم (١٧٣٦) (١٣)، وأبو عوانة ٧٣/٤
و٧٤ من طريقين عن الأعمش، به.

وسياتي برقم (٣٩٥٩) و(٤٢٠١) و(٤٢٠٢).

وفي الباب عن ابن عمر عند البخاري (٣١٨٨)، ومسلم (١٧٣٥)، سيرد
١٦/٢.

وعن أنس عند البخاري (٣١٨٧)، ومسلم (١٧٣٧)، سيرد ١٤٢/٣.

وعن أبي سعيد الخدري عند مسلم (١٧٣٨)، سيرد ٧/٣.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال
الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصنفار.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٥٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٦٨٦)، من طريق =

٣٩٠٢ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سليمان الأعمش أخبرني، قال: سمعتُ أبا وائلٍ، قال:

سمعتُ عبدَ الله يقول: قَسَمَ رسولُ الله ﷺ قِسْمَةً^(١)، فقال رجلٌ من القوم: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا يُرَادُ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ!! قال: فَآتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَحَدَّثْتُهُ، قال: فَغَضِبَ، حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، فقال: «يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ ذَلِكَ^(٢)، فَصَبَّرَ^(٣)».

= عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨٨٠٧)، والبخاري (١٧٥٩) «زوائد»، والشاشي (٦٣٩)، وابن حبان (٤٧٣٣)، والحاكم ٩١/٢ و٢٠/٣، والبيهقي في «السنن» ٢٥٨/٥ من طرق عن حماد بن سلمة، به.

قال البخاري: لا نعلم رواه عن عاصم، عن زر، عن عبد الله إلا حماد. وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي! قلنا: حماد بن سلمة احتج به مسلم في روايته عن ثابت، وعاصم روى له الشيخان متابعة، ولم يحتجوا به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٨/٦، وقال: رواه أحمد والبخاري وفيه عاصم بن بهدلة، وحديثه حسن، وبقيت رجال أحمد رجال الصحيح.

قلنا: فاته أن ينسبه لأبي يعلى، وليس هو على شرطه.

وسياقي برقم (٣٩٦٥) و(٤٠٠٩) و(٤٠٢٩)، ويكرر برقم (٤٠١٠).

قوله: «وكانت عُقْبَةُ رسول الله ﷺ»، أي: نوبة نزوله أو مشيه.

(١) في هامش (س): قَسَمًا.

(٢) في هامش (س): هذا. نسخة.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

=

٣٩٠٣ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: زُبَيْدٌ، ومنصور، وسليمان
أخبروني، أنهم سمعوا أبا وائل يُحدِّثُ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ،
وَقِتَالُهُ كُفْرٌ». قال زُبَيْدٌ: فقلتُ لأبي وائلٍ مرتين: أأنتَ سَمِعْتَهُ من
عبدِ الله، عن النبي ﷺ؟ قال: نعم (١).

= وأخرجه البخاري (٣٤٠٥) و(٦٣٣٦)، والشاشي (٥٤٨) من طرق عن شعبة،
بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٠٨).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة:
هو ابن الحجاج، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، ومنصور: هو ابن المعتمر،
وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه ابن منده في «الإيمان» (٦٥٤)، والبيهقي في «السنن» ٢٠/٨، من
طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٧)، وابن ماجه (٦٩)، من طريق عفان، عن شعبة،
عن الأعمش، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨)، والبخاري (٦٠٤٤)، والنسائي في «المجتبى»
١٢٢/٧، وأبو عوانة ٢٤/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٦٥/١،
والشاشي (٥٨٢) و(٥٨٤)، وابن حبان (٥٩٣٩)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٤)،
والبيهقي في «السنن» ٢٠/٨ و٢٠٩/١٠ من طرق عن شعبة، عن منصور، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٨)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/٧، وأبو عوانة
٢٤/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٦٥/١، والشاشي (٥٨٢) و(٥٨٥)،
وابن حبان (٥٩٣٩)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٤) من طرق عن شعبة، عن
الأعمش، به.

وأخرجه البخاري (٧٠٧٦)، والنسائي في «المجتبى» ١١٢/٧، وابن ماجه =

٣٩٠٤ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، قال: أبو إسحاق أخبرنا، قال: سمعتُ أبا الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ التَّقَى، وَالْهُدَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى» (١).

٣٩٠٥ - حدثنا عفان، حدثنا مسعود بن سعد (٢)، حدثنا خُصَيْف، عن أبي عُبَيْدَةَ

عن أبيه، قال: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي صَدَقَةِ الْبَقْرِ: «إِذَا

= (٦٩) و(٣٩٣٩)، وأبو يعلى (٤٩٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢١٥/١٠ من طرق عن الأعمش، به.

وأخرجه الحميدي (١٠٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/٧، وأبو يعلى (٤٩٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٣/٨ من طرق عن منصور، به.

وسلف برقم (٣٦٤٧) من طريق شعبة، عن زبيد، به. وتخريجه هناك. (١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٣)، والبخاري في «الأدب المفرد» (٦٧٤)، والترمذي (٣٤٨٩)، وابن حبان (٩٠٠)، والطبراني في «الدعاء» (١٤٠٨)، من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وسلف برقم (٣٦٩٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: حدثنا ابن مسعود وابن سعد.

بَلَغَ الْبَقْرُ ثَلَاثِينَ، فِيهَا (١) تَبِعَ مِنَ الْبَقْرِ، جَذَعٌ أَوْ جَذَعَةٌ، حَتَّى تَبْلُغَ أَرْبَعِينَ، فَإِذَا بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ، ففِيهَا بَقْرَةٌ مُسِنَّةٌ، فَإِذَا كَثُرَتْ الْبَقْرُ، ففِي كُلِّ أَرْبَعِينَ مِنَ الْبَقْرِ، بَقْرَةٌ مُسِنَّةٌ» (٢).

(١) في هامش (س): ففيها. نسخة.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وخصيف - وهو ابن عبد الرحمن - سيء الحفظ، وبقية رجاله ثقات. عفان: هو ابن مسلم الصقار.

وأخرجه مختصراً الترمذي (٦٢٢)، وابن ماجه (١٨٠٤)، وابن الجارود في «المتقى» (٣٤٤)، والبيهقي في «السنن» ٩٩/٤، من طريق عبد السلام بن حرب، عن خصيف، بهذا الإسناد. ولفظه: «في ثلاثين من البقر تبع أو تبعه، وفي كل أربعين مسنة»، قال الترمذي: هكذا رواه عبد السلام بن حرب، عن خصيف، وعبد السلام ثقة حافظ، وروى شريك هذا الحديث عن خصيف، عن أبي عبيدة، عن أمه، عن عبد الله، وأبو عبيدة لم يسمع من عبد الله. قلنا: قد وقع في مطبوع الترمذي و«تحفة الأحوذى» ٢٥٧/٣: «عن أبيه»، بدل: «عن أمه»، ولم يفتن لهذا التحريف المباركفوري، فعلق عليها أنها من سوء حفظ شريك، وأنها زيادة منكرة، أو أن قوله: «عن عبد الله»، بدل من: «عن أبيه»، وقد جاءت على الصواب في «سنن البيهقي» ٩٩/٤، و«نصب الراية» ٣٥٢/٢، وتبقى زيادة: «عن أمه» من سوء حفظ شريك.

وله شاهد من حديث معاذ بن جبل من طريق مسروق، عنه عند عبد الرزاق (٦٨٤١)، والطيالسي (٥٦٧)، وأبي داود (١٥٧٨)، والترمذي (٦٢٣)، وصححه ابن حبان (٤٨٨٦)، والحاكم ٣٩٨/١، قال الحافظ في «الفتح» ٣٢٤/٣: وفي الحكم بصحته نظر، لأن مسروقاً لم يلق معاذاً، وإنما حسنه الترمذي لشواهد. قلنا: وفي قول الحافظ: إنه لم يلق معاذاً نظر، فقد قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٢٧٥/٢: وقد روي هذا الخبر عن معاذ بإسناد متصل صحيح ثابت، ذكره عبد =

.....
= الرزاق، حدثنا معمر والثوري، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن مسروق، عن معاذ.

وقال ابن حزم في «المحلى» ١٦/٦: وجدنا حديث مسروق إنما ذكر فيه فعل معاذ باليمن في زكاة البقر، وهو بلا شك قد أدرك معاذاً، وشهد حكمه، وعمله المشهور المنتشر، فصار نقله لذلك - ولأنه عن عهد رسول الله ﷺ - نقلاً عن الكافة، عن معاذ بلا شك.

وله طرق أخرى عن معاذ، وستأتي في «المسند» ٢٣٠/٥ و ٢٣٣ و ٢٤٠ و ٢٤٧. وآخر من حديث علي عند أبي داود (١٥٧٢)، وإسناده ضعيف، لأنه من رواية زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق السبيعي، وروايته عنه إنما هي بعد تغييره، ثم إنه - أي زهير - قد شك في رفعه، وصححه ابن القطان - فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ٣٥٣/٢.

ورواه عبد الرزاق (٦٨٤٢) عن معمر، والثوري عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي موقوفاً. وهذا إسناده حسن، معمر والثوري سمعا من أبي إسحاق - وهو السبيعي - قديماً، وعاصم بن ضمرة مختلف فيه، وقال الحافظ في «التقريب»: صدوق، أي: حسن الحديث.

وثالث من حديث ابن عباس عند البزار (٨٩٢)، والدارقطني ٩٩/٢، والبيهقي في «السنن» ٩٩/٤، قال ابن عباس: لما بعث رسول الله ﷺ معاذاً إلى اليمن أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً أو تبيعة، جذعاً أو جذعة، ومن كل أربعين بقرة بقرة مسنة. وهو ضعيف، لأنه من طريق بقية عن المسعودي. قال البزار: إنما يرويه الحفاظ عن الحكم، عن طاووس مرسلاً، ولم يتابع بقية على هذا أحد. ورواه الحسن بن عمار، عن الحكم، عن طاووس، عن ابن عباس، والحسن لا يحتج بحديثه إذا تفرد به. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٣/٣، ونقل قول البزار فيه.

قال ابن عبد البرّ في «الاستذكار» ١٥٧/٩، ونقله عنه الحافظ في «التلخيص» =

٣٩٠٦ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد، حدثنا سليمان الأعمش، عن شقيق بن سلمة، قال:

خَطَبَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ: لَقَدْ أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَضْعًا وَسَبْعِينَ سُورَةً وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ غُلَامٌ لَهُ ذَوَابْتَانِ، يَلْعَبُ مَعَ الْغِلْمَانِ^(١).

٣٩٠٧ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ، قَالَ:

سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةً عَلَى غَيْرِ مَا

= ١٥٣/٢: ولا خلاف بين العلماء أَنَّ السُّنَّةَ فِي زَكَاةِ الْبَقْرِ عَلَى مَا فِي حَدِيثِ مَعَاذٍ هَذَا، وَأَنَّهُ النَّصَابُ الْمُجْتَمَعُ عَلَيْهِ فِيهَا.

قوله: «تَبِيع»: ما دخل في الثانية، سُمِّيَ تَبِيعًا لِأَنَّهُ يَتَّبِعُ أُمَّه.

والجَدْعُ مِنَ الْبَقْرِ: ما دخل في السنة الثانية، وقيل في الثالثة، قاله ابن الأثير.

مسنة: ما دخل في الثالثة. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وعبد

الواحد: هو ابن زياد العبدي.

وأخرجه البخاري (٥٠٠٠)، ومسلم (٢٤٦٢) (١١٤)، والنسائي في «المجتبى»

١٣٤/٨، والقسوي في «المعرفة والتاريخ» ٥٣٧/٢، وابن أبي داود في «المصاحف»

ص ١٥ و١٦، والطبراني في «الكبير» (٨٤٤٨) من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣٤/٨ من طريق الحسن بن إسماعيل، وابن

حبان (٧٠٦٤)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٣٧) من طريق إسحاق بن راهويه،

كلاهما عن عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن هُبَيْرَةَ بْنِ يَرِيمَ،

عن عبد الله. وهذا إسناد حسن من أجل هُبَيْرَةَ.

وانظر (٣٥٩٩) و(٣٨٤٦) و(٣٩٢٩).

٤١٢/١
أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، حَتَّى ذَهَبَتْ^(١) إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «كِلَاكُمَا^(٢) مُحْسِنٌ، لَا تَخْتَلَفُوا» - أَكْبَرُ عِلْمِي وَإِلَّا فَمِسْعَرٌ حَدَّثَنِي بِهَا - «فَإِنْ مَنْ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَلَكُوا»^(٣).

٣٩٠٨ - حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ يَحْدُثُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا يَقْرَأُ^(٤) آيَةَ عَلِيِّ غَيْرِ مَا أَقْرَأَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «كِلَاكُمَا قَدْ أَحْسَنَ»^(٥)، قَالَ: وَغَضِبَ حَتَّى عُرِفَ الْغَضَبُ فِي وَجْهِهِ. قَالَ شُعْبَةُ: أَكْبَرُ ظَنِّي أَنَّهُ قَالَ: «لَا تَخْتَلَفُوا، فَإِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فِيهِ، فَهَلَكُوا»^(٦).

٣٩٠٩ - حَدَّثَنَا عَفَانٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ

(١) فِي (ص): ذَهَبَتْ بِهِ.

(٢) فِي (س) وَ(ص) وَ(ظ) وَ(١) وَ(م): كِلَاهُمَا.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَهُوَ مَكْرُورٌ (٣٧٢٤). وَقَوْلُ شُعْبَةَ: «وَأَكْبَرُ عِلْمِي وَإِلَّا فَمِسْعَرٌ حَدَّثَنِي بِهَا»، يُرِيدُ أَنْ يَقُولَهُ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ: «فَإِنْ مَنْ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا». يَغْلِبُ عَلَيَّ ظَنُّهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَإِلَّا فَقَدْ سَمِعَهُ مِنْ مِسْعَرِ بْنِ كَدَامٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، وَقَدْ صَرَحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ فِي الرَّوَايَةِ الْمَتَّقِمَةِ بِرَقْمِ (٣٧٢٤).

(٤) فِي هَامِشِ (س): قَرَأَ. نَسَخَةٌ.

(٥) فِي هَامِشِ (س): مُحْسِنٌ.

(٦) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الْبُخَارِيِّ، وَهُوَ مَكْرُورٌ مَا قَبْلَهُ وَ(٣٧٢٤). بِهِزٌ:

هُوَ ابْنُ أَسَدِ الْعَمِّيِّ.

أبا الأحوص يقول:

كان عبد الله يقول، عن النبي ﷺ: «لو كنتُ مُتَّخِذاً خَلِيلاً
من أُمَّتِي، لَاتَّخَذْتُ أبا بَكْرٍ»^(١).

٣٩١٠- حدثنا عفان، حدثنا حماد، حدثنا عاصم، عن زيد

أن رجلاً قال لابن مسعود: كيف تعرفُ هذا الحرف: ماءٍ غيرِ
يَاسِنٍ أم آسِنٍ؟ فقال: كُلُّ القرآنِ قد قرأت؟ قال: إني لأقرأ
المُفْصَلَ أَجْمَعُ في ركعةٍ واحدةٍ، فقال: أهذا الشعرُ لا أبا لك؟!
قد عَلِمْتُ قرائنَ رسولِ الله ﷺ التي كان يَقْرُنُ قَريَتَيْنِ،
قَريَتَيْنِ^(٢)؛ من أولِ المُفْصَلِ. وكان أولُ مُفْصَلِ ابنِ مسعودٍ:
﴿الرَّحْمَنُ﴾^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. أبو إسحاق:
هو السبيعي.

وأخرجه ابن سعد ١٧٦/٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٣٠٠)، وأبو يعلى (٥٣٠٨)، والطحاوي في «شرح مشكل
الآثار» ٤٤١/١، والشاشي (٧٢٥) و(٧٢٦)، والبغوي (٣٨٦٦) من طرق عن شعبة،
به.

وقد سلف برقم (٣٥٨٠).

(٢) «قريتين»، الثانية ليست في (ص).

(٣) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية
رجالهم ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان:
هو ابن مسلم الصَّفَّار، وزر: هو ابن حُبَيْش.

٣٩١١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، أخبرنا عطاء بن السائب، عن ابن

أُذنان

قال: أسلفت علقمة ألفي درهم، فلما خرج عطاؤه، قلت له: اقضني، قال: أخرني إلى قابل، فأبيت^(١) عليه، فأخذتها، قال: فأتيته بعد، قال: برحت بي وقد منعتني، فقلت: نعم، هو عمك، قال: وما شأنني؟ قلت:

إنك حدثتني عن ابن مسعود، أن النبي ﷺ، قال: «إن السلف يجري مجرى شطر الصدقة». قال: نعم، فهو كذاك، قال: فخذ الآن^(٢).

= وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٦٠٧)، وسردنا هناك السور التي كان يقرن بينها رسول الله ﷺ، مع شرح الحديث.

(١) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): فأتيت.

(٢) إسناده حسن، ابن أذنان - وهو بالذال المعجمة والنون، كما قيده صاحب «القاموس» وشارحه - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، قال الحافظ في «التعجيل» ص ٥٣٠-٥٣١: اسمه سليم بن أذنان (تصحف فيه إلى أدبان بالذال المهملة والموحدة)، ويقال: عبد الرحمن، وذكر الحافظ الرويات التي وقع اسمه فيها سليمان، وقال: فالراجع من هذا أن اسمه سليم، ومن سماه سليمان، فقد صحف، ثم سرد الرويات التي وقع اسمه فيها عبد الرحمن، ومنها رواية البزار، ثم قال: قد أخرجه أحمد عن عفان، لكن أبهمه، فقال: عن ابن أذنان، وحماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل اختلاطه، فروايته قوية، لكن يحتمل أن يكون له اسمان أو اسم ولقب، ولم يضبط عطاء بن السائب اسمه، ومن ثم أبهمه من أبهمه، ولا يبعد أن يقال: سليم بن أذنان غير عبد الرحمن بن أذنان، أو هما واحد، =

.....
= والاختلاف في اسمه من عطاء بن السائب [أ]و من أبي إسحاق، فأما سليم فليس من شرط هذا الكتاب، لأن ابن ماجه أخرجه، والله أعلم. قلنا: بل هو من شرط كتابه «التعجيل»، لأن ابن ماجه لم يخرج الحديث من طريقه، بل من طريق قيس بن رومي، قال: كان سليمان بن أذنان يقرض علقمة ألف درهم، فليس هو من رواة ابن ماجه، ولذلك لم يترجم له في «التهذيب» وفروعه.

وبقية رجال الإسناد ثقات غير عطاء بن السائب فصدوق اختلط، وسمع حماد - وهو ابن سلمة - منه قبل اختلاطه، كما ذكر الحافظ، عفان: هو ابن مسلم. وأخرجه أبو يعلى (٥٣٦٦) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١٩، من طريق محمد بن عبيد الطنفاسي، والبيهقي في «السنن» ٣٥٣/٥، وفي «الشعب» (٣٥٦٠) من طريق عيسى بن يونس، كلاهما عن سليمان بن يسير، عن قيس بن رومي، عن سليم بن أذنان، به.

قلنا: سليمان بن يسير ضعيف، وقيس بن رومي مجهول. وقال البيهقي في «الشعب»: كذا روي بهذا الإسناد مرفوعاً، ورواه الحكم وأبو إسحاق أن سليم بن أذنان النخعي كان له على علقمة ألف درهم، فقال علقمة: قال عبد الله: لأن أقرض مرتين أحب إلي من أن أتصدق به مرة. وقيل غير ذلك، والموقوف أصح.

وأخرجه ابن ماجه (٢٤٣٠) من طريق يعلى بن عبيد، وأبو يعلى (٥٠٣٠)، والبيهقي في «الشعب» (٣٥٦١)، والمزي في «تهذيب الكمال» ١٠٨/١٢ (ترجمة سليمان بن يسير) من طريق عمر بن علي المُقَدَّمي، كلاهما عن سليمان بن يسير، عن قيس بن رومي، عن علقمة، عن عبد الله مرفوعاً، (دون ذكر ابن أذنان)، ولم يرد ذكر القصة إلا عند ابن ماجه، وورد ذكر سليمان بن أذنان عنده ضمن سياق القصة.

قال البوصيري في «الزوائد» (٨٥٣): هذا إسناد ضعيف، لأن قيس بن رومي مجهول، وسليمان بن يسير... متفق على تضعيفه.

٣٩١٢ - حدثنا عفان، حدثنا همام، حدثنا عاصم بن بهدلة، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: «العَيْنَانِ تَزْنِيَانِ،

= قال البيهقي في «السنن»: وروي من وجه آخر عن ابن مسعود، مرفوعاً، ورفعه ضعيف.

قلنا: هو ما أخرجه الشاشي (٤٣٩)، وابن حبان (٥٠٤١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٠)، وابن عدي ١٤٧٦/٤، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٧/٤، والبيهقي في «السنن» ٣٥٣/٥، وفي «الشعب» (٣٥٦٢)، من طريق معتمر بن سليمان، والخرائطي ص ١٩-٢٠، وابن عدي ١٤٧٨/٤ من طريق أبي معشر البراء، كلاهما عن الفضيل أبي معاذ، عن أبي حريز، عن إبراهيم، عن الأسود بن يزيد، عن ابن مسعود، مرفوعاً، ولفظه عند ابن حبان: «من أقرض الله مرتين كان له مثل أجر أحدهما لو تصدق به».

قال البيهقي: تفرد به عبد الله بن الحسين أبو حريز قاضي سجستان، وليس بالقوي. وقال أبو نعيم: غريب من حديث إبراهيم، لم يروه عنه إلا أبو حريز، ولا عنه إلا فضيل.

قلنا: أبو حريز: قال أحمد: منكر الحديث، وقال النسائي: ضعيف، وقال أبو داود: ليس حديثه بشيء، وقال ابن عدي: عامة ما يرويه لا يتابعه عليه أحد. ووثقه ابن معين مرة، وأبو زرعة، وقال أبو حاتم: حسن الحديث ليس بمنكر الحديث، يكتب حديثه، وقال الدارقطني: يعتبر به. قلنا: يعني حديثه حسن في المتابعات.

وأخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» ١٢١/٤: عن سليمان بن حرب، عن شعبة، عن الحكم وأبي إسحاق، أن سليم بن أذنان كان له على علقمة ألف درهم، فقال علقمة: قال عبد الله: لأن أقرض مرتين أحب إلي من أن أتصدق مرة.

وأخرجه أيضاً معلقاً عن وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن سليم بن أذنان، عن علقمة، عن عبد الله، قال: قرض مرتين كإعطاء مرة. =

وَالْيَدَانِ تَرْزِيَانِ، وَالرَّجْلَانِ تَرْزِيَانِ، وَالْفَرْجُ (١) يَزْنِي (٢).

= قال الدارقطني في «العلل» ١٥٧/٥-١٥٨ في هذا الحديث: يرويه قيس بن رومي - كوفي -، عن علقمة، عن عبد الله رفعه، ورواه سليم بن أذنان، عن علقمة، واختلف عنه، فرفعه عطاء بن السائب عنه، ووقفه غيره، والموقوف أصح، لا يعرف قيس بن رومي إلا في هذا.

(١) عبارة: «والفرج يزني» لم ترد في (ظ١).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العودي، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح الهمداني، ومسروق: هو ابن الأجدع. وأخرجه أبو يعلى (٥٣٦٤)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٩٨/٣، والشاشي (٣٧٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ٩٨/٢ من طريق عفان، بهذا الإسناد. وأخرجه البزار (١٥٥٠) «زوائد»، والشاشي (٣٧١) و(٣٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٣) من طريقين عن همام، به. قال البزار: لا نعلم رواه بهذا الإسناد إلا همام.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٦/٦، ونسبه لأحمد وأبي يعلى والبزار والطبراني، وجود إسناد الأخيرين.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٣٦/٣: رواه أحمد بإسناد صحيح، والبزار وأبو يعلى.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٦/٥: يرويه عاصم بن أبي النجود، عن أبي الضحى، واختلف عنه، فرواه همام عن عاصم مرفوعاً، ورواه أبو عوانة عن عاصم موقوفاً، وكذلك روي عن أبي بكر بن عياش، عن الأعمش، عن أبي الضحى، موقوفاً، والموقوف أصح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند مسلم (٢٦٥٧) وغيره، وسيرد في «المسند»

٢٧٦/٢.

قوله: «ترزيان»: يعني بالاشتغال بمقدمات الزنى.

٣٩١٣ - حدثنا عفان، حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثني الأعمش،
عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة مَنْ^(١) في قلبه مثقال حبة من كبر، ولا يدخل النار مَنْ في قلبه مثقال حبة من خردل من إيمان»^(٢).

٣٩١٤ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أنبأنا عاصم بن بهدلة،
عن زرب بن حبيش

-
- (١) في (س) و(ص) و(ق): «أحد» بدل «من».
- (٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد العزيز بن مسلم: هو القسَمَلِي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٩/٩، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٢) من طريق عفان، بهذا الإسناد.
- وأخرجه أبو يعلى (٥٠٦٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٠٠)، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٢)، من طرق عن عبد العزيز بن مسلم، به.
- وأخرجه مسلم (٩١) (١٤٨)، وابن ماجه (٥٩) و(٤١٧٣)، وأبو يعلى (٥٠٦٥)، وابن حبان (٢٤٤)، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٢) من طريقين عن الأعمش، به.
- وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٦٦) من طريق قيس بن الربيع، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود.
- وسياتي برقم (٣٩٤٧) و(٤٣١٠). وانظر (٣٦٤٤).
- والفقرة الأولى منه ستأتي من حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٥٢٦).
- والمراد بقوله: «لا يدخل النار مَنْ في قلبه حبة خردل من إيمان»، أي: دخول تخليد وتأيد.

عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً من أهل الصُّفَّة مات،
فَوُجِدَ فِي بُرْدَتِهِ دِينَارَانِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «كَيْتَانِ»^(١).

٣٩١٥ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة،
عن زُرِّ

عن ابن مسعود، أنه قال في هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ رَأَاهُ نَزَلَةً
أُخْرَى﴾ [النجم: ١٣]، قال رسولُ الله ﷺ: «رَأَيْتُ جِبْرِيلَ عِنْدَ
سِدْرَةِ الْمُنتَهَى، عَلَيْهِ سِتُّ مِائَةِ جَنَاحٍ، يَنْتَشِرُ مِنْ رِيشِهِ التَّهَاقُوتُ»^(٢).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات: رجال الشيخين
غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم.
وسلف بنحوه برقم (٣٨٤٣)، وسيأتي برقم (٣٩٩٤) و(٤٣٦٧). وسيرد تخريجه
في الثاني منهما.

(٢) إسناده حسن، عاصم بن بهدلة صدوق حسن الحديث، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم
الصفار، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٣٧٢/٢ من طريق عفان، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٤٢) - وهو في «التفسير» (٥٦٢) -، وأبو
يعلى (٤٩٩٣)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٣ و ٢٠٤، والطبري ٤٩/٢٧ من
طرق عن حماد بن سلمة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن طهمان في «مشيخته» (١٢٦)، وابن خزيمة في
«التوحيد» ص ٢٠٣، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥٤)، وأبو الشيخ في «العظمة»
(٣٤٧) و(٣٥٧) من طرق عن عاصم، به.
وانظر (٣٧٤٠).

٣٩١٦ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا سهيل بن أبي صالح، وعبد الله بن عثمان بن خثيم، عن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ، قال: «مَنْ قَالَ: اللَّهُمَّ فَاطِرَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، عَالِمَ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ، إِنِّي أَعْهَدُ إِلَيْكَ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا، أَنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ، وَحَدَّكَ لَا شَرِيكَ لَكَ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُكَ وَرَسُولُكَ، فَإِنَّكَ إِن تَكَلَّمْتَ إِلَيَّ نَفْسِي، تُقَرِّبَنِي مِنَ الشَّرِّ، وَتُبَاعِدَنِي مِنَ الْخَيْرِ، وَإِنِّي لَا أَثِقُ إِلَّا بِرَحْمَتِكَ، فَاجْعَلْ لِي عِنْدَكَ عَهْدًا، تُوفِّينِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ الْمِيْعَادَ، إِلَّا قَالَ اللَّهُ لِمَلَائِكَتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِنَّ عَبْدِي قَدْ عَاهَدَ إِلَيَّ عَهْدًا، فَأَوْفُوهُ إِيَّاهُ، فَيُدْخِلُهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ»^(١).

(١) رجاله ثقات رجال الصحيح إلا أن عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود لم يسمع من عبد الله بن مسعود.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٤/١٠، وقال: رواه أحمد، ورجال رجال الصحيح، إلا أن عون بن عبد الله لم يسمع من ابن مسعود. قال السندي: قوله: «إني أعهد»، في «القاموس»: العهد، توحيد الله تعالى، ومنه قوله: ﴿إِلَّا مَنْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا﴾، فيمكن أن يقال: المعنى هاهنا: إني أؤكدك بالشهادتين، ملتجئاً إليك في حفظ ذلك لي وبقائه والإيفاء بجزائه عند الحاجة إليه. فإن قلت: ما وجه التوحيد بالشهادتين مع أن الشهادة بالرسالة لا دخل لها في التوحيد؟ قلت: المراد التوحيد على الوجه المأمور به، ولا يحصل ذلك إلا بالشهادتين.

فإنك إن تكلمتني: تعليل للالتجاء إليه تعالى، أي: إن تكلمتني بقطع عونك عني، والتخلية بيني وبين نفسي.

قال سُهَيْلٌ: فَأَخْبَرْتُ الْقَاسِمَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَوْنًا أَخْبَرَ
بِكَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: مَا فِي أَهْلِنَا جَارِيَةٌ إِلَّا وَهِيَ تَقُولُ هَذَا فِي
خِذْرَهَا.

٣٩١٧ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مَنْصُورٌ، قَالَ: سَمِعْتُ
خَيْثِمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا سَمَرَ إِلَّا لِأَحَدٍ
رَجُلَيْنِ: لِمُصَلٍّ، أَوْ مُسَافِرٍ»^(١).

= فاجعل لي عندك عهداً، أي: فاكتب لي عندك توحيداً، واحفظه لي في
خزائنك.

توفيئيه، أي: جزاءه، والمقصود أن يكون توحيداً مقبولاً عنده.
إلا قال الله: ليس الموضع موضع كلمة «إلا»، إلا بأن تجعل كلمة «من» في
قوله: «من قال» استفهامية للإنكار، أي: ما يقول أحد، فصح الاستثناء، كما في
قوله تعالى: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، والله تعالى
أعلم.

خِذْرَهَا، أي: سترها.
(١) حسن لغيره، رجاله ثقات رجال الشيخين، إلا أن خَيْثِمَةَ - وهو ابن عبد
الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَبْرَةَ - لم يسمع من ابن مسعود.
وأخرجه الطيالسي (٣٦٥)، والشاشي (٨٢٠)، و(٨٢١) من طرق عن شعبة،
بهذا الإسناد.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ٢٨٦/١٤ من طريق عمرو بن أبي قيس، عن
منصور، به.

وقد سلف برقم (٣٦٠٣)، وسيأتي (٤٢٤٤) و(٤٤١٩).

وسلف بنحوه برقم (٣٦٨٦) و(٣٨٩٤).

٣٩١٨ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، قال: أبو إسحاق أنبأنا، قال: سمعت الأسود يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقرأُ هذا الحرفَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ﴾ بالذالِ (١).

٣٩١٩ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا منصور، عن شقيق عن عبد الله، قال: كُنَّا إِذَا صَلَّيْنَا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يقول الرجلُ مِنَّا في صَلَاتِهِ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى فَلَانٍ، يَخُصُّ، فقال لنا رسول الله ﷺ ذاتَ يومٍ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدَ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ، فَقَدْ سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. وأخرجه الطيالسي (٢٨٢)، والبخاري (٤٨٦٩) و(٤٨٧٠) و(٤٨٧٢)، وأبو داود (٣٩٩٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٥) - وهو في «التفسير» (٥٧٥) -، والشاشي (٤٣٣)، وابن حبان (٦٣٢٧)، من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وسيأتي برقم (٤١٦٣)، وانظر (٣٧٥٥). قال الحافظ في «الفتح» ٦١٨/٨: قوله: أنه كان يقرأ: ﴿فهل من مدكر﴾، أي: بالذال المهملة، وسبب ذكر ذلك أن بعض السلف قرأها بالمعجمة.

إِلَّا اللَّهَ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ^(١) مِنَ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ - أَوْ مَا أَحَبَّ -^(٢).

٣٩٢٠ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا زائدة، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: كُنَّا إِذَا قَعَدْنَا فِي الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْنَا مِنْ رَبِّنَا، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ وَمِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا قَعَدْتُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّهُ إِذَا قَالَ ذَلِكَ، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،

(١) في (س): ثم يتخير بعد من.

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي سعيد - وهو مولى بني هاشم عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري -، فمن رجال البخاري. زائدة: هو ابن قدامة، ومنصور: هو ابن المعتمر، وشقيق: هو ابن سلمة أبو وائل الأسدي.

وأخرجه مسلم (٤٠٢) (٥٧)، وأبو عوانة ٢/٢٣٠ من طريقين عن زائدة، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٣٢٨)، ومسلم (٤٠٢) (٥٥) و(٥٦)، وأبو يعلى (٥١٣٥)، وابن خزيمة (٧٠٤)، وأبو عوانة ٢/٢٣٠، والدارقطني ١/٣٥٠، والبيهقي في «السنن» ٢/١٣٨، من طرق، عن منصور، به.

وسلف برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن أبي وائل، به.

وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، ثم يتخير من الكلام ما شاء»^(١).
قال سليمان: وحدثني أيضاً إبراهيم، عن الأسود، عن عبد
الله... بمثله^(٢).

٣٩٢١ - حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن الأسود،
وأبي الأحوص، وأبي عبيدة

عن عبد الله، قال: كان النبي ﷺ، يُعلمنا التشهد في

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو مكرر ما قبله. الأعمش: هو
سليمان بن مهران.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٣٠، والطبراني في «الكبير» (٩٨٨٦) من طريقين عن
زائدة، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط البخاري، وهو موصول بالإسناد الذي قبله.

إبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي خال إبراهيم.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٢٩١، والبزار في «مسنده» ١/١٦٨/أ، والطبراني في
«الكبير» (٩٩٣٠)، والدارقطني في «العلل» ٥/١٢٧، من طريق حسين بن علي
الجعفي، والطبراني أيضاً (٩٩٣١) من طريق معاوية بن عمرو، كلاهما عن زائدة،
عن الأعمش، بهذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلم رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله
إلا زائدة، ولا عن زائدة إلا حسين بن علي الجعفي.

قلنا: قد رواه عن زائدة معاوية بن عمرو أيضاً عند الطبراني كما تقدم.
قال الدارقطني في «العلل» ٥/١٢٧: والأشبه بالصواب من ذلك حديث أبي

وائل.

وقد سلف برقم (٣٦٢٢).

الصلاة: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ،
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» (١).

(١) حديث صحيح، مؤمل: - وهو ابن إسماعيل البصري، ثقة في سفيان
- وهو الثوري، - وروى له البخاري تعليقاً، والترمذي والنسائي وابن ماجه، وهو
متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله
السيبي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن
نضلة الجشمي، وأبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود، وإن لم يسمع من أبيه -
متابع.

وأخرجه ابن ماجه (٨٩٩) من طريق قبيصة، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.
وأخرجه الترمذي (٢٨٩)، والنسائي ٢/٢٣٧، والدارقطني في «العلل»
٣١٣/٥، من طريق يعقوب بن إبراهيم الدورقي، عن عبيد الله بن عبد الرحمن
الأشجعي، عن سفيان، به، وليس عندهم ذكر أبي الأحوص وأبي عبيدة.
قال الترمذي: حديث ابن مسعود قد روي عنه من غير وجه، وهو أصحُّ حديث
روي عن النبي ﷺ في التشهد، والعمل عليه عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي
ﷺ ومن بعدهم من التابعين.

وأخرجه ابن ماجه (٨٩٩) أيضاً، وابن حبان (١٩٥٠) و(١٩٥٦)، والطبراني في
«الكبير» (٩٨٨٨) و(٩٩٠٩) من طريقين عن سفيان الثوري، به، وليس عندهم ذكر
أبي عبيدة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩١٥) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق،
به، وليس عنده ذكر الأسود.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٩١٣)، والبيهقي في «السنن» ٢/١٤٨، من طريق
إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.
وسلف برقم (٣٦٢٢)، وسيأتي برقم (٤٠١٧).

٣٩٢٢ - حدثنا مؤمّل، حدثنا سفيان، عن عطاء - يعني ابن السائب -،
عن أبي عبد الرحمن

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما أنزل الله عزَّ وجلَّ
دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ»^(١).

٣٩٢٣ - حدثنا مؤمّل، حدثنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الْجَنَّةُ أَقْرَبُ إِلَيَّ
أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ (٢) ذَلِكَ»^(٣).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، مؤمّل - وهو ابن إسماعيل، وإن كان كثير
الخطأ - ثقة في حديثه عن سفيان - وهو الثوري - وهو متابع بيحيى القطان في الرواية
(٤٢٣٦)، وعطاء بن السائب - وإن كان قد اختلط - سمع منه سفيان الثوري قبل
اختلاطه. أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب بن ربيعة، وهو صحيح السماع
من ابن مسعود، كما فصلنا القول في الرواية رقم (٣٥٧٨).

وأخرجه ابن ماجه (٣٤٣٨) خلا قوله: «علمه من علمه وجهله من جهله» من
طريق عبد الرحمن بن مهدي، والشاشي (٧٥٢)، والحاكم ٣٩٩/٤ من طريق
محمد بن كثير، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث
صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٨ عن وكيع، عن سفيان الثوري، به موقوفاً.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٤/٥، وقال: رواه ابن ماجه خلا قوله: «علمه
من علمه وجهله من جهله»، ورواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني ثقات.
وتقدم برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) في (س) و(ظ١) و(ظ١٤): والنار كذلك.

(٣) حديث صحيح، مؤمّل بن إسماعيل - وإن كان سيء الحفظ - ثقة في =

٣٩٢٤ - حدثنا مؤمل، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن إبراهيم، عن
الأسود

عن عبد الله، قال: أنشق القمر على عهد رسول الله ﷺ،
حتى رأيت الجبل من بين فرجتي القمر^(١).

٣٩٢٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن
المغيرة بن عبد الله الشكري، عن المعرور بن سويد

= سفيان - يعني الثوري -، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. منصور: هو
ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٥/٧ من طريق أبي
حذيفة موسى بن مسعود، عن سفيان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٦٧)، وسيأتي برقم (٤٢١٦).

(١) حديث صحيح، مؤمل - وهو ابن إسماعيل، وإن كان سيء الحفظ -
متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال
مسلم، وهو صدوق في روايته عن غير عكرمة، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي
إسحاق السبيعي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٢٥٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار»
٣٠٢/١ من طريق مَحْوَل بن إبراهيم النهدي والقريابي، والحاكم ٤٧١/٢ من طريق
سعيد بن سابق، أربعتهم عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث
صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، بهذا اللفظ، ووافقه الذهبي.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٠) عن يزيد بن عطاء، والطبري في «التفسير» ٨٥/٢٧
من طريق أسباط، كلاهما عن سماك، به. وعند الطيالسي: عن علقمة أو الأسود.
هكذا على الشك، ولا يضر لأنه انتقال من ثقة إلى ثقة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٣).

عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال النبي ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتِ اللَّهَ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، وَأَثَارِ مَبْلُوغَةٍ، لَا يُعَجَّلُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْءٌ بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتِ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابِ فِي النَّارِ، وَعَذَابِ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا لَكَ».

قال: فقال رجل: يا رسول الله، القردة والخنازير، هي مما مُسِّخَ (١)؟ فقال النبي ﷺ: «لَمْ يَمَسَّخِ اللَّهُ قَوْمًا أَوْ يُهْلِكَ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا، وَلَا عَاقِبَةً (٢)، وَإِنَّ الْقِرْدَةَ وَالْخَنَازِيرَ قَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ (٣)».

٣٩٢٦ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا إسرائيل، قال: ذكر أبو إسحاق، عن أبي عبيدة

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ): مما مسخ الله؟

(٢) في (ص): نسلاً وعاقبة.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، المغيرة بن عبد الله الشكري، من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٢٦٣) (٣٣)، والبغوي في «شرح السنة» (١٣٦٢) من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٦٦٣)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٧٥/٤ من طريق سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٣٧٠٠).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَرَّ عَلَيَّ الشَّيْطَانُ، فَأَخَذْتُهُ، فَخَنَّقْتُهُ، حَتَّى لَأَجِدَ بَرْدَ لِسَانِهِ فِي يَدِي، فَقَالَ: أَوْجَعْتَنِي، أَوْجَعْتَنِي»^(١).

٣٩٢٧ - حدثنا أسود، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن ابن الأَسود^(٢)

٤١٤/١ عن عَلْقَمَةَ وَالْأَسود: أَنَهُمَا كَانَا مَعَ ابن مسعود، فحضرت

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه الشاشي (٩٣٥)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢١٩، وفي «الدلائل» ٧/٩٩ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد، وعندهما زيادة: «ولولا مادعاسليمان لأصبح مناطاً إلى أسطوانة من أساطين المسجد، ينظر إليه ولدان أهل المدينة» وهذا لفظ البيهقي.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١/٢٨٨، وقال: رواه أحمد، وأبو عبيدة لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٤٦١) و(٤٨٠٨)، ومسلم (٥٤١)، سيرد ٢/٢٩٨.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٨٢-٨٣.

وعن عائشة عند النسائي في «التفسير» (٤٥٩).

وعن أبي الدرداء عند مسلم (٥٤٢).

وعن جابر بن سمرة عند الطبراني في «الكبير» (١٩٢٥)، وسيرد ٥/١٠٤.

١٠٥.

(٢) تحرف في (ق) و(ظ) إلى: أبي الأسود.

الصلاة، فتأخَّرَ عَلْقَمَةُ وَالْأَسْوَدُ، فَأَخَذَ ابْنُ مَسْعُودٍ بِأَيْدِيهِمَا، فَأَقَامَ أَحَدَهُمَا عَنْ يَمِينِهِ، وَالْآخَرَ عَنْ يَسَارِهِ، ثُمَّ رَكَعَا، فَوَضَعَا أَيْدِيَهُمَا عَلَى رُكْبَتَيْهِمَا، وَضَرَبَ أَيْدِيَهُمَا، ثُمَّ طَبَّقَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَشَبَّكَ، وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ فَخْذَيْهِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَعَلَهُ (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وابن الأسود: هو عبد الرحمن، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٣٤) (٢٦) و(٢٧)، والنسائي في «المجتبى» ٤٩/٢ و١٨٤، وفي «الكبرى» (٦١٨)، وأبو عوانة ١٦٤/٢-١٦٥، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٩/١، وابن حبان (١٨٧٥)، والبيهقي في «السنن» ٨٣/٢ من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، به.

وسلف الكلام عن التطبيق ونسخه برقم (٣٥٨٨)، وسيرد برقم (٣٩٧٤)، وفيه التصريح بنسخه.

وموقف الاثنين عن يمين الإمام وعن يساره منسوخ أيضاً، وإنما يقفان خلفه، وانظر «نصب الراية» ٣٩٩/١.

وقد نقل المنذري في «مختصر سنن أبي داود» (٥٨٤) عن أبي عمر بن عبد البر قوله: هذا الحديث لا يصح رفعه، والصحيح فيه عندهم التوقيف على ابن مسعود أنه كذلك صلى بعلقمة والأسود. قال المنذري: وهذا الذي أشار إليه أبو عمر قد أخرجه مسلم في «صحيحه» أن ابن مسعود صلى بعلقمة والأسود، وهو موقوف. قلنا: هذا وهم من ابن عبد البر تابعه عليه المنذري، فإن الحديث الذي أشار إليه المنذري في صحيح مسلم، جاء في آخره: هكذا فعل رسول الله ﷺ. وهذا صريح في رفعه.

وقال المنذري أيضاً: وقال بعضهم: حديث ابن مسعود منسوخ، لأنه إنما تعلم هذه الصلاة من النبي ﷺ وهو بمكة، وفيها التطبيق وأحكام آخر هي الآن متروكة،

٣٩٢٨ - حدثنا حسين، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن
الأسود بن يزيد، وعلقمة بن قيس... فذكره^(١).

٣٩٢٩ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن
خُمير بن مالك، قال:

أمر بالمصاحف أن تُغَيَّرَ، قال: قال ابن مسعود: من استطاع
منكم أن يغلَّ مُصْحَفَهُ فَلْيُغْلِهِ، فَإِنَّهُ مَنْ غَلَّ شَيْئاً جَاءَ بِهِ يَوْمَ
الْقِيَامَةِ، قال: ثم قال: قرأت من فم رسول الله ﷺ سبعين سورةً،
أفأترك ما أخذت من في رسول الله ﷺ؟^(٢).

= وهذا الحكم من جملتها، فلما قدم النبي ﷺ [المدينة] تركه.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو - وإن كان منقطعاً من طريق أبي
إسحاق - وهو السبيعي -، عن علقمة، فيما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل»
ص ١٢١ - متصل من طريقه عن الأسود بن يزيد النخعي، فهو صحيح السماع منه.
وتقدم في الإسناد الذي قبله من طريق أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود،
عن أبيه الأسود وعلقمة. حسين: هو ابن محمد بن بهرام المرؤذي، وإسرائيل: هو
ابن يونس بن أبي إسحاق.
وسلف برقم (٣٩٢٧).

(٢) إسناده ضعيف، خمير بن مالك، انفرد بالرواية عنه أبو إسحاق السبيعي،
ولم يوثقه غير ابن حبان، وتقدم الكلام عنه في الرواية (٣٦٩٧)، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن
عبد الله السبيعي.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص ١٥، والطبراني في «الكبير» (٨٤٣٤)
من طريقين عن عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل، به. وابن رجاء تحرف في مطبوع
«المصاحف» إلى ابن أبي رجاء.

= وأخرجه ابنُ أبي داود أيضاً ص ١٥ و ١٦ من طرق عن أبي شهاب، عن الأعمش، عن شقيق بن سلمة، عن ابن مسعود، قال: قرأ: ﴿ومن يَغْلُلْ يَأْتِ بما غُلَّ يوم القيامة﴾ [آل عمران: ١٦١] غُلُوا مصاحفكم، فكيف تأمروني أن أقرأ قراءة زيد، ولقد قرأت من في رسول الله ﷺ بضعا وسبعين ولزيد ذؤابتان يلعب بين الصبيان.

وأخرجه مسلم (٢٤٦٢) (١١٤)، وابن أبي داود في «المصاحف» ص ١٦، من طريقين عن عبدة بن سليمان، عن الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله أنه قال: ﴿ومن يغلل يأت بما غل يوم القيامة﴾، ثم قال: على قراءة من تأمروني أن أقرأ؟ فلقد قرأت على رسول الله ﷺ بضعا وسبعين سورة، ولقد علم أصحاب رسول الله ﷺ أنني أعلمهم بكتاب الله، ولو أعلم أن أحدا أعلم مني لرحلت إليه.

وأخرجه مطولاً الحاكم ٢٢٨/٢ من طريق عمر بن قيس، عن أبي ميسرة عمرو بن شرحبيل، عن ابن مسعود، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وأخرجه مختصراً ابنُ أبي داود في «المصاحف»، ص ١٥ عن هارون بن إسحاق، عن وكيع، عن شريك، عن إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود.

وتقدم مختصراً برقم (٣٦٩٧)، وإسناد صحيح (٣٩٠٦).

قال الحافظ في «الفتح» ٤٩/٩: وكأن مراد ابن مسعود بغل المصاحف كتمها وإخفاؤها لكلا تخرج فتعدم، وكأن ابن مسعود رأى خلاف ما رأى عثمان ومن وافقه في الاقتصار على قراءة واحدة وإلغاء ما عدا ذلك، أو كان لا يُنكر الاقتصار لما في عدمه من الاختلاف، بل كان يريد أن تكون قراءته هي التي يُعوّل عليها دون غيرها لما له من المزية في ذلك مما ليس لغيره، كما يؤخذ ذلك من ظاهر كلامه، فلما فاته ذلك ورأى أن الاقتصار على قراءة زيد ترجيح بغير مرجح عنده، اختار استمرار القراءة على ما كانت عليه، على أن ابن أبي داود ترجم: باب رضى ابن مسعود =

٣٩٣٠ - حدثنا أسود، قال (١): وأخبرنا خلف بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن صلة

عن ابن مسعود، قال: جاء العاقبُ والسيدُ صاحباً نجران، قال: وأرادا أن يلاعنا رسولَ الله ﷺ، قال: فقال أحدهما لصاحبه: لا تلاعنه، فوالله لئن كان نبياً فلعننا، قال خلف: فلاعننا - لا نفلح نحن ولا عقبتنا أبداً، قال: فأتياه، فقالا: لا نلاعنك، ولكننا نعطيك ما سألت، فابعث معنا رجلاً أميناً (٢)، فقال النبي ﷺ: «لأبعثن رجلاً أميناً (٣) حق أمين، حق أمين»، قال: فاستشرف لها أصحاب محمد، قال: فقال: «قم يا أبا عبيدة بن الجراح»، قال: فلما قمى،

= بعد ذلك بما صنع عثمان، لكن لم يورد ما يصرح بمطابقة ما ترجم به. وقوله: «أمر بالمصاحف أن تُغيَّر». قلنا: يعني بها المصاحف عن غير المصحف الذي جمعه أبو بكر رضي الله عنه، ووقع فيها ما يخشى منه الاختلاف مما حدا بأمر المؤمنين عثمان رضي الله عنه أن يأمر بنسخ جملة من المصاحف عن النسخة الأم، وإرسالها إلى الأمصار لتعتمد، وإحراق ما عداها حسماً للخلاف المتوقع. وقال الشيخ أحمد شاكر: وكان هذا من ابن مسعود حين أمر عثمان رضي الله عنه بجمع الناس على المصحف الإمام خشية اختلافهم، فغضب ابن مسعود، وهذا رأيه، ولكنه رحمه الله أخطأ خطأ شديداً في تأويل الآية على ما أول، فإن الغلول هو الخيانة، والآية واضحة المعنى في الوعيد لمن خان أو اختلس من المغانم. (١) القائل هنا هو الإمام أحمد، وأراد أن يذكر أن له في رواية هذا الحديث شيخين.

(٢) في (ظ٤١): رجل أمين. وكتب فوقها: صح.

(٣) في (ظ١٤) و(س): رجل أمين.

قال: «هذا أمين هذه الأمة»^(١).

(١) إسناده من طريق أسود صحيح على شرط الشيخين، وخلف بن الوليد - وهو أبو الوليد العتكي - ثقة أيضاً، وحديثه في مسند الإمام أحمد، أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وصلة: هو ابن زُفر العبسي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٨١٩٦)، وابن ماجه (١٣٦)، والحاكم ٢٦٧/٣ من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد. قال الحاكم: قد اتفق الشيخان على إخراج هذا الحديث مختصراً في «الصحيحين» من حديث الثوري وشعبة عن أبي إسحاق، عن صلة بن زفر، عن حذيفة، وقد خالفهما إسرائيل، فقال: عن صلة بن زفر، عن عبد الله، وساق الحديث أتم مما عند الثوري وشعبة، فأخرجته، لأنه على شرطهما صحيح، ووافقه الذهبي.

قلنا: بل رواه إسرائيل بهذا الإسناد أيضاً، عن حذيفة بدل ابن مسعود، كما هو عند البخاري (٤٣٨٠)، ولفظه مثل لفظ حديث ابن مسعود، فيكون إسرائيل قد رواه بإسناد واحد من حديث ابن مسعود، ومن حديث حذيفة.

قال الدارقطني في «العلل» ١١٤/٥: ويشبه أن يكون الصحيح حديث ابن مسعود. فتعقبه الحافظ في «الفتح» ٩٢/٨ بقوله: وفيه نظر، فإن شعبة قد روى أصل الحديث عن أبي إسحاق، فقال: عن حذيفة، كما في الباب أيضاً (يعني عند البخاري برقم ٤٣٨١)، وكأن البخاري فهم ذلك، فاستظهر برواية شعبة، والذي يظهر أن الطريقتين صحيحان، فقد رواه ابن أبي شيبة أيضاً، والإسماعيلي من رواية زكريا بن أبي زائدة، عن أبي إسحاق، عن صلة، عن حذيفة.

قلنا: سيرد من حديث حذيفة مختصراً في «المسند» ٣٨٥/٥.

ولقوله: «هذا أمين هذه الأمة» شاهد من حديث أنس عند البخاري (٣٧٤٤)

و(٤٣٨٢)، ومسلم (٢٤١٩)، سيرد ١٣٣/٣ و١٨٩ و٢٤٥.

وآخر بنحوه من حديث عمر، سلف برقم (١٠٨) مطولاً.

= وثالث من حديث خالد بن الوليد، سيرد ٩٠/٤.

٣٩٣١ - حدثنا أسود بن عامر، وأبو أحمد، قالا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله بن مسعود، قال: كان النبي ﷺ إذا نام - قال أبو أحمد: إذا أوى إلى فراشه - وَضَعَ يَدَهُ اليمنى تحت خَدِّهِ - قال أبو أحمد: الأيمن - ثم قال: «اللَّهُمَّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَجْمَعُ عِبَادَكَ»^(١).

= ورابع من حديث أبي بكر الصديق عند الحاكم ٣/٢٦٧-٢٦٨، وصححه الحاكم، وتعبه الذهبي بأنه منقطع.

قال الحافظ في «الفتح» ٩٤/٨: أما السيد، فكان اسمه الأيهم، ويقال: شرحبيل، وكان صاحب رحالهم ومجتمعهم ورئيسهم في ذلك، وأما العاقب، فاسمه عبد المسيح، وكان صاحب مشورتهم، قال ابن سعد: دعاهم النبي ﷺ إلى الإسلام، وتلا عليهم القرآن، فامتنعوا، فقال: إن أنكرتم ما أقول فهلم أباهلكم، فانصرفوا على ذلك.

وأراد أن يلاعنا: هذه الملاعة: هي المباهلة المذكورة في قوله تعالى: ﴿فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم فقل تعالوا ندع أبناءنا وأبناءكم، ونساءنا ونساءكم...﴾ [آل عمران: ٦١].

ما سألت: أي: من الجزية. قاله السندي. قال الحافظ في «الفتح»: وذكر ابن سعد أن السيد والعاقب رجعا بعد ذلك فأسلما.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن الزبير الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وسلف برقم (٣٧٤٢).

٣٩٣٢ - حدثناه وكيع . . . بمعناه^(١).

٣٩٣٣ - حدثنا يحيى بن إسحاق، أخبرنا ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الله بن مالك، عن سهل بن سعد الأنصاري

عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ كان يُسَلِّمُ في صَلَاتِهِ عن يَمِينِهِ وعن يَسَارِهِ، حتى يُرَى بياضُ خَدَّيْهِ^(٢).

٣٩٣٤ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا فطر، عن سلمة بن كهيل، عن زيد بن وهب الجهنِّي

عن عبد الله بن مسعود، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول وهو الصادقُ المصدوقُ^(٣): «يُجْمَعُ خَلْقُ أَحَدِكُمْ في بَطْنِ أُمِّهِ أربَعِينَ لَيْلَةً، ثم يكونُ عَلاقَةً مثلَ ذلك، ثم يكونُ مُضغَةً مثلَ ذلك، ثم يبعثُ اللهُ عزَّ وجلَّ إليه مَلَكًا من الملائكةِ، فيقول: اكتبْ عَمَلَهُ وأَجَلَهُ ورِزْقَهُ، واكتبْهُ شَقِيًّا أو سَعِيدًا»، ثم قال: والذي نَفْسُ عبدِ اللهِ بيدهِ، إن الرجلَ ليعْمَلُ

(١) هو مكرر سابقه. وكيع: هو ابن الجراح.

وأخرجه ابن ماجه (٣٨٧٧) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٣٧٤٢).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن لهيعة، وهو عبد الله، ومحمد بن عبد الله بن مالك - وهو الداري المدني - روى عنه اثنان، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٦١/٥، وهو من رجال «تعجيل المنفعة».

وسلف مطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٣) في هوامش النسخ: المصدق.

بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ غَيْرُ ذِرَاعٍ، ثُمَّ يُدْرِكُهُ الشَّقَاءُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَمُوتُ، فَيَدْخُلُ النَّارَ، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسُ عَبْدِ اللَّهِ بِيَدِهِ، إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ غَيْرُ ذِرَاعٍ، ثُمَّ تُدْرِكُهُ السَّعَادَةُ، فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَمُوتُ، فَيَدْخُلُ (٢) الْجَنَّةَ (٣).

٣٩٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يَقُولُ:
حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَخْبَرَةَ أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ:

سَمِعْتُ ابْنَ مَسْعُودٍ يَقُولُ: عَلَّمَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ التَّشَهُدَ - كَفِّي

(١) لفظ: «أهل» لم يرد في (ظ١٤).

(٢) في (ظ١٤): فيدخله.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير فطر - وهو ابن خليفة - فقد روى له أصحاب السنن وحديثه عند البخاري متابعه، ووثقه أحمد وابن القطان والدارقطني وابن معين وابن سعد، والعجلي والنسائي وآخرون. وأخرجه مختصراً النسائي في «التفسير» (٢٦٦) من طريق يزيد بن هارون، عن فطر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢٤) من طريق الأعمش، عن زيد بن وهب، به.

وذكرنا هناك أحاديث الباب.

وقد تولى شرح هذا الحديث الحافظ ابن رجب في «جامع العلوم والحكم»، وجمع بينه وبين حديث حذيفة بن أسيد المخزج في «صحيح مسلم» بما ينبغي الرجوع إليه، والنظر فيه.

بين كَفَيْهِ - كما يُعَلِّمُنِي السُّورَةَ مِنَ الْقُرْآنِ، قال: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» وهو بين ظَهْرَانَيْنَا، فلما قُبِضَ قَلْنَا: السَّلَامُ عَلَى النَّبِيِّ (١).

٣٩٣٦ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا أبو عُمَيْسٍ، قال: سمعتُ علي بن الأَمر يَذكر عن أبي الأَحوص

٤١٥/١ عن عبد الله، أَنه قال: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا، فَلْيَحَافِظْ عَلَيَّ هَؤُلَاءِ الصَّلَوَاتِ حَيْثُ يُنَادِي بِهِنَّ، فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى، وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ الْهُدَى، وَلَوْ أَنَّكُمْ صَلَّيْتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، كَمَا يُصَلِّي هَذَا الْمُتَخَلِّفُ فِي بَيْتِهِ، لَتَرَكْتُمْ سُنَّةَ نَبِيِّكُمْ، وَلَوْ أَنَّكُمْ تَرَكْتُمْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وسيف: هو ابن سليمان، ويقال: ابن أبي سليمان المخزومي المكي، ومجاهد: هو ابن جبر.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٢/١، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٦٥)، وفي «تاريخه» ٩٨/٥، ومسلم (٤٠٢) (٥٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢٤١/٢، وأبو يعلى (٥٣٤٧)، وأبو عوانة ٢٢٨/٢-٢٢٩، والبيهقي في «السنن» ١٣٨/٢ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (٣٦٢٢).

قوله: قلنا: السلام على النبي: قال السندي: ظاهره أن الخطاب كان مخصوصاً بحياته، وأن الناس تركوه بعد وفاته، لكن العمل اليوم على خلافه، فكأنه تركه بعض الناس، واشتهر العمل بخلاف قولهم. والله تعالى أعلم.

سُنَّة نَبِيِّكُمْ لَضَلَلْتُمْ. وما من رجلٍ يَتَطَهَّرُ، فَيُحَسِّنُ الطُّهُورَ، ثم يَعْمِدُ إلى مسجدٍ من هذه المساجدِ، إلا كتبَ اللهُ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا حَسَنَةً، وَيَرْفَعُهُ بِهَا دَرَجَةً، وَيَحُطُّ عَنْهُ بِهَا (١) سَيِّئَةً، ولو رأيتنا، وما يَتَخَلَّفُ عنها إلا مُنَافِقٌ معلومُ النِّفَاقِ، ولقد كان الرجلُ يُؤْتَى بِهِ يَهَادَى بين الرجلينِ، حتى يُقَامَ فِي الصَّفِّ (٢).

(١) لفظ: «بها» لم يرد في (ص).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات، رجال الشيخين. أبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وأبو عميس: هو عتبة بن عبد الله بن عتبة المسعودي. وأخرجه مسلم (٦٥٤) (٢٥٧)، وأبو عوانة ٧/٢، والطبراني في «الكبير» (٨٦٠٣)، والبيهقي في «السنن» ٥٨/٣-٥٩ من طريق أبي نعيم، بهذا الإسناد. وأخرجه مختصراً مسلم (٦٥٤) (٢٥٦)، وأبو يعلى (٥٠٠٣) و(٥٠٢٣)، وأبو عوانة ٧/٢، وابن حبان (٢١٠٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٦٠٨) و(٨٦٠٩) من طريقين عن عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، به. وأخرجه مختصراً الطبراني في «الكبير» (٨٦١٠) من طريق عمارة بن عمير، ومطولاً (٨٦٠٧) من طريق أبي إسحاق السبيعي، كلاهما عن أبي الأحوص، به. وتقدم مطولاً برقم (٣٦٢٣)، وورد فيه قوله: ما من رجل يتطهر... إلى قوله: ويحط عنه بها خطيئة، مرفوعاً إلى النبي ﷺ.

قوله: «ولو رأيتنا»، قال السندي: كلمة «لو» شرطية، والجواب مقدر، أي: لرأيت أمراً عجبياً، أو للتمني، فلا تحتاج إلى جواب، وجملة: «وما يتخلف عنها إلا منافق»: حال، أي: والحال أنه ما يتخلف منا عن الجماعة إلا منافق. يُهادى: على بناء المفعول، أي: يُساق بين الرجلين معتمداً عليهما من الضعف.

٣٩٣٧ - حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان الأعمش،
عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: صَلَّى لَيْلَةً مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَلَمْ يَزَلْ
قَائِمًا، حَتَّى هَمَمْتُ بِأَمْرٍ سَوِّءٍ، قُلْنَا: وَمَا هَمَمْتَ بِهِ؟! قَالَ:
هَمَمْتُ أَنْ أَقْعَدَ، وَأَدْعَ النَّبِيَّ ﷺ (١).

قال سليمان: وحدثنا محمد بن طلحة... مثله (٢).

٣٩٣٨ - حدثنا سليمان بن داود الهاشمي، حدثنا سعيد - يعني ابن عبد
الرحمن الجُمَحِيِّ -، عن موسى بن عُقْبَةَ، عن الأودِيِّ (٣)

عن ابن مسعود، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «حُرِّمَ عَلَى النَّارِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو وائل:
هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه البخاري (١١٣٥)، والترمذي في «الشمائل» (٢٧٢)، والشاشي
(٥٨١)، من طريق سليمان بن حرب، بهذا الإسناد.

قال الحافظ في «الفتح» ١٩/٣: ذكر الدارقطني أن سليمان بن حرب تفرد برواية
هذا الحديث عن شعبة، حكاه عنه البرقاني، وهو من الأفراد المقيدة، فإن مسلماً
أخرج هذا الحديث من طريق أخرى عن الأعمش.
وسلف برقم (٣٦٤٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه. محمد بن طلحة
- وهو ابن مصرف الياضي -، قال الذهبي في «الميزان»: صدوق مشهور، محتج به
في «الصحيحين».

(٣) في هامش (س) و(ظ١): الأودي: هو عبد الله بن عمرو.

كُلُّ هَيِّنٍ لَيِّنٍ سَهْلٍ قَرِيبٍ مِنَ النَّاسِ»^(١).

(١) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف، الأودي - وهو عبد الله بن عمرو - لم يرو عنه غير موسى بن عقبة، ولم يؤثر توثيقه عن غير ابن حبان، وبقيّة رجاله ثقات. سعيد بن عبد الرحمن الجمحي: ثقة، وثقه أحمد وابن معين والنسائي وابن نمير والعجلي والحاكم وموسى بن هارون، وقال أبو حاتم: صالح، وانفرد يعقوب بن سفيان بتضعيفه، وقال ابن عدي: له أحاديث غرائب حسان، وأرجو أنها مستقيمة. موسى بن عقبة: هو صاحب المغازي.

وأخرجه الترمذي (٢٤٨٨)، وأبو يعلى (٥٠٥٣)، والخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ١١ و ٢٣، وابن حبان (٤٦٩) و (٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٦٢)، والبغوي في «شرح السنة» (٣٥٠٥)، من طريق هشام بن عروة، عن موسى بن عقبة، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٦٠) من طريق إسماعيل بن جعفر، قال: وأخبرني عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن رجل من بني عبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، مرفوعاً. وهذا إسناد ضعيف لجهالة الرجل من بني مسعود. وللحديث شواهد يتقوى بها:

منها: عن معيقب عند الخرائطي في «مكارم الأخلاق» ص ٢٣، والطبراني في «الكبير» ٢٠/ (٨٣٢)، و«الأوسط» (١٦٦) مجمع البحرين، ذكره الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٧٥/٤، وقال: وفيه أبو أمية بن يعلى، وهو ضعيف. وعن أبي هريرة عند الخرائطي ص ٢٣، والطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «المجمع» ٧٥/٤، وقال: وفيه من لا يعرف. وعن أنس عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي ٧٥/٤، وقال: وفيه الحارث بن عبيدة، وهو ضعيف.

وسيرد في «المسند» ١٢٦/٤ من حديث العرياض بن سارية خبر مطول، وفيه: «... فإنما المؤمن كالجمال الأنف حيثما اتقى انقاد».

قوله: كل هينّ: يريد حسن الأخلاق، حميد الخصال، مقبولاً عند الناس، =

٣٩٣٩ - حدثنا موسى بن داود، أخبرنا زهير، عن أبي الحارث يحيى التيمي، عن أبي ماجد الحنفي

عن عبد الله، قال: سألنا نبينا ﷺ عن السير بالجنزة؟ فقال: «السير ما دون الخبب، فإن يك خيراً^(١)، تعجل، أو تعجل^(٢) إليه، وإن يك سوى ذلك، فبعداً لأهل النار، الجنزة متبوعة ولا تتبع، ليس منها من تقدمها»^(٣).

٣٩٤٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان، قال: حدثني عون بن عبد الله، قال:

قال عبد الله: إذا حدثتم عن رسول الله ﷺ حديثاً، فظنوا برسول الله ﷺ الذي هو أهياه وأهداه واتقاه^(٤).

٣٩٤١ - حدثنا روح، ومحمد بن جعفر، قالوا: حدثنا شعبة، قال روح: حدثنا الحكم، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد أنه حج مع عبد الله، فرمى الجمرة الكبرى بسبع حصيات،

= محبوباً لديهم كذلك. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) في (ص) و(ق): خيراً.

(٢) يعني أن الفاعل يعود على الخير أو على الجنزة، وقد جُود ضبطهما في الرواية (٣٧٣٤)، ولم يميز ضبطهما في هذا الموضوع.

(٣) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي، وتقدم الكلام فيه وفي يحيى التيمي - وهو ابن عبد الله بن الحارث الجابر - برقم (٣٥٨٥)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. موسى بن داود: هو الضبي، وزهير: هو ابن معاوية.

وسلف من طريق زهير أيضاً برقم (٧٤٣٤). وانظر (٣٥٨٥).

(٤) هو مكرر (٣٦٤٥) سنداً وممتناً.

وجعل البيت عن يساره، ومنى عن يمينه، وقال: هذا مقام الذي
أنزلت عليه سورة البقرة^(١).

٣٩٤٢ - حدثنا روح، حدثنا حماد، عن حماد، عن إبراهيم، عن عبد
الرحمن بن يزيد

أن عبد الله بن مسعود^(٢) استبطن الوادي، واعترض الجمار
اعتراضاً، وجعل الجبل فوق ظهره، ثم رمى، وقال: هذا مقام الذي
أنزلت عليه سورة البقرة^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. روح: هو ابن عبادة، والحكم: هو
ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس
النخعي خال إبراهيم.

وأخرجه الطيالسي (٣١٩)، والبخاري (١٧٤٨) و(١٧٤٩)، ومسلم (١٢٩٦)
(٣٠٨)، وأبو داود (١٩٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (٤٠٧٧)، وفي «المجتبى»
٢٧٣/٥، وابن الجارود في «المنتقى» (٤٧٥)، وابن خزيمة (٢٨٨٠)، والشاشي
(٤٥٦)، والبيهقي في «السنن» ١٢٩/٥ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (١٦٠٩) من طريق أحمد بن محمد بن الأصفر
البغدادي، عن أحمد بن حميد الكوفي، عن القاسم بن معن بن ثعلبة، عن
الحكم بن عتيبة، به، نحوه، قال الطبراني: تفرد به ابن الأصفر.
وسكرر برقم (٤١٥٠)، وسلف برقم (٣٥٤٨).

(٢) تحرف في (م) إلى: عبد الله بن يزيد.

(٣) حديث صحيح، حماد الراوي عن إبراهيم: هو ابن أبي سليمان الأشعري،
روى له مسلم مقروناً، ووثقه ابن معين، والنسائي، والعجلي، وقال: كان أفقه
أصحاب إبراهيم، وقال شعبة: كان صدوق اللسان، وقال أبو حاتم: صدوق لا يحتج
بحديثه، وهو مستقيم في الفقه، فإذا جاء الآثار شوش، وقال أحمد: مقارب ما روى
عنه القدماء سفيان وشعبة، ولكن حماد - يعني ابن سلمة - عنده عنه تخليط كثير، =

٣٩٤٣ - حدثنا أبو سعيد مولى بني هاشم، حدثنا زائدة، حدثنا عاصم،
عن زِدِّ

عن عبد الله، قال: لَحِقَ بالنبي ﷺ عبدُ أسود، فمات، فَأَتَيْ
به النبي ﷺ، فقال: «انظروا هل تَرَكَ شيئاً؟» قالوا: تَرَكَ دينارين،
قال: «كَيْتَانِ»^(١).

٣٩٤٤ - حدثنا أسباط، وابن فضيل، المعنى، قالوا: حدثنا مُطَرِّف، عن
أبي الجهم، عن أبي الرضراض

عن ابن مسعود، قال: كُنْتُ أُسَلِّمُ على النبي ﷺ وهو في
الصَّلَاةِ، فِيرِدُ عَلَيَّ، فَسَلَّمْتُ عليه ذاتَ يومٍ، فلم يَرِدْ عَلَيَّ شيئاً،
فوجدتُ في نَفْسِي، فقلتُ: يا رسولَ الله، كُنْتُ أُسَلِّمُ عليك،

= وقال ابن عدي: كثير الرواية خاصة عن إبراهيم، ويقع في حديثه أفراد وغرائب، وهو
متماسك في الحديث، لا بأس به.

وقال الذهبي في «الكاشف»: ثقة إمام مجتهد. وقد تويع على حديثه هذا،
وباقى رجاله ثقات رجال الصحيح. روح: هو ابن عبادة، وحماد شيخه فيه: هو ابن
سلمة، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.
وتقدم برقم (٣٥٤٨).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن بهدلة -، وبقية رجاله ثقات رجال
الشيخين غير أبي سعيد مولى بني هاشم وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد
البصري، روى له البخاري متابعاً. زائدة: هو ابن قدامة، وزر: هو ابن حبيش
الأسدي.

وتقدم برقم (٣٨٤٣).

قوله: فَأَتَيْ به النبي ﷺ، أي: جيء بجنازته عنده بعد موته ليصلي عليه. قاله
السندي.

وَأَنْتَ فِي الصَّلَاةِ، فَتَرُدُّ عَلَيَّ، وَإِنِّي سَلَّمْتُ عَلَيْكَ، فَلَمْ تَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئاً؟! فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ فِي أَمْرِهِ مَا يَشَاءُ» (١) (٢).

٣٩٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَزْرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْعُرْنِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ الْجَزَّارِ، عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَتْ: أَنْبِئْتُ أَنَّكَ تَنْهَى عَنِ الْوَاصِلَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَقَالَتْ: أَشَيْءٌ تَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، أَمْ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟! فَقَالَ: أَجِدُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَعَنِ رَسُولِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ تَصَفَّحْتُ مَا بَيْنَ دَفْتَيْ الْمُصْحَفِ، فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ الَّذِي تَقُولُ! قَالَ: فَهَلْ وَجَدْتِ فِيهِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، قَالَتْ: نَعَمْ،

(١) فِي (س) وَ(ظ) (١٤): مَا شَاءَ.

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَهَذَا إِسْنَادٌ حَسَنٌ فِي الْمَتَابِعَاتِ، أَبُو الرِّضَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَإِنْ لَمْ يُوَثِّقْهُ غَيْرُ ابْنِ حَبَانَ مَتَابِعٍ، وَقَدْ فَصَّلْنَا الْقَوْلَ فِيهِ فِي الرَّوَايَةِ (٣٨٨٥)، وَبَاقِي رِجَالِهِ ثِقَاتٌ رِجَالُ الشَّيْخَيْنِ غَيْرِ أَبِي الْجَهْمِ - وَاسْمُهُ سَلِيمَانُ بْنُ الْجَهْمِ الْأَنْصَارِيُّ - فَقَدْ رَوَى لَهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ وَابْنُ مَاجَةَ وَهُوَ ثِقَةٌ، أَسْبَاطُ: هُوَ ابْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيِّ، وَابْنُ فَضْلٍ: هُوَ مُحَمَّدٌ، وَقَدْ سَلَفَ بِرَقْمِ (٣٥٧٥) مِنْ طَرِيقِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

وَأَصْلُ الْحَدِيثِ فِي «الصَّحِيحِينَ» بِلَفْظِ: «إِنْ فِي الصَّلَاةِ لَشَغْلًا». وَقَدْ تَقَدَّمَ فِي «الْمَسْنَدِ» بِرَقْمِ (٣٥٦٣).

قَوْلُهُ: يُحَدِّثُ فِي أَمْرِهِ: أَيُّ فِي دِينِهِ الْمَأْمُورِ بِهِ مَا شَاءَ، أَيُّ: فَقَدْ أَحْدَثَ فِيهِ أَلَا يَتَكَلَّمُ فِي الصَّلَاةِ، وَنَسَخَ مَا كَانَ جَائِزًا. قَالَ السَّنْدِيُّ.

قال: فإني سمعتُ رسولَ الله ﷺ نَهَى عن النَّامِصَةِ وَالْوَأْشِرَةِ وَالْوَأْصِلَةِ وَالْوَأْشِمَةِ إِلَّا مِنْ دَاءٍ، قَالَتِ الْمَرْأَةُ: فَلَعَلَّهُ فِي بَعْضِ نِسَائِكَ؟ قَالَ لَهَا: ادْخُلِي، فَدَخَلْتُ ثُمَّ خَرَجْتُ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ بِأَسَاءً، قَالَ: مَا حَفِظْتُ إِذَا وَصِيَّةَ الْعَبْدِ الصَّالِحِ: ﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمُ إِلَىٰ مَا أَنْهَاكُمُ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨] (١).

(١) إسناده قوي، عبد الوهَّاب بن عطاء - وهو الخفاف - فيه كلام خفيف، وقد عرف بصحبته لسعيد بن أبي عروبة، وسمع منه قبل الاختلاط، وكتب كتبه، وبقيته رجاله ثقات رجال الصحيح. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وعزرة: هو ابن عبد الرحمن بن زرارة الخزاعي، والحسن العرني: هو ابن عبد الله، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٦/٨، والطبراني في «الكبير» (٩٤٦٨) من طريق موسى بن خلف العمي، عن قتادة، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٤٧٠) من طريق عبد الواحد بن زياد، عن عاصم الأحول، قال: سمعت عزرة يقول: إن أبا العالية قال: قال عبد الله بن مسعود: لعنت الواصلة والواشمة والفالجة والمنمصة، قاله رسول الله ﷺ.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٤٦٩) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود، وهذا إسناد منقطع، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه.

وسياتي بنحوه برقم (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦) و(٤١٢٩) و(٤٢٣٠) و(٤٢٨٣) و(٤٢٨٤) و(٤٣٠٨) و(٤٣٤٣) و(٤٣٤٤) و(٤٤٠٣) و(٤٤٣٤). وانظر (٣٨٨١).

وفي باب النهي عن الواصلة والواشمة وغيرهما عن عدد من الصحابة:

= منها عن علي تقدم برقم (٦٣٥).

٣٩٤٦ - حدثنا أسود بن عامر، قال: أخبرنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ بِغَيْرِ حَقٍّ، لَقِيَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضْبَانٌ» (١).

= وعن ابن عمر، سيرد (٤٧٢٤).

وعن أبي هريرة، سيرد ٣٣٩/٢.

وعن أبي جحيفة، سيرد ٣٠٩/٤.

وعن معقل بن يسار، سيرد ٢٥/٥.

وعن عائشة، سيرد ١١١/٦.

وعن أسماء، سيرد ٣٤٥/٦.

قوله: إنك تنهى عن الواصلة، أي: عن فعلها، وكذا قوله: نهى عن النامصة وغيرها، أي: عن فعلهن، والواشرة: التي ترقق أسنانها للفلجحة.

ما حفظت: على صيغة المتكلم، أي: لو فعل أهلي وتركهم عليه لكنك غير مراعى لهذه الوصية وغير عامل بها، وضبطه بعضهم على خطاب المرأة، وهو غير ظاهر، إلا أن يقال: معناه: ما راعيت حتى اتهمت أهلنا بذلك. قاله السندي.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، وهو ثقة، إلا أنه لما كبر ساء حفظه، وكتابه صحيح، أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٠) من طريق المسعودي، عن عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً الطبراني في «الكبير» (١٠٢٤٨) من طريق روح بن القاسم، عن عاصم، عن زر، عن ابن مسعود.

قال الدارقطني في «العلل» ٧٠/٥: والحديث عن أبي وائل أشبه بالصواب، لأن =

٣٩٤٧ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا أبو بكر، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ، وَلَا يَدْخُلُ النَّارَ رَجُلٌ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ»^(١).

٣٩٤٨ - حدثنا أسود، أخبرنا أبو بكر، عن الحسن بن عمرو، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمُؤْمِنَ لَيْسَ بِاللَّعَّانِ وَلَا الطَّعَّانِ، وَلَا الْفَاحِشِ وَلَا الْبَذِيءِ»^(٢)^(٣).

= منصوراً والأعمش روياه عن أبي وائل، عن عبد الله.

قلنا: سلف تخريج الحديث من طريقهما برقم (٣٥٩٧).

وسياتي من طريق آخر عن عاصم برقم (٤٣٩٥).

وتقدم برقم (٣٥٧٦) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي

بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في المقدمة، إبراهيم:

هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو داود (٤٠٩١)، والترمذي (١٩٩٨)، والطبراني (١٠٠٠١) من طرق

عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح،

وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وسلمة بن الأكوع وأبي سعيد.

وتقدم برقم (٣٩١٣)، وتقدم ذكر المراد من دخول النار هناك.

(٢) في (ظ١٤): ولا الفاحش البذيء.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير محمد بن عبد =

٣٩٤٩ - حدثنا رَوْحٌ وعفان، قالَا: حدثنا حمّاد بن سلّمة، قال عفان: أخبرنا عطاء بن السائب، عن مرّة الهمداني

عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «عَجِبَ رَبُّنَا عَزَّ وَجَلَّ من رجلين: رجل تَارَ عن وِطَائِهِ وَلِحَافِهِ، من بين أَهْلِهِ وَحِيَّهِ^(١) إلى صَلَاتِهِ، فيقولُ رَبُّنَا: أَيَا مَلَائِكَتِي، انظُرُوا إلى عَبْدِي، تَارَ من فِرَاشِهِ

= الرحمن بن يزيد، فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد» وأصحاب السنن الأربعة، وهو ثقة. أسود: هو ابن عامر الملقب شاذان، وأبو بكر: هو ابن عياش، والحسن بن عمرو: هو الفقيمي.

وأخرجه البخاري في «الأدب المفرد» (٣١٢)، وأبو يعلى (٥٣٧٩)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٨٣)، والحاكم ١/١٢، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٩٣، والمزي في «تهذيب الكمال» ٢٥/٦٥٠ من طريق أحمد بن يونس، وأبو يعلى (٥٠٨٨)، وابن حبان (١٩٢) من طريق محمد بن يزيد الرفاعي، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد. وصححه الحاكم على شرطهما، وسكت عنه الذهبي. قلنا: أبو بكر بن عياش لم يخرج له مسلم، ومحمد بن عبد الرحمن بن يزيد لم يخرج له البخاري ولا مسلم.

وأخرجه البزار (١٠١) «زوائد» من طريق عبد الرحمن بن مغراء، عن الحسن بن عمرو، بهذا الإسناد. وقال: رواه عن الحسن أبو بكر بن عياش وعبد الرحمن بن مغراء.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٧٢، وقال: رواه البزار، وفيه عبد الرحمن بن مغراء، وثقه أبو زرعة وجماعة، وفيه ضعف.

قلنا: فاتّه أن ينسبه إلى أحمد وأبي يعلى والطبراني.

وسلف برقم (٣٨٣٩).

(١) في (ظ١٤): من بين حيه وأهله.

وَوِطَائِهِ، وَمَنْ بَيْنَ حَيْهٍ وَأَهْلِهِ إِلَى صَلَاتِهِ، رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً
مِمَّا عِنْدِي، وَرَجُلٌ غَزَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَأَنْهَزُوا، فَعَلِمَ
مَا عَلَيْهِ مِنَ الْفِرَارِ، وَمَا لَهُ فِي الرَّجُوعِ، فَرَجَعَ حَتَّى أَهْرَيْقَ دَمُهُ،
رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَشَفَقَةً مِمَّا عِنْدِي، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَلَائِكَتِهِ:
انْظُرُوا إِلَى عَبْدِي، رَجَعَ رَغْبَةً فِيمَا عِنْدِي، وَرَهْبَةً مِمَّا عِنْدِي، حَتَّى
أَهْرَيْقَ دَمُهُ»^(١).

(١) إسناده حسن إلا أن الدارقطني صحح وقفه كما يأتي، حماد بن سلمة
صححوا سماعه من عطاء قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. روح:
هو ابن عبادة، عفان: هو ابن مسلم، مرة الهمداني: هو ابن شراحيل.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٣١٣/٥، وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٦٩)، وأبو
يعلى (٥٣٦١)، من طريق عفان بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٢) و(٥٣٦٢)، والشاشي (٨٧٦)، وابن حبان (٢٥٥٧)
و(٢٥٥٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٦٧/٤،
والبيهقي في «السنن» ١٦٤/٩، وفي «الأسماء والصفات» ص ٤٧٢، والبخاري (٩٣٠)
من طرق عن حماد بن سلمة، به. قال أبو نعيم: هذا حديث غريب تفرد به عطاء
عن مرة، وعنه حماد بن سلمة. وقال البيهقي في «الأسماء والصفات»: رواه أبو عبيدة
عن ابن مسعود من قوله موقوفاً عليه.

وقوله: «ورجل غزا في سبيل الله عز وجل» أخرجه أبو داود (٢٥٣٦)، والحاكم
١١٢/٢، والبيهقي في «السنن» ٤٦/٩ من طريق موسى بن إسماعيل، عن حماد بن
سلمة، به. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه
الذهبي!

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٥/٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني =

٣٩٥٠ - حدثنا رَوْح، حدثنا شُعْبَةَ، قال: سمعتُ أبا إسحاق، قال:
سمعتُ أبا الأحوصِ يحدث

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه كان يدعو بهذا
الدعاء: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى وَالتَّقَى وَالعَفَافَ وَالعِغْنَى»^(١).

٣٩٥١ - حدثنا رَوْح، وعفان، المعنى، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة،
عن عطاء بن السائب، عن أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود، قال عفان:

= في «الكبير»، وإسناده حسن. وله عند الطبراني في «الكبير» نحوه موقوفاً إلا أنه قال:
ورجل لا يعلم به أحد، فأسبغ الوضوء، وصلى على محمد ﷺ، وحمد الله،
واستفتح القراءة، فيضحك الله منه يقول: انظروا إلى عبدي لا يراه أحد غيري. وفيه
أبو عبيدة، ولم يسمع من أبيه.
وأورده المنذري في «الترغيب» ٤٣٦/١، وقال: رواه الطبراني موقوفاً بإسناد
حسن.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٦٧/٥: يرويه عطاء بن السائب عن مرة، واختلف
عنه، فرفعه حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب، ووقفه خالد بن عبد الله، عن
عطاء. وروى هذا الحديث قيس بن الربيع، عن أبي إسحاق، عن مرة، عن عبد
الله مرفوعاً، تفرد به يحيى الحماني، عن قيس. ورواه إسرائيل، واختلف عنه،
فقال: أحمد بن يونس، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص. وأبي
الكنود، عن عبد الله، موقوفاً.

وقال يحيى بن آدم، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة وأبي
الكنود، موقوفاً، والصحيح هو الموقوف.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر (٣٩٠٤). روح: هو ابن
عبادة.

عن أبيه ابن مسعود، قال: إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ ابْتَعَثَ نَبِيَّهُ ﷺ لِإِدْخَالِ رَجُلٍ إِلَى الْجَنَّةِ، فَدَخَلَ الْكَنِيسَةَ، فَإِذَا هُوَ بِيَهُودَ، وَإِذَا يَهُودِيٌّ يَقْرَأُ عَلَيْهِمُ التَّوْرَةَ، فَلَمَّا أَتَوْا عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، أَمْسَكُوا، وَفِي نَاحِيَّتِهَا رَجُلٌ مَرِيضٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَا لَكُمْ أَمْسَكْتُمْ؟» قَالَ الْمَرِيضُ: إِنَّهُمْ أَتَوْا عَلَى صِفَةِ نَبِيٍِّّ، فَأَمْسَكُوا، ثُمَّ جَاءَ الْمَرِيضُ يَحْبُو، حَتَّى أَخَذَ التَّوْرَةَ، فَقَرَأَ حَتَّى أَتَى عَلَى صِفَةِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأُمَّتِهِ، فَقَالَ: هَذِهِ صِفَتُكَ وَصِفَةُ أُمَّتِكَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنْتَ رَسُولُ اللَّهِ، ثُمَّ مَاتَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: «لُوا أَحَاكُمُ»^(١).

٣٩٥٢ - حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، عَنْ أَبِي عُبَيْدَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِيَّاكُمْ أَنْ تَقُولُوا: مَاتَ فُلَانٌ

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، فقد روى له البخاري متابعة وأصحاب السنن، وهو صدوق قبل اختلاطه، وصححو سماع حماد بن سلمة منه قبل اختلاطه. روح: هو ابن عبادة، وعفان: هو ابن مسلم. وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٦/٢٧٢-٢٧٣ من طريق عفان، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٩٥) من طريق حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨/٢٣١، وقال: رواه أحمد والطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط! قلنا: فاته أن يعله بالانقطاع.

شهِيداً، أَوْ قُتِلَ فُلَانٌ شَهِيداً، فَإِنَّ الرَّجُلَ يُقَاتِلُ لِيَغْنَمَ، وَيُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ، فَإِنْ كُنْتُمْ شَاهِدِينَ لَا مَحَالَةَ، فَاشْهَدُوا لِلرَّهْطِ الَّذِينَ بَعَثَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَرِيَّةٍ، فَقَاتِلُوا، فَقَالُوا: اللَّهُمَّ بَلِّغْ نَبِيَّنَا ﷺ عَنَّا أَنَا قَدْ لَقِينَاكَ، فَرَضِينَا عَنكَ، وَرَضِيْتَ عَنَّا (١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير عطاء بن السائب، فروى له أصحاب السنن والبخاري متابعة، وهو صدوق قبل اختلاطه، وسمع منه حماد بن سلمة قبل اختلاطه.

وأخرجه أبو يعلى بتمامه (٥٣٧٦) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عطاء بن السائب، بهذا الإسناد. وجرير ممن سمع من عطاء بعد اختلاطه، لكنه متابِع بحماد بن سلمة.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٣٠/٦، وقال: رواه الطبراني، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

وأخرجه الحميدي (١٢١)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٩٥٥٥)، وفي «التفسير» ١/١٣٩، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٩٠٢٥)، من طريق سفيان بن عيينة، عن عطاء، به، مختصراً، بلفظ: عن عبد الله بن مسعود، أنهم قالوا في الثالثة حين قال (يعني الله عز وجل): هل تشتهون شيئاً فأزيدكموه؟ قالوا: تُقرىء نبينا عنا السلام، وتخبره أنا قد رضينا به، ورضي عنا. قلنا: وسماعُ سفيان من عطاء قبل اختلاطه.

وقوله: «اللهم بلغ نبينا ﷺ عنا أنا قد لقيناك فرضينا عنك» له شاهد من حديث عائشة مطولاً عند البخاري (٤٠٩٣)، وفيه أن النبي ﷺ قال: «إن أصحابكم قد أصيبوا، وإنهم قد سألوا ربهم فقالوا: ربنا أخبر عنا إخواننا بما رضينا عنك ورضيت عنا، فأخبرهم عنهم».

٣٩٥٣ - حدثنا روح، ومحمد بن جعفر، قالوا: حدثنا شعبة، عن سليمان، قال: سمعتُ عمارة بنَ عُمير يحدث - قال ابن جعفر: أو إبراهيم، شعبةُ شكَّ -، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله بن مسعود، قال: صَلَّيْتُ مع رسولِ الله ﷺ بمنى ركعتين، ومع أبي بكرٍ رضي الله عنه ركعتين، ومع عمر رضي الله عنه ركعتين، فَلَيْتَ حَظِّي من أربعِ ركعتانِ مُتَقَبَّلَتَانِ (١).

٣٩٥٤ - حدثنا عثمان بن عمر، حدثنا يونس، عن الزُّهري، عن عُبيد الله بن عبد الله بن عتبة

عن ابن مسعود، أن رسولَ الله ﷺ، قال: «بِتُ اللَّيْلَةَ أَقْرَأُ عَلَى الْجِنِّ، رَفَقَاءَ (٢) بِالْحَجُّونِ» (٣).

= وآخر من حديث أنس عند البخاري (٤٠٩٠) و(٤٠٩٥).

والسرية: هي سرية بئر معونة، وكان فيها سبعون من الأنصار يسمون القراء في زمانهم، حتى إذا كانوا ببئر معونة، غدرت بهم رعل وذكوان وعُصبة، وقتلوهم، فبلغ النبي ﷺ خبرهم فقتل شهراً يدعو في الصبح على من قتلهم.
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، والشك في أن الأعمش سمعه من عمارة بن عمير أو من إبراهيم - وهو النخعي - لا يضر، فكلاهما ثقة. روح: هو ابن عبادة.

وأخرجه الطيالسي (٣١٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٤١٦، والشاشي (٤٥٩) و(٤٦٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٤٤) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٩٣).

(٢) في (س) و(ظ١٤): رُفَقَاءُ.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبید الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود لم يسمع =

٤١٧/١ ٣٩٥٥ - حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عَوانة. ويحيى بن حماد، قال: أخبرنا أبو عَوانة، عن عبد الملك بن عُمَيْر، عن العُرَيان بن الهيثم، عن قبيصة بن جابر الأسدي، قال:

انطلقتُ مع عَجْوِزٍ من بني أسد، إلى ابن مسعود، فقال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يَلْعَنُ الْمُتَنَمِّصَاتِ وَالْمُتَفَلِّجَاتِ، وَالْمُوشِمَاتِ (١) اللَّائِي يُغَيِّرُنَ خَلْقَ اللَّهِ (٢). قال يحيى: وَالْمُوشِمَاتِ اللَّائِي . . .

= من عم أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عثمان بن عمر: هو ابن فارس العبدي، ويونس: هو ابن يزيد الأيلي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٦٢) من طريق عثمان بن عمر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبري في «التفسير» ٣٣/٢٦ من طريق عبد الله بن وهب، عن يونس، به.

وأخرجه أبو الشيخ في «العظمة» (١١٢١) من طريق سلامة بن روح، عن عقيل، عن الزهري، به.

وانظر (٤١٤٩).

قوله: رُفُقاء، بضم ففتح: جمع الرُفُقة مثلثة الراء وسكون الفاء، وهو حال من الجن.

والحجون: بتقديم الحاء على الجيم: جبل بأعلى مكة عنده مدافن أهلها. (١) في (ق): والمتوشمات.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، العريان بن الهيثم: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير قبيصة بن جابر الأسدي فمن رجال النسائي، وهو ثقة، هشام بن عبد الملك: هو الطيالسي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الشكري، ويحيى بن حماد: هو ابن أبي زياد حَتْنِ أَبِي =

٣٩٥٦ - حدثنا حسن، حدثنا شيبان، عن عبد الملك، عن العريان بن الهيثم، عن قبيصة بن جابر الأسدي، قال: انطلقت مع عجوز إلى ابن مسعود، فذكر قصة

فقال عبد الله: سمعتُ رسول الله ﷺ، يلعنُ المْتَمَصَاتِ والمْتَفْلَجَاتِ والمَوْشِمَاتِ اللَّاتِي يُغَيِّرُنَ خَلْقَ اللَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ (١).

٣٩٥٧ - حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عوانة، عن عبد الملك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود

= عوانة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٨/٨ من طريق يحيى بن حماد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٩٠)، ومن طريقه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٣٥٧/٢-٣٥٨ عن أبي عوانة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٨/٨-١٤٩ من طريقين عن عبد الملك بن عمير به، وسلف بنحوه برقم (٣٩٤٥).

والمتمصات: قال ابن الأثير: النامصة: التي تنتف الشعر من وجهها، والتمتمصة: التي تأمر من يفعل بها ذلك.

والمْتَفْلَجَات: من الفلج بفتحين، وهو فرجة ما بين الثنايا والرباعيات، والمْتَفْلَجَات: اللاتي يفعلن ذلك بأسنانهن رغبة في التحسين.

الموشمات: بالشين المعجمة، من الوشم، معروف، والموشمات بالمهملة من الوشم، وهو العلامة، ومعناه قريب من ذلك.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل العريان بن الهيثم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، حسن: هو ابن موسى الأشيب، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وعبد الملك: هو ابن عمير الفرسى اللخمي، وهو مكرر ما قبله.

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ،
وَسِبَابُهُ فُسُوقٌ» (١).

٣٩٥٨ - حدثنا هشام بن عبد الملك، حدثنا أبو عوانة، عن حصين،
قال: حدثني إبراهيم، عن نهيك بن سنان السلمي
أنه أتى عبد الله بن مسعود، فقال: قرأت المفضل الليلة في
ركعة، فقال: هذا مثل هذ الشعر، أو نثراً مثل نثر الدقل؟ إنما
فُضِّلَ لِتَفْضُلُوا، لقد عَلِمْتُ النَّظَائِرَ التي كان رسول الله ﷺ يَقْرِنُ،
عشرين سورة: الرَّحْمَنُ وَالنَّجْمُ، على تأليف ابن مسعود، كل
سورتين في ركعة، وذكر الدُّخَانَ، و عَمَّ يَتَسَاءَلُونَ في ركعة (٢).

(١) حديث صحيح، عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود سمع من أبيه لكن
شيئاً يسيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هشام بن عبد الملك: هو أبو الوليد
الطيالسي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الشكري، عبد الملك: هو ابن عمير
اللمخي الفرسى.

وأخرجه الترمذي (٢٦٣٤)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/٧، وأبو يعلى
(٥٣٣٢) من طرق عن عبد الملك بن عمير، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث
حسن صحيح، وقد روي عن عبد الله بن مسعود من غير وجه.

قلنا: قد تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٤٧). وسيأتي برقم (٤٣٩٤).

(٢) صحيح لغيره، نهيك بن سنان السلمي لم يرو عنه إلا إبراهيم النخعي،
وأبو وائل شقيق بن سلمة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٨٠/٥، ووقعت نسبه في
«الإكمال» ص ٤٣٩، و«التعجيل» ص ٤٢٥، و«الفتح» ٢٥٨/٢: البجلي، وهو صحيح
أيضاً، فبنو بجيلة رهط من سليم، كما في «توضيح المشتبه» ٣٧٤/١، ووقع في
«الإكمال» و«التعجيل» أنه يروي عنه إبراهيم التيمي، وهو خطأ مشى عليه الشيخ =

= أحمد شاكر في تخريج هذا الحديث في «المسند»، والصواب أنه النخعي، كما في ترجمة حصين بن عبد الرحمن وإبراهيم بن يزيد النخعي من «تهذيب الكمال»، وقد جاء في «التعجيل»: ووقع في «المسند» عن إبراهيم التيمي، عن نهيك. قلنا: الذي عندنا في نسخ المسند: «إبراهيم»، دون نسبة، وكذلك هو في «إتحاف المهرة» لابن حجر، ورقة ٥٩، و«أطراف المسند» ٢١٨/٤، ونرجح أن لفظ: «التيمي» مقحم في قول الحافظ ابن حجر، لأن الحافظ يريد - والله أعلم - أن يذكر أنه وقع اسمه في المسند دونما ذكر نسبته.

ويقية رجاله ثقات رجال الشيخين. هشام بن عبد الملك: هو الطيالسي، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الشكري، وحصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٣٤٥-٣٤٦ من طريق هشام بن عبد الملك، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٨) من طريق أبي عوانة، به، وفيه متابعة شعبة لأبي عوانة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٧) من طريق المغيرة، عن إبراهيم، به. وتقدم بنحوه بإسناد صحيح برقم (٣٦٠٧).

الدَّقْل: هو رديء التمر ويابس، وما ليس له اسم خاص، فتراه لبيسه ورداءته لا يجتمع ويكون مشوراً. «النهاية»، وقال السندي: قوله: ونثراً مثل نثر الدَّقْل: هو بفتحتين: رديء التمر، أي: رميت بكلماته من غير روية وتأمل رمياكم في ذلك التمر الرديء الذي لا يؤبه به فيرمى.

إنما فُصِّل: من التفصيل، بالصاد المهملة، كما في نسخة، والمعجمة، كما في أخرى، أي: إنما فصل بالسور لتفصلوا بها عند القراءة في الصلاة، فتركعوا بعد كل سورة لتحصيل الفصل، أو: إنما فصل بالآيات لتقرأوا بالترتيل. أو: إنما فُصِّل على سائر أنواع الكلام لتراعوا ذلك التفصيل في القراءة. والله أعلم. وتقدم ذكر السور النظائر، وشرح بقية الحديث برقم (٣٦٠٧).

٣٩٥٩ - حدثنا سليمان بن داود، أخبرنا شُعْبَةُ، عن الأعمش، سمع
أبا وائل يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ،
ويُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٍ» (١).

٣٩٦٠ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، قال: سمعتُ
أبا وائل يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: بِسْمَا لِأَحَدِكُمْ - أَوْ بِسْمَا
لِأَحَدِهِمْ - أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نَسِيٌّ، اسْتَذْكِرُوا
الْقُرْآنَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُوَ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، مِنْ
النَّعْمِ مِنْ عُقْلِهَا» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سليمان بن داود - وهو أبو داود الطيالسي - فمن رجال مسلم. الأعمش: هو
سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
وهو عند الطيالسي (٢٥٤)، ومن طريقه أخرجه أبو عوانة ٧٣/٤، والبيهقي في
«السنن» ١٤٢/٩، وفي «الشعب» (٤٣٥٣).
وسلف برقم (٣٩٠٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سليمان بن داود فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن
المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.
وهو عند الطيالسي (٢٦١)، ومن طريقه أخرجه الترمذي (٢٩٤٢)، وقال: هذا
حديث حسن صحيح.
وأخرجه البخاري (٥٠٣٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٦٢) - وهو في «عمل =

٣٩٦١ - حدثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا الحارث بن عبد الرحمن، عن مجاهد، عن ابن سخبيرة، قال:

غَدَوْتُ مع عبد الله بن مسعود، من مَنِي إلى عرفات، فكان يُلَبِّي، قال: وكان عبدُ الله رجلاً آدم^(١)، له ضفران^(٢)، عليه مسحُ أهل البادية، فاجتمع عليه غوغاءُ من غوغاءِ الناس، قالوا: يا أعرابي، إنَّ هذا ليس يومَ تلبية، إنما هو يومُ تكبيرٍ! قال: فعندَ ذلك ألتفت إليّ، فقال: أَجْهَلُ الناسُ أمْ نَسُوا! والذي بعثَ محمداً ﷺ بالحقِّ، لقد خرجتُ مع رسولِ الله ﷺ، فما تركَ التلبيةَ حتى رمى جَمْرَةَ العَقَبَةِ، إِلَّا أَنْ يَخْلِطَها بِتَكْبِيرٍ أو تَهْلِيلٍ^(٣).

= اليوم والليلة» (٧٢٦) -، وفي «المجتبى» ١٥٤/٢، والدارمي ٣٠٨-٣٠٩/٢ و٤٣٩، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٦١)، والبغوي (١٢٢٢)، والخطيب في «تاريخه» ٤٥٣/٥، من طرق عن شعبة، به.

وعلقه البخاري من طريق ابن المبارك عن شعبة عقب الحديث (٥٠٣٢). وأخرجه مسلم (٧٩٠) (٢٢٨)، والحميدي (٩١)، وابن أبي شيبة ٤٧٨/١٠، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٠٤، والفريابي في «فضائل القرآن» (١٦٠)، وأبو يعلى (٥١٣٦)، والبيهقي في «السنن» ٣٩٥/٢ من طرق عن منصور، به. وسيأتي من طريق شعبة مختصراً برقم (٤٠٨٥)، ومطولاً برقم (٤١٧٦)، وتقدم من طريق الأعمش برقم (٣٦٢٠).

(١) في (ظ ١٤): آدمًا، وفي هامش (س) ما نصه: في أصلين: آدمًا. هكذا.

(٢) في (ظ ١٤): ضفرتان، وفي هامش (س): ضفيرتان خ.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير

صفوان بن عيسى - وهو الزهري -، والحارث بن عبد الرحمن - وهو ابن عبد الله بن أبي ذباب الدوسي - فمن رجال مسلم. مجاهد: هو ابن جبر، وابن سخبيرة: هو عبد =

٣٩٦٢ - حدثنا وهب بن جرير، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، قال: ما رأيت رسول الله ﷺ دعا على قريشٍ غير يومٍ واحدٍ، فإنه كان يُصَلِّي ورهطاً من قريش جلوساً، وسلاً جزوراً قريباً^(١) منه، فقالوا: مَنْ يأخذُ هذا السلاً، فيُلْقِيه على ظهره؟ قال: فقال عُقْبَةُ بن أبي مُعَيْط: أنا، فأخذه فألقاه على ظهره، فلم يزل ساجداً، حتى جاءت فاطمة صلوات الله عليها^(٢)، فأخذه عن ظهره، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ عَلَيْكَ الْمَلَأَ مِنْ

= الله الأزدي أبو معمر الكوفي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٦٩/١/٤، وابن خزيمة (٢٨٠٦)، والحاكم ٤٦١/١-٤٦٢، من طريق صفوان بن عيسى، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٥/٢ من طريق عبد الله بن المبارك والدراوردي، كلاهما عن الحارث بن أبي ذباب، به. وابن أبي ذباب تصحيف في مطبوع الطحاوي إلى: ابن أبي ذهاب.

وسلف مختصراً برقم (٣٥٤٩)، وسيأتي برقم (٣٩٧٦).

قوله: مَسْحَةٌ: بكسر ميم وسكون السين: نوع من لباس الأعراب. قاله السندي. قلنا: لعل المراد بالمسحة - بفتح الميم - هنا أثر أهل البادية وهيئتهم، يقال: عليه مَسْحَةٌ جمال، أي: شيء منه، قال ذو الرمة:

على وجهٍ مَيِّ مَسْحَةٌ مِنْ مَلَاخَةٍ وَتَحَتَ الثِيَابِ العُرُّ لو كَانَ بِأَدْيَا

(١) في (ظ ١٤) وهامش (س): قريباً. قال السندي: أي: وكان سلاً جزوراً

قريباً منه.

(٢) في (ظ ١٤): عليها السلام.

قريش، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بَعْثَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي جَهْلٍ بْنِ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِبُعْبُعَةَ بْنِ أَبِي مُعَيْطٍ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِأَبِي بْنِ خَلْفٍ، أَوْ أُمِيَةَ بْنَ خَلْفٍ»، قال: قال عبد الله: فلقد رأيتهم قُتِلُوا يوم بدر جميعاً، ثم سُجِبُوا إلى القليب غير أبي، أَوْ أُمِيَةَ، فإنه كان رجلاً ضخماً، فَتَقَطَّعَ^(١).

٣٩٦٣ - حدثنا أزهر^(٢) بن سعد، أخبرنا ابن عون، عن إبراهيم، عن عبيدة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «خَيْرُ النَّاسِ أَقْرَانِي الَّذِينَ يَلُونِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»، قال: ولا أدري أقال في الثالثة، أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: «ثُمَّ يَخْلُفُ بَعْدَهُمْ خَلْفٌ تَسْبِقُ شَهَادَةَ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه أبو عوانة ٢٢٢/٤ من طريق وهب بن جرير، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (٣٧٢٢).

(٢) تحرف في (م) إلى: زهير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أزهر بن سعد: هو أبو بكر السمان، أروى الناس عن ابن عون وأعرفهم به، وابن عون: هو عبد الله، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٣) (٢١٢)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٤٦٧)، والشاشي (٧٩٣)، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٦٠، والخطيب في «تاريخه» ٥٣/١٢ من طريق أزهر بن سعد السمان، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٥٩٤).

٣٩٦٤ - حدثنا عَبْدُ الصمد، حدثنا همام، قال: حدثنا عاصم، عن زُرِّ
 عن ابن مسعود، أَنَّ الْأُمَّمَ عُرِضَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ:
 فَعُرِضَتْ (١) عَلَيْهِ أُمَّتُهُ، فَأَعْجَبَتْهُ كَثْرَتُهُمْ، فَقِيلَ: إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ
 أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ (٢).

٣٩٦٥ - حدثنا عَبْدُ الصمد، حدثنا حماد، عن عاصم، عن زُرِّ
 عن ابن مسعود، قال: كانوا يومَ بدرٍ بين كُلِّ ثَلَاثَةِ نَفَرٍ بَعِيرٌ،
 وَكَانَ زَمِيلَ النَّبِيِّ ﷺ عَلِيٌّ وَأَبُو لُبَابَةَ، قَالَ (٣): وَكَانَ إِذَا كَانَتْ عُقْبَةُ

= قال الدارقطني في «العلل» ١٨٦/٥-١٨٧: رواه ابن عون، عن إبراهيم، فأسنده
 أزهر بن سعد، عن ابن عون متصلاً، وأرسله حماد بن زيد، عن ابن عون. وقال
 يحيى القطان: أملاه أزهر على ابني محمد من كتابه، ليس فيه عبد الله. والمرسل
 عن ابن عون أصح. وهو صحيح عن منصور والأعمش، عن إبراهيم متصلاً مسنداً.
 قلنا: تقدمت رواية الأعمش برقم (٣٥٩٤)، ورواية منصور سترد برقم
 (٤١٣٠)، وروايتهما معاً سترد برقم (٤١٧٣).

(١) في (ظ ١٤): فأعرضت.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات
 رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهمام: هو ابن يحيى
 العوذلي، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣١٨) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٦٦٠) من طريق عبد الله بن رجاء، عن همام، به.

وتقدم برقم (٣٨١٩)، وانظر (٣٨٠٦).

(٣) لفظ: «قال» غير موجود في (ظ ١٤).

النبي ﷺ، قالوا له: اركب حتى نمشي عنك، فيقول: «ما أنتما بأقوى مني، وما أنا بأغنى عن الأجر منكما»^(١).

٣٩٦٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، قال: ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

أنه سمع عبد الله بن مسعود، يقول: أتى النبي ﷺ الغائط، وأمرني أن آتيه بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين، ولم أجد الثالث، فأخذت روثه، فأتيت بهن النبي ﷺ، فأخذ الحجرين، وألقى الروثه، وقال: «هذه ركس»^(٢).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وحماد: هو ابن سلمة، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وتقدم برقم (٣٩٠١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاط، روايته هذه مما انتقاه البخاري من مروياته. عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٥٧/١: إنما عدل أبو إسحاق عن الرواية عن أبي عبيدة إلى الرواية عن عبد الرحمن - مع أن روايته عن أبي عبيدة أعلى له - لكون أبي عبيدة لم يسمع من أبيه على الصحيح، فتكون منقطعة، بخلاف رواية عبد الرحمن فإنها موصولة... فمراد أبي إسحاق هنا بقوله: ليس أبو عبيدة ذكره، أي: لست أرويه الآن عن أبي عبيدة، وإنما أرويه عن عبد الرحمن. قلنا: وقد تقدمت رواية أبي إسحاق عن أبي عبيدة برقم (٣٦٨٥).

وأخرجه البخاري (١٥٦)، والنسائي في «المجتبى» ٣٩/١، وفي «الكبرى» =

= (٤٣)، وابن ماجه (٣١٤)، وأبو يعلى (٥١٢٧)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/١، والطبراني في «الكبير» (٩٩٥٣)، والبيهقي في «السنن» ١/١٠٨، من طريق زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٧)، وأبو يعلى (٥٣٣٦) من طريق زهير، عن أبي إسحاق، قال: ليس أبو عبيدة حدثني ولكنه عبد الرحمن بن الأسود، عن عبد الله. فذكر الحديث، وجاء عقيبه عند الطيالسي: قال أبو بشر: أظن غير أبي داود يقول: عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٥٤) من طريق شريك، و(٩٩٥٥) من طريق زكريا بن أبي زائدة، كلاهما عن أبي إسحاق، به. وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٥/٢٠-٢١ من طريق محمد بن خالد الضبي وجابر الجعفي، كلاهما عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

وعلقه البخاري عقيب حديث (١٥٦) بصيغة الجزم عن إبراهيم بن يوسف، عن أبيه، عن أبي إسحاق، حدثني عبد الرحمن. قال الحافظ في «الفتح» ١/١٥٨: أراد البخاري بهذا التعليق الرد على من زعم أن أبا إسحاق دلس هذا الخبر، كما حكى ذلك عن سليمان الشاذكوني حيث قال: لم يسمع في التدليس بأخفى من هذا. وذكر الحافظ مثل ذلك في مقدمة «الفتح» ٣٤٩، قال: فالجواب أن هذا هو السبب الحامل لسياق البخاري للطريق الثانية عن إبراهيم بن يوسف بن إسحاق بن أبي إسحاق التي قال فيها أبو إسحاق: حدثني عبد الرحمن، فانتفت ريبة التدليس عن أبي إسحاق في هذا الحديث، ويُنَّ حفيده عنه أنه صرح عن عبد الرحمن بالتحديث.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/١ من طريق زهير بن عباد الرؤاسي، عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود، قال: قال ابن مسعود، فذكر نحوه. قلنا: علقمة وإن لم يسمع منه أبو إسحاق - وهو السبيعي - شيئاً، متابع بالأسود، وهو ابن يزيد النخعي.

٣٩٦٧ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، وذَكَرَ التَّشَهُدَ، تَشَهُدَ عبد
الله، قال: حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي
ﷺ، ومنصور، والأعمش، وحماد، عن أبي وائل، عن عبد الله، عن النبي
ﷺ... مثله^(١).

٣٩٦٨ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن
الأسود بن يزيد، وَعَلَّقَمَةَ

عن عبد الله، أن رجلاً أتاه، فقال: قرأت المَفْصَلَ في ركعة،
فقال: بل هَذَذْتَ كَهَذَا الشُّعْرِ، أو كَثُرَ الدَّقْلُ، لكن رسول الله

= وقد تقدم برقم (٣٦٨٥)، وسيأتي برقم (٤٢٩٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله رجال الشيخين غير حماد - وهو
ابن أبي سليمان - فقد روى له مسلم مقروناً، والبخاري في «الأدب المفرد»، قال
أحمد: مقارب الحديث، روى عنه سفيان وشعبة. سفيان: هو الثوري، وأبو
إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة
الجشمي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.
وأخرجه الطيالسي (٢٤٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢/٢٤٠، والطحاوي في
«شرح معاني الآثار» ١/٢٦٢، والشاشي (٥٠١)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان»
١/٢٩٩ من طريق حماد، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٩٢١) من طريق سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص.
ومن طريق منصور برقم (٣٩١٩)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٢٢)
و(٣٩٢٠)، وسيرد برقم (٤٠١٧).

وذكر الدارقطني في «العلل» ١٠٥/٥ أنه رواه عباس بن الحسين القنطري، عن
يحيى بن آدم، بهذا الإسناد، لكنه جعل مكان منصور مغيرة، ثم ذكر أن الصواب
رواية أحمد، يعني بذكر منصور لا مغيرة.

ﷺ لم يفعل كما فعلت، كان يقرأ النّظائر: الرّحمن، والنّجم، في ركعة، قال: فذكر^(١) أبو إسحاق عشر ركعات، بعشرين سورةً على تأليف عبد الله، آخرهن: إذا الشمس كورت، والدُّخان^(٢).

٣٩٦٩ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

كنتُ مع عبد الله بن مسعود بجمع، فصلّى الصّلاتين، كلّ صلاةٍ وحدها بأذانٍ وإقامةٍ، والعشاء بينهما، وصلّى الفجر حين سَطَعَ الفجر، أو قال: حين قال قائل: طَلَعَ الفجر، وقال قائل: لم يَطْلُع، ثم قال: إن رسولَ الله ﷺ قال: «إن هاتين الصّلاتين

(١) في (ظ) و(ظ٤): فذكر ذلك، وفي هامش (س) كتب ذلك.
(٢) حديث صحيح، زهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاط، متابع، وأبو إسحاق لم يسمع من علقمة، لكنه متابع بالأسود بن يزيد، وقد سمع منه. علقمة: هو ابن قيس النخعي.
وأخرجه الفريابي في «فضائل القرآن» (١٢٢) و(١٢٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٦/١، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٥) من طريق زهير، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو داود (١٣٩٦)، والفريابي أيضاً (١٢٤) من طريق إسرائيل، عن أبي إسحاق، به. وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين.
وأخرجه مختصراً الشاشي (٣١٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٧)، من طريقين عن عبيد الله بن موسى، عن عيسى بن قرتاس، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. قال البزار: ولا نعلم روى عيسى بن قرتاس، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله إلا هذا الحديث.

وتقدم برقم (٣٦٠٧)، ومراً هناك شرحه.

تُحَوَّلَانِ عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ، لَا يَقْدَمُ النَّاسُ جَمْعًا حَتَّى يُعْتَمُوا، وَصَلَاةُ الْفَجْرِ هَذِهِ السَّاعَةَ»^(١).

٣٩٧٠ - حدثنا يحيى بن آدم، ويحيى بن أبي بكير، قالوا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله بن مسعود، قال: أقراني رسول الله ﷺ: ﴿إِنِّي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وسماعه من جدّه أبي إسحاق في غاية الإتقان للزومه إياه، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه البخاري (١٦٨٣)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٧٨/١ و٢١١/٢، والبيهقي في «السنن» ١٢١/٥، والبخاري (١٩٣٩)، من طرق عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

وتقدم مختصراً برقم (٣٦٣٧)، وسيأتي برقم (٤٢٩٣).

قال البيهقي: رواه البخاري في «الصحيح» عن عمرو بن خالد، عن زهير، وجعل زهير لفظ التحويل من قول عبد الله.

قلنا: رواية زهير هذه سترد برقم (٤٣٩٩).

قوله: «وَالْعِشَاءُ بَيْنَهُمَا» بالفتح، أي: طعام العشاء، أكل بين الصلاتين.

وقوله: «إِنْ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ»، أي: المغرب والفجر.

تُحَوَّلَانِ: على بناء المفعول، من التحويل، أي: ينبغي تأخير المغرب إلى العشاء هاهنا، وتقديم الفجر عن الوقت المعتاد إلى أول طلوع الفجر.

لَا يَقْدَمُ: من قديم كعلم، علة لتأخير المغرب، فكأنه بمنزلة ذكر صلاة المغرب، ولذلك عطف عليها صلاة الفجر، في قوله: وصلاة الفجر، وهو بالنصب لكونها مع المقدر بدلاً من «هاتين الصلاتين»، أو بالرفع على أنها مع المقدر بدل من ضمير «تحوّلان».

حتى يُعْتَمُوا: من أعتم: إذا دخل في العتمة. والله أعلم. قاله السندي.

أَنَا الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ ﴿١﴾.

٣٩٧١ - حدثنا يحيى، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، في قوله عز وجل: ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم: ١١]، قال: رأى رسول الله جبريل ﷺ في حُلَّةٍ من رَفْرَفٍ، قد مَلَأَ ما بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ (٢).

٣٩٧٢ - حدثنا يحيى بن آدم، وأبو أحمد، قالوا: حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، وَعَلَقَمَةَ

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رُكُوعٍ وَسُجُودٍ، وَرَفَعَ وَوَضَعَ، وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ رَضَوَانِ اللَّهِ عَلَيْهِمَا (٣)، وَتَسَلَّمُونَ عَنْ (٤) أَيْمَانِهِمْ وَشِمَائِلِهِمْ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ (٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٣) من طريق يحيى بن أبي بكير، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٣٧٤١).

وذكرنا أن هذه القراءة شاذة وإن صح سندها لمخالفتها القراءة المتواترة: ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ﴾ [الذاريات: ٥٨].

(٢) هو مكرر (٣٧٤٠) سنداً وممتناً.

(٣) جملة: «رضوان الله عليهما» لم ترد في (ظ١) و(ظ١٤).

(٤) في (ص) و(ق) و(ظ١): على.

(٥) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد: هو محمد بن عبد الله بن =

٣٩٧٣ - حدثنا يحيى بن آدم، وحسين بن محمد، قالا: حدثنا
إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وأبي عبيدة
عن عبد الله، قال: سألت رسول الله ﷺ: أيُّ الأعمالِ
أفضلُ؟ فقال: «الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدَيْنِ، وَالْجِهَادُ فِي سَبِيلِ
اللهِ»، ولو استزدتُ لَزَادَنِي، قال حسين: ولو^(١) استزدتُه^(٢).

٣٩٧٤ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا عبد الله بن إدريس، أملاه عليَّ

= الزبير الزبيري، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو عمرو بن
عبد الله السبيعي، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن
قيس النخعي.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٨ من طريق عبيد الله بن
موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد، دون ذكر علقمة، ويذكر التسليم وحده دون
التكبير.

وسلف برقم (٣٦٦٠)، ومن طريق أبي الأحوص برقم (٣٨٤٩).

(١) لفظ: «ولو» من (ظ ١٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. حسين بن
محمد: هو ابن بهرام المروزي، أبو عبيدة - وإن لم يسمع من أبيه ابن مسعود -
متابع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨١٧) من طريق عبد الله بن رجاء، عن
إسرائيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٨١٦) من طرق عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، به.
وتقدم برقم (٣٨٩٠).

من كتابه، عن عاصم بن كليب، عن عبد الرحمن بن الأسود، حدثنا^(١)
عَلْقَمَةَ

٤١٩/١

عن عبد الله، قال: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّلَاةَ، فَكَبَّرَ وَرَفَعَ
يَدَيْهِ، ثُمَّ رَكَعَ وَطَبَّقَ يَدَيْهِ، وَجَعَلَهُمَا بَيْنَ رُكْبَتَيْهِ. فَبَلَغَ سَعْدًا،
فَقَالَ: صَدَّقَ أَخِي، قَدْ كُنَّا نَفْعَلُ ذَلِكَ، ثُمَّ أَمَرْنَا بِهِذَا، وَأَخَذَ
بُرُكْبَتَيْهِ، حَدَّثَنِي عَاصِمُ بْنُ كَلَيْبٍ... هَكَذَا^(٢).

٣٩٧٥ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم،
عن عَلْقَمَةَ

عن عبد الله، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً، لَا أُدْرِي زَادَ،
أَوْ نَقَصَ، ثُمَّ سَلَّمَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ^(٣).

(١) في (ظ ١٤): قال: حدثنا.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عاصم بن
كليب فمن رجال مسلم. علقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤٦/١، وأبو داود (٧٤٧)، والنسائي في «المجتبى»
١٨٤/٢، وفي «الكبرى» (٦٢٠)، وابن الجارود (١٩٦)، وابن خزيمة (٥٩٥)،
والدارقطني في «السنن» ٣٣٩/١ من طرق عن عبد الله بن إدريس، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٣٥٨٨) ومرّ هناك شرحه.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن
المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٠)، وأبو عوانة ٢/٢٠١-٢٠٢، وابن حبان (٢٦٥٩)
من طريقين عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

٣٩٧٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن حُصَيْن، عن كثير بن مُدْرِك، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، أَنَّهُ لَبَّى لَيْلَةَ جَمْع، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا رَأَيْتُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ يُلَبِّي (١).

٣٩٧٧ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله الجابر التيمي، عن أَبِي الْمَاجِد (٢)، قَالَ:

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرَ الْقِصَّةَ، وَأَنْشَأَ يُحَدِّثُ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ (٣): إِنَّ أَوَّلَ رَجُلٍ قُطِعَ فِي الْإِسْلَامِ - أَوْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ - رَجُلٌ أَتَى بِهِ النَّبِيَّ ﷺ، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا سَرَقَ، فَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَادًا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ يَقُولُ: مَالِكٌ؟ فَقَالَ: «وَمَا يَمْنَعُنِي؟ وَأَنْتُمْ أَعْوَانُ الشَّيْطَانِ عَلَى صَاحِبِكُمْ، وَاللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَفْوٌ يُحِبُّ الْعَفْوَ، وَلَا يُنْبِغِي

= وتقدم برقم (٣٥٦٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. رجاله ثقات رجال الشيخين غير كثير بن مدرك - وهو الأشجعي - فمن رجال مسلم. سفيان: هو الثوري، وحصين: هو ابن عبد الرحمن السلمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه مسلم (١٢٨٣) (٢٧٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢/٢٢٥، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٨١) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٤٩).

(٢) في (ق) وهامش (س) و(ص): أبي الماجد التيمي.

(٣) في (ظ ١٤): فقال.

لِوَالِيٍّ أَمْرٌ أَنْ يُؤْتَى بِحَدِّ إِلَّا أَقَامَهُ»، ثم قرأ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا
 أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢] (١)، قال
 يحيى: أملاه علينا سفيان إملاءً.

(١) حسن بشواهد، وهذا إسناد ضعيف لضعف يحيى بن عبد الله الجابر،
 ولجهالة أبي الماجد، ويقال: أبو ماجدة الحنفي الكوفي، وبقية رجاله ثقات رجال
 الشيخين، سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مطولاً الطبراني في «الكبير» (٨٥٧٢)، والبيهقي في «السنن» ٣٣١/٨
 من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.
 وسلف برقم (٣٧١١).

قوله: «وأنتم أعوان الشيطان على صاحبكم!» له شاهد من حديث أبي هريرة
 عند البخاري (٦٧٨١) بلفظ: «لا تكونوا عون الشيطان على أحيكم».
 وقوله: «والله عز وجل عفو يحب العفو» له شاهد من حديث عائشة، سيرد
 ١٨٣/٦ بإسناد صحيح.

وقوله: «إنه لا ينبغي لوالي أمر أن يؤتى بحدٍ إلا أقامه» له شاهد من حديث ابن
 عمر، سيرد (٥٣٨٥) بلفظ: «من حالت شفاعته دون حدٍ من حدود الله، فقد ضادَّ
 الله في أمره»، وصححه الحاكم. قال الحافظ في «الفتح» ٨٧/١٢: وأخرجه ابن
 أبي شيبه من وجه آخر أصح منه عن ابن عمر موقوفاً.
 وآخر من حديث عبد الله بن عمرو عند أبي داود (٤٣٧٦)، والنسائي في
 «المجتبى» ٧٠/٨ بلفظ: «تعافوا الحدود فيما بينكم، فما بلغني من حدٍ فقد
 وجب»، وإسناده حسن.

وثالث من حديث صفوان بن أمية، سيرد ٤٠١/٣.

وذكر الحافظ شواهد أخرى في «الفتح» ٨٧-٨٨/١٢.

قوله: «إن أول رجلٍ قُطِعَ»: على بناء المفعول، أي: قطع يده. =

٣٩٧٨ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن يحيى الجابر، عن أبي الماجد الحنفي

عن عبد الله، قال: سألتنا نبينا ﷺ عن السير بالجنزة، فقال: «السير دون الحبيب، فإن يك خيراً تُعجل إليه، وإن يك سوى ذلك، فبعداً لأهل النار، الجنزة متبوعة، وليس منها من تقدمها» (١).

٣٩٧٩ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا شريك، حدثنا علي بن الأقرم، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: لقد رأيتنا، وما تُقام الصلاة حتى تكامل بنا الصُفوف، فمن سره أن يلقي الله عز وجل غداً مسلماً، فليحافظ على هؤلاء الصلوات المكتوبات حيث يُنادى بهن، فإنهن من سنن

= فكانما أُسِفَّ: بتشديد الفاء على بناء المفعول: قال ابن الأثير: أي: تغير واكمد، كأنما دُرَّ عليه شيء غيره.

أنتم أعوان الشيطان، أي: إنه يفرح بفضيحة المؤمن وحزنه، وأنتم تعينونه في ذلك.

ولا ينبغي لوالي أمر: اعتذار من جهته بأنه ليس له العفو، وإلا لعفا. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي وضعف يحيى الجابر، سلف الكلام عنهما في الرواية (٣٥٨٥)، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وسلف برقم (٣٥٨٥) و(٣٧٣٤)، وتقدم شرحه هناك.

الهُدَى، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ ﷺ سُنَنَ الْهُدَى (١).

٣٩٨٠ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن مَعْدِيكَرِبَ، قال:

أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ، فَسَأَلْنَاهُ أَنْ يَقْرَأَ عَلَيْنَا: ﴿طَسَمَ﴾ الْمُتَيْنِ، فَقَالَ: مَا هِيَ مَعِيَ، وَلَكِنْ عَلَيْكُمْ مَنْ (٢) أَخَذَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: خَبَّابُ بْنُ الْأَرْتِّ، قَالَ: فَاتَيْنَا خَبَّابَ بْنَ الْأَرْتِّ، فَقَرَأَهَا عَلَيْنَا (٣).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك، وهو ابن عبد الله النخعي، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه مطولاً الشاشي (٧٠٦) و(٧٠٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٦٠٥) من طريقين عن شريك، بهذا الإسناد.

وتقدم مطولاً بإسناد صحيح برقم (٣٩٣٦)، وسيأتي برقم (٤٣٥٥).

(٢) في هامش (س): بمن (نسخة).

(٣) إسناده ضعيف، معديكرب - وهو الهمداني العبدي - لم يرو عنه إلا أبو إسحاق، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٤٥٨/٥، ولم يؤثر توثيقه عن غيره، ولم يذكره الحافظ في «التعجيل» وهو على شرطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير الجراح بن مليح والد وكيع فمختلف فيه، أخرج له البخاري في «الأدب المفرد» والباقون عدا النسائي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٣٦١٤)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٤٣/١ من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٨٤/٧، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات! ورواه الطبراني.

٣٩٨١ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن عاصم بن أبي النجود، عن زربن حبيش

عن عبدالله بن مسعود، قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورة من الثلاثين، من آل حم، قال: يعني الأحقاف، قال: وكانت السورة إذا كانت أكثر من ثلاثين آية سُميت الثلاثين، قال: فرحْتُ إلى المسجد، فإذا رجلُ يقرأها على غير ما أقرأني، فقلتُ: من أقرأك؟ فقال: رسولُ الله ﷺ، قال: فقلتُ لآخر: اقرأها، فقرأها على غير قراءتي وقراءة صاحبي، فانطلقتُ بهما إلى النبي ﷺ، فقلت: يا رسولَ الله، إن هذين يُخالفاني في القراءة؟ قال: فغضب، وتمعر وجهه، وقال: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكَ»^(١) الاختلاف، قال: قال زربن: وعنده رجل، قال: فقال الرجل: إن رسولَ الله ﷺ يأمركم أن يقرأ كلُّ رجلٍ مِنْكُمْ كما أُقْرئ، فإنما أَهْلَكَ مِنْ كَانَ قَبْلَكَ الاختلاف، قال: قال عبد الله: فلا أدري شيئاً أسره إليه رسولُ الله ﷺ، أو عَلِمَ مَا فِي نَفْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قال: والرجل هو عليُّ بنُ أبي طالب، صلواتُ^(٢) الله عليه^(٣).

= قوله: ما هي معي: قال السندي: يحتمل أنه ما حفظها، أو حفظها لكن لا بالسمع من النبي ﷺ. قلنا: وطسم الممتين: هي سورة الشعراء، آياتها ٢٢٧.

(١) في (ظ ١٤): من قبلكم.

(٢) في (ظ ١٤): عليه السلام.

(٣) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في

٣٩٨٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا بشير^(١) أبو إسماعيل، عن سيّار أبي الحَكَم، عن طارق

عن عبد الله، قال له^(٢): يا أبا عبد الرحمن، تسليم الرجل^(٣) عليك، فقلت: صدق الله ورسوله؟ قال: قال: قال رسول الله ﷺ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تَسْلِيمُ الْخَاصَّةِ، وَتَفْشُو التَّجَارَةُ، حَتَّى

= المقدمة، وهو ثقة، وكتابه صحيح.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٥٧)، والطبري في «التفسير» ١٢/١ من طريق أبي كريب، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطبري في «التفسير» ١٣/١، وابن حبان (٧٤٦) و(٧٤٧)، والحاكم ٢/٢٢٣-٢٢٤ من طريقين عن عاصم، به. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه بهذه السياقة، ووافقه الذهبي.

وقد تقدم بأخصر منه برقم (٣٧٢٤) بإسناد صحيح.

قوله: من آل حم: أي: مما في أوله: حم، قال الفراء: نسب السورة كلها إلى حم التي في أولها، وقد يقع آل الشيء على ذاته، كما في «مزامير آل داود»، فيمكن حمل آل حم على ذلك.

إذا كانت أكثر، أي: تُسمى بهذا الاسم وإن كانت أكثر، وأما إذا كانت ثلاثين فبالأولى، وكان المراد كثرة لا يعتد بها مثل الكسر، والله تعالى أعلم.

فقلت لأخر: بفتح الخاء، أي: لرجل ثالث.

وتمعّر بالتشديد، أي: تغير. قاله السندي.

(١) في (م): أبو بشير، وهو خطأ.

(٢) في (ق) و(ظ١): قال له طارق.

(٣) في (ق): تسليم ذا الرجل.

٤٢٠/١ تُعِينِ الْمَرْأَةَ زَوْجَهَا عَلَى التِّجَارَةِ، وَتُقَطِّعُ الْأَرْحَامَ»^(١).

٣٩٨٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر بن عبد الله النهشلي، قال: حدثنا عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعود، قال: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَمْسًا، الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ، فَلَمَّا انصَرَفَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَزِيدُ فِي الصَّلَاةِ؟ قَالَ: «لَا»، قَالُوا: فَإِنَّكَ صَلَّيْتَ خَمْسًا؟ قَالَ: فَسَجَدَ سَجْدَتِي السَّهْوِ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أَذْكَرُ كَمَا تَذْكُرُونَ، وَأَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ»^(٢).

(١) إسناده حسن، وقوله: سيار أبو الحكم خطأ، صوابه: سيار أبو حمزة، وقد سلف الكلام فيه برقم (٣٨٧٠)، والإمام أحمد نفسه نبه على هذا الخطأ في «العلل» برقم (٥٨٨)، ونقل ذلك عنه وعن غيره المزي في «تهذيب الكمال» في ترجمة سيار أبي حمزة الكوفي. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، طارق: هو ابن شهاب الأحمسي.

وسلف تخريجه برقم (٣٨٧٠).

قوله: «تسليم الرجل عليك»: قال السندي: أي تحقق أو حصل، فقلت أنت عند ذلك: صدق الله ورسوله، فما وجهه؟

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر بن عبد الله النهشلي، فمن رجال مسلم. الأسود والد عبد الرحمن: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٣)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٣، وفي «الكبرى» (٥٨٠)، وأبو عوانة ٢/٢٠٥، والشاشي (٤١٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٢، من طرق عن أبي بكر النهشلي، بهذا الإسناد. وسلف برقم (٣٥٦٦).

٣٩٨٤ - حدثنا أسباط، قال: حدثنا الشيباني، عن المُسيَّب بن رافع عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ قَتَلَ حِيَةً، فَلَهُ سَبْعُ حَسَنَاتٍ، وَمَنْ قَتَلَ وَزْغًا، فَلَهُ حَسَنَةٌ، وَمَنْ تَرَكَ حِيَةً مَخَافَةَ عَاقِبَتِهَا فَلَيْسَ مِنَّا»^(١).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، المسيب بن رافع لم يلق ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمن القرشي، والشيباني: هو أبو إسحاق سليمان بن أبي سليمان. وأخرجه مختصراً ابن حبان (٥٦٣٠) من طريق أسباط بن محمد، بهذا الإسناد، دون قوله: «ومن ترك حية مخافة عاقبتها فليس منا». وأخرجه بتمامه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٩٢) من طريق أبي كدينة، عن أبي إسحاق الشيباني، به.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ٣٢٢/٢: سألت أبي عن حديث رواه العوام بن حوشب، عن سليمان الشيباني، عن المسيب بن رافع، عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «من قتل حية فله سبع حسنات، ومن قتل وزغة كانت له حسنة، ومن ترك حية مخافة طلبه فليس منا»، وزواه عبد الواحد بن زياد، عن الشيباني، عن المسيب، عن عبد الله، موقوف؟ قال أبي: عبد الواحد أوثق من العوام. قلنا: لكن العوام بن حوشب قد تابعه أسباط بن محمد في هذه الرواية. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٥/٤، وقال: رواه أحمد والطبراني في «الكبير»، ورجال أحمد رجال الصحيح، إلا أن المسيب بن رافع لم يسمع من ابن مسعود، والله أعلم.

وقوله: «من قتل وزغة فله حسنة» له شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٢٤٠) (١٤٦) و(١٤٧) بلفظ: «من قتل وزغاً في أول ضربة كتبت له مئة حسنة، وفي الثانية دون ذلك، وفي الثالثة دون ذلك».

٣٩٨٥ - حدثنا أسباط، حدثنا أشعث، عن كُردوس

عن ابن مسعود، قال: مرَّ المَلَأُ من قريشٍ على رسولِ الله ﷺ، وعنده خَبَابٌ، وصُهَيْبٌ، وبلالٌ، وعمَّارٌ، فقالوا: يا محمد، أَرْضِيَتْ بهؤلاءِ؟ فنزلَ فيهم القرآنُ: ﴿وَأَنْذِرْ بِهِ الَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْ يُحْشَرُوا إِلَىٰ رَبِّهِمْ﴾، إلى قولهِ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِالظَّالِمِينَ﴾ [الأنعام: ٥٨-٥١]^(١).

= وقوله: «من ترك حية مخافة عاقبتها فليس منا»، له شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٣٢٥٤) بإسناد صحيح.

وآخر من حديث أبي هريرة عند الحميدي (١١٥٦)، وأبي داود (٥٢٤٨)، وابن حبان (٥٦٤٤)، سيرد ٢/٢٤٧ و٤٣٢ و٥٢٠.

قوله: «مخافة عاقبتها»، قال السندي: قيل: مخافة أن يُطلب بدمها في الدنيا والآخرة، أو مخافة أن تطلبه شيء من الحيات، فتعدو عليه. فليس منا، أي: من العاملين بأوامرنا.

(١) حديث حسن. وهذا إسناد ضعيف لضعف أشعث، وهو ابن سوار الكندي، وكردوس - وهو ابن عباس الثعلبي - روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، أسباط: هو ابن محمد بن عبد الرحمن القرشي.

وأخرجه الواحدي في «أسباب النزول» ص ٢١٣ من طريق أسباط، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبري (١٣٢٥٥) و(١٣٢٥٦)، والطبراني في «الكبير» (١٠٥٢٠) من طرق عن أشعث، به.

وأخرجه الطبري (١٣٢٥٧) من طريق حفص بن غياث، عن أشعث، عن كردوس، مرسلًا.

٣٩٨٦ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا إسماعيل، عن قيس

عن عبد الله، قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ، وليس لنا نساء، فقلنا: يا رسول الله، ألا نستخصي^(١)؟ فنهانا^(٢) عنه، ثم رخص لنا بعد في أن نتزوج المرأة بالشوب إلى أجل، ثم قرأ عبد الله: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طبيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا إن الله لا يحب المعتدين﴾ [المائدة: ٨٧] ٣.

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧/٢٠-٢١، وقال: رواه أحمد والطبراني إلا أنه قال: فقالوا: يا محمد، أهؤلاء من الله عليهم من بيننا؟ لو طردت هؤلاء لاتبعتك، فأنزل الله: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي﴾، إلى قوله: ﴿أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾.

وله شاهد من حديث سعد بن أبي وقاص عند مسلم (٢٤١٣) (٤٥) و(٤٦)، وابن ماجه (٤١٢٨)، وعبد بن حميد (١٣١)، والطبري (١٣٢٦٣)، ولفظه عند مسلم: قال سعد: نزلت في ستة أنا وابن مسعود منهم، وكان المشركون قالوا له: تدني هؤلاء؟! وفيه فأنزل الله عز وجل: ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ [الأنعام: ٥٢].

ولفظه عند ابن ماجه: قال سعد: نزلت هذه الآية فينا ستة: في وفي ابن مسعود وصهيب وعمار والمقداد وبلال...

وآخر من حديث خباب عند ابن ماجه (٤١٢٧)، والطبري (١٣٢٥٨) و(١٣٢٥٩)، قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، ورجاله ثقات، وقد روى مسلم والنسائي والمصنف بعضه من حديث سعد بن أبي وقاص.

(١) في (ق): نختصي.

(٢) في (ق): فنهى.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، =

.....
= وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.
وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٠٠/٧ من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق (١٤٠٤٨)، والبخاري (٥٠٧٥)، ومسلم (١٤٠٤) (١١)،
والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٠)، وأبو يعلى (٥٣٨٢)، والطحاوي في «شرح
معاني الآثار» ٢٤/٣، والبيهقي في «السنن» ٧٩/١٠ و٢٠١، من طرق، عن
إسماعيل، به.

وعند عبد الرزاق زيادة: ثم نهانا عنها يوم خيبر، وعن لحوم الحمر الإنسية.
وقال الحافظ في «الفتح» ١١٩/٩: ذكر الإسماعيلي أنه وقع في رواية أبي
معاوية، عن إسماعيل بن أبي خالد: ففعله ثم ترك ذلك. قال: وفي رواية لابن
عبيدة، عن إسماعيل: ثم جاء تحريمها بعد، وفي رواية معمر، عن إسماعيل: ثم
نسخ.

قلنا: وفي الرواية الآتية برقم (٤١١٣) قول ابن مسعود: كنا مع النبي ﷺ ونحن
شباب... قال البيهقي في «السنن» ٢٠١/٧: وفي هذه الرواية ما دل على كون
ذلك قبل فتح خيبر، أو قبل فتح مكة، فإن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه توفي
سنة اثنتين وثلاثين من الهجرة، وكان يوم مات ابن بضع وستين سنة، وكان الفتح
فتح خيبر في سنة سبع من الهجرة، وفتح مكة سنة ثمان، فعبد الله سنة الفتح كان
ابن أربعين سنة أو قريباً منها، والشباب قبل ذلك. وقد نهى رسول الله ﷺ عن متعة
النساء زمن خيبر.

وقال الحافظ في «الفتح» ١٦٧/٩: وقد وردت عدة أحاديث صحيحة صريحة
بالنهي عنها (أي المتعة) بعد الإذن فيها.

قلنا: منها حديث علي بن أبي طالب عند البخاري (٥١١٥)، أن النبي ﷺ
نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية زمن خيبر.

وانظر لزاماً التعليق على هذه الرواية في «زاد المعاد» ٤٥٩/٣ و١١١/٥.

= ومنها حديث ابن عمر الآتي برقم (٥٦٩٤).

٣٩٨٧ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا هشام، عن قتادة، عن الحسن،
عن عمران بن حصين

عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: تحدّثنا ليلةً عند رسول الله
ﷺ حتى أكرّنا الحديث، ثم رجّعنا إلى أهلنا، فلما أصبحنا غدوّنا
على رسول الله ﷺ، فقال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأَنْبِيَاءُ بِأُمَّهَاتِهِمْ، وَاتَّبَعَهَا
مِنْ أُمَّهَاتِهِمْ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ يَمُرُّ وَمَعَهُ الثَّلَاثَةُ مِنَ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ
الْعِصَابَةُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ النَّفَرُ مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَعَهُ الرَّجُلُ
مِنْ أُمَّتِهِ، وَالنَّبِيُّ مَا مَعَهُ أَحَدٌ مِنْ أُمَّتِهِ^(١)، حَتَّى مَرَّ عَلَيَّ مُوسَى بْنُ
عِمْرَانَ ﷺ فِي كَبْكَبَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَلَمَّا رَأَيْتَهُمْ أَعْجَبُونِي،
قُلْتُ: يَا رَبِّ مَنْ هَؤُلَاءِ؟ فَقَالَ: هَذَا أَخْوَكُ مُوسَى بْنِ عِمْرَانَ وَمَنْ
مَعَهُ^(٢) مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ، قُلْتُ: يَا رَبِّ، فَايْنَ أُمَّتِي؟ قَالَ: انظُرْ
عَنْ يَمِينِكَ، فَإِذَا الظَّرَابُ ظَرَابُ مَكَّةَ، قَدْ سَدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ،

= وانظر «الفتح» ١٢/١٦٧-١٧٤.

وقد تقدم الحديث مختصراً برقم (٣٦٥٠)، وسيرد مطولاً برقم (٤١١٣).
قوله: ثم قرأ عبد الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا...﴾ قال السندي: هذا مبني على
عدم بلوغ الناسخ إياه، كما أن ابن عباس وجابراً ما بلغهما الناسخ أيضاً، وإلا
فمقتضى القرآن والسنة عدم جواز المتعة، أما القرآن فقوله تعالى: ﴿إِلَّا عَلَى
أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ﴾ والمتمتع بها ليست شيئاً منهما بالانفاق، فلا تحل،
فضلاً عن أن تكون من طيبات الحلال، وأما السنة فلا تخفى على أهلها. والله تعالى
أعلم.

(١) لفظ: «من أمته» لم يرد في (ظ٤١).

(٢) في (ظ٤١): ومن تبعه.

قُلْتُ: مَنْ هَؤُلَاءِ يَا رَبِّ، قَالَ: أُمَّتُكَ، قُلْتُ: رَضِيتُ رَبِّ، قَالَ: أَرْضِيتَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: انظُرْ عَن يَسَارِكَ، قَالَ: فَانظَرْتُ، فَإِذَا الْأَفُقُ قَدْ سُدَّ بِوُجُوهِ الرِّجَالِ، فَقَالَ: رَضِيتَ؟ قُلْتُ: رَضِيتُ، قِيلَ: فَإِنَّ (١) مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ (٢) أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ، لَا حِسَابَ عَلَيْهِمْ، فَانشَأَ عُكَّاشَةُ بْنُ مِحْصَنٍ، أَحَدُ بَنِي أَسَدِ بْنِ خُزَيْمَةَ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، فَقَالَ: «اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ مِنْهُمْ»، ثُمَّ أَنْشَأَ رَجُلٌ آخَرَ مِنْهُمْ (٣)، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَني مِنْهُمْ، قَالَ (٤): «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ» (٥).

٣٩٨٨ - حدثنا عبد الوهاب، أخبرنا هشام، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن حصين، عن عبد الله بن مسعود، قال: تحدثنا ذات ليلة...

(١) في (ظ١٤): فقيل: إن.

(٢) في (ظ١٤): سبعون. وفوقها كلمة صح.

(٣) لفظ: «منهم» لم يرد في (س) و(ظ١٤).

(٤) في (ظ١٤): فقال.

(٥) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف علته عننة الحسن - وهو البصري - فإنه لم يسمع من عمران بن حصين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقاتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه الطيالسي (٤٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٦٧)، والسهمي في «تاريخ جرجان» ص ٣٧٣، من طريق هشام الدستوائي، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٨٠٦)، وسيرد برقم (٣٩٨٨).

قوله: حتى أكرينا الحديث: أي: أطلناه.

فذكر معناه. وحدثنا عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن، عن عمران بن
حصين

أن ابن مسعود، قال: تحدثنا عند نبي الله ﷺ، ذات ليلة...
فذكره^(١).

٣٩٨٩- حدثنا محمد بن بكر، قال: أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن
الحسن، والعلاء بن زياد، عن عمران بن حصين

عن عبد الله بن مسعود، قال: تحدثنا عند رسول الله ﷺ
ذات ليلة حتى أكرمتنا الحديث... فذكره^(٢).

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، الحسن - وهو البصري - لم يسمع من عمران بن
حصين، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الوهاب - وهو ابن عطاء
الخفاف - فقد روى له الجماعة إلا البخاري، وهو قوي الحديث، لا سيما في سعيد
- وهو ابن أبي عروبة -.

(٢) إسناده من طريق العلاء بن زياد، متابع الحسن البصري، صحيح، رجاله
ثقات رجال الشيخين غير العلاء بن زياد، وهو العدوي، فقد روى له البخاري
تعليقاً، وابن ماجه، وهو ثقة، محمد بن بكر: هو البرساني، وسعيد: هو ابن أبي
عروبة، وقتادة: هو ابن دعامة السدوسي.

وأخرجه البزار (٣٥٣٨) «زوائد» من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد بن
أبي عروبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٦٥) من طريق موسى بن خلف العمي، عن
قتادة، به.

وأخرجه الطبراني أيضاً (٩٧٦٩) من طريق يزيد بن زريع، عن سعيد، عن
قتادة، عن الحسن، به.

٣٩٩٠ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حفص - يعني ابن غياث -، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ أمرَ بقتل حيةٍ بمِني^(١).

٣٩٩١ - حدثنا عبد الصمد وحسن بن موسى، قالا: حدثنا حماد، عن عاصم، عن زرب بن حُبَيْش

عن ابن مسعود، أنه كان يَجْتَنِي سِوَاكَا من الأراكِ، وكان دقيقَ

= وأخرجه أيضاً (٩٧٧٠) من طريق أبي أمية الحبطي، عن قتادة، عن العلاء، به. وأخرجه أيضاً (٩٧٦٨) من طريق محمد بن أبي عدي، عن سعيد، عن قتادة، عن الحسن والعلاء، عن عمران، عن النبي ﷺ. ليس فيه ذكر ابن مسعود. وسلف برقم (٣٨٠٦)، وذكرنا هناك شواهد.

(١) رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه الشاشي (٦٠٨)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥١) من طريق عبد الصمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٢) من طريق يزيد بن هارون، عن المسعودي، عن الأعمش، به. والمسعودي قد اختلط، وسماع يزيد منه بعد الاختلاط.

قال الدارقطني في «العلل» ٨١/٥: الصحيح عن حفص ما رواه أبو بكر بن أبي شيبة وأبو كريب وأحمد بن حنبل وابن نمير، عنه، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله.

قلنا: هو الإسناد المتقدم في الرواية (٣٥٨٦) وهو إسناد صحيح على شرطهما، وانظر (٣٥٧٤) و(٤٠٠٤).

الساقين، فَجَعَلَتِ الرِّيحُ تَكْفُوهُ، فَضَحِكَ الْقَوْمُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ ٤٢١/١
اللَّهِ ﷺ: «مِمَّ تَضَحُّكُونَ؟» قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِنْ دِقَّةِ سَاقِيهِ،
فَقَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَهُمَا أَثْقَلُ فِي الْمِيزَانِ مِنْ أَحَدٍ»^(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود،
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم.
عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٥)، وابن سعد ١٥٥/٣، والبخاري (٢٦٧٨) «زوائد»، وأبو
يعلى (٥٣١٠) و(٥٣٦٥)، والشاشي (٦٦١)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٢)، وأبو
نعيم في «الحلية» ١٢٧/١، من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١١٣/١٢ من طريق زائدة بن قدامة، عن عاصم، به.
وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٣) من طريق جعفر بن عون، عن
المعلّى بن عرفان، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، به، مرفوعاً.
وأخرجه ابن سعد ١٥٥/٣، والشاشي (٩٠٤) من طريق العوام بن حوشب، عن
إبراهيم التيمي، مرسلاً.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٨٤٥٤) من طريق جعفر بن مسافر، عن
ابن أبي فديك، عن موسى بن يعقوب، عن ابن أبي حرملة مولى حويطب أن سارة
بنت عبد الله بن مسعود، عن عبد الله بن مسعود، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/٩، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري
والطبراني من طرق... وأمثلة طرقها فيه عاصم بن أبي النجود، وهو حسن
الحديث على ضعفه، وبقية رجال أحمد وأبي يعلى رجال الصحيح.
وله شاهد من حديث علي تقدم برقم (٩٢٠) بإسناد حسن.

وآخر من حديث قرة بن إياس عند البخاري (٢٦٧٧) «زوائد»، والطبراني في
«الكبير» ١٩/٥٩، والفسوي ٥٤٦/٢، وصححه الحاكم ٣١٧/٢، ووافقه =

٣٩٩٢ - حدثنا عبد الصمد وعفان، المعنى، قالا: حدثنا حماد، قال عفان: أخبرنا عاصم، عن زيد

عن ابن مسعود، قال: أقرأني رسول الله ﷺ سورة الأحقاف، وأقرأها رجلاً آخر، فخالفتني في آية، فقلت له: مَنْ أقرأكها؟ فقال: رسول الله ﷺ، فأتيتُه وهو في نفر، فقلت: يا رسول الله، ألم تُقرئني آية كذا وكذا؟ فقال: «بلى»، قال: قلت: فإن هذا يزعم أنك أقرأتها إياه كذا وكذا؟ فتغير وجه رسول الله ﷺ، فقال الرجل الذي عنده: ليقرأ كل رجلٍ منكم كما سمع، فإنما هلك من كان قبلكم بالاختلاف، قال: فوالله ما أدري أن رسول الله ﷺ أمره بذلك أم هو قاله؟^(١).

٣٩٩٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن زيد عن عبد الله، عن النبي ﷺ... معناه، وقال: فغضب وتمعر

=الذهبي، وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٨٩/٩، وقال: رواه البزار والطبراني، ورجالهما رجال الصحيح.
قوله: تكفؤه، أي: تميله.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث، وعفان: هو ابن مسلم الصفار، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.
وتقدم برقم (٣٧٢٤).

وَجْهَهُ، وَقَالَ: «إِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكَمُ الْاِخْتِلَافُ»^(١).

٣٩٩٤ - حدثنا عبد الصمد وعفان، قالا: حدثنا حماد، عن عاصم،
عن زُرِّ

عن ابن مسعود: أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الصُّفَّةِ مَاتَ، فَوَجَدُوا فِي
بُرْدَتِهِ دِينَارَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «كَيْتَانِ»^(٢).

٣٩٩٥ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا حماد، حدثنا عاصم، عن أبي وائل

عن ابن مسعود، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النِّسَاءَ، فَقَالَ لِهِنَّ:
«مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ يَمُوتُ لَهَا ثَلَاثَةٌ، إِلَّا أَدْخَلَهَا اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ الْجَنَّةَ»،
فَقَالَتْ أَجْلُهُنَّ امْرَأَةٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَصَاحِبَةُ الْاِثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ؟
قَالَ: «وَصَاحِبَةُ الْاِثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ»^(٣).

(١) مكرر (٣٩٨١) سنداً، ومختصر متناً.

(٢) إسناده حسن كسابقه.

وتقدم برقم (٣٩١٤).

(٣) صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل عاصم.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٨٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤١٤) من طريقين عن
عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠٤٢) من طريق حماد بن زيد، عن عاصم، عن
زر، عن ابن مسعود.

وتقدم بنحوه برقم (٣٥٥٤).

وله شاهد من حديث أبي سعيد الخدري عند البخاري (١٠١) و(١٠٢) =

(١) صاحب السلسلة
حماد بن زيد
١٥/٥
صم

٣٩٩٦ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا داود، يعني ابن أبي الفرات، حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأَعين العَبدي، عن أبي الأحوص الجُشمي، قال: بينما ابن مسعود يَخُطُّ ذاتَ يومٍ، إذ مرَّ بحيةٍ تمشي على الجِدَارِ، فَقطَعَ خطبته، ثم ضربها بِقَضِيْبِهِ حتى قتلها، ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «مَنْ قَتَلَ حِيَةً، فَكأنَّمَا قَتَلَ رجلاً مُشركاً قد حلَّ دمه»^(١).

٣٩٩٧ - حدثنا عبد الصمد وروَّح، قالوا: حدثنا داود بن أبي الفرات، قال: حدثنا محمد بن زيد، عن أبي الأَعين العَبدي، عن أبي الأحوص الجُشمي

عن ابن مسعود، قال: سألنا رسولَ الله ﷺ عن القردة والخنازير، أهَيَّ من نسل اليهود؟ فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الله عزَّ وجلَّ لم يَلْعَنُ قوماً قطُّ، - قال رَوَّح: فَمَسَخَهُمْ - فيكون لهم نسلٌ، حتى يُهْلِكَهُمْ، ولكن هذا خَلْقٌ كان، فلما غَضِبَ اللهُ عزَّ وجلَّ على اليهود مَسَخَهُمْ، فجَعَلَهُمْ مِثْلَهُمْ»^(٢).

= (٧٣١٠)، ومسلم (٢٦٣٢)، سيرد ٣/٣٤.

وآخر من حديث أبي هريرة عند مسلم (٢٦٣٢) (١٥١)، سيرد ٢/٣٧٨.

(١) إسناده ضعيف، وسلف برقم (٣٧٤٦)، وسبق هناك الكلام عن رجال

إسناده. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث.

(٢) إسناده ضعيف، أبو الأَعين العَبدي تقدم الكلام عليه في الرواية (٣٧٤٧)،

وبقية رجاله ثقات غير محمد بن زيد - وهو ابن علي العَبدي الكندي -، قال أبو =

٣٩٩٨ - حدثنا عبد الصمد، قال: حدثنا عبد العزيز بن مسلم، حدثنا أبو إسحاق الهمداني، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ الأعمال أحبُّ إلى الله عزَّ وجلَّ؟ قال: «صَلِّ الصَّلَاةَ لِمَوَاقِيتِهَا»، قلتُ: ثم أيُّ؟ قال: «بِرِّ الوَالِدَيْنِ»، قلتُ: ثم أيُّ؟ قال: «ثُمَّ الجِهَادُ فِي سَبِيلِ الله»، ولو استزَدْتُهُ، لَزَادَنِي (١).

٣٩٩٩ - حدثنا عبد الصمد، حدثنا مهدي، حدثنا واصل، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: إني لأحفظُ القرائنَ التي كان يقرُنُ بينها

= حاتم: صالح الحديث، لا بأس به، وقال الدارقطني: ليس بالقوي، وذكره ابن حبان في «الثقات». عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وروح: هو ابن عبادة، وداود بن أبي الفرات: هو الكندي المروزي. وسلف برقم (٣٧٤٧).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث العنبري، وعبد العزيز بن مسلم: هو القسطلي، وأبو إسحاق الهمداني: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٩)، وابن حبان (١٤٧٦)، والطبراني في «الكبير» (٩٨١٨) من طريقين عن عبد العزيز بن مسلم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢٨/٣، والطبراني في «الكبير» (٩٨١٨) من طريق ابن طهمان، عن أبي إسحاق السبيعي، به.

وتقدم برقم (٣٨٩٠).

رسولُ الله ﷺ، ثماني عشرة سورةً من المُفَصَّلِ، وسورتينِ من آلِ حمٍّ (١).

٤٠٠٠ - حدثنا محمد بن بكر، أخبرنا سعيد، عن قتادة، عن الحسن،
والعلاء بن زياد، عن عمران بن حصين

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الصمد: هو ابن عبد الوارث
العنبري، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل: هو ابن حيان الأحذب
الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
وأخرجه البخاري (٥٠٤٣)، ومسلم (٨٢٢) (٢٧٨)، وأبو عوانة ٢/١٦٢-١٦٣،
والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٥)، من طرق عن مهدي بن ميمون، بهذا الإسناد.
وقد تقدم ذكر السور التي كان يقرن بينها النبي ﷺ في الرواية (٣٦٠٧)، وفيها
من ذوات حمّ سورة الدخان فقط، قال الحافظ في «الفتح» ٢/٢٥٩: قوله:
«وسورتين من آل حم» مشكل، لأن الروايات لم تختلف أنه ليس في العشرين من
الحواميم غير الدخان، فيحمل على التغليب، أو فيه حذف، كأنه قال: وسورتين
إحدهما من آل حم.

قلنا: وقوله هنا: «ثماني عشرة سورة من المفصل وسورتين من آل حم»، قد
تقدم في الرواية (٣٦٠٧) أنها عشرون سورة من المفصل. قال الحافظ في «الفتح»
٩/٩٠: والجمع بينها أن الثمان عشرة غير سورة الدخان والتي معها، وإطلاق
المفصل على الجميع تغليبا، وإلا فالدخان ليست من المفصل على المرجح، لكن
يحتمل أن يكون تأليف ابن مسعود على خلاف تأليف غيره، فإن في آخر رواية
الأعمش: «على تأليف ابن مسعود، آخرهن حم الدخان وعم يتساءلون»، فعلى هذا
لا تغليب.

قوله: «من آل حم»: قال الحافظ: أي السورة التي أولها حم، وقيل: يريد حم
نفسها كما في حديث أبي موسى: «أنه أوتي مزماراً من مزامير آل داود»، يعني داود
نفسه. «الفتح» ٩/٩٠.

عن عبد الله بن مسعود، قال: تحدّثنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلة، حتى أكرّينا الحديث... فذكره^(١).

٤٠٠١ - حدثنا يحيى بن حمّاد، حدثنا أبو عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: كنا جلوساً عشية الجمعة في المسجد، قال: فقال رجلٌ من الأنصار: أهدنا رأي^(٢) مع امرأته رجلاً فقتله، قتلتموه، وإن تكلمم جلدتموه، وإن سكّت، سكّت على غيظ، والله لئن أصبحت صالحاً، لأسألن رسول الله ﷺ، قال: فسأله؟ فقال: يا رسول الله، إن أهدنا رأي مع امرأته رجلاً، فقتله قتلتموه، وإن تكلمم جلدتموه، وإن سكّت سكّت^(٣) على غيظ، اللهم احكم. قال: فأنزلت آية اللعان، قال: فكان ذلك الرجل أول من ابتلي به^(٤).

(١) هو مكرر (٣٩٨٩) سنداً ومتناً. ولم يرد في (ظ١٤)، وكتب في هامش (س): حديث محمد بن بكر مكرر مع الحديث الذي في أول الصفحة التي قبل هذه. قلنا: يعني الحديث المذكور.

(٢) في (ق) وهامش (ص): يرى أهدنا، وفي هامش (س): إن أهدنا رأي، وفي (ظ١) و(ظ١٤): أهدنا يرى.
(٣) في (ظ١٤): أسكت.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن حمّاد: هو ابن أبي زياد الشيباني ختن أبي عوانة، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس =

٤٠٠٢ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ رَمَى الْجَمْرَةَ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: هَاهُنَا - وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ - كَانَ يَقُومُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ (١).

٤٠٠٣ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن ابن مسعود، قال: صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ،

= النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٥/٩، ومسلم (١٤٩٥) (١٠)، وأبو داود (٢٢٥٣)، وابن ماجه (٢٠٦٨)، والطبري في «التفسير» ٨٤/١٨، وأبو يعلى (٥١٦١)، والبيهقي في «السنن» ٤٠٥/٧ و٣٣٧/٨ من طرق عن الأعمش، بهذا الإسناد. وأورده ابن كثير في «التفسير» ٢٦٧/٣ عن الإمام أحمد، وقال: انفرد بإخراجه مسلم.

وفي الباب عن عويمر العجلاني عند مسلم (١٤٩٢).

وعن ابن عمر عند مسلم (١٤٩٣).

وعن سعد بن عباد عند مسلم (١٤٩٨).

وعن ابن عباس تقدم مطولاً برقم (٢١٣١).

قوله: قتلتموه: قال السندي: أي: قصاصاً، قيل: هذا لعجزه عن الإثبات، وإلا، فلا قتل عليه فيما بينه وبين الله.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري.

وقد سلف برقم (٣٥٤٨).

ومع أبي بكر رضي الله عنه ركعتين، ومع عمر رضي الله عنه ركعتين^(١).

٤٠٠٤ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: كُنَّا مع رسول الله ﷺ في غارٍ، فنَزَلَتْ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾، قال: فَإِنَّا نَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا، فَابْتَدَرْنَا، فَسَبَقْتَنَا، فَدَخَلَتْ جُحْرَهَا، فقال: «وُقِيَتْ شَرُّكُمْ كَمَا وُقِيَتْ شَرُّهَا»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه النسائي مختصراً في «المجتبى» ١٢٠/٣، وفي «الكبرى» (١٩٠٦) من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٦٥٧)، وابن خزيمة (٢٩٦٢) من طريقين عن سفيان الثوري، به. وعند البخاري زيادة: ثم تفرقت بكم الطريق، فإليت حظي من أربع ركعتان متقبلتان.

وهذه الزيادة تقدمت برقم (٣٩٥٣)، وستأتي برقم (٤٠٣٤).

وقد تقدم برقم (٣٥٩٣)، وفيه التصريح بأن هذه الصلاة كانت بمنى.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٣٣١٧) و(٤٩٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٢) - وهو في «التفسير» (٦٦٢) - من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

٤٠٠٥ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله... مثله، قال: وَأَنَا لَنَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةً (١).

٤٠٠٦ - حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا زهير، حدثنا الحسن بن الحر، قال: حدثني القاسم بن مخيمرة، قال: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي، وَحَدَّثَنِي

أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ أَخَذَ بِيَدِهِ، وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ بِيَدِ عَبْدِ اللَّهِ، فَعَلَّمَهُ التَّشَهُدَ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: «قُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ،

= وأخرجه البخاري (٤٩٣٠)، والشاشي (٣٢٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٩) و(١٠١٦٠) من طريقين عن منصور، به.

وعلقه البخاري (٤٩٣١) بصيغة الجزم عن يحيى بن حماد، عن أبي عوانة، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وقد وصله الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٨) من طريق الفضل بن سهل الأعرج، عن يحيى بن حماد، به. والمغيرة - وهو ابن مقسم الضبي - يدلس عن إبراهيم، لكنه متابع.

وقد تقدم برقم (٣٥٧٤)، وانظر (٤٠٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه البخاري (٤٩٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٦٤٢) - وهو في «التفسير» (٦٦٢) - من طريق يحيى بن آدم، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٠) من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، به.

وتقدم قبله برقم (٤٠٠٤)، وانظر (٣٥٧٤).

وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ،
السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ. - قَالَ زُهَيْرٌ: حَفِظْتُ عَنْهُ
إِنْ شَاءَ اللَّهُ -: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ
وَرَسُولُهُ»، قَالَ: فَإِذَا قَضَيْتَ هَذَا، أَوْ قَالَ: فَإِذَا فَعَلْتَ هَذَا، فَقَدْ
قَضَيْتَ صَلَاتَكَ، إِنْ شِئْتَ أَنْ تَقُومَ فَقُمْ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَقْعُدَ
فَاقْعُدْ^(١).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحسن بن الحر، فقد
روى له أبو داود والنسائي، وهو ثقة. زهير: هو ابن معاوية، وعلقمة: هو ابن قيس
النخعي.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٥)، والدارمي ٣٠٩/١ عن أبي نعيم، وأبو داود (٩٧٠)
من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، وابن حبان (١٩٦١) من طريق عبد الرحمن بن
عمرو الجلي، والدارقطني في «السنن» ٣٥٣/١ من طريق موسى بن داود، خمستهم
عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد.

وذكر ابن حبان أن قوله في آخر الحديث: «فإذا قضيت هذا فقد قضيت
صلاتك... إنما هو قول ابن مسعود، ليس من كلام النبي ﷺ أدرجه زهير في
الخبر، وكذلك قال الدارقطني في «السنن» ٣٥٣/١، و«العلل» ١٢٧/٥، قال:
وفصله شبابة عن زهير، وجعله من كلام عبد الله بن مسعود، وقوله أشبه بالصواب
من قول من أدرجه في حديث النبي ﷺ، لأن ابن ثوبان رواه عن الحسن بن الحر
كذلك، وجعل آخره من قول ابن مسعود، ولاتفق حسين الجعفي وابن عجلان
ومحمد بن أبان في روايتهم عن الحسن بن الحر على ترك ذكره في آخر الحديث،
مع اتفاق كل من روى التشهد عن علقمة وغيره عن عبد الله بن مسعود على ذلك.
والله أعلم.

قلنا: أخرجه الدارقطني ٣٥٣/١ من طريق شبابة بن سوار، عن زهير بن معاوية، =

٤٠٠٧ - حدثنا أبو داود - يعني الطيالسي -، قال: حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال لقومٍ يتخلفون عن الجمعة: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَيَّ

= بهذا الإسناد، وفي آخره: قال عبد الله: فإذا قلت ذلك فقد قضيت ما عليك... وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٢٥) من طريق أحمد بن يونس، وأحمد بن عبد الملك بن واقد الحراني، وأبي بلال الأشعري، ثلاثهم عن زهير بن معاوية، به، دون ذكر قوله: فإذا فعلت هذا... .

وأخرجه ابن حبان (١٩٦٢)، والدارقطني في «السنن» ٣٥٤/١، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٤) من طريق غسان بن الربيع، عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن الحسن بن الحر، بهذا الإسناد، وفي آخره عند ابن حبان والدارقطني: قال عبد الله بن مسعود: فإذا فرغت من هذا... ولم ترد هذه الزيادة عند الطبراني.

وأخرجه الدارقطني ٣٥٣-٣٥٢/١ من طريق حسين بن علي الجعفي، وابن عجلان، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٣) من طريق ابن عجلان، كلاهما عن الحسن بن الحر، به، بترك ذكر آخر الحديث: فإذا قضيت... وسيرد برقم (٤٣٠٥) من طريق حسين الجعفي، عن الحسن بن الحر، به، دون ذكر هذه الزيادة.

قال السندي: قوله: فإذا فعلت هذا فقد قضيت صلاتك...: استدل به من لا يقول بافتراض الخروج عن الصلاة بالسلام، والقائل بالافتراض تارة يمنع رفعه ويقول: إنه موقوف على ابن مسعود، وتارة يؤول قوله: «فقد قضيت صلاتك»، أي: قاربت الفراغ والتمام. وقوله: «إن شئت أن تقوم فقم، أي: بالوجه المعلوم شرعاً لا مطلقاً، والحق أن الحديث بظاهره ينافي افتراض السلام ووجوبه، فلا بد للكامل من تأويله أو تضعيفه، والله تعالى أعلم.

رجالٍ بِيوتِهِمْ، يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ» (١).

٤٠٠٨ - حدثنا أمية بن خالد، حدثنا شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، قال: أتيتُ رسولَ الله ﷺ، فقلتُ: يا رسول الله، إنَّ الله عزَّ وجلَّ قد قَتَلَ أبا جهلٍ، فقال: «الحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَرَ عَبْدَهُ، وَأَعَزَّ دِينَهُ» (٢).

٤٠٠٩ - حدثنا إسحاق بن عيسى وحسن بن موسى، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زُرِّ بن حُبَيْش عن عبد الله بن مسعود، قال: كُنَّا فِي غَزْوَةِ بَدْرٍ، كُلُّ ثَلَاثَةٍ

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود الطيالسي - وهو سليمان بن داود -، وأبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم، وزهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق عمرو بن عبد الله السبيعي بعد الاختلاط، روايته هذه مما انتقاه الإمام مسلم من مروياته، ثم هو متابع.

وهو عند الطيالسي (٣١٦)، ومن طريقه أخرجه ابن خزيمة (١٨٥٤). قال الحاكم ٢٩٢/١: هكذا رواه أبو داود الطيالسي عن زهير، وهو صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه هكذا، إنما خرجاه بذكر العتمة وسائر الصلوات، ووافقه الذهبي.

قلنا: ليس هو على شرط الشيخين، فأبو الأحوص من رجال مسلم.

وتقدم برقم (٣٧٤٣). وانظر (٣٨١٦).

(٢) هو مكرر (٣٨٥٦) سنداً ومتناً.

مِنَّا عَلَى بَعِيرٍ، كَانَ عَلِيٌّ وَأَبُو لُبَابَةَ زَمِيلَي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَإِذَا كَانَ عُقْبَةُ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَا: ارْكَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَتَّى نَمْشِيَ عِنْدَكَ، فَيَقُولُ: «مَا أَنْتُمَا بِأَقْوَى عَلَى الْمَشْيِ مِنِّي، وَمَا أَنَا بِأَغْنَى عَنِ الْأَجْرِ مِنْكُمَا»^(١).

٤٠١٠ - حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ... فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ وَإِسْنَادِهِ^(١).

٤٠١١ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مَعْوَلٍ، عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ عَدِيٍّ، عَنِ طَلْحَةَ، عَنْ مَرَّةٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا أُسْرِيَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْتَهِيَ بِهِ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى، وَهِيَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُصْعَدُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ، وَقَالَ مَرَّةً: وَمَا يُعْرَجُ بِهِ مِنَ الْأَرْضِ، فَيُقْبَضُ مِنْهَا، وَإِلَيْهَا يَنْتَهِي مَا يُهْبَطُ بِهِ مِنْ فَوْقِهَا، فَيُقْبَضُ مِنْهَا، ﴿إِذْ يَغْشَى السُّدْرَةَ مَا يَغْشَى﴾ [النجم: ١٦]، قَالَ: فَرَأَسُ مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ:

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. إسحاق بن عيسى: هو ابن نجيج المعروف بابن الطباع، وحسن بن موسى: هو الأشيب.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٥٤/٦ من طريق الحسن بن موسى الأشيب، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٩٠١).

(٢) هو مكرر (٣٩٠١) سنداً ومثنياً.

فَأَعْطِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ خِلَالٍ: الصَّلَاةَ الْخَمْسَ، وَخَوَاتِيمَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، وَغُفْرَ لِمَنْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ أُمَّتِهِ الْمُفْحِمَاتُ^(١).

٤٠١٢ - حدثنا كثير بن هشام، قال: حدثنا فُرات، عن عبد الكريم^(٢)،

٤٢٣/١

عن زياد بن الجراح، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

كان أبي عند عبد الله بن مسعود، فسمعه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «النَّدْمُ تَوْبَةٌ»^(٣).

(١) هو مكرر (٣٦٦٥) سنداً ومتناً.

(٢) عبارة (حدثنا فُرات عن عبد الكريم) تحرفت في عامة النسخ إلى: قرأت على عبد الكريم، والمثبت من حاشية (ص)، وفيها تصويب العبارة عن أصليين من أصول المسند. قلنا: وكذلك جاءت على الصواب في «أطراف المسند» ١٦٧/٤. ولم يفتن الشيخ أحمد شاکر إلى هذا التحريف لعدم تيسير الأصول التي تيسرت لنا. وقد سقط هذا الحديث بإسناده ومنتنه من (ق)، وسقط منتنه من (ص).

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد قوي، فُرات الذي تصحف اسمه في عامة النسخ إلى قرأت - وهو ابن سلمان الجزري الرقي - روى عنه جمع، ووثقه أحمد - فيما ذكره الذهبي في «الميزان» ٣/٣٤٢ - وابن معين فيما ذكره الحافظ في «التعجيل» ص ٣٣١-٣٣٢، وابن خلفون، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٧/٣٢٢، وقال أبو حاتم في «الجرح والتعديل» ٧/٨٠: لا بأس به، محله الصدق، صالح الحديث، وقال ابن عدي في «الضعفاء» ٦/٢٠٥١: ولم أر المتقدمين صرحوا بضعفه، وأرجو أنه لا بأس به. ثم هو متابع، وبقيه رجاله ثقات رجال الصحيح غير زياد بن الجراح فمن رجال النسائي، وهو ثقة، وقد سلف الخلاف فيه في رواية زياد بن أبي مريم المتقدمة برقم (٣٥٦٨). كثير بن هشام: هو الكلابي، وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

كذلك هو
صحيح
الحديث
لأنه
من طريق
الاستناد

٤٠١٣ - حدثنا كثير^(١)، حدثنا هشام، عن أبي الزبير، عن نافع بن
جبير بن مطعم، عن أبي عبيدة بن عبد الله

عن عبد الله بن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، فحسبنا
عن صلاة الظهر والعصر والمغرب والعشاء، فاشتد ذلك عليّ، ثم
قلت: نحن مع رسول الله ﷺ، وفي سبيل الله، فأمر رسول الله
ﷺ بلالاً فأقام الصلاة، فصلى بنا الظهر، ثم أقام، فصلى بنا
العصر، ثم أقام، فصلى بنا المغرب، ثم أقام، فصلى بنا العشاء،
ثم طاف علينا رسول الله ﷺ، ثم قال: «ما على الأرض عصابة
يذكرون الله عزّ وجلّ غيركم»^(٢).

طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود
طريق أبي عبيدة بن عبد الله بن مسعود

= وأخرجه الطيالسي (٣٨١)، والشاشي (٢٧٠) و(٢٧٣)، والبيهقي في «السنن»
١٥٤/١٠ من طريق زهير بن معاوية، والفسوي ١٣٦/٣، والشاشي (٢٧١) من
طريق ابن جريج، والشاشي أيضاً (٢٧٢) من طريق عبيد الله بن عمرو، وأبو يعلى
(٥٠٨١) من طريق شريك بن عبد الله، والطبراني في «الصغير» (٨٠) من طريق
النضر بن عربي، والبعثي (١٣٠٧) من طريق سفيان الثوري، ستهم عن عبد
الكريم الجزري، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٦٨).

(١) قوله: «حدثنا كثير» سقط من (ص).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن
مسعود لم يسمع من أبيه، ولعننة أبي الزبير - وهو محمد بن مسلم بن تدرس
المكي - وبقية رجاله رجال الصحيح، كثير: هو ابن هشام الكلابي، وهشام: هو ابن
أبي عبد الله سنبر الدستوائي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٩٧/١، وفي «الكبرى» (١٥٨٩) من طريق =

٤٠١٤ - حدثنا مُعَمَّر بن سليمان الرَّقِّي، قال: حدثنا خُصَيْف، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

كان أبي عند ابن مسعود، فسمعته يقول: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «النَّدْمُ تَوْبَةٌ»^(١).

٤٠١٥ - حدثنا يحيى بن أبي بُكير، حدثنا إسرائيل، عن أبي حَـصِين، عن يحيى بن وَثَّاب، عن مسروق، قال:

حدثنا عبد الله يوماً، فقال: قال رسول الله ﷺ، قال: فَرَعَدَ حتى رُعِدَتْ ثيابه، ثم قال: نحوَ ذَا أو شبيهاً بذا^(٢).

= عبد الله بن المبارك، ٢/١٨ في «المجتبى» من طريق سعيد بن أبي عروبة، والطبراني في «الكبير» (١٠٢٨٣) من طريق حجاج بن نصير، وابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٣٧ من طريق عبد الوارث، أربعتهم عن هشام، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٥) من طريق هشيم، عن أبي الزبير، به، وفيه: أنه أمر بلالاً فأذن، ثم أقام، وانظر شواهده فيه.

قال ابن عبد البر في «التمهيد» ٥/٢٣٧: خالف هشام الدستوائي هشيماً، فقال فيه: فأمر بلالاً فأقام فصلى الظهر، لم يذكر أذاناً للظهر ولا غيرها، وإنما ذكر الإقامة وحدها فيها كلها.

(١) صحيح، وهذا إسناد جيد، زياد بن أبي مريم تقدم الكلام فيه برقم (٣٥٦٨)، وخصيف - وهو ابن عبد الرحمن الجزري - مختلف فيه، وباقي رجاله ثقات.

وأخرجه الإسماعيلي في «المعجم» (٤٠٩) من طريق معمر بن سليمان، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٦٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي =

٤٠١٦ - حدثنا مُعَمَّرُ بنِ سليمان الرُّقِّي، حدثنا حُصَيْفٌ، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن مَعْقِل، قال:

كان أبي عند ابن مسعودٍ، فسمعه يقول: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ»^(١).

٤٠١٧ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن الأعمش، ومنصور، وحُصَيْن بن عبد الرحمن، وأبي هاشم^(٢)، وحمّاد، عن أبي وإثيل، وعن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، والأسود

عن عبد الله، قال: كنا لا نَدْرِي ما نقولُ في الصلاة، نقول:

= إسحاق السبيعي، وأبو حَصِين - بفتح الحاء - : هو عثمان بن عاصم بن حُصَيْن - بضم الحاء - الأسدي، ويحيى بن وثاب: هو الأسدي الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الحاكم ١/١١٠-١١١ من طريق الزبيرى، عن إسرائيل، به، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وتقدم برقم (٣٦٧٠)، وسيرد برقم (٤٣٢١).

(١) هو مكرر (٤٠١٤) سنداً وممتناً، ولم يرد في نسخة (ظ١٤).

(٢) هكذا جاء على الصواب في (ق) و(ظ١)، ووقع في بقية النسخ وفي (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: وحصين بن عبد الرحمن بن أبي هاشم، وهو خطأ، وقد ورد في هامش (س) ما نصه: هكذا في ثلاث نسخ من المسند: ابن أبي هاشم، وصوابه ما في أصل آخر: وأبي هاشم، واسمه يحيى بن دينار. وجاء في هامش (ق) تعليقاً على قوله: وأبي هاشم: هكذا هو الصواب، وفي ثلاث نسخ: وابن أبي هاشم. قلنا: أبو هاشم هذا هو الرّماني، ولم يتفطن له الشيخ أحمد شاكر، وعذره أنه لم تقع له الأصول التي وقعت لنا.

السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، قَالَ: فَعَلَّمَنَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا جَلَسْتُمْ فِي رَكَعَتَيْنِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا، وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ» - قَالَ أَبُو وائِلٍ فِي حَدِيثِهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «إِذَا قُلْتَهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَفِي الْأَرْضِ»، وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ، فِي حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(١): «إِذَا قُلْتَهَا أَصَابَتْ كُلَّ مَلَكٍ مُقَرَّبٍ، أَوْ نَبِيٍّ مُرْسَلٍ، أَوْ عَبْدٍ صَالِحٍ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(٢).

(١) قوله: «عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» لم يرد في (س) ولا في (ظ ١٤)، وذكر في هامش (س) أنه في نسخة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن أبي سليمان - فقد روى له مسلم متابعة، وهو ثقة، إمام مجتهد، وغير أبي الأحوص - واسمه عوف بن مالك بن نضلة الأشجعي - فمن رجال مسلم، وكلاهما متابع، سفيان: هو الثوري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وحصين بن عبد الرحمن: هو السلمي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٣٠٦١)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٨٩٩)، وابن حبان (١٩٥٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٨٨) و(٩٩٠٩)، والبيهقي في «السنن» ٣٧٧/٢.

وأخرجه ابن حبان أيضاً (١٩٥٦) من طريق إبراهيم بن خالد الصنعاني، =

٤٠١٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن أبي إسحاق الشيباني،
 عن الحسن بن سعد، عن عبد الرحمن بن عبد الله
 عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ، فمَرَرْنَا بِقَرْيَةٍ نَمَلٍ،
 فَأُحْرِقَتْ، فقال النبي ﷺ: «لَا يَنْبَغِي لِبَشَرٍ أَنْ يُعَذَّبَ بِعَذَابِ اللَّهِ
 عَزَّ وَجَلَّ»^(١).

= والشاشي (٥٠٤) من طريق قبيصة بن عقبة، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا
 الإسناد.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣٥٠/١، ومن طريقه البيهقي في «السنن»
 ١٣٨/٢ من طريق سفيان بن عيينة، عن الأعمش ومنصور، عن أبي وائل، به.
 وأخرجه ابن خزيمة (٧٠٤) من طريق حُصَيْن ومنصور والمغيرة، عن أبي وائل،
 به.

وأخرجه البخاري (١٢٠٢)، وابن حبان (١٩٤٨)، وأبو نعيم في «الحلية»
 ١٨٠/٧، من طرق عن حُصَيْن، عن أبي وائل، به.
 وطريق حماد سلف تخريجه برقم (٣٩٦٧).
 وطريق الأعمش سلف برقم (٣٦٢٢).

وطريق الثوري عن أبي إسحاق السبيعي سلف برقم (٣٩٢١).
 وسيرد برقم (٤١٨٩) من طريق شعبة عن هؤلاء الخمسة، به، إلا أن فيه المغيرة
 بدل حصين.

(١) صحيح، وهذا إسناد صحيح على شرط مسلم إن ثبت سماع عبد
 الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع من أبيه شيئاً يسيراً،
 كما قال الحافظ في «التقريب»، ورجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن سعد
 - وهو الهاشمي مولاهم - فمن رجال مسلم. عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني،
 وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق الشيباني: هو سليمان بن أبي سليمان. =

٤٠١٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، والأعمش، عن
ذرّاً^(١)، عن وائل بن مهانة

عن ابن مسعود، قال: حَطَبْنَا النَّبِيَّ ﷺ، فقال: «تَصَدَّقْ يَا
مَعْشَرَ النِّسَاءِ، فَإِنَّكُمْ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، فقامت امرأةٌ
لَيْسَتْ مِنْ عِلْيَةِ النِّسَاءِ، فقالت: يا رسولَ اللهِ، لِمَ نَحْنُ أَكْثَرُ أَهْلِ

= وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٩٤١٤)، ومن طريقه أخرجه النسائي في
«الكبرى» (٨٦١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٧٤).

وأخرجه مطولاً أبو داود (٢٦٧٥) و(٥٢٦٨) من طريق أبي إسحاق الفزاري، عن
أبي إسحاق الشيباني، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٧٣) من طريق عبد الرزاق، عن الثوري،
عن سليمان الشيباني، عن الحسن بن سعد، عن أبيه، عن عبد الرحمن بن عبد
الله بن مسعود، عن أبيه. ونخشي أن يكون لفظ: «عن أبيه» بعد الحسن بن سعد
مقحماً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤/٤١، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال
الصحيح.

وله شاهد من حديث ابن عباس عند البخاري (٣٠١٧)، تقدم (١٨٧١)
و(١٩٠١) و(٢٥٥١) و(٢٥٥٢).

وآخر من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٠١٦).
وثالث من حديث حمزة بن عمرو الأسلمي عند أبي داود (٢٦٧٣)، وإسناده

صحيح.

ورابع من حديث ابن أبي نَجِيحٍ مرسلًا عند سعيد بن منصور (٢٦٤٦).
وخامس من حديث الحسن مرسلًا عند سعيد بن منصور (٢٦٤٤).

(١) تحرف في (ق) و(م) إلى: زر، بالزاي.

جَهَنَّمَ؟ قال: «لَأَنْكُرَنَّ تَكْثِرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ» (١).

٤٠٢٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن منصور، عن أبي وائل
عن ابن مسعود، يرفعه إلى النبي ﷺ، قال: «تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ،
فَإِنَّهُ أَشَدُّ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمِ مِنْ عُقْلِهَا، بِئْسَمَا
لِأَحَدِهِمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بَلْ هُوَ نُسِّي» (٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين لحال وائل بن مهانة، وقد
سلف الكلام فيه برقم (٣٥٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الحاكم ١٩٠/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه أيضاً ٦٠٣-٦٠٢/٤ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به،
وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، مع أن وائل بن مهانة ليس من رجال
الشيخين ولا أحدهما، بل قال الذهبي فيه في «الميزان»: لا يعرف. ثم قال
الحاكم: وقد رواه جرير عن منصور، عن الأعمش بزيادة ألفاظ فيه.

قلنا: قوله: «عن الأعمش» وهم من الناسخ، فلم يثبت الذهبي في «تلخيصه»،
وقد مر تخريج طريق جرير عن منصور برقم (٣٥٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٩٦٧).

وأخرجه بتمامه الفريابي في «فضائل القرآن» (١٦٠) من طريق عثمان بن أبي
شيبه، عن سفيان بن عيينة وأبي الأحوص، عن منصور، بهذا الإسناد.

وقوله: «بئسما لأحدهم أن...» أخرجه البخاري (٥٠٣٩)، والنسائي في «عمل
اليوم والليلة» (٧٢٧) من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، والنسائي (٧٢٧) أيضاً
من طريق معاوية بن هشام، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢٠) و(٣٩٦٠)، وسيأتي برقم (٤٠٨٥) و(٤١٧٦) =

٤٠٢١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: جاء نفرٌ إلى النبي ﷺ، فقالوا: يا رسول الله، إن صاحباً لنا اشتكى، أفنكويه؟ فسكت ساعة، ثم قال: «إِنْ شِئْتُمْ فَأَكُوهُ، وَإِنْ شِئْتُمْ فَارْضِفُوهُ»^(١).

٤٠٢٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

٤٢٤/١ عن ابن مسعود، قال: وإني سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: «إِنَّ الْعَبْدَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَاباً، أَوْ يَصْدُقَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدْقاً»^(٢).

= و(٤٤١٦).

وقوله: «تفصيلاً»، أي: تفلتاً وخروجاً.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. معمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٩٥١٧)، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن» ٣٤٢/٩.

وقد تقدم برقم (٣٧٠١).

(٢) قوله: «عند الله»، لم يرد في (ص) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. معمر: هو ابن راشد، وأبو =

٤٠٢٣ - حدثنا يعلى بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال: قال عبد الله:

كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَبَابًا لَيْسَ لَنَا شَيْءٌ، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّ الصَّوْمَ لَهُ وَجَاءٌ» (١).

= إسحاق: هو السبيعي.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٢٠٠٧٦) مطولاً، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨).
وتقدم مطولاً برقم (٣٦٣٨)، وانظر (٣٨٩٦).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى بن عبيد: هو الطنافسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه الدارمي ١٣٢/٢، والشاشي (٤٦٧)، والبيهقي في «السنن» ٢٩٦/٤ من طريق يعلى بن عبيد شيخ أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٠٣٨٠)، والحميدي (١١٥)، وابن أبي شيبة ١٢٦-١٢٧/٤، والبخاري (٥٠٦٦)، ومسلم (١٤٠٠) (٣) (٤)، والترمذي (١٠٨١)، والنسائي في «المجتبى» ١٦٩/٤، ١٧٠-١٧١، ٥٧/٦، ٥٨، وفي «الكبرى» (٢٥٤٧) و(٢٥٥٠) و(٥٣١٩) و(٥٣٢٠)، والشاشي (٤٧٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٦٨) و(١٠١٦٩)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٣٦) من طرق، عن الأعمش، به.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٠) من طريق الأعمش، و(١٠١٧١) من طريق إبراهيم بن مهاجر، كلاهما عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، به. =

٤٠٢٤ - حدثنا يعلى، وابن أبي زائدة، قالا: حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

دَخَلَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ، وَهُوَ يَتَغَدَّى، فَقَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، اذْنُ لِلْغَدَاءِ، قَالَ: أَوْ لَيْسَ الْيَوْمَ عَاشُورَاءَ؟ قَالَ: وَتَدْرِي مَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ؟ إِنَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَصُومُهُ قَبْلَ أَنْ يُنْزَلَ رَمَضَانُ، فَلَمَّا أَنْزَلَ رَمَضَانُ تَرِكَهُ (١).

= وسيأتي من طريق الأعمش، عن عمارة، به، برقم (٤٠٣٥) و(٤١١٢). وتقدم من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبدالله، برقم (٣٥٩٢)، وسيأتي برقم (٤٢٧١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمار: هو ابن عمير التيمي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي. وأخرجه الشاشي (٤٧٢) و(٤٧٣)، والبيهقي في «السنن» ٢٨٩-٢٨٨/٤ من طريق يعلى بن عبيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥٦/٣، ومسلم (١١٢٧)(١٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤٥)، وابن خزيمة (٢٠٨١)، وأبو يعلى (٥١٧٥)، والشاشي (٤٧١) و(٤٧٤) من طرق عن الأعمش، به.

وبنحوه أخرجه ابن أبي شيبة ٥٧/٣، ومسلم (١١٢٧) (١٢٣)، والنسائي في «الكبرى» (٢٨٤٦)، والدارقطني في «العلل» ٢٠٨/٥، من طريق سفيان الثوري، عن زبيد الياحي، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٤/٢ من طريق الثوري، عن أبيه سعيد بن مسروق، كلاهما عن عمارة بن عمير، عن قيس بن السكن، عن عبد الله.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٠٧/٥: وقول الأعمش أشبه بالصواب. =

٤٠٢٥ - حدثنا يعلَى، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، قال:
كُنَّا جُلُوساً عِنْدَ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَعَنَا زَيْدُ بْنُ حُدَيْرٍ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا

= وأخرجه البخاري (٤٥٠٣)، ومسلم (١١٢٧) (١٢٤) من طريق إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.
وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٤) من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عن إبراهيم، مرسلاً.
وسياًتي برقم (٤٣٤٩).

قال الحافظ في «الفتح» ١٧٩/٨: استدلل بهذا الحديث على أن صيام عاشوراء كان مفترضاً قبل أن ينزل فرض رمضان، ثم نسخ.

قلنا: وقد أخرج النسائي في «الكبرى» (٢٨٤٣) من طريق أبي النضر، عن الأشجعي، عن سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله، قال: كنا نصوم عاشوراء، فلما نزل رمضان لم نؤمر به، ولم ننه عنه، وكنا نفعله.

قلنا: وهذا يدل على التخيير.

قال السندي: قوله: فلما أنزل رمضان ترك، أي: ترك صومه وجوباً. والله تعالى أعلم.

وفي الباب عن عائشة عند البخاري (٣٨٣١)، ومسلم (١١٢٥)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٧٤/٢، سيرد ١٦٢/٦.

وعن ابن عمر عند البخاري (١٨٩٢) و(٤٥٠١)، ومسلم (١١٢٦) (١١٧)، سيرد (٤٤٨٣).

وعن جابر بن سمرة عند مسلم (١١٢٨)، والطحاوي ٧٤/٢.

وعن ابن عباس سلف (٢٢١٤).

وعن قيس بن سعد بن عبادة، عند ابن أبي شيبة ٥٧/٣، والطحاوي ٧٥/٢.

خَبَابٌ، فقال: يا أبا عبد الرحمن، كُلُّ (١) هُوَ لِي يَقْرَأُ كَمَا تَقْرَأُ؟
 فقال: إِنْ شِئْتَ أَمَرْتُ بَعْضَهُمْ فَقْرَأُ عَلَيْكَ، قَالَ: أَجَلٌ، فَقَالَ لِي:
 اقْرَأْ، فَقَالَ ابْنُ حُدَيْرٍ: تَأْمُرُهُ يَقْرَأُ، وَلَيْسَ بِأَقْرَبْنَا! فَقَالَ: أَمَّا وَاللَّهِ،
 إِنْ شِئْتَ لَأَخْبِرْتُكَ مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِقَوْمِكَ وَقَوْمِهِ، قَالَ (٢):
 فَقَرَأْتُ خَمْسِينَ آيَةً مِنْ مَرْيَمَ، فَقَالَ خَبَابٌ: أَحْسَنْتَ، فَقَالَ عَبْدُ
 اللَّهِ: مَا أَقْرَأُ شَيْئًا إِلَّا هُوَ يَقْرُؤُهُ (٣)، ثُمَّ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ لَخَبَابٍ: أَمَّا
 آنَ لِهَذَا الْخَاتَمِ أَنْ يُلْقَى، قَالَ: أَمَّا إِنَّكَ (٤) لَا تَرَاهُ عَلَيَّ بَعْدَ الْيَوْمِ،
 وَالْخَاتَمُ ذَهَبٌ (٥).

(١) فِي (ظ ١٤): أَكُلُّ.

(٢) «قَالَ» هَذِهِ لَمْ تَرِدْ فِي (ظ ١٤).

(٣) فِي (س) وَ(ظ ١٤): قَرَأَهُ.

(٤) قَوْلُهُ: «إِنَّكَ» لَمْ يَرِدْ فِي (ظ ١) وَلَا (ظ ١٤) وَلَا (س).

(٥) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. يَعْلَى: هُوَ ابْنُ عُبَيْدِ
 الطَّنَافِسي، وَالْأَعْمَشُ: هُوَ سَلِيمَانُ بْنُ مَهْرَانَ، وَإِبْرَاهِيمُ: هُوَ ابْنُ يَزِيدِ النَّخَعِيِّ،
 وَعَلْقَمَةُ: هُوَ ابْنُ قَيْسِ النَّخَعِيِّ.
 وَأَخْرَجَهُ أَبُو يَعْلَى (٥٠٠٨)، وَالشَّاشِي (٣٤٩) مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ، بِهَذَا
 الْإِسْنَادِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ (٤٣٩١)، وَالشَّاشِي (٣٥٠) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنِ الْأَعْمَشِ، بِهِ.
 وَعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ، فَقَالَ: رَوَاهُ غَنْدَرٌ، عَنْ شَعْبَةَ. فَقَالَ الْحَافِظُ فِي «الْفَتْحِ»
 ١٠١/٨: قَدْ وَصَلَهَا أَبُو نَعِيمٍ فِي «الْمُسْتَخْرَجِ» مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا
 مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ - وَهُوَ غَنْدَرٌ - بِإِسْنَادِهِ هَذَا، وَكَأَنَّهُ فِي «الزَّهْدِ» لِأَحْمَدَ، وَإِلَّا فَلَمْ أَرَهُ
 فِي «مُسْنَدِ أَحْمَدَ» إِلَّا مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْأَعْمَشِ. =

٤٠٢٦ - حدثنا أبو كامل، حدثنا شريك، عن الرُّكَيْنِ، عن أبيه
 عن عبد الله - رفعه لنا في أول مرة، ثم أمسك عنه، يعني
 شريك -، قال: «الرَّبَّاءُ، وَإِنْ كَثُرَ، فَإِنَّ عَاقِبَتَهُ إِلَى قُلٍّ»^(١).

= وقال الحافظ في «الفتح» ١٠٠/٨: زيد بن حدير أخو زياد بن حدير، وزياد
 من كبار التابعين، أدرك عمر، وله رواية في «سنن أبي داود»، ونزل الكوفة، وولي
 إمرتها مرة، وهو أسدي من بني أسد بن خزيمة بن مُدْرِكَةَ بن إلياس بن مضر، وأما
 أخوه زيد فلا أعرف له رواية.

قلنا: وقع اسمه عند أبي يعلى (٥٠٠٨): زياد بن حدير.
 قوله: «أما والله إن شئت لأخبرتك ما قال رسول الله ﷺ لقومك وقومه»: قال
 الحافظ في «الفتح»: كأنه يشير إلى ثناء النبي ﷺ على النخع، لأن علقمة نخعي،
 وإلى ذم بني أسد، وزياد بن حدير أسدي، فأما ثناؤه على النخع، ففيما أخرجه
 أحمد (٣٨٢٦)، والبخاري (٢٨٣٠) بإسناد حسن عن ابن مسعود، قال: شهدت رسول
 الله ﷺ يدعو لهذا الحي من النخع، أو يثني عليهم حتى تمنيت أني رجل منهم.
 وأما ذمه لبني أسد فتقدم في المناقب حديث أبي هريرة (٣٥٢٣) وغيره: «إن جهينة
 وغيرها خير عند الله من بني أسد وغطفان».

قال الحافظ: ولعل خباباً كان يعتقد أن النهي عن لبس الرجال خاتم الذهب
 للتنزيه، فنبهه ابن مسعود على تحريمه، فرجع إليه مسرعاً.

(١) حديث صحيح، شريك - وهو ابن عبد الله النخعي، وإن كان سبىء الحفظ -
 متابع، وهو وإن رفعه مرة، ثم أمسك عنه، قد رفعه عنه حجاج بن محمد المصيصي
 في الرواية (٣٧٥٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي كامل - وهو مظفر بن
 مدرك الخراساني - فمن رجال الترمذي والنسائي، وهو ثقة.

وأخرجه الحاكم في «المستدرک» ٣٧/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد،
 وتحرف فيه: شريك، إلى: إسرائيل.

وقد سلف برقم (٣٧٥٤)، وذكر هناك من تابع شريكاً.

٤٠٢٧ - حدثنا أبو كامل، ويزيد، أخبرنا المسعودي، عن الحسن بن سعد، عن عبدة النهدي

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ حُرْمَةً، إِلَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّهُ سَيَطَّلِعُهَا مِنْكُمْ مُطَّلِعٌ، أَلَا وَإِنِّي مُمَسِّكٌ بِحُجَزِكُمْ أَنْ تَهَافُتُوا فِي النَّارِ كَتَهَافَتِ الْفَرَاشِ وَالذُّبَابِ»، قال يزيد: «الْفَرَاشِ، أَوْ الذُّبَابِ»^(١).

٤٠٢٨ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا المسعودي، قال: أخبرنا أبو المغيرة، عن الحسن بن سعد، عن عبدة النهدي
عن عبد الله بن مسعود، فذكر الحديث، وقال: «الفراش
والذباب»^(٢)^(٣).

٤٠٢٩ - حدثنا أبو كامل، حدثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن
(١) حديث حسن، أبو كامل - وهو مظفر بن مدرك -، ويزيد - وهو ابن
هارون -، وإن سمعا من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - بعد
اختلاطه، متابعا. ورجال الإسناد ثقات غير أن المسعودي صدوق اختلط بأخرة،
ومن سمع منه ببغداد فبعد الاختلاط، الحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاهم،
وعبدة النهدي - ويقال: عبيدة - هو ابن حزن.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٨) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٣٧٠٤)، وسيأتي برقم (٤٠٢٨).

(٢) في (ظ ١٤): الذبان.

(٣) إسناده حسن، المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وإن
اختلط - سمع منه روح - وهو ابن عبادة البصري - قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات،
أبو المغيرة: هو عثمان بن المغيرة الكوفي، والحسن بن سعد: هو الهاشمي مولاهم، =

زَدَّ بِن حُبَيْش

عن ابن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ، كان زميلَه^(١) يوم بدرٍ عليّ، وأبو لُبَابَةَ، فإذا حانت عُقْبَةُ رسول الله ﷺ، قالوا: اركب يا رسول الله، حتى نَمْشِيَ عنك، فيقول: «ما أنتم بأقوى مِنِّي، ولا أنا بأغنى عن الأجرِ مِنكُمَا»^(٢).

٤٠٣٠ - حدثنا ابن فضيل، حدثنا هارون بن عَنَتْرَةَ، عن عبد الرحمن بن الأسود، قال:

استأذن عَلَقَمَةَ والأسودُ علي عبد الله، قال: إنه سَيَلِيكُمُ أمراءُ يَشْتَغِلُونَ^(٣) عن وقت الصلاة، فصلُّوها لَوَقْتِهَا، ثم قام فصلَّى بيني وبينه، ثم قال: هكذا رأيتُ رسولَ الله ﷺ^(٤).

= وعبدَة - ويقال: عبيدة - النهدي: هو ابن حَزَن.

وسلف برقم (٣٧٠٤)، وفيه الكلام عن عبدة النهدي.

(١) في (ظ١٤): زميليه.

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله رجال الصحيح، غير أبي كامل - وهو المظفر بن مدرك الخراساني - فقد روى له الترمذي والنسائي، وهو ثقة. حماد: هو ابن سلمة.

وقد سلف برقم (٣٩٠١).

(٣) في (ظ١٤): يشغلون.

(٤) إسناده قوي، هارون بن عنترة، روى له أبو داود والنسائي وابن ماجه في «التفسير»، ووثقه أحمد وابن معين والعجلي وابن سعد، وقال أبو زرعة: لا بأس به، مستقيم الحديث، وقال الدارقطني: يحتج به، وانفرد ابن حبان بوصف حديثه بالنعارة، ورده الإمام الذهبي بأن النكارة إنما أتت من الراوي عنه لا منه، وبقية رجاله =

٤٠٣١ - حدثنا ابن نُمير، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة
 عن عبد الله، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ
 يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، قالوا: يا رسول الله، فأيناً (١)
 لا يظلم نفسه؟ قال: «ليس ذاك» (٢)، هو الشرك، ألم (٣) تسمَعُوا ما
 قال لُقمانُ لابنه: ﴿لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشُّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾
 [لقمان: ١٣] (٤).

= ثقات رجال الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي،
 والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه بطوله النسائي في «المجتبى» ٨٤/٢، وأبو يعلى (٥١٩١) من طريق
 ابن فضيل، بهذا الإسناد.
 وقوله: «إنه سيليكم أمراء...» سلف مرفوعاً بنحوه برقم (٣٦٠١) و(٣٧٩٠)
 و(٣٨٨٩).

وقوله: «ثم قام فضلى بنا»: أخرجه أبو داود (٦١٣) من طريق ابن فضيل، بهذا
 الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٤٩٩٦) من طريق عباد بن العوام، عن هارون بن عنترة، به.
 وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٩/١ من طريق إسرائيل، عن أبي
 إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

وقد سلف برقم (٣٩٢٧)، وانظر تعليقنا عليه، وسيرد برقم (٤٣١١).

(١) في (ظ ١٤): وأينا.

(٢) في (ظ ١٤): ذلك.

(٣) في (ص): أما.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش:

هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس =

٤٠٣٢ - حدثنا ابن نُمير، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ

عن عبد الله، قال: صَلَّى بنا رسولُ الله ﷺ، فَأَمَّا زَادَ وَإِمَّا نَقَصَ - قال إبراهيم: وَإِنَّمَا جَاءَ نِسْيَانُ ذَلِكَ مِنْ قِبَلِي - فقلنا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَأُحَدِّثُ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ؟ قال: «وَمَا ذَلِكَ؟» قلنا: صَلَّىتَ قَبْلَ كَذَا وَكَذَا، قال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، أُنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيَ أَحَدُكُمْ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» ثم تَحَوَّلَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ^(١).

٤٠٣٣ - حدثنا ابن نُمير، ويعلى، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ، قال:

أَتَى عَبْدُ اللَّهِ الشَّامَ، فَقَالَ لَهُ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ حِمَصَ: اقْرَأْ عَلَيْنَا. فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ يُوسُفَ، فَقَامَ رَجُلٌ^(٢) مِنَ الْقَوْمِ: وَاللَّهِ مَا = النخعي.

وأخرجه الشاشي (٣٣٤)، وابن منده في «الإيمان» (٢٦٥) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٥٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو داود (١٠٢١)، وابن خزيمة (١٠٥٥)، والشاشي (٣٠٦) من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٤) و(٩٥) و(٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٥) و(١٢٥٢)، وابن ماجه (١٢٠٣)، وأبو عوانة ٢/٢٠٥، والطبراني في «الكبير» (٩٨٣٢)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٣، من طرق عن الأعمش، به.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٦)، وانظر (٣٥٧٠) و(٣٦٠٢) و(٣٩٧٥).

(٢) في (ظ): قال له رجل.

هَكَذَا أَنْزَلْتُمْ! فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَيْحَكَ!! لَقَدْ قَرَأْتَهَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا، فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ»، فَبَيْنَا هُوَ يُرَاجِعُهُ، إِذْ وَجَدَ مِنْهُ رِيحَ الْخَمْرِ، فَقَالَ: أَتَشْرَبُ الرَّجْسَ، وَتُكَذِّبُ بِالْقُرْآنِ(١)؟ وَاللَّهِ لَا تُزَاوِلُنِي(٢) حَتَّى أَجْلِدَكَ. فَجَلَدَهُ الْحَدَّ(٣).

٤٠٣٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ - لَمَّا رَأَى عِثْمَانَ صَلَّى بِيَمِينِي أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ -: صَلَّىتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، وَخَلَفَ أَبِي بَكْرٍ رَكَعَتَيْنِ، وَخَلَفَ عُمَرَ رَكَعَتَيْنِ، لَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَاتَيْنِ مُتَقَبَّلَتَانِ(٤).

(١) فِي هَامِش (س): الْقُرْآنَ.

(٢) فِي (س) وَ(ظ١): لَا تُزَاوِلُنِي.

(٣) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ. ابْنُ نُمَيْرٍ: هُوَ عَبْدُ اللَّهِ، وَيَعْلَى: هُوَ ابْنُ عُبَيْدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ: هُوَ النَّخَعِيُّ، وَعَلْقَمَةُ: هُوَ ابْنُ قَيْسِ النَّخَعِيِّ. وَأَخْرَجَهُ الشَّاشِيُّ (٣٥٤) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ نُمَيْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ. وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ» ٣١٥/٨ مِنْ طَرِيقِ يَعْلَى بْنِ عُبَيْدٍ، بِهِ. وَسَلَفٌ بِرَقْمِ (٣٥٩١).

قَوْلُهُ: «لَا تُزَاوِلُنِي»، أَي: لَا تَفَارِقْنِي.

(٤) إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ خَزِيمَةَ (٢٩٦٢)، وَالشَّاشِيُّ (٤٥٨) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ نُمَيْرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَدْ سَلَفٌ بِرَقْمِ (٣٥٩٣).

٤٠٣٥ - حدثنا ابن نُمير، أخبرنا الأعمش، عن عُمارة بن عُمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَعِنْدَهُ عُلْقَمَةُ وَالْأَسُودُ، فَحَدَّثَ حَدِيثًا، لَا أَرَاهُ حَدَّثَهُ إِلَّا مِنْ أَجْلِي، كُنْتُ أَحَدُ الْقَوْمِ سِنًا، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، شَبَابٌ^(١) لَا نَجِدُ شَيْئًا، فَقَالَ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ، فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ^(٢)، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ»^(٣).

٤٠٣٦ - حدثنا يعلى، حدثنا عمر بن ذر، عن العيزار^(٤)، من تَبَعَةٍ أَنْ^(٥) ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا وُجِّهَتِ اللَّعْنَةُ، تَوَجَّهَتْ إِلَى مَنْ وُجِّهَتْ إِلَيْهِ، فَإِنْ وَجَدَتْ فِيهِ

(١) في (س): شباباً.

(٢) في (ظ): يستطيع منكم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعمارة بن عمير: هو التيمي الكوفي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه الترمذي (١٠٨١)، والشاشي (٤٦٩)، والبيهقي في «السنن» ٧/٧٧، من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٤٠٢٣)، وانظر (٣٥٩٢).

(٤) في هامش (س) و(ظ): هو العيزار بن جرول التنعي.

(٥) في (ص): عن.

مَسْلَكًا، وَوَجَدَتْ عَلَيْهِ سَبِيلًا، أَحَلَّتْ بِهِ، وَإِلَّا حَارَتْ إِلَى رَبِّهَا،
فَقَالَتْ: يَا رَبِّ، إِنَّ فُلَانًا وَجَّهَنِي إِلَى فُلَانٍ، وَإِنِّي لَمْ أَجِدْ عَلَيْهِ
سَبِيلًا، وَلَمْ أَجِدْ فِيهِ مَسْلَكًا، فَمَا تَأْمُرُنِي؟ فَقَالَ: ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ
جِئْتِ»^(١).

٤٠٣٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن ذر^(٢)، عن وائل بن

مَهَانَةَ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ،
تَصَدَّقْنَ، وَلَوْ مِنْ حُلِيِّكُنَّ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ جَهَنَّمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»،
قال: فقامت امرأة ليست^(٣) من عِلْيَةِ النِّسَاءِ، فقالت: بِمَ نَحْنُ أَكْثَرُ

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، العيزار - وهو ابن جرول التتعي - نسبة إلى تنع: بطن من همدان، وقد تحرف في «الإكمال»، و«تعجيل المنفعة» إلى: الثقفي - وإن وثقه ابن معين في رواية إسحاق بن منصور - لم يدرك ابن مسعود، فقد ذكره ابن حبان في التابعين من «ثقاته» ٣٠٢/٧، وقد سلف الحديث برقم (٣٨٧٦) بذكر الوساطة بينه وبين ابن مسعود، وسماه أبا عمير وهو مجهول. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. يعلى: هو ابن عبيد الطنافسي، وعمر بن ذر: هو الهمداني المرهبي. قوله: حارت، كذا في (س) و(ص) و(ق) و(ظ) (١): أي: رجعت، وفي (ظ) (١٤): جارت: قال السندي: هكذا في أصلنا، بمعنى التجأت إليه، وفي بعض الأصول: حارت، بخاء معجمة وراء مهملة، أي: صاحت واشتكت، والخوار، بالضم: صوت البقر والغنم والظباء.

(٢) في (م): زر، وهو تحريف.

(٣) في (ظ) (١٤): ليس.

أهل جهنم يوم القيامة؟ قال: فقال: «إِنَّكُمْ تَكْثُرُونَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرُونَ الْعَشِيرَ»^(١).

٤٠٣٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمةً، وقلتُ أُخرى، قال رسول الله ﷺ^(٢): «مَنْ مَاتَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ الْجَنَّةَ»، قال: وقلتُ: مَنْ مَاتَ يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا، دَخَلَ النَّارَ^(٣).

٤٠٣٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ»^(٤).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين لحال وائل بن مهانة، تقدم الكلام عليه برقم (٣٥٦٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وذو: هو ابن عبد الله المرهبي. وتقدم برقم (٣٥٦٩).

(٢) من قوله: كلمة... إلى هنا، سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) هو مكرر (٣٦٢٥) سنداً ومتناً.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل. وأخرجه مسلم (٢١٨٤) (٣٨)، وأبو داود (٤٨٥١)، والترمذي (٢٨٢٥)، وابن ماجه (٣٧٧٥)، والبيهقي في «الآداب» (٢٩١)، وفي «شعب الإيمان» (١١١٥٩)، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٤٠٤١ - حدثنا أبو معاوية، وابن نمير، قالا: حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

كنا جلوساً عند باب عبد الله، ننتظره يأذن لنا، قال: فجاء يزيد بن معاوية النخعي، فدخل عليه، فقلنا له: أعلمه بمكاننا، فدخل فأعلمه، فلم يلبث أن خرج إلينا، فقال: إني لأعلم مكانكم^(٢)، فأدعكم على عمدي، مخافة أن أملكم، إن رسول الله ﷺ كان يتخولنا بالموعظة في الأيام، مخافة السامة علينا^(٣).

= وتقدم برقم (٣٥٦٠)، وسرد برقم (٤٠٤٠).

(١) ورد في الطبعة الميمية وطبعة الشيخ أحمد شاکر والطبعات الأخرى الحديث التالي:

حدثنا أبو معاوية وابن نمير، قالا: حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله، قال رسول الله ﷺ: «إذا كنتم ثلاثة فلا يتناج اثنان دون صاحبهما، فإن ذلك يحزنه». وهذا الحديث في الحقيقة مركب من إسناده الحديث الآتي (٤٠٤١) مع متن الحديث السابق، ولم يرد في أي من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولم يرد أيضاً ضمن طرق هذا الحديث في «أطراف المسند» ١٤٥/٤ - ولم يصب محققه باستدراكه في تعليقه عليه، لذا حذفناه، وأثبتناه في هذا التعليق، وأبقينا رقمه.

(٢) في (ق) و(ظ): إني أعلم بمكانكم.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله. وأبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل. وأخرجه ابن أبي شيبة ٧٠/٩، ومسلم (٢٨٢١)، والبخاري (١٤٦) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد. وأخرجه الشاشي (٥٩٩) من طريق ابن نمير، به. وسلف برقم (٣٥٨١).

٤٠٤٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض، ولأنزعن أقواماً، ثم لأغلبن عليهم، فأقول: يا رب أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» (١).

٤٠٤٣ - حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

سمعت عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وقلت أخرى، سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من مات وهو يشرك بالله شيئاً، دخل النار»، وقلت أنا: من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً، دخل الجنة (٢).

ووافقه أبو بكر، عن عاصم، خلاف أبي معاوية، حدثناه أسود.

(١) هو مكرر (٣٦٣٩) سنداً وممتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، والأعمش:

هو سليمان بن مهران، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وقوله في آخر الحديث: ووافقه أبو بكر عن عاصم خلاف أبي معاوية، حدثناه

أسود:

يعني أن أبا معاوية في روايته المتقدمة برقم (٣٦٢٥) انفرد عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، فجعل قول رسول الله ﷺ: «من مات وهو يشرك بالله شيئاً دخل النار» من قول ابن مسعود، وجعل قول ابن مسعود: «من مات وهو لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة» من قول رسول الله ﷺ، أي إنه جعل المرفوع هو الوعد، والموقوف الوعيد. وقد وافق ابن نمير في روايته أبو بكر بن عياش، عن عاصم في =

= الرواية المتقدمة برقم (٣٨١١) و(٣٨٦٥).

ووافق ابن نمير أيضاً وكيعٌ وشعبة، كما سيأتي برقم (٤٢٣٠) و(٤٢٣١) و(٤٤٠٦) و(٤٤٢٥).

ووافقه أيضاً هشيم بن بشير عن سيار ومغيرة عن أبي وائل، كما تقدم برقم (٣٥٥٢).

فخلص من ذلك أن رواية ابن نمير ومن وافقه هي الصواب.

وقال ابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٦٠: وشعبة وابن نمير أولى بمتن الخبر من أبي معاوية.

قال الحافظ في «الفتح» ١١١/٣: ولم تختلف الروايات في «الصحيحين» في أن المرفوع الوعيد، والموقوف الوعد... وهذا هو الذي يقتضيه النظر، لأن جانب الوعيد ثابت في القرآن، وجاءت السنة على وفقه، فلا يحتاج إلى استنباط، بخلاف جانب الوعد، فإنه في محل البحث، إذ لا يصح حمله على ظاهره كما تقدم.

وقال أيضاً: وكان ابن مسعود لم يبلغه حديث جابر الذي أخرجه مسلم (٩٣) (١٥١) بلفظ: قيل: يا رسول الله، ما الموجبتان؟ قال: «من مات لا يشرك بالله شيئاً دخل الجنة، ومن مات يشرك بالله شيئاً دخل النار»، وقال النووي: الجيد أن يقال: سمع ابن مسعود اللفظتين من النبي ﷺ، ولكنه في وقت حفظ إحداهما، وتيقنها، ولم يحفظ الأخرى، فرفع المحفوظة، وضم الأخرى إليها، وفي وقت بالعكس. قال: فهذا جمع بين روايتي ابن مسعود، وموافقته لرواية غيره في رفع اللفظتين. انتهى.

قال الحافظ: وهذا الذي قال محتمل بلا شك، لكن فيه بعدٌ مع اتحاد مخرج الحديث، فلو تعدد مخرجه إلى ابن مسعود لكان احتمالاً قريباً، مع أنه يستغرب من انفراد راوٍ من الرواة بذلك دون رفيقه، وشيخهم ومن فوقه، فنسبة السهو إلى شخص ليس بمعصوم أولى من هذا التعسف.

وأخرجه مسلم (٩٢) (١٥٠)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٦٠، والشاشي (٥٥٩)، وابن منده (٦٦) و(٦٧) من طريق عبدالله بن نمير، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (١٢٣٨)، وابن منده (٧٠) من طريق حفص بن غياث، =

٤٠٤٤ - حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش، عن شقيق، قال:

قال عبد الله: قال رسول الله ﷺ: «ما أحدٌ أُغَيَّرَ من الله عزَّ وجلَّ، ولذلك حَرَّمَ الفواحشَ، وما أحدٌ أَحَبَّ إليه المدحُ من الله عزَّ وجلَّ»^(١).

٤٠٤٥ - حدثنا ابن نمير، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، قال:

دخلتُ أنا وَعَلْقَمَةُ على عبد الله بن مسعود، فقال: إذا رَكَعَ أَحَدُكُمْ، فَلْيُفْرِشْ ذِرَاعِيهَ فِخْذِيهَ، فَكَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى اخْتِلَافِ أَصَابِعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ^(٢).

= والبخاري (٤٤٩٧) من طريق أبي حمزة السكري، و(٦٦٨٣)، وابن منده (٧١) من طريق عبد الواحد بن زياد العبدي، ثلاثهم عن الأعمش، به. وسيأتي برقم (٤٢٣١)، وقد سلف بمعناه برقم (٣٥٥٢). ورواية أبي بكر بن عياش عن عاصم تقدمت برقم (٣٨١١) و(٣٨٦٥). (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله، وشقيق: هو ابن سلمة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٤١٩، ومسلم (٢٧٦٠) (٣٣)، والشاشي (٥٢٦)، والبيهقي في «السنن» ١٠/٢٢٥، وفي «الأسماء والصفات» ص ٤٨٢، من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦١٦)، وسيأتي برقم (٤١٥٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٣٥٨٨) مختصراً. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه مطولاً الشاشي (٤٢٧)، من طريق ابن نمير، بهذا الإسناد.

٤٠٤٦ - حدثنا أبو معاوية، وابن نمير، قالوا: حدثنا الأعمش، عن
عمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، قال: مارأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى صَلَاةً قَطُّ
إِلَّا لِمِيقَاتِهَا، إِلَّا صَلَاتَيْنِ: صَلَاةَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى
الْفَجْرَ يَوْمَئِذٍ، قَبْلَ مِيقَاتِهَا، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: الْعِشَاءَيْنِ، فَإِنَّهُ صَلَّاهُمَا
بِجَمْعٍ جَمِيعاً^(١).

٤٠٤٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عمارة، عن عبد
الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، قال: كُنْتُ مُسْتَتِراً بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَجَاءَ
ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، كَثِيرٌ شَحْمٌ^(٢) بُطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فَقَهُ قُلُوبُهُمْ، قُرَشِيٌّ، وَخَتَنَاهُ
ثَقْفِيًّا، أَوْ ثَقْفِيٍّ وَخَتَنَاهُ قُرَشِيًّا، فَتَكَلَّمُوا بِكَلَامٍ لَمْ أَفْهَمْهُ، فَقَالَ
بَعْضُهُمْ: أَتَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ كَلَامَنَا هَذَا؟! فَقَالَ الْآخَرُ:
أَرَأِنَا^(٣) إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا سَمِعَهُ، وَإِذَا لَمْ نَرْفَعْ أَصْوَاتَنَا لَمْ يَسْمَعْهُ،

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن نمير: هو عبد الله.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٥٧/٢-٤٥٨، والشاشي (٤٧٦) من طريق ابن نمير،
بهذا الإسناد.

وسلف من طريق أبي معاوية، عن الأعمش برقم (٣٦٣٧).

(٢) في (ق) و(ظ١): شحوم.

(٣) كذا في (ظ١٤)، وهو المطابق للحديث (٣٦١٤). وفي بقية النسخ: فقال

الآخران: إنا.

قال: وقال الآخر: إن سمع منه شيئاً، سمعه كله، قال: فذكرت ذلك للنبي ﷺ، قال: فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿وَذَلِكُمْ ظَنُّكُمُ الَّذِي ظَنَنْتُمْ بِرَبِّكُمْ أَرْدَاكُمْ فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [فصلت: ٢٢ و ٢٣] (١).

٤٠٤٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شمر بن عطية، عن مغيرة بن سعد بن الأخرم، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تتخذوا الضيعة، فترغبوا في الدنيا». قال: ثم قال عبد الله: وبراذان ما براذان!! وبالمدينة ما بالمدينة!! (٢).

٤٠٤٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حلف على يمين، ليقتطع بها مال امرئ مسلم، لقي الله عز وجل وهو عليه

(١) هو مكرر (٣٦١٤) سنداً ومتمناً.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام في رجاله في الرواية (٣٥٧٩).

أبو معاوية: هو محمد بن خازم.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٤١/١٣، وابن أبي عاصم في «الزهد» (٢٠٢)، وأبو يعلى (٥٢٠٠)، وابن حبان (٧١٠)، والخطيب في «تاريخه» ١٨/١، من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٧٩).

غَضَبَانُ». فقال الأشعثُ: فِيَّ واللهِ كان ذاك، كان بيني وبين رجلٍ من اليهود أرضُ، فجَحَدَنِي، فقدمتهُ إلى النبي ﷺ، فقال لي رسول الله ﷺ: «أَلَك بَيْنَةٌ؟» قلتُ: لا، فقال لليهوديِّ: «أَحْلِفْ»، فقلتُ: يا رسول الله، إِذْنُ يَحْلِفُ فيذهبُ مالي، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾... إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٧] (١).

٤٠٥٠ - حدثنا أبو معاوية، ووكيع، قالا: حدثنا الأعمش، عن مُسلم بن صُبَيْح، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشَدِّ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْمُصَوِّرِينَ» (٢)، وقال وكيعٌ: أَشَدُّ النَّاسِ (٣).

(١) هو مكرر (٣٥٩٧) سنداً وممتناً.

(٢) في (س) و(ظ) (١٤): المصورون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، ووكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٨٣/٨، ومسلم (٢١٠٩)، والنسائي في «المجتبى» ٢١٦/٨، وأبو يعلى (٥٢٠٩) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٤٨٢/٨، ومسلم (٢١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٦/٤ من طريق وكيع، به.

وأخرجه الحميدي (١١٧)، والبخاري (٥٩٥٠)، ومسلم (٢١٠٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٨٦/٤، والبيهقي في «السنن» ٢٦٨/٧، من طرق عن =

٤٠٥١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الحجاج، عن حماد، عن إبراهيم،
عن علقمة

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ كان ينام مُستلقياً^(١) حتى
يَنفُخَ، ثم يقوم، فيُصَلِّي ولا يتوضأ^(٢).

= الأعمش، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢١٦/٨، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٦)،
وابن عدي في «الكامل» ٨١١/٢، من طريقين عن مسلم بن صبيح، به.
قلنا: عند الطبراني وابن عدي حبيب بن حسان متروك الحديث، لكنه متابع.
وأخرجه أبو يعلى (٥٢١٢) من طريق وكيع، عن الأعمش، عن الضحاك، عن
مسروق، عن عبد الله.
وتقدم برقم (٣٥٥٨).

قوله: «إن من أشد الناس عذاباً... المصورون»، قال السندي: في بعض
النسخ: المصورين، بالنصب، وهو الأظهر، وأما لفظ: «المصورون» فيحتاج إلى
اعتبار ضمير الشأن، نعم يصح على رواية وكيع بدون «من». والله تعالى أعلم.
(١) تحرف في طبعة الشيخ أحمد شاکر إلى: مستقيماً.
(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده ضعيف لضعف الحجاج - وهو ابن أرملة -،
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن أبي سليمان - فقد روى له
مسلم متابعه، وأصحاب السنن، وهو ثقة.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٢٤) من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٣/١، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٦٤)
عن إسحاق بن منصور - وهو السلولي -، والبزار (٢٤٣٧) «زوائد» من طريق
محمد بن الصلت - وهو الأسدي -، وأبو يعلى (٣٥٧٠) من طريق سعيد بن سليمان
- وهو الواسطي -، ثلاثهم عن منصور بن أبي الأسود، عن الأعمش، عن إبراهيم،
عن علقمة، عن عبد الله، به، بلفظ: كان النبي ﷺ ينام وهو ساجد. قال البزار: =

٤٠٥٢ - حدثناه إسماعيل بن محمد، قال: حدثنا يحيى بن زكريا، حدثنا حجاج، عن فضيل، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ ... فذكره^(١).

= لم يُتابع منصورٌ على هذا الإسناد، على أنه كوفي لا بأس به.

قلنا: قد وثقه ابنُ معين، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، وبقية رجال طرقة رجال الصحيح، فالأسانيد صحيحة. وانظر ما بعده. وله شاهد من حديث عائشة عند ابن ماجه (٤٧٤)، سيرد بإسناد صحيح ١٣٥/٦.

وآخر من حديث ابن عباس عند البخاري (١٣٨) و(١٨٣)، ومسلم (٧٦٣) (١٨١).

قلنا: وهذا خاص بالنبي ﷺ، فقد ثبت عنه ﷺ من حديث عائشة وجابر وأبي هريرة وأنس بن مالك أن عينيه تنامان ولا ينام قلبه.

قال الحافظ في «الفتح» ٢٨٨/١: ولا يلزم من كون نومه لا ينقض وضوءه أن يقع منه حدث وهو نائم، نعم خصوصيته أنه إن وقع شعر به بخلاف غيره. (١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف حجاج - وهو ابن أروطة - وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، غير إسماعيل بن محمد - وهو ابن جبلة أبو إبراهيم المعقب - فمن رجال «التعجيل»، وهو ثقة. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة، وفضيل: هو ابن عمرو الفقيمي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن ماجه (٤٧٥)، وأبو يعلى (٥٤١١) من طريق عبد الله بن عامر بن زرارة، عن يحيى بن أبي زائدة، به، ولفظه: نام النبي ﷺ حتى نفخ، ثم قام فصلى. زاد أبو يعلى: فذكرته لعطاء، فقال: إن النبي ﷺ لم يكن كغيره. وسلف برقم (٤٠٥١).

٤٠٥٣ - حدثنا ابن فضيل، حدثنا ليث، عن عبد الرحمن بن الأسود،
عن أبيه

عن عبد الله، قال: خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَاجَةٍ لَهُ، فَقَالَ: «أَثْنِي
بشْيءٍ أَسْتَنْجِي بِهِ، وَلَا تُقْرِنِي حَائِلًا وَلَا رَجِيعًا»، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ
فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى، فَحَنَى، ثُمَّ طَبَّقَ يَدَيْهِ حِينَ رَكَعَ، وَجَعَلَهُمَا
بَيْنَ فَخْذَيْهِ (١).

(١) إسناده ضعيف لضعف ليث - وهو ابن أبي سليم - وبقيه رجاله ثقات رجال
الشيخين. ابن فضيل: هو محمد، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.
وأخرجه بطوله أبو يعلى (٥١٨٤) من طريق جرير، عن ليث بن أبي سليم، بهذا
الإسناد.

وقوله: «أثني بشيء...» أخرجه ابن أبي شيبة ١٥٥/١ من طريق ليث بن أبي
سليم، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٥) من طريق زائدة، عن ليث، عن محمد بن عبد
الرحمن بن يزيد، عن أبيه، عن ابن مسعود.
وتقدم بنحوه برقم (٣٦٨٥) بإسناد منقطع، لكن ذكرنا هناك أن له شواهد
صحيحة.

وقسم التطبيق تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٥٨٨)، وذكرنا هناك أنه منسوخ.
قوله: «حائلاً»، أي: عظماً حائلاً، أي: متغير قد غيره البلى، وكل متغير
حائل، فإذا أتت عليه السنة فهو مُحِيلٌ، كأنه مأخوذ من الحَوْل: السَّنة. كذا في
«نهاية» ابن الأثير.

والرجيع: العذرة والروث، سُمِّيَ رجيعاً لأنه رجع عن حالته الأولى بعد أن كان
طعاماً أو علفاً. «النهاية».

٤٠٥٤ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: أتينا رسول الله ﷺ في رجل نستأذنه أن نكويه، فسكت، ثم سألتناه^(١) مرة أخرى، فسكت، ثم سألتناه^(١) الثالثة؟ فقال: «ارْضِفُوهُ إِنْ شِئْتُمْ» كَأَنَّهُ غَضِبَانُ^(٢).

٤٠٥٥ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن علقمة والأسود

عن عبد الله، قال: أَنَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَبِّرُ فِي كُلِّ رَفْعٍ وَوَضْعٍ، وَقِيَامٍ وَقُعُودٍ، وَيُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ يَسَارِهِ: السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، حَتَّى يَبْدُو جَانِبَ خَدِّهِ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعَمْرَ يَفْعَلَانِ ذَلِكَ^(٣).

(١) في (ظ): فسألناه.

(٢) حديث صحيح، زهير - وهو ابن معاوية -، وإن سمع من أبي إسحاق - وهو عمرو بن عبد الله السبيعي - بعد الاختلاط - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال مسلم، سليمان بن داود: هو الطيالسي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وسلف برقم (٣٧٠١) بإسناد صحيح.

(٣) حديث صحيح، زهير - وهو ابن معاوية - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير سليمان بن داود - وهو الطيالسي - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا، علقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. وهو عند الطيالسي (٢٧٩).

٤٠٥٦ - حدثنا سليمان بن داود، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، قال:
ليس أبو عبيدة ذكره، ولكن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ أتى الخلاء، وقال: «أتتني
بثلاثة أحجارٍ فالستمت، فوجدت حجرين، ولم أجد الثالث، فأتيتها
بحجرين وروثة، فأخذ الحجرين، وألقى الروثة، وقال: «إنها
ركس»^(١).

٤٠٥٧ - حدثنا بهز، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عاصم بن بهدلة، عن
أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: قسم رسول الله ﷺ غنائم حنين
بالجعرانة، قال: فازدحموا عليه، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إن
عبداً من عباد الله بعته الله عز وجل إلى قومه، فكذبوه وشجوه،
فجعل يمسح الدم عن جبينه، ويقول: رب اغفر لقومي، فإنهم»^(٢)
لا يعلمون». قال: قال عبد الله: فكانني أنظر إلى رسول الله ﷺ

= وتقدم برقم (٣٦٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
سليمان بن داود - وهو الطيالسي - فمن رجال مسلم، وزهير - وهو ابن معاوية، وإن
سمع من أبي إسحاق - وهو السبيعي - بعد الاختلاط - روايته هذه مما انتقاه البخاري
من حديثه في «صحيحه».

وانظر (٣٦٨٥) و(٣٩٦٦).

(٢) في (س): إنهم.

يَمَسُحُ جَبْهَتَهُ، يَحْكِي الرَّجُلَ (١).

٤٠٥٨ - حدثنا ابنُ أبي عديٍّ، ويزيد، قالا: أخبرنا ابنُ عون، عن عمرو بن سعيد، عن حميد بن عبد الرحمن، قال:

قال ابن مسعود: كنت لا أُحِبُّ عن ثلاثٍ - قال ابن عون: فَنَسِيَ عمرو واحِدَةً، ونَسِيتُ أنا أُخرى، وبقيت هذه - عن النَّجْوِيِّ، عن كَذَا، وعن كذا، قال: فَآتَيْتُهُ، وعنده مالك بن مُرارة الرَّهَاطِيُّ، قال: فَادْرَكْتُ مِنْ آخِرِ حَدِيثِهِ، وهو يقول: يا رسول الله، إني رجلٌ قد قُسمَ لي من الجَمالِ ما تَرى، فما أُحِبُّ أن أحداً من الناسِ فَضَلَّنِي بِشِراكِينِ فما فوقهما، أَفليسَ ذلكَ هو البَغْيُ؟ قال: «ليسَ ذلكَ بالبَغْيِ، وَلَكِنِ البَغْيُ من سَفِهَ الحقَّ - أو بَطَرِ الحقَّ -، وَغَمِطَ النَّاسَ» (٢).

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. بهز: هو ابن أسد الحمي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وأخرجه أبو يعلى (٤٩٩٢) عن عبيد الله بن عمر القواريري، عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وتقدم بنحوه برقم (٣٦١١)، وسيأتي برقم (٤٣٦٦).

(٢) إسناده صحيح إن ثبت سماع حميد بن عبد الرحمن - وهو الحميري - من ابن مسعود، وتقدم الكلام في ذلك برقم (٣٦٤٤)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. ابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، ويزيد: هو ابن هارون، وابن عون: هو عبد الله الهلالي، وعمرو بن سعيد: هو القرشي - ويقال الثقفي - أبو سعيد البصري.

٤٠٥٩ - حدثنا جرير، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: ذُكِرَ لرسول الله ﷺ رجلٌ نامَ ليلةً (١) حتى أصبحَ، قال: «ذاك رجلٌ بالَ الشَّيْطَانُ في أُذُنِهِ - أو أُذُنِيهِ» (٢).

٤٠٦٠ - حدثنا جرير (٣)، عن منصور، عن أبي وائل، قال:

كان عبدُ الله مما يُذَكَّرُ كلَّ يومٍ الخُميسِ (٤)، فقيل له: لو دَدْنَا

= وأخرجه أبو يعلى (٥٢٩١) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وتقدم برقم (٣٦٤٤).

(١) في (س) و(ظ ١٤): لَيْلَةٌ.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور:

هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٣٢٧٠)، ومسلم (٧٧٤) (٢٠٥)، والنسائي في «الكبرى»

(١٣٠٢)، وفي «المجتبى» ٢٠٤/٣، وابن ماجه (١٣٣٠)، وابن خزيمة (١١٣٠)،

والمروزي في «قيام الليل» ص ٤٤، من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٥٧).

(٣) وقع في (ظ ١٤) و(س): حدثنا روح، حدثنا جرير، وفي هامش (س) ما

نصه: هذا ساقط من أربع نسخ. قلنا: الأحاديث التي يسردها الإمام أحمد هنا إنما

هي عن شيخه جرير، كما يتبين من الحديث السابق والحديث اللاحق، ثم لم يذكر

في «تهذيب الكمال» أن من شيوخ روح جريراً، ولم يذكر في الرواة عن جرير روح،

وهما من طبقة واحدة، وكلاهما من شيوخ أحمد، ويحتمل أنه رواه عنهما معاً، لكن

لم نجد في طرق الحديث أنه يُروى من طريق روح، ولم يرد في «أطراف المسند»

١٤٦/٤، مما يجعلنا نذهب إلى القول: إن لفظ: «حدثنا روح» مقحم. والله أعلم.

(٤) في هامش (س): خميس.

أَنْكَ ذَكَّرْتَنَا كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَمْلِكُكُمْ، إِنْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، كَانَ يَتَحَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ، كَرَاهِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا^(١).

٤٠٦١ - حدثنا جرير، عن ليث، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه، قال:

كنت مع عبد الله حتى انتهى إلى جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ، فقال: ناولني أحجاراً، قال: فناولته سبعة أحجارٍ، فقال لي: خذ بزمامِ الناقةِ، قال: ثم عادَ إليها، فرمى بها^(٢) من بطن الوادي بسبع حصياتٍ وهو راكبٌ، يُكَبِّرُ مع كُلِّ حَصَاةٍ، وقال: اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وَذَنْبًا مَغْفُورًا، ثم قال: ها هنا كان يقومُ الذي أنزلت عليه سورة البقرة^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٧٠)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٣)، والنسائي في «الكبرى» (٥٨٨٩)، وأبو يعلى (٥١٣٧)، وابن حبان (٤٥٢٤)، والبيهقي في «الآداب» (٣٨٨) من طريق جرير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٨٢١) (٨٣) من طريق فضيل بن عياض، عن منصور، به. وتقدم برقم (٣٥٨١)، وسيأتي برقم (٤٤٣٩).

(٢) في (ق) و(ظ): فرماها.

(٣) صحيح دون قوله: «اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً»، وهذا إسناد ضعيف لضعف ليث، وهو ابن أبي سليم، وباقي رجاله ثقات. جرير: هو ابن عبد الحميد، ومحمد بن عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٥) عن أبي خيثمة، عن جرير، بهذا الإسناد. =

٤٠٦٢ - حدثنا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ:

جاء رجلٌ إلى عبد الله بن مسعود، فقال: إني قرأتُ البَارِحَةَ الْمُفْصَلُ في ركعةٍ، فقال عبد الله: أَتُثَرَأُ كَثْرَ الدُّقْلِ، وَهَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ؟ إني لأَعْلَمُ النَّظَائِرَ التي كان رسول الله ﷺ يَقْرُنُ بَيْنَهُنَّ سورتين في ركعةٍ (١).

= وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٥٩/٥ من طريق ابن إدريس، عن ليث بن أبي سليم، به.

وقوله: «اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً» رواه البيهقي في «السنن» ١٢٩/٥، من حديث ابن عمر مرفوعاً، وفي إسناده عبد الله بن حكيم بن الأزهر المدني، قال البيهقي: ضعيف.

وروي عن ابن عمر من قوله: أخرجه الطبراني في «الدعاء» (٨٨١) عن يحيى بن محمد الحنائي، عن شيان بن فروخ، عن جرير بن حازم، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنه، أنه كان إذا رمى الجمار كبر عند كل حصاة، وقال: اللهم اجعله حجاً مبروراً، وذنباً مغفوراً. وهذا إسناد صحيح، يحيى بن محمد الحنائي ترجم له الخطيب في «تاريخه» ٢٢٩/١٤، وقال: وكان ثقة، ومن فوّه ثقات من رجال الشيخين غير شيان بن فروخ فمن رجال مسلم، وهو ثقة، وثقه أحمد ومسلمة بن القاسم، وقال أبو زرعة والساجي وأبو داود: صدوق، وقال الذهبي: أحد الثقات.

وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٤٨) دون ذكر الدعاء.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، سيار: هو أبو

الحكم العنزي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٦٠) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه بحشل في «تاريخ واسط» ص ٨٧-٨٨، والطحاوي في «شرح معاني =

٤٠٦٣ - حدثنا حجاج، حدثنا سفيان، حدثنا منصور، عن إبراهيم، عن

عَلْقَمَةَ

عن ابن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ في غارٍ، فَأُنزِلَتْ عليه: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ﴾ فَجَعَلْنَا نَتَلَقَّاهَا مِنْهُ، فَخَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جَانِبِ الْغَارِ، فَقَالَ: «اقْتُلُوهَا»، فَتَبَادَرْنَاهَا^(١)، فَسَبَقْتَنَا، فَقَالَ: «إِنَّهَا وُقِيَتْ شَرِّكُمْ، كَمَا وُقِيَتْمْ شَرِّهَا»^(٢).

٤٠٦٤ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن شقيق بن سلمة

عن عبد الله بن مسعود، قال: كُنَّا إِذَا جَلَسْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ قَبْلَ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى جِبْرِيلَ، السَّلَامُ عَلَى مِيكَائِيلَ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ، قَالَ: فَسَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «إِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ، فَإِذَا

= الأثار» ٣٤٦/١، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٠) من طريق هشيم، به.

وتقدم برقم (٣٦٠٧)، وذكرنا هناك السور التي كان يقرن بينهما ﷺ.

(١) في هامش (س) و(ص) و(ق) و(ظ): فابتدرناها.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي

الأعور، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد

النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه الدارقطني في «العلل» ٨٣/٥ من طريق أبي أمية، عن محمد بن

إبراهيم، عن عبيد الله بن موسى، عن سفيان، به. وقال: تفرد به أبو أمية، عن عبيد

الله، عن سفيان.

وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

جَلَسَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ
وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ
عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ - فَإِذَا قَالَهَا، أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ
صَالِحٍ فِي السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ -، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ
مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ يَتَخَيَّرُ بَعْدَ مِنْ الدُّعَاءِ مَا شَاءَ» (١).

٤٠٦٥ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن

مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَحِلُّ دَمٌ أَمْرِيءٍ
يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ، إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: الثَّيِّبُ
الزَّانِي، وَالنَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالتَّارِكُ لِدِينِهِ، الْمَفَارِقُ لِلْجَمَاعَةِ» (٢).

٤٠٦٦ - حدثنا مؤمل، حدثنا سفيان، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّهَا سَتَكُونُ فِتْنٌ
وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا»، قالوا: يا رسول الله، فما تأمرنا؟ قال: «تُؤَدُّونَ
الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ الَّذِي لَكُمْ» (٣).

(١) لفظ: «بعد» ليس في (س) ولا (ظ) (١٤).

(٢) هو مكرر (٣٦٢٢) سنداً ومتمناً.

(٣) هو مكرر (٣٦٢١) سنداً ومتمناً.

(٤) حديث صحيح، مؤمل بن إسماعيل - وإن كان سيء الحفظ - ثقة في
سفيان - وهو الثوري - كما ذكر ابن معين، ثم هو قد توبع، وبقيته رجاله ثقات رجال
الشيخين، الأعمش: هو سليمان بن مهران، وزيد بن وهب: هو الجهني الكوفي. =

٤٠٦٧ - قال مؤمّل: وَجَدْتُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: حَدَّثَنَا سَفِيَانُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، مِثْلَهُ (٦٧).

٤٠٦٨ - حَدَّثَنَا أُسُودُ بْنُ عَامِرٍ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنِ الْأَعْمَشِ وَمَنْصُورٍ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْغَارِ، فَخَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ، فَتَبَادَرْنَا، فَسَبَقْتَنَا، فَدَخَلَتِ الْجُحْرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «وُقِيَتْ شَرْكُكُمْ، كَمَا وُقِيَتْمْ شَرْهًا» (٧).

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤ من طريق مؤمّل بن إسماعيل، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٣٦٠٣) عن محمد بن كثير، وابن حبان (٤٥٨٧) من طريق عصام بن يزيد، كلاهما عن سفيان الثوري، به. وسلف برقم (٣٦٤٠)، وانظر ما بعده.

(١) حديث صحيح، وهو مكرر سابقه. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعمرو بن شرحبيل: هو الهمداني.

وأخرجه الطبراني (١٠٠٧٣)، ومن طريقه أبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤ من طريق مؤمّل بن إسماعيل، عن سفيان، عن الأعمش، عن عمارة بن عمير، عن عمرو بن شرحبيل، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، والأعمش: هو سليمان بن مهران، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البزار (١٤٧٧)، والشاشي (٣٢٤) من طريق أسود بن عامر، بهذا الإسناد.

قال: وزاد الأعمش في الحديث، قال: كنا نتلقاها من فيه وهي رطبة.

٤٠٦٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود

عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ في غارٍ، وقد أنزلت عليه: ﴿الْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾، قال: فنحن نأخذها من فيه رطبة، إذ خرجت علينا حية، فقال: «اقتلوها»، فابتدرناها لنقتلها، فسبقتنا، فقال رسول الله ﷺ: «وقاها الله شركم، كما وقاكم شرها»^(١).

٤٠٧٠ - حدثنا أبو نعيم، حدثنا إسرائيل، عن مخرق الأحمسي، عن طارق بن شهاب، قال:

سمعت ابن مسعود يقول: لقد شهدت من المقداد بن الأسود - قال غيره: مشهداً - لأن أكون أنا^(٢) صاحبه، أحب إلي مما عدل به، أتى النبي ﷺ وهو يدعو على المشركين، فقال: لا نقول لك

= وقد سلف برقم (٣٥٧٤)، ومر تخريجه برقم (٤٠٠٤) و(٤٠٠٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم الضرير، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٠٣/٥، ومن طريقه مسلم (٢٢٣٤)(١٣٧)، عن أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وعلقه البخاري (٤٩٣١) بصيغة الجزم عن أبي معاوية، به.

وسلف برقم (٣٥٧٤)، وانظر (٣٥٨٦) و(٤٠٦٨).

(٢) لفظ: «أنا» لم يرد في (س) و(ظ) (١٤).

كما قال قوم موسى: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هُنَا قَاعِدُونَ﴾
 [المائدة: ٢٤]، ولكن نُقَاتِلُ عَنْ يَمِينِكَ وَعَنْ شِمَالِكَ، وَمَنْ بَيْنَ
 يَدَيْكَ وَمَنْ خَلْفِكَ. فرأيت رسول الله ﷺ أَشْرَقَ وَجْهَهُ، وَسَرَّهُ
 ذَلِكَ (١).

٤٠٧١ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شُعْبَةُ، عن السُّدِّيِّ، أنه سمع
 مرّة

أنه سمع عبد الله - قال لي شعبة: ورفعه، ولا أرفعه لك -
 يقول في قوله عز وجل: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ﴾
 [الحج: ٢٥]، قال: لو أن رجلاً همّ فيه بالحاد وهو بعدن أبين،
 لأذاقه الله عز وجل عذاباً أليماً (٢).

(١) هو مكرر (٣٦٩٨) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده حسن، روي مرفوعاً وموقوفاً، والموقوف أصح. السدي - وهو
 إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة - مختلف فيه، وحديثه لا يرقى إلى الصحة،
 وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج، ومرة: هو ابن شراحيل.
 وأخرجه البزار (٢٢٣٦) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٣٨٤)، والطبري في «تفسيره»
 ١٤١/١٧ من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم ٣٨٨/٢ من طريق يزيد بن هارون، به، مرفوعاً، وقال: هذا
 حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
 وأخرجه موقوفاً الطبري ١٧/١٤٠-١٤١، والدارقطني في «العلل» ٢٦٩/٥، من
 طريق يحيى القطان، كلاهما عن سفيان الثوري، عن السدي، به.
 قال الدارقطني: يرويه السدي، وقد اختلف عنه، وفرعه شعبة عن السدي، =

٤٠٧٢ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، حدثنا جابر، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن الأسود

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ صَلَّى الظُّهْرَ أَوْ الْعَصْرَ خَمْسًا، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، فَقَالَ: «هَذِهِ السَّجْدَتَانِ لِمَنْ ظَنَّ مِنْكُمْ أَنَّهُ زَادَ أَوْ نَقَصَ» (١).

= ووقفه الثوري، والقول قول شعبة.

قلنا: نعم قد رفعه شعبة عن شيخه رواية، لكنه كان يرى وقفه، فقد قال: وأنا لا أرفعه لك.

وقال ابن كثير في «تفسيره» بعد إيراده لهذا الحديث: هذا الإسناد صحيح على شرط البخاري، ووقفه أشبه من رفعه، ولهذا صمم شعبة على وقفه من كلام ابن مسعود، وكذلك رواه أسباط وسفيان الثوري، عن السدي، عن مرة، عن ابن مسعود، موقوفاً. قلنا: قوله على شرط البخاري سهو، فهو على شرط مسلم.

وقد أخرجه الحاكم ٣٨٧/٢ من طريق الحسين بن حفص، عن سفيان، عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود، موقوفاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٧٠/٧، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (٩٠٧٨) من طريق الحكم بن ظهير، عن السدي، عن مرة، عن عبد الله، موقوفاً. قال الهيثمي في «المجمع» ٧٠/٧: وفيه الحكم بن ظهير، وهو متروك.

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف، وهو مكرر (٣٨٨٣)، وتقدم الكلام عن رجاله

هناك، عبد الله بن الوليد - وهو ابن ميمون العدني -، وثقه ابن حبان ٣٤٨/٨، وقال:

مستقيم الحديث، وقال أحمد: حديثه صحيح، وكان ربما أخطأ في الأسماء، وقال

أبو زرعة: صدوق، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال ابن عدي: =

٤٠٧٣ - حدثنا هُشيم، عن ابن أبي ليلي، عن أبي قيس، عن هُزَيْل بن شرحبيل

أَنَّ الْأَشْعَرِيَّ أْتِي فِي ابْنَةٍ، وَابْنَةِ ابْنٍ، وَأَخْتٍ لِأَبٍ وَأُمٍّ، قَالَ: فَجَعَلَ لِلابْنَةِ النِّصْفَ، وَلِلْأَخْتِ مَا بَقِيَ، وَلَمْ يَجْعَلْ لِابْنَةِ الْإِبْنِ شَيْئًا، قَالَ: فَاتَّوَا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبَرُوهُ؛ قَالَ: فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ إِنْ أَخَذْتُ بِقَوْلِهِ، وَتَرَكْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: لِلابْنَةِ النِّصْفُ، وَلِلابْنَةِ الْإِبْنِ السُّدُسُ، وَمَا بَقِيَ لِلْأَخْتِ (١).

٤٠٧٤ - حدثنا عبد القدوس بن بكر بن حنيس، عن مسعر، عن سعد بن إبراهيم، عن أبي عبيدة

عن أبيه عبد الله، قال: كأنما كان جلوس رسول الله ﷺ في

= ما رأيت في حديثه شيئاً منكراً، وقال ابن معين: لا أعرفه، لم أكتب عنه شيئاً. وروى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن غير ابن ماجه.

وتقدم بنحوه بأسانيد صحيحة برقم (٣٥٦٦) و(٣٥٧٠) و(٣٦٠٢).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف ابن أبي ليلي، وهو محمد بن عبد الرحمن، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. هشيم: هو ابن بشير، وأبو قيس: هو عبد الرحمن بن ثروان الأودي، وهزيل بن شرحبيل: هو الأودي.

وأخرجه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٩) من طريق هشيم، بهذا الإسناد. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨٧٧) من طريق غيلان بن جامع، عن ابن أبي ليلي، به.

وتقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٩١).

الرُّكْعَتَيْنِ عَلَى الرَّضْفِ (١).

٤٠٧٥ - حدثنا محمد بن سلمة، عن خُصِيف، عن أبي عُبَيْدَةَ

عن أبيه عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا كُنْتَ فِي الصَّلَاةِ، فَشَكَكْتَ فِي ثَلَاثٍ وَأَرْبَعٍ، وَأَكْثَرُ ظَنِّكَ عَلَى أَرْبَعٍ، تَشَهَّدْتَ، ثُمَّ سَجَدْتَ سَجْدَتَيْنِ، وَأَنْتَ جَالِسٌ قَبْلَ أَنْ تُسَلِّمَ، ثُمَّ تَشَهَّدْتَ أَيْضًا، ثُمَّ سَلَّمْتَ» (٢).

٤٢٩/١

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد القدوس بن بكر بن خنيس، فقد روى له الترمذي وابن ماجه، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وذكر محمود بن غيلان، عن أحمد وابن معين وأبي خيثمة أنهم ضربوا على حديثه. مسعر: هو ابن كدام، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الشاشي (٩٢٥) من طريق زائدة بن قدامة، والحاكم ٢٦٩/١ من طريق عثمان بن سعيد المري، كلاهما عن مسعر، به. وقول الحاكم بإثره: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وهم منه رحمه الله، فإن من شرط الصحيح اتصال سنده، وهذا هنا مفقود، فكيف يكون على شرطهما؟ وقد تقدم برقم (٣٦٥٦).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه ابن مسعود. محمد بن سلمة: هو ابن عبد الله الباهلي، مولاهم الحراني، ثقة، روى له الجماعة، وخُصِيف: هو ابن عبد الرحمن الجزري، سيء الحفظ. وأخرجه أبو داود (١٠٢٨)، والدارقطني في «السنن» ٣٧٨/١، والبيهقي في «السنن» ٣٥٦/٢ من طريق عبد الله بن محمد النفيلي، والنسائي في «الكبرى» =

٤٠٧٦ - حدثنا محمد بن فضيل، حدثنا خُصيف، حدثني أبو عبيدة بن

عبد الله

عن عبد الله بن مسعود، قال: إذا شككت في صلاتك، وأنت جالس، فلم تدرِ ثلاثاً صلّيت، أم أربعاً، فإن كان أكبر^(١)، ظنك أنك صلّيت ثلاثاً، فقم فاركع ركعة، ثم سلّم، ثم اسجد سجدة، ثم تشهد، ثم سلّم، وإن كان أكبر ظنك أنك صلّيت أربعاً، فسلّم، ثم اسجد سجدة، ثم تشهد، ثم سلّم^(٢)(٣).

٤٠٧٧ - حدثنا محمد بن يزيد، قال: أخبرنا العوام، حدثنا أبو محمد،

= (٦٠٥) من طريق عمرو بن هشام الحراني، كلاهما عن محمد بن سلمة، بهذا الإسناد.

قال أبو داود: رواه عبد الواحد، عن خصيف، ولم يرفعه، ووافق عبد الواحد أيضاً سفيان وشريك وإسرائيل، واختلفوا في الكلام في متن الحديث، ولم يسندوه. وقال البيهقي: وهذا غير قوي، ومختلف في رفعه ومتمه. قلنا: سيورده أحمد فيما بعده موقوفاً.

وانظر الحديث المتقدم برقم (٣٦٠٢). وسيأتي برقم (٤٠٧٦).

قوله: إذا كنت في صلاة فشككت في ثلاث وأربع: قال السندي: هذا اللفظ صريح عند علمائنا الحنفية أنه يأخذ بالتحري لا بالأقل. والله تعالى أعلم. (١) في (ق) و(ظ٤١): أكثر.

(٢) من قوله: وإن كان أكبر ظنك أنك صلّيت أربعاً إلى هنا سقط من طبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٣) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله باختلاف في متنه، وهذا موقوف، وذاك مرفوع.

مولى لعمر بن الخطاب، عن أبي عبيدة بن عبد الله

عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «من قَدَّمَ ثلاثة لم يبلغوا الحنث، كانوا له حصناً حصيناً من النار»، فقال أبو الدرداء: قَدَّمْتُ اثنين؟ قال: «واثنين»، فقال أبي بن كعب أبو المنذر سيد القراء: قَدَّمْتُ واحداً؟ قال: «وواحد»، ولكن ذلك في أول صدمة^(١).

٤٠٧٨ - حدثنا هشيم، قال: أخبرنا العوام، عن محمد بن أبي محمد، مولى لعمر بن الخطاب، عن أبي عبيدة^(٢). . . . فذكر معناه إلا أنه قال: فقال أبو ذر: لم أقدم إلا اثنين، وكذا حدثناه يزيد أيضاً، قال: فقال أبو ذر: مَضَى لي اثنان^(٣).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، ولجهالة حال أبي محمد مولى عمر بن الخطاب - وقيل: محمد بن أبي محمد - كما في الرواية الآتية، وتقدم الكلام عنه في الرواية (٣٥٥٤). وبقية رجاله ثقات، محمد بن يزيد: هو الكلاعي الواسطي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٦)، وابن خزيمة فيما ذكر الحافظ في «التعجيل» ص ٣٧٧ من طريق محمد بن يزيد، بهذا الإسناد.

وقوله هنا: فقال أبو الدرداء، هو في بقية الروايات: قال أبو ذر.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٤)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) تحرف في (س) و(ص) و(ظ ١٤) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر إلى: عن أبيه، عن أبي عبيدة، وجاء في هامش (س) ما نصه: هكذا هو في أصليين: عن أبيه، وصوابه: عن أبي عبيدة، كما هو في أصليين آخرين. وجاء مثل هذه الحاشية في هامش (ص)، والمثبت هو الصواب كما في (ق) و(ظ ١) و(أطراف المسند» ٢٢٥/٤، بحذف: «عن أبيه».

(٣) هو مكرر (٣٥٥٤).

٤٠٧٩ - حدثنا محمد، ويزيد، قالوا: حدثنا العوام، قال: حدثني أبو محمد، مولى عمر بن الخطاب، عن أبي عبيدة، خالفاً هشيماً، فقالا: أبو محمد، مولى عمر بن الخطاب^(١).

٤٠٨٠ - حدثنا هشيم، أخبرنا خالد، عن ابن سيرين أن أنس بن مالك شهد جنازة رجلٍ من الأنصار، قال: فأظهروا الاستغفار، فلم يُنكر ذلك أنس، قال هشيم: قال خالد في حديثه: وأدخلوه من قبل رجلِ القبر، وقال هشيم مرة: إن رجلاً من الأنصار مات بالبصرة، فشهدته أنس بن مالك، فأظهروا له الاستغفار^(٢).

(١) هو مكرر (٤٠٧٧)، محمد: هو ابن يزيد الكلاعي، ويزيد: هو ابن هارون.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣/٣٥٣-٣٥٤، والبيهقي في «الشعب» (٩٧٥٠) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.

ومن طريق محمد بن يزيد سلف برقم (٤٠٧٧).

وقد تقدم أيضاً برقم (٣٥٥٤)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وخالد: هو ابن مهران الحذاء، وابن سيرين: هو محمد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣/٤٤، وقال: رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح.

وهذا الحديث والثلاثة التي بعده من مسند أنس بن مالك وقعت هنا ضمن مسند ابن مسعود! وهذا من جملة الأدلة على أن الإمام أحمد لم يبيض «المسند» =

٤٠٨١ - حدثنا عبد الأعلى، حدثنا خالد، عن محمد، قال:
كنت مع أنسٍ في جنازةٍ، فأمر بالميت، فسُلِّ من قِبَلِ رجلِ
القبرِ^(١).

٤٠٨٢ - حدثنا أبو داود، حدثنا شُعْبَةُ، عن أنس بن سيرين
قال: كان أنسٌ أحسنَ الناسِ صلاةً في السَّفَرِ والحَضَرِ^(٢).
٤٠٨٣ - حدثنا هُشَيْمٌ، أخبرنا خالد، عن أنس بن سيرين، قال:
رأيتُ أنسَ بن مالكٍ يَسْتَشْرِفُ لشيءٍ وهو في الصلاة يَنْظُرُ
إليه^(٣).

٤٠٨٤ - حدثنا يحيى، عن الأعمش، حدثني عُمارة، حدثني الأسود بن
يزيد، قال: قال عبد الله. وأبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة. وابنُ
جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ عُمارة، عن الأسود
عن عبد الله، المعنى، قال: لا يَجْعَلُ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ مِنْ

-
- (١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الأعلى: هو ابن عبد الأعلى السامي، خالد: هو ابن مهران الحذاء، ومحمد: هو ابن سيرين. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢٧/٣ عن عبد الأعلى، به.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٤٣/٣، وقال: رواه أحمد، ورجاله ثقات.
(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي داود - وهو سليمان بن داود الطيالسي - فمن رجال مسلم. شعبة: هو ابن الحجاج.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. هشيم: هو ابن بشير، وخالد: هو ابن مهران الحذاء.

نَفْسِهِ جِزْءًا لَا يَرَى إِلَّا أَنَّ حَتْمًا عَلَيْهِ أَنْ يَنْصَرِفَ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ انْصِرَافِهِ عَنْ يَسَارِهِ (١).

٤٠٨٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، وشعبة، عن منصور، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ: «بِسْمَا لِاحِدِكُمْ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نُسِّي» (٢).

٤٠٨٦ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا منصور، وسليمان، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال رجل: يا رسول الله، أَنْؤَاخِذُ بِمَا عَمِلْنَا فِي

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين من طريقه كلها، وتقدم برقم (٣٦٣١) من طريق يحيى وأبي معاوية، عن الأعمش، به. ابن جعفر: هو محمد، وشعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان: هو الأعمش، وعمارة: هو ابن عمير التيمي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه ابن خزيمة (١٧١٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٨٤)، والبخاري (٨٥٢)، وأبو داود (١٠٤٢)، والدارمي ٣١١/١، وابن خزيمة (١٧١٤)، والشاشي (٤١٩) و(٤٢٢)، وابن حبان (١٩٩٧)، والبيهقي في «السنن» ٢/٢٩٤-٢٩٥، من طرق عن شعبة، به.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وشعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وسلف مطولاً من طريق سفيان برقم (٤٠٢٠)، ومن طريق شعبة برقم (٣٩٦٠).

الجاهلية؟ قال: «إِنَّ أَحْسَنَتْ، لَمْ تُؤَاخِذْ، وَإِنْ أَسَأَتْ فِي
الإسلام، أَخَذَتْ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ» (١).

٤٠٨٧ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن سفيان، حدثني منصور،
وسليمان، عن إبراهيم، عن عبيدة

عن عبد الله: أن يهودياً أتى النبي ﷺ، فقال: يا محمد،
إن الله يُمْسِكُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرْضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ،
وَالجِبَالَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالخَلَائِقَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى
إِصْبَعٍ، ثم يقول: أنا المَلِكُ. فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ
نَوَاجِذُهُ، وَقَالَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ [الزمر: ٦٧]، قَالَ
يَحْيَى: وَقَالَ فُضَيْلٌ - يَعْنِي ابْنَ عِيَّاضٍ -: تَعَجُّباً وَتَصَدِيقاً لَهُ (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل:
هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٣) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.
وأخرجه البخاري (٦٩٢١)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٢١١/١ من
طرق عن سفيان، به.

وأخرجه الدارمي ٣/١ عن محمد بن يوسف الفريابي، عن سفيان، عن
الأعمش، به.

وأخرجه أبو عوانة ٧١/١ من طريق أبي حذيفة، عن سفيان، عن منصور، به.
وسلف برقم (٣٥٩٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، يحيى بن سعيد: هو القطان، =

= وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وسليمان: هو الأعمش، وإبراهيم:
هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه البخاري (٧٤١٤)، والترمذي (٣٢٣٨)، والنسائي في «الكبرى»
(١١٤٥١) - وهو في «التفسير» (٤٧١) - وابن أبي عاصم في «السنة» (٥٤٢)، وابن
خزيمة في «التوحيد» ص ٧٧، والأجري في «الشرية» ص ٣١٩، والدارقطني في
«العلل» ١٧٩/٥، من طريق يحيى، بهذا الإسناد.

وأخرجه الأجري في «الشرية» ص ٣١٩ من طريق الضحاك بن مخلد، عن
سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، به.

قال النسائي: خالفه عيسى بن يونس، رواه عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
علقمة، عن عبد الله.

قلنا: قد تقدم في الرواية (٣٥٩٠) من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، به.
قال ابن خزيمة: الجواد قد يعثر في بعض الأوقات، وهم يحيى بن سعيد في
إسناد خبر الأعمش مع حفظه وإتقانه وعلمه بالأخبار، فقال: عن عبيدة، عن عبد
الله، وإنما هو عن علقمة، وأما خبر منصور فهو عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد
الله، والإسنادان ثابتان صحيحان: منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة، عن عبد الله.
والأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، غير مستنكر لإبراهيم النخعي
مع علمه وطول مجالسته أصحاب ابن مسعود أن يروي خبراً عن جماعة من أصحاب
ابن مسعود، عنه.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٩٧/١٣: وتصرف الشيخين يقتضي أنه عند الأعمش
على الوجهين.

قال الدارقطني في «العلل» ١٧٩/٥: وحديث عبيدة أثبت.

قوله: «تعجباً وتصديقاً له»: قال الحافظ في «الفتح» ٣٩٩-٣٩٨/١٣: قال ابن
بطل: فضحك النبي ﷺ تصديقاً له، وتعجباً من كونه يستعظم ذلك في قدرة الله
تعالى، وأن ذلك ليس في جنب ما يقدر عليه بعظيم، ولذلك قرأ قوله تعالى: ﴿وما =

= قدروا الله حقَّ قدره ﴿...﴾ ثم نقل الحافظ عن الخطابي قوله: وأما ضحكك ﷺ من قول الحبر فيحتمل الرضا والإنكار، وأما قول الراوي: تصديقاً له، فظن منه وحسبان، وقد جاء الحديث من عدة طرق ليس فيها هذه الزيادة، وعلى تقدير صحتها فقد يستدل بحمرة الوجه على الخجل، وبصفرته على الوجل، ويكون الأمر بخلاف ذلك، فقد تكون الحمرة لأمر حدث في البدن كثوران الدم، والصفرة لثوران خلط من مرار وغيره، وعلى تقدير أن يكون ذلك محفوظاً فهو محمول على تأويل قوله تعالى: ﴿والسماوات مطويات بيمينه﴾، أي: قدرته على طيها، وسهولة الأمر عليه في جمعها بمنزلة من جمع شيئاً في كفه، واستقل بحمله من غير أن يجمع كفه عليه، بل يقله ببعض أصابعه، وقد جرى في أمثالهم: فلان يقل كذا بأصبعه، ويعمله بخصره. انتهى. وقال القرطبي في «المفهم»: قوله: «إن الله يمسك...» إلى آخر الحديث: هذا كله قول اليهودي، وهم يعتقدون التجسيم، وأن الله شخص ذو جوارح، كما يعتقد غلاة المشبهة، وضحك النبي ﷺ إنما هو للتعجب من جهل اليهودي، ولهذا قرأ عند ذلك: ﴿وما قدروا الله حق قدره﴾، أي: ما عرفوه حق معرفته، ولا عظموه حق تعظيمه، فهذه الرواية هي الصحيحة المحققة، وأما من زاد: «وتصديقاً له» فليست بشيء، فإنها من قول الراوي، وهي باطلة،... وإنما تعجب النبي ﷺ من جهله، فظن الراوي أن ذلك التعجب تصديق، وليس كذلك... ثم قال القرطبي: ثم لو سلمنا أن النبي ﷺ صرح بتصديقه لم يكن ذلك تصديقاً له في المعنى، بل في اللفظ الذي نقله من كتابه عن نبيه، ونقطع بأن ظاهره غير مراد. انتهى. قال الحافظ: وهذا الذي نحا إليه أخيراً أولى مما ابتدأ به لما فيه من الطعن على ثقات الرواة ورد الأخبار الثابتة، ولو كان الأمر على خلاف ما فهمه الراوي بالظن للزم منه تقرير النبي ﷺ على الباطل وسكوتُه على الإنكار، وحاشا لله من ذلك، وقد اشد إنكار ابن خزيمة على من ادعى أن الضحك المذكور كان على سبيل الإنكار، فقال بعد أن أورد هذا الحديث في كتاب «التوحيد» من صحيحه بطريقه: قد أجل الله تعالى نبيه ﷺ عن أن يُوصَفَ ربه بحضرته بما ليس هو من صفاته، فيجعل بدل الإنكار والغضب على الواصف ضحكاً، بل لا يصف النبي ﷺ =

٤٠٨٨ - حدثنا يحيى، وعبد الرحمن، عن سفيان، عن أبيه، عن أبي

الضحى
عن عبد الله^(١)، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِكُلِّ نَبِيٍّ وُلاةٌ
من النَّبِيِّينَ، وإنَّ وَلِيَّيَ مِنْهُمُ أَبِي وَخَلِيلُ رَبِّي، عَزَّ وَجَلَّ»، ثم قرأ:
﴿إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ لَلَّذِينَ اتَّبَعُوهُ وَهَذَا النَّبِيُّ وَالَّذِينَ آمَنُوا﴾
[آل عمران: ٦٨] (٢).

٤٠٨٩ - حدثنا يحيى، عن المسعودي، حدثني جامع بن شداد، قال:
سمعتُ عبدَ الرَّحْمَنِ بنَ يَزِيدَ، قال:

رَأَيْتُ عبدَ الله اسْتَبَطَنَ الوادِي، فَجَعَلَ الجَمْرَةَ عن حَاجِبِهِ
الأَيْمَنِ، وَاسْتَقْبَلَ البَيْتَ، ثم رَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُكَبِّرُ دُبْرَ كُلِّ
حَصَاةٍ، ثم قال: هَذَا وَالَّذِي لا إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ
سُورَةُ البَقَرَةِ (٤).

= بهذا الوصف من يؤمن بنبوته. وقد وقع في الحديث الماضي في الرقاق عن أبي
سعيد رفعه: «تكون الأرض يوم القيامة خبزة واحدة يتكفؤها الجبار بيده، كما يتكفؤ
أحدكم خبزته...» الحديث، وفيه أن يهودياً دخل، فأخبر بمثل ذلك، فنظر النبي
ﷺ إلى أصحابه، ثم ضحك.

(١) جاء في هامش (س) ما نصه: قوله: عن أبي الضحى، عن عبد الله، كذا
في أصول أربعة، والصواب: عن أبي الضحى، عن مسروق، عن عبد الله.
(٢) هو مكرر (٣٨٠٠). عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وأخرجه ابن أبي حاتم في «التفسير» ٢/ (٧٣١) من طريق عبد الرحمن، بهذا
الإسناد.

(٣) صحيح، دون قوله: واستقبل البيت، يحيى - وهو ابن سعيد القطان - سمع =

٤٠٩٠ - حدثنا يحيى بن سعيد، ووكيع، قالوا: حدثنا الأعمش، المعنى، عن الأعمش، قال: حدثني عبد الله بن مُرَّة، عن الحارث بن عبد الله، قال:

قال عبد الله: آكَلُ الرَّبَا، وَمُوكِلُهُ، وشَاهِدَاهُ، وکَاتِبُهُ، إِذَا عَلِمُوا بِهِ، وَالوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ لِلْحُسَيْنِ، وَلَاوِي الصَّدَقَةِ، وَالْمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ هِجْرَتِهِ، مَلْعُونُونَ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ، يَوْمَ الْقِيَامَةِ (١).

= من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - قبل الاختلاط، وهو متابع، وباقى رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه الطيالسي (٣٢٠) عن المسعودي، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (٩٠١). وابن ماجه (٣٠٣٠) من طريق وكيع، عن المسعودي، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وقوله هنا: واستقبل البيت، شاذ، كما قال الحافظ في «الفتح» ٥٨٢/٣، والصحيح أنه جعل البيت عن يساره كما في الرواية المتقدمة برقم (٣٩٤١). قال الحافظ: قد أجمعوا على أنه من حيث رماها جاز، سواء استقبلها أو جعلها عن يمينه أو يساره، أو من فوقها أو من أسفلها أو وسطها، والاختلاف في الأفضل. قال: واستدل بهذا الحديث على اشتراط رمي الجمرات واحدة واحدة، لقوله: يكبر مع كل حصاة، وقد قال ﷺ: «خذوا عني مناسككم». وقد تقدم الحديث برقم (٣٥٤٨).

(١) إسناده ضعيف لضعف الحارث بن عبد الله، وهو الأعور، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، ووكيع: هو ابن الجراح، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي. وأخرجه أبو يعلى (٥٢٤١) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٨٨١). قوله: ولاوي الصدقة: قال السندي: أي مؤخرها إلى أن يموت.

٤٠٩١ - حدثنا يحيى، عن الأعمش، ووكيع، حدثنا الأعمش، قال:
حدثنا زيد بن وهب

عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ، وهو الصادقُ
المصدوق، قال: «إِنَّ أَحَدَكُمْ يُجْمَعُ خَلْقُهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ فِي أَرْبَعِينَ
يَوْمًا، أَوْ قَالَ: أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، قَالَ وَكَيْع: لَيْلَةً - ثُمَّ يَكُونُ عَلَقَةً مِثْلَ
ذَلِكَ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْعَةً مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ يُرْسِلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ إِلَيْهِ
الْمَلَكُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: عَمَلِهِ، وَأَجَلِهِ، وَرِزْقِهِ، وَشَقِيٍّ أَوْ سَعِيدٍ، ثُمَّ
يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ، فَوَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ، إِنْ أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ
أَهْلِ الْجَنَّةِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ
الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، فَيَكُونُ مِنْ أَهْلِهَا، وَإِنْ
أَحَدَكُمْ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا
ذِرَاعٌ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ، فَيُخْتَمُ لَهُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَيَكُونُ
مِنْ أَهْلِهَا»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، ووكيع: هو ابن
الجراح، وزيد بن وهب: هو الجهني.
وأخرجه الترمذي (٢١٣٧)، وابن أبي عاصم في «السنن» (١٧٥)، وأبو الشيخ
في «العظمة» (١٠٩٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٨٧/٨، من طريق يحيى القطان،
بهذا الإسناد.

قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وأنس، وسمعت أحمد بن الحسن قال:
سمعت أحمد بن حنبل يقول: ما رأيت بعيني مثل يحيى بن سعيد القطان، وهذا
حديث حسن صحيح، وقد روى شعبة والثوري عن الأعمش بنحوه. =

٤٠٩٢ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا سليمان، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا تُقْتَلُ نَفْسٌ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، ذَاكَ أَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»^(١).

٤٠٩٣ - حدثنا يحيى، عن سفيان، عن الأعمش، عن شقيق عن عبد الله، عن النبي ﷺ: «إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجِ اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ»^(٢).

= وأخرجه مسلم (٢٦٤٣)، والترمذي (٢١٣٧)، وابن ماجه (٧٦)، وابن أبي عاصم في «السنة» (١٧٥) من طريق وكيع، به. وقد سلف برقم (٣٦٢٤).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو الأعمش، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٦٨٦٧)، والترمذي (٢٦٧٣)، والنسائي في «المجتبى» ٨٢-٨١/٧، والطبري في «التفسير» (١١٧٣٩)، وفي «التاريخ» ١٤٤/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٨٣/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٨/٩ من طرق عن سفيان الثوري، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وعبد الله بن مرة تحرف عند النسائي إلى: عبد الرحمن بن مرة. وسلف برقم (٣٦٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، وسفيان: هو الثوري، وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي أبو وائل.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٢٨/٧ من طريق أبي نعيم الفضل بن دكين، عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

٤٠٩٤ - حدثنا يحيى، عن التَّيْمِيِّ، عن أَبِي عَثْمَانَ

عن ابن مسعود: أَنَّ رَجُلًا أَصَابَ مِنْ امْرَأَةٍ قُبْلَةً، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنْ كَفَّارَتِهَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ﴾ [هود: ١١٤]، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْ هَذِهِ؟ قَالَ: «لِمَنْ عَمِلَ مِنْ أُمَّتِي»^(١).

٤٠٩٥ - حدثنا يحيى، حدثنا شُعْبَةُ، حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي

الأحوص

عن عبد الله، قال: إنَّ مُحَمَّدًا ﷺ حَدَّثَنَا أَنَّ الرَّجُلَ يَكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا، وَأَنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ صِدِّيقًا^(٢).

٤٠٩٦ - حدثنا يحيى، عن التَّيْمِيِّ، عن أَبِي عَثْمَانَ

عن ابن مسعود: مَنْ اشْتَرَى مُحَفَّلَةً - وَرِيْمًا قَالَ: شَاةٌ مُحَفَّلَةٌ -

= وأخرجه الحميدي (١٠٩)، ومسلم (٢١٨٤) (٣٨)، والترمذي (٢٨٢٥)، من طريق سفيان بن عيينة، عن الأعمش، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح. وقد سلف برقم (٣٥٦٠).

(١) هو مكرر (٣٦٥٣) سنداً وممتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي

الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. يحيى: هو القطان، وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وسلف برقم (٤٠٢٢)، ومطولاً برقم (٣٦٣٨).

فَلْيَرُدُّهَا، وَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، والتيمي: هو سليمان بن طرخان، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن ملّ النهدي. والقسم الأول منه في بيع المُحَفَّلَاتِ موقوف، والثاني في النهي عن تَلْقَى الْبُيُوعِ مرفوع.

وأخرجه بتمامه البيهقي في «السنن» ٣١٩/٥ من طريق يحيى، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٢١٤٩) و(٢١٦٤)، والبيهقي في «السنن» ٣١٩/٥ من طريقين عن سليمان التيمي، به. والموقوف منه: أخرجه عبد الرزاق (١٤٨٦٦)، وأبو يعلى (٥٢٥٤) من طريق المعتمر بن سليمان، عن أبيه، به. والمرفوع منه: أخرجه ابن ماجه (٢١٨٠)، وأبو يعلى (٥٢٣٩) من طريق يحيى القطان، به.

وأخرجه عبد الرزاق (١٤٨٨٠)، وابن أبي شيبة ٣٩٩/٦ و٢٠٥/١٤، ومسلم (١٥١٨) (١٥)، والترمذي (١٢٢٠)، وابن ماجه (٢١٨٠)، وأبو يعلى (٤٩٦٠) من طرق عن سليمان التيمي، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٣٦٨/٤: هكذا رواه الأكثر عن معتمر بن سليمان موقوفاً، وأخرجه الإسماعيلي من طريق عبيد الله بن معاذ، عن معتمر مرفوعاً، وذكر أن رفعه غلط، ورواه أكثر أصحاب سليمان عنه كما هنا: حديث المحفلة موقوف من كلام ابن مسعود، وحديث النهي عن التلقي مرفوع. وفي باب بيع المُحَفَّلَاتِ عن أبي هريرة عند البخاري (٢١٤٨) و(٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥)، سيرد ٤٣٠/٢.

وعن ابن عمر عند أبي داود (٣٤٤٦)، قال الخطابي: وإسناده ليس بذاك، وقال المنذري: والأمر كما قال.

وفي باب النهي عن تلقي البيوع، عن ابن عباس تقدم (٣٤٨٢). وعن ابن عمر عند البخاري (٢١٦٥) و(٢١٦٦)، ومسلم (١٥١٧)، سيرد (٤٥٣١).

٤٠٩٧ - حدثنا يحيى، عن مُجالد، حدثنا عامر، عن مسروق

عن عبد الله، قال مرَّةً أو مرَّتَيْنِ، عن النبي ﷺ: «ما مِنْ حَكَمٍ يَحْكُمُ بَيْنَ النَّاسِ، إِلَّا حُبَسَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَمَلَكَ آخِذٌ بِقَفَاهُ، حَتَّى يَقِفَهُ عَلَى جَهَنَّمَ، ثُمَّ يَرْفَعُ رَأْسَهُ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنْ قَالَ:

= وعن أبي هريرة عند البخاري (٢١٥٠)، ومسلم (١٥١٥)، سيرد ١٥٣/٢ و٢٨٤.

وعن سمرة، سيرد ١١/٥.

وعن رجل من أصحاب النبي ﷺ، سيرد ٣١٤/٤.

وعن زامل بن عمرو، عن أبيه، عن جده، عند الطبراني في «الكبير» ٢٢/٩٥٢.

قال السندي: قوله: مُحَقَّلَةٌ: اسم مفعول من التحفيل، وهو الجمع، وهي التي لم يَحْلُبْهَا صاحبها أياماً ليجتمع لبنها في ضرعها، فيغتر به المشتري.
وقوله: صاعاً: في مقابلة اللبن الذي كان في ضرعها حين الشراء، فإنه ملك البائع، وأما الذي حدث بعد الشراء فهو قد حدث في ملك المشتري وضمانه، فلا عليه في مقابلته شيء، وهذا المتن قد أخرجه البخاري موقوفاً أيضاً، لكنه على أصول علمائنا الحنفية يجب أن يكون في حكم المرفوع، لأنهم صرحوا بأن هذا الحديث مخالف للقياس، لأن ضمان المتلفات يكون بالقيم أو الأمثال لا بمقدار محدود، ومن أصولهم أن الموقوف إذا خالف القياس، فهو في حكم المرفوع، فبطل اعتدائهم من قال: إن الحديث قد رواه أبو هريرة، وهو غير فقيه، ورواية غير الفقيه إذا خالف جميع الأقيسة ترد، فإنه لو سُلم أن أبا هريرة غير فقيه؛ فقد ثبت عن ابن مسعود موقوفاً، والموقوف في حكم المرفوع. فقد ثبت مرفوعاً من رواية ابن مسعود أيضاً، وهو من أجلاء الفقهاء بالاتفاق، على أن الحديث قد جاء برواية ابن عمر أخرجه أبو داود بوجه، والطبراني بوجه آخر، ورواية أنس أخرجه أبو يعلى، ورواية عمرو بن عوف، أخرجه البيهقي في «الخلافيات»، كذا ذكره الحافظ ابن حجر. والله تعالى أعلم.

الْخَطَاءُ، أَلْقَاهُ فِي جَهَنَّمَ، يَهْوِي أَرْبَعِينَ خَرِيفاً» (١).

٤٠٩٨ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني عاصم، عن زِدِّ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا - أَوْ لَا تَنْقُضِي الدُّنْيَا - حَتَّى يَمْلِكَ الْعَرَبُ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ بَيْتِي، يُوَاطِيءُ اسْمُهُ اسْمِي» (٢).

٤٠٩٩ - قرأتُ عليّ يحيى بن سعيد، عن هشام، حدثنا قتادة، عن خِلاسٍ، عن عبد الله بن عُتْبَةَ، قال:

أَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَسُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجَ امْرَأَةً، وَلَمْ ٤٣١/١

(١) إسناده ضعيف لضعف مجالد - وهو ابن سعيد الهمداني -، وروي مرفوعاً = وموقوفاً، والموقوف هو الصحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو القطان، وعامر: هو الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣١٣) من طريق الإمام أحمد، عن يحيى، بهذا الإسناد، لكن فيه «حشر» بدل: «حبس»، وفيه: «ثم يرفع رأسه إلى السماء» بدل: «إلى الله عز وجل»، وفيه: «فإن قال الله: ألقوه، فمهواه أربعين خريفاً». وأخرجه ابن ماجه (٢٣١١)، والدارقطني ٢٠٥/٤، والبيهقي في «السنن» ٨٩/١٠ من طريق يحيى، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٩/٥: رفعه يحيى بن سعيد القطان، عن مجالد، وتابعه علي بن صالح، ووقفه عبد الرحيم بن سليمان، وهشيم، ويحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن مجالد، والموقوف هو الصحيح.

قال السندي: الخطاء، بالتشديد للمبالغة، وهو من كان ملازماً للخطايا غير تارك لها، وهو منصوب بتقدير: ألقى، أو مرفوع بتقدير: هو الخطاء، أي: فألقه، والله تعالى أعلم.

(٢) هو مكرر (٣٥٧٣) سنداً وممتناً.

يكن سَمَى لَهَا صَدَاقًا، فمات قبل أن يَدْخَلَ بها، فلم يُقَلَّ فيها شيئاً، فَرَجَعُوا، ثم أَتَوْه فسألوه؟ فقال: سأقول فيها بجهود رأيي، فإن أصبت، فالله عزَّ وجلَّ يُوَفِّقُنِي لِذَلِكَ، وَإِنْ أَخْطَأْتُ، فهو مِنِّي: لها صَدَاقُ نِسَائِهَا، ولها الميراثُ، وعليها العِدَّةُ، فقام رجلٌ من أَشْجَع، فقال: أشهدُ على النبي ﷺ أنه قضى بذلك، قال: هَلُمَّ مَنْ يَشْهَدُ لك بذلك؟ فَشَهِدَ أَبُو الجَرَّاحِ بذلك^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، خِلاَس - وهو ابن عمرو الهجري - من رجال مسلم، وروى له البخاري متابعه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، يحيى: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي، وقاتدة: هو ابن دعامة السدوسي، وعبد الله بن عتبة: هو ابن مسعود.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٠/٤، وأبو داود (٢١١٤)، وابن ماجه (١٨٩١)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/٦، وفي «الكبرى» (٥٥١٧)، وابن حبان (٤٠٩٨)، والحاكم ١٨١-١٨٠/٢، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٤٥، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٧، من طريق سفيان الثوري، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٤٦ من طريق عبد الرحمن الدالاني، كلاهما عن فراس بن يحيى الهمداني، عن الشعبي، عن مسروق، عن عبد الله. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي.

وأخرجه عبد الرزاق (١٠٨٩٨) و(١١٧٤٥)، وابن أبي شيبة ٣٠٠/٤، وأبو داود (٢١١٥)، والترمذي (١١٤٥)، وابن ماجه (١٨٩١)، والنسائي في «المجتبى» ١٢١/٦ و١٢٢، وفي «الكبرى» (٥٥١٦) و(٥٥١٩)، وابن الجارود في «المنتقى» (٧١٨)، وابن حبان (٤٠٩٩)، والطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٤٣، والبيهقي في «السنن» ٢٤٥/٧ من طرق عن سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. والمرأة التي قضى فيها النبي ﷺ هي بروع بنت واشق. قال الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح، وقد روي عنه من غير =

= وجه، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وبه يقول الثوري وأحمد وإسحاق. وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ منهم علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وابن عمر: إذا تزوج الرجل المرأة ولم يدخل بها، ولم يفرض لها صدقاً حتى مات، قالوا: لها الميراث، ولا صدق لها، وعليها العدة، وهو قول الشافعي، قال: لو ثبت حديث بروع بنت واشق لكانت الحجة فيما روي عن النبي ﷺ. وروي عن الشافعي أنه رجح بمصر بعد عن هذا القول، وقال بحديث بروع بنت واشق.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» ٢٠/٥٤٤ من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، به.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٦/١٢١، وفي «الكبرى» (٥٥١٥)، وابن حبان (٤١٠٠) من طريق زائدة، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله. قال النسائي: لا أعلم أحداً قال في هذا الحديث: الأسود، غير زائدة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤/٣٠١-٣٠٢، والنسائي في «المجتبى» ٦/١٢٢-١٢٣، وفي «الكبرى» (٥٥١٨)، وابن حبان (٤١٠١)، والطبراني ٢٠/٥٤٢، والحاكم ٢/١٨٠، والبيهقي في «السنن» ٧/٢٤٥، من طرق عن داود بن أبي هند، عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله.

قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وقد اختلفت هذه الروايات في تسمية من روى عن النبي ﷺ قصة بروع هذه. قال البيهقي: وهذا الاختلاف في تسمية من روى قصة بروع بنت واشق، عن النبي ﷺ لا يوهن الحديث، فإن جميع هذه الروايات أسانيداً صحاح، وفي بعضها ما دل على أن جماعة من أشجع شهدوا بذلك، فكان بعض الرواة سمى منهم واحداً، وبعضهم سمى اثنين، وبعضهم أطلق، ولم يسم، ومثله لا يرد الحديث، ولولا ثقة من رواه عن النبي ﷺ لما كان لفرح عبد الله بن مسعود بروايته معنى. والله =

٤١٠٠ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا هشام، المعنى، إلا أنه قال: في بَرُوع بنت وَاشِق، فقال: هَلُمَّ شاهِدَاكَ على هذا، فَشَهَدَ أَبُو سِنَان، وَالْجَرَّاحُ، رَجُلَانِ مِنْ أَشْجَعٍ (١).

٤١٠١ - حدثنا يحيى، عن الأعمش، حدثني شقيق

عن عبد الله، قال: كنا إذا جَلَسْنَا مع رسول الله ﷺ في الصَّلَاةِ، قُلْنَا: السَّلَامُ على الله من عبادِهِ، السَّلَامُ على فُلَانٍ، وفُلَانٍ، فقال رسول الله ﷺ: «لا تَقُولُوا: السَّلَامُ على الله، فَإِنَّ الله هو السَّلَامُ، وَلَكِنْ إِذَا جَلَسَ أَحَدُكُمْ، فَلْيَقُلْ: التَّحِيَّاتُ لله، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعلى عِبَادِ اللهِ الصَّالِحِينَ - فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ ذَلِكَ،

= أعلم.

قلنا: وهذا الحديث سيرد في «مسند الجراح» - ويقال أبو الجراح - وأبي سنان الأشجعيين ٢٧٩/٤ - ٢٨٠، وفي «مسند معقل بن سنان الأشجعي» ٤٨٠/٣. وسيأتي أيضاً هنا برقم (٤١٠٠) و(٤٢٧٦) و(٤٢٧٧) و(٤٢٧٨). قوله: لها صَدَاقُ نَسَائِهَا: أي: مهر المثل.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، وهو مكرر سابقه. عبد الملك بن عمرو: هو أبو عامر العقدي.

قال السندي: برُوع: بكسر الباء، وجوز فتحها، قيل: الكسر عند أهل الحديث، والفتح عند أهل اللغة أشهر.

شاهدَاكَ، أي: ليشهد شاهداك على ما تقول، كأنه للإحكام، وإلا فيكفي الواحدُ العدلُ في الرواية، فلا حاجة إلى شاهِدٍ فضلاً عن الشاهدين.

أَصَابَتْ كُلَّ عَبْدٍ صَالِحٍ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ - أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَّخِيَهُ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَلْيَدْعُ بِهِ»^(١).

٤١٠٢ - حدثنا وكيع، وأبو معاوية، المعنى، قالوا: حدثنا الأعمش، عن

أبي وإثل

عن عبد الله، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: أيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً، وَهُوَ خَلَقَكَ»، قال: ثم أيُّ؟ قال: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ مِنْ أَجْلِ أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ»، قال: ثم أيُّ؟ قال: «ثُمَّ أَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ»، قال: فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا، تصديق ذلك في كتابه: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا آخَرَ﴾، إلى قوله: ﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ يَلْقَ أَثَامًا﴾ [الفرقان: ٦٨]^(٢).

٤١٠٣ - حدثنا وكيع، وابن نمير، قالوا: حدثنا الأعمش، عن أبي وإثل،

عن عبد الله، قال: قلنا: يا رسول الله. وحدثنا ابن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وإثل يحدثُ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو القطان، وشقيق: هو ابن

سلمة أبو وإثل.

وأخرجه البخاري (٨٣٥)، وأبو داود (٩٦٨)، وابن ماجه (٨٩٩)، وابن خزيمة

(٧٠٣) من طريق يحيى القطان، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦٢٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وتقدم من طريق أبي معاوية، به، برقم

(٣٦١٢).

عن عبد الله، قال: قُلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْتَوَاخُذُ بِمَا عَمَلْنَا فِي
الْجَاهِلِيَّةِ؟ قَالَ: «مَنْ أَحْسَنَ فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي
الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَنْ أَسَاءَ فِي الْإِسْلَامِ، أُخِذَ بِالْأَوَّلِ وَالْآخِرِ»^(١).
٤١٠٤ - حدثنا وكيع، وابن نمير، المعنى، قالا: حدثنا الأعمش، عن
أبي الضحى

عن مسروق، قال: بَيْنَا رَجُلٌ يَحَدِّثُ فِي الْمَسْجِدِ الْأَعْظَمِ،
قَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمُ الْقِيَامَةِ نَزَلَ دُخَانٌ مِنَ السَّمَاءِ، فَأَخَذَ بِأَسْمَاعِ
الْمُنَافِقِينَ وَأَبْصَارِهِمْ، وَأَخَذَ الْمُؤْمِنِينَ مِنْهُ كَهَيْئَةِ الزُّكَّامِ.
قال مسروق: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ
مُتَكِبًا، فَاسْتَوَى جَالِسًا، فَأَنْشَأَ يُحَدِّثُ، فَقَالَ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، مِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وابن
نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو وائل: هو شقيق بن
سلمة.

وأخرجه مسلم (١٢٠) (١٩٠)، وابن ماجه (٤٢٤٢) من طريق وكيع، بهذا
الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٢٠) (١٩٠)، وابن ماجه (٤٢٤٢)، وأبو عوانة ٧١/١،
والشاشي (٤٨٩)، والبيهقي في «السنن» ١٢٣/٩، وفي «الشعب» (٢٣) من طريق
ابن نمير، به.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٠)، والشاشي (٤٩١) و(٤٩٢) من طريق شعبة، به.
ووقع في مطبوع الطيالسي تحريفٌ وسقطٌ واضح.

وسياتي من طريق شعبة برقم (٤٤٠٨)، وتقدم من طريق آخر برقم (٣٥٩٦).

سُئِلَ مِنْكُمْ عَنْ عِلْمٍ هُوَ عِنْدَهُ، فَلْيُقَلِّ بِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ عِنْدَهُ، فَلْيُقَلِّ: اللَّهُ أَعْلَمُ، فَإِنَّ مِنَ الْعِلْمِ أَنْ تَقُولَ لِمَا لَا تَعْلَمُ: اللَّهُ أَعْلَمُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: ﴿قُلْ مَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ﴾ [ص: ٨٦]، إِنَّ قَرِيشًا لَمَّا غَلَبُوا النَّبِيَّ ﷺ، وَاسْتَعْصَمُوا عَلَيْهِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعٍ كَسَبَعِ يَوْسُفَ»، قَالَ: فَأَخَذْتَهُمْ سَنَةً، أَكَلُوا فِيهَا الْعِظَامَ وَالْمَيْتَةَ مِنَ الْجَهْدِ، حَتَّى جَعَلَ أَحَدُهُمْ يَرَى مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ السَّمَاءِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ مِنَ الْجُوعِ، فَقَالُوا: ﴿رَبَّنَا اكشِفْ عَنَّا الْعَذَابَ إِنَّا مُؤْمِنُونَ﴾، قَالَ: فَقِيلَ لَهُ: إِنَّا إِنْ كَشَفْنَا عَنْهُمْ غِيظَهُمْ، فَدَعَا رَبَّهُ، فَكَشَفَ عَنْهُمْ، فَعَادُوا، فَانْتَقَمَ اللَّهُ مِنْهُمْ يَوْمَ بَدْرٍ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿يَوْمَ نَبِطِشُ الْبَطْشَةَ الْكُبْرَى إِنَّا مُنتَقِمُونَ﴾ [الدخان: ١٠-١٦]. قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَلَوْ كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَا كَشَفَ عَنْهُمْ (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن نمير: هو عبد الله، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه البخاري (٤٨٢٢)، ومسلم (٢٧٩٨) (٤٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٣٢٥-٣٢٦ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٣٩٨) من طريق ابن نمير، به.

وتقدم برقم (٣٦١٣).

٤١٠٥ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن الأسود بن يزيد

عن عبد الله، قال: قرأت على النبي ﷺ: ﴿هَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾، فقال النبي ﷺ: ﴿هَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر] (١).

٤١٠٦ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى (٢) اِثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ» (٣).

٤٣٢/١

٤١٠٧ - حدثنا وكيع، وأبو معاوية، قالوا: حدثنا الأعمش، عن أبي وائل، قال:

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه البخاري (٤٨٧٤)، والحاكم ٢/٢٤٩-٢٥٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث قد اتفقا على إخراجه من حديث شعبة، عن أبي إسحاق مختصراً، ووافقه الذهبي.

وقد تقدم برقم (٣٧٥٥)، وتقدم من طريق شعبة برقم (٣٩١٨).

(٢) في (ظ١٤): ينتجي.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن ماجه (٣٧٧٥)، وأبو يعلى (٥٢٢٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٠).

قال عبد الله: كَأَنِّي أَنْظَرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا
مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ضَرَبَهُ قَوْمُهُ، فَهُوَ يَنْضَحُ الدَّمَ، (قال أبو معاوية: يمسح
الدَّمَ) عن جَبِينِهِ، ويقول: «رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، فَإِنَّهُمْ لَا
يَعْلَمُونَ» (١).

٤١٠٨ - حدثنا وكيع، وأبو معاوية، قالوا: حدثنا الأعمش، عن أبي وإيل
عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ، فَإِنَّ
الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ، وَالْفُجُورُ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ
لَيُكْذِبُ، حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا». وقال: قال النبي ﷺ:
«عَلَيْكُمْ بِالصُّدْقِ، فَإِنَّ الصُّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ، وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى
الْجَنَّةِ، وَإِنَّهُ - يَعْنِي: الرَّجُلَ - لَيَصْدُقُ وَيَتَحَرَّى الصُّدْقَ، حَتَّى يُكْتَبَ
عِنْدَ اللَّهِ صِدْقِيًّا». قال أبو معاوية: «وَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ،
وَيَتَحَرَّى الصُّدْقَ» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (١٧٩٢) (١٠٥)، وابن ماجه (٤٠٢٥)، وأبو يعلى (٥٢١٦) من
طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وتقدم من طريق أبي معاوية، به، برقم (٣٦١١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو عند وكيع في «الزهد» (٣٩٧)، ومن طريقه أخرجه ابن أبي شيبة
٥٩٠/٨-٥٩١، ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥)، وأبو داود (٤٩٨٩)، وأبو نعيم في
«الحلية» ٣٧٨/٨.

وسلف برقم (٣٦٣٨).

٤١٠٩ - حدثنا وكيع، ويزيد، أنبأنا إسماعيل، عن قيس

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا حسد إلا في اثنتين: رجل آتاه الله مالا، فسلطه علىهلكته في الحق، وآخر آتاه الله حكمة، فهو يقضي بها، ويعلمها» (١).

٤١١٠ - حدثنا وكيع، حدثنا حسن، عن يحيى بن الحارث، عن أبي

ماجد الحنفي

عن ابن مسعود، قال: سألنا رسول الله ﷺ عن السير بالجنابة؟ فقال: «ما دون الخب، الجنابة متبوعة وليست بتابع» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، ويزيد: هو ابن هارون، وإسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم. وهو عند وكيع في «الزهد» (٤٤٠)، ومن طريقه أخرجه النسائي في «الكبرى» (٥٨٤٠)، وأبو يعلى (٥٢٢٧).

وأخرجه الشاشي (٧٥٠) من طريق يزيد بن هارون، به. وقد سلف برقم (٣٦٥١).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي ماجد الحنفي، وضعف يحيى بن الحارث، وقد تقدم الكلام عنهما في الرواية (٣٥٨٥). وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح، وحسن: هو ابن صالح بن صالح بن حيّ الهمداني. وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤٧٩/١، والبيهقي في «السنن» ٢٥/٤ من طريقين، عن حسن بن صالح، بهذا الإسناد. قال البيهقي: أبو ماجد مجهول، ويحيى الجابر ضعفه جماعة من أهل النقل، والله أعلم. وقد سلف برقم (٣٥٨٥) و(٣٧٣٤).

قوله: «وليست بتابع»: قال السندي: هكذا في هذه الرواية، والظاهر: وليست =

٤١١١ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مروة، عن

مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ شَقَّ
الْجُيُوبَ، وَلَطَمَ الْخُدُودَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ» (١).

٤١١٢ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عُمارة بن عُمَيْر، عن عبد

الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، قال: قال لنا رسولُ الله ﷺ: «يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ،
مِنَ اسْتِطَاعٍ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ، فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ
لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ، فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ» (٢).

= بتابعة، وأما تصحيح هذا، فعلى حذف الموصوف، أي: ليست بشيء تابع.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الله بن مروة: هو الهمداني

الخارفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه مسلم (١٠٣) (١٥٦)، وابن ماجه (١٥٨٤) من طريق وكيع، بهذا

الإسناد.

وأخرجه البخاري (١٢٩٨) و(٣٥١٩)، ومسلم (١٠٣) (١٦٥) و(١٦٦)،

والنسائي في «المجتبى» ١٩/٤، وفي «الكبرى» (١٩٨٧)، والطحاوي في «شرح

مشكل الآثار» ١٣٥/٢، والشاشي (٣٨١)، وابن حبان (٣١٤٩)، والبيهقي في

«السنن» ٦٣/٤، وفي «شعب الإيمان» (١٠١٥٦)، والبغوي في «شرح السنة»

(١٥٣٣) من طرق، عن الأعمش، به.

وقد سلف برقم (٣٦٥٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي. =

٤١١٣ - حدثنا وكيع، عن ابن أبي خالد، عن قيس

عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ، ونحن شباب، فقلنا: يا رسول الله، ألا نستخصي؟ فنهانا، ثم رخص لنا في أن ننكح المرأة بالثوب إلى الأجل^(١)، ثم قرأ عبد الله: ﴿لَا تُحْرَمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٧]^(٢).

٤١١٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه

أن رجلاً كان في سفر، فولدت امرأته، فاحتبس لبنها، فجعل يمصه ويمجّه، فدخل حلقه، فأتى أبا موسى، فقال: حرمت عليك، قال: فأتى ابن مسعود، فسأله؟ فقال: قال رسول الله ﷺ:

= وأخرجه مسلم (١٤٠٠) (٤)، وابن الجارود (٦٧٢) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٤٠٢٣)، وانظر (٣٥٩٢).

(١) في هامش (س) و(ظ) و(ص) و(ق): إلى أجل.

(٢) في (ق) و(ظ) (١٤٠٤): ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا...﴾.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وابن أبي

خالد: هو إسماعيل، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وأخرجه مسلم (١٤٠٤) (١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٥٠)، والبيهقي

في «السنن» ٢٠١/٧، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٥٠)، ومع الزيادة برقم (٣٩٨٦).

«لا يُحَرَّمُ مِنَ الرِّضَاعِ، إِلَّا مَا أَنْبَتَ اللَّحْمَ، وَأَنْشَزَ الْعَظْمَ» (١).

(١) حديث صحيح بشواهد، وهذا إسناد ضعيف للانقطاع بين والد أبي موسى الهلالي وعبد الله بن مسعود، فقد ذكر البخاري في «الكنى» ٦٩/٩، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ٤٣٨/٩ أن والد أبي موسى الهلالي يروي عن ابن لعبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، ولجهالة أبي موسى الهلالي، وأبيه، فيما ذكر أبو حاتم، وقال المدني في أبي موسى الهلالي: لا أعلم روى عنه غير سليمان بن المغيرة، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٦٦٣/٧. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرواسي، وسليمان بن المغيرة: هو أبو سعيد القيسي البصري. أبو موسى الذي سأله الرجل هو: أبو موسى الأشعري. وأخرجه أبو داود (٢٠٦٠)، والدارقطني في «السنن» ١٧٣-١٧٢/٤، والبيهقي في «السنن» ٤٦١/٧، من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٧٣/٤، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٦٠/٧ من طريق النضر بن شميل، عن سليمان بن المغيرة، عن أبي موسى الهلالي، عن أبيه، عن ابن لعبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، مرفوعاً. وأخرجه أبو داود (٢٠٥٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٦١/٧ من طريق عبد السلام بن مطهر، عن سليمان بن المغيرة، به موقوفاً، بزيادة ابن لعبد الله بن مسعود بين والد أبي موسى الهلالي وابن مسعود. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٤٦٢/٧ من طريق سعيد بن منصور، عن هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم، عن عبد الله موقوفاً، بلفظ: «لا رضاع إلا ما كان في الحولين، ما أنشز العظم، وأنبت اللحم». قلنا: المغيرة - وهو ابن مقسم - يدلس عن إبراهيم. وأخرج بنحوه مالك في «الموطأ» ٦٠٧/٢، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٦٢/٧، وفي «معرفة السنن والآثار» (١٥٤٨٤) عن يحيى بن سعيد القطان، أن رجلاً سأل أبا موسى الأشعري... وفي آخره: فقال عبد الله بن مسعود: لا رضاعة =

= إلا ما كان في الحولين. وهذا إسناد منقطع.

وأخرج نحوه الدارقطني في «السنن» ١٧٣/٤، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٤٦١/٧ من طريق أبي بكر بن عياش، عن أبي حصين، عن أبي عطية، قال: جاء رجل إلى أبي موسى الأشعري... وفي آخره: فأتى عبد الله بن مسعود أبا موسى، فقال: أرضيع هذا؟!!

قال البيهقي: ورواه الثوري عن أبي حصين، وزاد فيه قول عبد الله: إنما الرضاع ما أنبت اللحم والدم.

وله شاهد من حديث عائشة مرفوعاً عند البخاري (٥١٠٢)، ومسلم (١٤٥٥) (٣٢)، بلفظ: «إنما الرضاعة من المجاعة»، وسيرد ٩٤/٦ و١٧٤ و٢١٤.

وآخر من حديث أم سلمة عند الترمذي (١١٥٢)، وابن حبان (٤٢٢٤)، بلفظ: «لا يحرم من الرضاعة إلا ما فتق الأمعاء في الثدي، وكان قبل الفطام، قال الترمذي: حديث حسن صحيح، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم أن الرضاعة لا تحرم إلا ما كان دون الحولين، وما كان بعد الحولين الكاملين، فإنه لا يحرم شيئاً.

وثالث من حديث عبد الله بن الزبير، أخرجه ابن ماجه (١٩٤٦) من طريق عبد الله بن وهب، أخبرني ابن لهيعة، عن أبي الأسود، عن عروة، عنه، أن رسول الله ﷺ قال: «لا رضاع إلا ما فتق الأمعاء»، وهذا سند حسن، عبد الله بن وهب روى عن ابن لهيعة قبل احتراق كتبه.

ورابع من حديث أبي هريرة عند البزار (١٤٤٤) «زوائد»، والبيهقي ٤٥٥/٧ من طريق جرير بن عبد الحميد، عن محمد بن إسحاق، عن إبراهيم بن عقبة، عن حجاج بن حجاج، عن أبي هريرة رفعه: «لا تحرم من الرضاعة المصّة والمصتان، ولا يحرم منه إلا ما فتق الأمعاء»، ومحمد بن إسحاق مدلس، وقد عنعن، وباقي رجال السند ثقات. وقال البيهقي: رواه الزهري وهشام، عن عروة موقوفاً على أبي هريرة ببعض معناه.

٤١١٥ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة
 عن عبد الله، أنه قال في خطبة الحاجة: إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ،
 نَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ، فَلَا
 مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضِلِّ، فَلَا هَادِيَ لَهُ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ،
 وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ قَرَأَ ثَلَاثَ آيَاتٍ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ:
 ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل
 عمران: ١٠٢]، ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ
 عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١]، ﴿اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا﴾ إِلَى
 آخِرِ الْآيَةِ [الأحزاب: ٧٠] (١).

= وخامس من حديث ابن عباس مرفوعاً عند الدارقطني ١٧٤/٤، بلفظ: «لا
 رضاع إلا ما كان في الحولين»، وصححه ابن القيم في «زاد المعاد» ٥٥٤/٥، لكن
 ذكر الدارقطني أن المحفوظ وقفه، وصحح الموقوف البيهقي في «السنن» ٤٦٢/٧.
 قول أبي موسى: حُرِّمَتْ عَلَيْكَ، أَي: بالرضاع.
 لا يحرم: من التحريم.

إلا ما أنبت اللحم، أي: إلا ما كان في الصغر، فإنه لا ينبت اللحم إلا في
 الصغر، لكن ظاهر الحديث يفيد أنه يشترط كثرة اللبن أيضاً، فليتأمل.
 وأنشز: بزاي معجمة، أي: رفعه وأعلاه وأكبر حجمه. قاله السندي.
 قلنا: قد فسّر الخطابي على رواية أنشز بالراء أيضاً، فقال في «معالم السنن»
 ١٨٦/٣: معناه: ما شُدَّ العظم وقوّاه، والإنشازُ بمعنى الإحياء في قوله تعالى: ﴿ثُمَّ
 إِذَا شَاءَ أَنْشَرَهُ﴾، ويروى: أنشز العظم، بالزاي المعجمة، ومعناه: زاد في حجمه
 فنشز.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد =

٤١١٦ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، وأبي عبيدة

عن عبد الله، قال: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، خُطْبَةَ الْحَاجَةِ...
فذكر نحو هذا الحديث، إلا أنه لم يقل: «إِنَّ»^(١).

= الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وهو متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.
وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.
وأخرجه أبو يعلى (٥٢٣٣) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق (١٠٤٤٩)، وأبو داود (٢١١٨)، وأبو يعلى (٥٢٥٧)،
والأجري في «الشرية» ص ١٩٦-١٩٧، والبيهقي في «السنن» ١٤٦/٧ من طرق،
عن سفيان الثوري، به.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٧٢١)، وبإسناد ضعيف برقم (٣٧٢٠)، وسيرد
بعده بإسناد صحيح برقم (٤١١٦).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص - وهو عوف بن مالك بن
نضلة الجشمي - من رجال مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، وكيع: هو ابن
الجراح، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وأبو
عبيدة: هو ابن عبد الله بن مسعود، وهو وإن لم يسمع من أبيه، قد تابعه أبو الأحوص.
وأخرجه أبو داود (٢١١٨)، وأبو يعلى (٥٢٣٤)، والبيهقي في «السنن»
١٤٦/٧، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٩١٥) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به، دون
ذكر أبي عبيدة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٣٢٧) - وهو في «عمل اليوم والليلة»
(٤٩٣) -، والشاشي (٩١٤) و(٩١٦) من طريق إسرائيل، به، دون ذكر أبي
الأحوص.

وقد سلف برقم (٣٧٢٠) و(٣٧٢١) و(٤١١٥).

٤١١٧ - حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن جامع بن شداد أبي
صخرة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

لما أتى عبد الله الجمرة - جمرة العقبة - استبطن الوادي،
واستقبل الكعبة، وجعل الجمرة على حاجبه الأيمن، ثم رمى بسبع
حصيات، يكبر مع كل حصاة، ثم قال: من هاهنا، والذي لا إله
غيره، رمى الذي أنزلت عليه سورة البقرة^(١).

٤١١٨ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن
عبيدة

عن عبد الله، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أقرأ عليّ
القرآن»، قلت: يا رسول الله، كيف أقرأ عليك، وإنما أنزل عليك؟
قال: «إني أشتهي أن أسمع من غيري»، قال: فافتتحت سورة
النساء، فقرأت عليه، فلما بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ
بشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ [النساء: ٤١]، قال: نظرت
إليه، وعيناه تدرفان^(٢).

(١) صحيح دون قوله: واستقبل البيت، وهو مكرر (٤٠٨٩). وسلف أيضاً برقم
(٣٥٤٨).

وقوله: «استقبل الكعبة»، شاذ، كما تقدم في (٤٠٨٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وسفيان: هو
الثوري، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة - بفتح العين - هو: ابن عمرو
السلماي، الكوفي.

٤١١٩ - حدثنا وكيع، عن مسعر، عن علقمة بن مرثد، عن المغيرة بن عبد الله الشكري، عن المعرور بن سويد

عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللهم امتعني بزوجي رسول الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية، فقال النبي ﷺ: «سألت الله عز وجل لأجال مضرورية، وأيام معدودة، وأرزاق مقسومة، لن^(١) يُعجل شيئاً قبل حله، أو يؤخر شيئاً عن حله، ولو كنت سألت الله عز وجل أن يعيدك من عذاب في النار، أو عذاب^(٢) في القبر، كان خيراً وأفضل».

قال: وذكر عنه أن القردة، - قال مسعر: أراه قال: والخنازير - مما مسخ؟ قال: فقال ﷺ: «إن الله عز وجل لم يجعل لمسيخ نسلاً، ولا عقباً، وقد كانت القردة - أراه قال: والخنازير - قبل ذلك»^(٣).

٤١٢٠ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري، عن علقمة بن مرثد، نحوه بإسناده، ولم يشك في الخنازير^(٤).

= وأخرجه أبو يعلى (٥٢٢٨) من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وهو مكرر (٣٦٠٦).

(١) في (ظ ١٤) و(س): أن.

(٢) في (ظ ١٤): وعذاب.

(٣) هو مكرر (٣٧٠٠) سنداً ومنتأ.

(٤) هو مكرر (٣٩٢٥) سنداً ومنتأ.

٤١٢١ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن أبي

الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَلَا إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى كُلِّ خَلِيلٍ (١) مِنْ خِلِّهِ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ» (٢).

٤١٢٢ - حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن الحَكَم، عن ذرِّ، عن

وائل بن مَهَانَةَ التَّيْمِي

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «يَا مَعْشَرَ النِّسَاءِ تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ» فقالت امرأة: وما لنا أكثر أهل النار؟ قال: «لَأَنَّكُنَّ تَكْثُرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ» (٣).

(١) في (س): خِلٌّ.

(٢) هو مكرر (٣٦٨٩) سنداً وممتناً.

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد محتمل للتحسين لحال وائل بن مهانة، تقدم الكلام عنه برقم (٣٥٦٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، غير المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود - فقد روى له أصحاب السنن والبخاري تعليقاً، وهو صدوق اختلط قبل موته، لكن سماع وكيع منه قبل الاختلاط. الحكم: هو ابن عتيبة، وذرٌّ: هو ابن عبد الله المُرْهَبِي.

وذكره ابن عبد البر في «التمهيد» ٣/٣٢٥، فقال: ورواه المسعودي، عن الحكم، عن ذر، عن وائل بن مهانة، عن عبد الله، موقوفاً، والصواب فيه رواية منصور، عن ذر.

قلنا: هو هنا برواية المسعودي مرفوع لا موقوف كما ذكر ابن عبد البر، وقد تقدم =

٤١٢٣ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَا مِنْ نَفْسٍ تُقْتَلُ ظُلْمًا، إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا، ذَلِكَ بِأَنَّهُ أَوَّلَ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ»^(١).

٤١٢٤ - حدثنا وكيع، وعبد الرحمن، المعنى، وهذا لفظ وكيع، حدثنا سفيان، عن عبد الكريم الجزري، عن زياد بن أبي مريم، عن عبد الله بن معقل

أن أباه معقل بن مقرن المزيقي قال لابن مسعود: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «النَّدَمُ تَوْبَةٌ؟»، قال: نَعَمْ^(٢).

٤١٢٥ - حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن جابر، عن أبي الضحى، عن مسروق

عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ وهو الصَّادِقُ

= برقم (٣٥٦٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الكوفي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الترمذي (٢٦٧٣)، والطبري في «التفسير» (١١٧٣٨)، وفي «التاريخ» ١/١٤٤، من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٦٣٠) و(٤٠٩٢).

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن، وتقدم برقم (٣٥٦٨). وكيع: هو ابن الجراح، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

المُصَدُّوقُ، قال: «بِئْسَ الْمُحَفَّلَاتِ خِلَابَةٌ، وَلَا تَحِلُّ الْخِلَابَةُ لِمُسْلِمٍ» (١).

٤١٢٦ - حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيان، عن زُيَيْدٍ، عن أبي وائل
عن عبد الله بن مسعود، يحدثه عن النبي ﷺ، قال: «سَبَابُ

(١) إسناده ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي، وروي مرفوعاً، وموقفه هو الصحيح، كما قال الدارقطني، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - فقد روى له البخاري تعليقاً وأصحاب السنن، وهو صدوق اختلط قبل موته، وسمع منه وكيع قبل الاختلاط. أبو الضحى: هو مسلم بن صبيح الهمداني، ومسروق: هو ابن الأجدع. وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٦/٦، وابن ماجه (٢٢٤١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٢)، والشاشي (٣٨٦)، والبيهقي في «السنن» ٣١٧/٥ من طرق عن المسعودي، به.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٤/٦، والبيهقي في «السنن» ٣١٧/٥ من طريقين، عن الأعمش، عن خيثمة، عن الأسود، عن عبد الله، موقفاً.
وأخرجه موقفاً أيضاً عبد الرزاق (١٤٨٦٥) عن الثوري، عن الأعمش، عن خيثمة، عن عبد الله. لم يذكر الأسود.
قال الدارقطني في «العلل» ٤٨/٥: الموقوف هو الصواب.
وقال الحافظ في «الفتح» ٣٦٧-٣٦٨/٤: رواه ابن أبي شيبة، وعبد الرزاق موقفاً بإسناد صحيح.
وانظر (٤٠٩٦).

قوله: خِلَابَةٌ، بالكسر، أي: خداع.
والمُحَفَّلَات: سلف شرحها في الرواية (٤٠٩٦).

المسلم فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(١).

٤١٢٧ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن زيد بن وهب، عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ. وحدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ زيد بن وهب، قال:

سمعتُ عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ: «إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثْرَةً، وَفِتْنَةً وَأُمُورًا تُنْكِرُونَهَا»، قلنا: يا رسول الله فما تأمرنا لمن (٢) أدرك ذلك منا؟ قال: «تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ، وَتَسْأَلُونَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث اليامي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٦)، وأبو يعلى (٥٢٧٦)، وابن منده في «الإيمان» (٦٥٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (١٩٨٣) و(٢٦٣٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢/٧، وأبو عوانة ٢٥/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٦٥/١، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٤/٥ من طرق، عن سفيان، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٨) من طريق إسحاق الأزرق، عن سفيان، عن زبيد، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله.

قال أبو نعيم في «الحلية» ٣٤/٥: وخالف إسحاق الأزرق أصحاب الثوري، فرواه عنه عن زبيد، عن أبي وائل، عن مسروق، عن عبد الله.

وقد تقدم برقم (٣٦٤٧).

(٢) في هامش (س): فما تأمر من. وفي نسخة أخرى: فما تأمر لمن. وفي

طبعة الشيخ أحمد شاکر: فماذا تأمر لمن.

الله الذي لكم»^(١).

٤١٢٨ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، عن شُعبة، عن السُدِّي، عن
مرّة

عن عبد الله، قال: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]،
قال: يَدْخُلُونَهَا، أَوْ يَلْجُونَهَا^(٢)، ثم يَصْدُرُونَ مِنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ، قلتُ
له: إسرائيلُ حدثه عن النبي ﷺ؟ قال: نعم، هو عن النبي ﷺ،
أَوْ كَلَامًا هَذَا مَعْنَاهُ^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زيد بن وهب: هو الجهني.
وأخرجه مسلم (١٨٤٣) (٤٥)، وأبو يعلى (٥١٥٦) من طريق وكيع، بهذا
الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٧)، والشاشي (٦٨٩) و(٦٩٠) من طريق شعبة، به.
وقد تقدم برقم (٣٦٤٠).
قوله: «أثرة»، قال السندي: اسم من الاستثار، أي: استئثار غيركم عليكم.
لمن أدرك: اللام للبيان، أي: يطلب منكم الأمر لمن أدرك، وفي حقه.
(٢) في (ق): ويلجونها.

(٣) إسناده حسن، السندي - وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة -
مختلف فيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومرة: هو
ابن شراحيل الهمداني. وقد وقفه شعبة، ثم أقر برفعه لما أخبره عبد الرحمن بن
مهدي أن إسرائيل رواه عن السندي مرفوعاً. ورواية إسرائيل ستأتي برقم (٤١٤١).
وأخرجه الترمذي (٣١٦٠)، والطبري في «التفسير» ١١١/١٦ من طريق عبد
الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: قال عبد الرحمن: قلت لشعبة: إن
إسرائيل حدثني عن السندي، عن مرة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ. قال شعبة: =

٤١٢٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

٤٣٤/١ عن عبد الله، قال: لَعَنَ اللهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمُتَوَشِّمَاتِ، وَالْمُتَمَصَّاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيَّرَاتِ خَلَقَ اللهُ، قَالَ: فَبَلَغَ امْرَأَةً فِي الْبَيْتِ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ إِلَيْهِ، فَقَالَتْ: بَلِّغْنِي أَنْكَ قُلْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ؟ فَقَالَ: مَالِي لَا أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولَ اللهِ ﷺ فِي كِتَابِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؟! فَقَالَتْ: إِنِّي لِأَقْرَأُ مَا بَيْنَ لَوْحَيْهِ، فَمَا وَجَدْتُهُ، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ قَرَأْتِيهِ، فَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ، وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]، قَالَتْ:

= وقد سمعته من السدي مرفوعاً، ولكني عمداً أدعه.

وأخرجه الترمذي (٣١٦٠) أيضاً، والطبري في «التفسير» ١١١/١٦، من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، به، موقوفاً. وأخرجه الطبري في «التفسير» ١١٠/١٦ من طريق أبي عمرو داود بن الزبرقان، عن السدي، به.

قال الدارقطني في «العلل» ٢٧٣/٥: يَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ مَرْفُوعاً.

قلنا: قد صرَّح شعبة برفعه، وقصر الدارقطني بقوله: يَحْتَمَلُ.

وسياقي برقم (٤١٤١) من طريق إسرائيل، مرفوعاً.

قوله: «ويلجونها»، قال السدي: من الولوج، وهو الدخول، فالعطف للتأكيد دفعاً لحمل الدخول على المرور من قربها، وقد حمل كثيرٌ منهم الورود على المرور، إلا أن هذا الأثر صريحٌ في أن المراد الدخولُ حقيقة، ولو ثبت ذلك فلا بد من القول بأن النار تكون على من لا يستحقها برداً وسلاماً، والفاعل تعالى قادر على كل شيء. والله تعالى أعلم.

بلى، قال: فإن النبي ﷺ نهى عنه، قالت: إني لأظنُّ أهلك يفعلون. قال: اذهبي فانظري، فنظرت، فلم تر من حاجتها شيئاً، فجاءت، فقالت: ما رأيت شيئاً. قال: لو كانت كذلك، لم تُجامعنا.

قال: وسمعتُه من عبد الرحمن بن عابس، يحدثه عن أم يعقوب سمعته منها، فاخترتُ حديث منصور^(١).

(١) إسناده الأول صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وسمعه سفيان الثوري أيضاً من عبد الرحمن بن عابس، عن أم يعقوب - وهي المرأة الأسدية التي جادلت ابن مسعود - عن عبد الله بن مسعود، وهذا إسناد رجاله رجال الشيخين أيضاً غير أم يعقوب، فلم يرو عنها غير عبد الرحمن بن عابس، وأخرج لها البخاري مقروناً أو مُعقَّباً، وقال الحافظ في «الفتح» ٦٣٠/٨: لا يُعرف اسمها، وقد أدركها عبد الرحمن بن عابس. وقال في «الفتح» ٣٧٣/١٠: وهي من بني أسد بن خزيمة، ولم أقف لها على ترجمة، ومراجعتها ابن مسعود تدل على أن لها إدراكاً، والله سبحانه وتعالى أعلم بالصواب. قلنا: هي متابعة.

وأخرجه البخاري (٥٩٤٨)، ومسلم (٢١٢٥)، وابن ماجه (١٩٨٩)، والدارقطني في «العلل» ١٣٤/٥، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٤٨٨٧)، والدارقطني في «العلل» ١٣٥/٥، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن عبد الرحمن بن عابس، به. قال الدارقطني: حديث الثوري عن عبد الرحمن بن عابس تفرد به عبد الرحمن بن مهدي، عنه، وحديثه عن منصور مشهور.

٤١٣٠ - حدثنا عبد الرحمن، قال: حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ»^(١)، ثلاثاً أو أربعاً، ثم يَجِيءُ

= وأخرجه عبدالرزاق (٥١٠٣)، والبخاري (٤٨٨٦) و(٥٩٤٣)، والنسائي ١٤٦/٨، والدارمي ٢٧٩/٢-٢٨٠، وابن حبان (٥٥٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٤٦٦)، والدارقطني في «العلل» ١٣٥/٥-١٣٦، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٩١) من طرق عن سفيان الثوري، عن منصور، به.

وأخرجه الحميدي (٩٧)، عن سفيان بن عيينة، عن منصور، به. وأخرجه البخاري (٥٩٣١) و(٥٩٣٩)، ومسلم (٢١٢٥)، وأبو داود (٤١٦٩)، والترمذي (٢٧٨٢)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٧٩) - وهو في «التفسير» (٥٩٩) -، وأبو يعلى (٥١٤١)، والشاشي (٣١٩) و(٣٢١)، وابن حبان (٥٥٠٥)، والبيهقي في «السنن» ٣١٢/٧، وفي «الشعب» (٧٨١٢)، من طرق، عن منصور، به.

قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبة وغير واحد من الأئمة عن منصور. وانظر (٣٩٤٥).

قوله: «فلم تر من حاجتها شيئاً»، قال الحافظ في «الفتح» ٦٣١/٨: أي: من الذي ظنت أن زوج ابن مسعود تفعله، وقيل: كانت المرأة رأته ذلك حقيقة، وإنما ابن مسعود أنكر عليها فأزالته، فلهدا لما دخلت المرأة لم تر ما كانت رأته قبل ذلك. قوله: لم تجامعنا، أي: لما اجتمعت معنا في البيت، بل فارقناها. قاله السندي.

(١) زاد في (ق): ثم الذين يلونهم.

قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتُهُ» (١)، قال (٢): وكان أصحابنا يَضْرِبُونَ وَنَحْنُ صَبِيَّانَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ.

٤١٣١ - حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيان، عن منصور والأعمش وواصل، عن أبي وائل، عن عمرو بن شُرْحِبِيلِ

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ عِزًّا وَجَلًّا نِدًّا وَهُوَ خَلَقَكَ»، قال: قلتُ: ثم ماذا؟ قال: «ثُمَّ أَنْ تَقْتُلَ وَلَدَكَ خَشِيَةً أَنْ يَأْكُلَ مِنْ طَعَامِكَ» - وقال عبدُ الرحمن مرةً: «أَنْ يَطْعَمَ مَعَكَ» -، قال: ثم

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبدُ الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة: هو ابن عمرو السلماني.

وأخرجه مسلم (٢٥٣٣) (٢١١) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٢٦٥٢) و(٣٦٥١)، وابن حبان (٧٢٢٢)، والشاشي (٧٩٢)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٧) من طريقين، عن سفيان الثوري، به. وسقط عبيدة من مطبوع الطبراني.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٢/١٧٥، والبخاري (٦٦٥٨)، ومسلم (٢٥٣٣) (٢١٠) و(٢١١)، والنسائي في «الكبرى» (٦٠٣١)، وابن ماجه (٢٣٦٢)، وأبو يعلى (٥١٠٣) و(٥١٤٠)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/١٥٢، وابن حبان (٧٢٢٣) و(٧٢٢٧)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٨)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ١/٣٣٤ من طرق، عن منصور، به. وقد سلف برقم (٣٥٩٤).

(٢) القائل: هو إبراهيم النخعي كما هو مصرح به في رواية مسلم، ولفظه: كانوا يهنوننا ونحن غلمان عن العهد والشهادات. قال النووي: والمراد النهي عن قوله: عليَّ عهدُ الله، أو أشهد بالله.

قلت: ثم ماذا؟ قال: «أن تُزَانِي بِحَلِيلَةِ جَارِكَ»^(١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وواصل: هو ابن حيان، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعمرو بن شرحبيل: هو أبو ميسرة الهمداني الكوفي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٨/٨ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وتابع ابن مهدي في ذكر هؤلاء الثلاثة محمد بن كثير عند البغوي في «شرح السنة» (٤٢). وانظر ما يأتي.

وأخرجه الترمذي (٣١٨٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن منصور والأعمش، به، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه الترمذي (٣١٨٢) أيضاً، والنسائي في «المجتبى» ٨٩/٧ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان، عن واصل، به.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (١٩٧٢٠)، والبخاري (٤٧٦١) و(٦٨١١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٣٧٠) - وهو في «التفسير» (٣٨٩) - من طريق يحيى بن سعيد القطان، والطبري في «تفسيره» ٤١/١٩ من طريق أبي عامر العقدي، وأبو عوانة ٥٥/١ من طريق أبي عاصم، أربعتهم عن سفيان الثوري، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عمرو بن شرحبيل، به.

وأخرجه البخاري (٤٧٦١) و(٦٨١١) أيضاً، والنسائي في «المجتبى» ٩٠/٧، من طريق يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، ليس فيه عمرو بن شرحبيل.

قال البخاري عقب (٦٨١١): قال عمرو (يعني ابن علي شيخ البخاري في هذا الحديث): فذكرته لعبد الرحمن، وكان حدثنا عن سفيان، عن الأعمش ومنصور، وواصل عن أبي وائل، عن أبي ميسرة، قال: دعه دعه.

قال الحافظ في «الفتح» ١١٥/١٢: والحاصل أن الثوري حدث بهذا الحديث =

٤١٣٢ - حدثنا بَهْزُ بنُ أسدٍ، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا وَاصِلُ الأَحْدَبِ، قال: سمعتُ أبا وائلٍ يقول:

قال عبد الله: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أعْظَمُ؟
فذكره (١).

= عن ثلاثة أنفس حدثوه به عن أبي وائل، فأما الأعمش ومنصور، فأدخلا بين أبي وائل وبين ابن مسعود أبا ميسرة، وأما واصل فحذفه، فضبطه يحيى القطان عن سفيان هكذا مفصلاً، وأما عبد الرحمن بن مهدي فحدث به أولاً بغير تفصيل، فحمل رواية واصل على رواية منصور والأعمش، فجمع الثلاثة، وأدخل أبا ميسرة في السند، فلما ذكر له عمرو بن علي أن يحيى فضله، كأنه تردد فيه، فاقتصر على التحديث به عن سفيان، عن منصور والأعمش حسب، وترك طريق واصل، وهذا معنى قوله: دعه دعه، أي: اتركه، والضمير للطريق التي اختلف فيها وهي رواية واصل.

وقال الحافظ في «الفتح» ٤٩٣/٨: الصواب إسقاط أبي ميسرة من رواية واصل، كما فضله يحيى بن سعيد.

وأخرجه عبد الرزاق (١٩٧١٩)، والبخاري (٤٤٧٧) و(٦٠٠١) و(٧٥٢٠)، ومسلم (٨٦) (١٤١)، وأبودلود (٢٣١٠)، وأبو يعلى (٥١٣٠)، والطبري في «تفسيره» ٤١/٩، وأبو عوانة ٥٦/١، وابن حبان (٤٤١٥) و(٤٤١٦)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤، والبيهقي في «الشعب» (٥٣٧٠) من طرق، عن منصور، به، بذكر عمرو بن شرحبيل.

وأخرجه البخاري (٦٨١١) و(٧٥٣٢)، وأبو يعلى (٥١٦٧)، وأبو عوانة ٥٥/١، والشاشي (٧٧٥) و(٨٠٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٥/٤، والبيهقي في «الشعب» (٥٣١٦) و(٥٣٧١) و(٥٣٧٢) من طرق، عن الأعمش، به، بذكر عمرو بن شرحبيل.

وانظر ما بعده، وانظر (٣٦١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

٤١٣٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن وَاصِلٍ، عن أَبِي

وَأَثَلِ

عن عبد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ... فذكره^(١).

٤١٣٤ - حدثنا علي بن حَفْص، حدثنا وَرْقَاءُ، عن منصور، عن أَبِي

وَأَثَلِ، عن عمرو بن شُرْحَبِيلِ

عن عبد الله، قال: قلتُ: يا رسولَ الله، أَيُّ الذَّنْبِ
أَعْظَمُ؟... فذكره، ثم قرأ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إِلَهًا

= وأخرجه الطيالسي (٢٦٤)، والترمذي (٣١٨٣)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٤٦/٤ من طريق شعبة، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هكذا روى شعبة عن واصل، عن أبي وائل، عن عبد الله، لم يذكر عمرو بن شرحبيل.

قال ابن حبان ٢٦٤/١٠: ولست أنكر أن يكون أبو وائل سمعه من عبد الله، وسمعه من عمرو بن شرحبيل، عن عبد الله، حتى يكون الطريقتان جميعاً محفوظين.

وأخرجه البخاري (٤٧٦١) و(٦٨١١)، والنسائي في «المجتبى» ٩٠/٧ من طريق يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن واصل، به. وسقط طريق سفيان، عن واصل، عن أبي وائل من «فتح الباري» الطبعة السلفية، وثبت في الطبعة البولاقية.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٩٠/٧ أيضاً من طريق يزيد، عن شعبة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن عبد الله. وقال: وحديث يزيد هذا خطأ، إنما هو واصل، والله تعالى أعلم.

وتقدم قبله من طريق فيه زيادةُ عمرو بن شرحبيل، فانظره لزاماً، وسلف برقم (٣٦١٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر سابقه.

وأخرجه الترمذي (٣١٨٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وانظر ما قبله و(٣٦١٢) و(٤١٣١).

آخَرَ، إلى: ﴿مُهَانًا﴾ [الفرقان: ٦٨ و٦٩] (١).

٤١٣٥ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعِفَّةَ، وَالغِنَى» (٢).

٤١٣٦ - حدثنا عبدُ الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كنتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي قُحَافَةَ خَلِيلًا» (٣).

(١) حديث صحيح، ورفاء - وهو ابن عمر اليشكري، وإن كان في حديثه عن منصور - وهو ابن المعتمر - لين، ولم يخرج الشيخان من روايته عن منصور شيئاً - متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير علي بن حفص، فمن رجال مسلم. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة، وعمرو بن شرحبيل: هو أبو ميسرة.

وسلف برقم (٣٦١٢) و(٤١٣١) و(٤١٣٢) و(٤١٣٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، أبو الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة - ثقة من رجال مسلم، وباقي رجاله ثقات من رجال الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٧٢١)، وابن ماجه (٣٨٣٢)، وأبو يعلى (٥٢٨٣)، والبخاري في «شرح السنة» (١٣٧٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٠٨/١٠، والطبراني في «الدعاء» (١٤٠٨) من طريقين،

عن سفيان الثوري، به. وسلف برقم (٣٦٩٢) و(٣٩٠٤).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

٤١٣٧ - حدثنا عبدُ الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن عُمارة،
عن عبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، قال: ما رأيتُ رسولَ الله ﷺ صَلَّى صَلَاةً إِلَّا
لِمِيقَاتِهَا، إِلَّا أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ بِجَمْعٍ، وَصَلَّى الصُّبْحَ
يَوْمَئِذٍ لِغَيْرِ مِيقَاتِهَا^(١).

٤١٣٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة... معناه^(٢).

٤١٣٩ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن الأعمش، عن عبد
الله بن مُرَّة، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: لَأَنَّ أَحْلِفَ تِسْعًا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُتِلَ
قَتْلًا، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ وَاحِدَةً إِنَّهُ لَمْ يُقْتَلْ، وَذَلِكَ أَنَّ اللَّهَ

= الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن:
هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.
وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٥) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وتقدم برقم (٣٨٧٨)، وانظر (٣٥٨٠) و(٣٩٠٩).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عمارة: هو ابن عمير التيمي، وعبد
الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٦٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وأخرجه عبد الرزاق (٤٤٢٠) عن سفيان الثوري، به.
وقد سلف برقم (٣٦٣٧).
(٢) هو مكرر (٤٠٤٦).

عزَّ وجلَّ جعله نبيًّا، واتَّخذه شهيداً، قال: فذَكَرْتُ ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ،
فقال: كانوا يُروْن، ويقولون: إِنَّ الْيَهُودَ سَمُوهُ، وَأَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عنه (١).

٤١٤٠ - حدثنا عبد الملك بن عمرو، حدثنا سفيان، وعبدُ الرزاق، أنبأنا
سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عُبَيْدَةَ

عن عبد الله، قال: لَمَّا نَزَلَتْ: ﴿فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَاسْتَغْفِرْهُ
إِنَّهُ كَانَ تَوَّابًا﴾ - قال عبدُ الرزاق: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ
وَالْفَتْحُ﴾ - كان النبي ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ» (٢).

٤١٤١ - حدثنا عبدُ الرحمن، عن إسرائيل، عن السُّدِّيِّ، عن مُرَّةٍ ٤٣٥/١

عن عبد الله: ﴿وَإِنْ مِنْكُمْ إِلَّا وَارِدُهَا﴾ [مريم: ٧١]، قال:

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
الأحوص - وهو عوف بن مالك الجشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن
مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وهو مكرر (٣٨٧٣)، وسلف برقم (٣٦١٧).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن
مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الملك بن
عمرو: هو أبو عامر العقدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي.
وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٨٧٩)، ومن طريقه أخرجه الطبراني في
«الدعاء» (٥٩٤).

وسلف برقم (٣٦٨٣).

قال رسول الله ﷺ: «يَرِدُ النَّاسُ النَّارَ كُلَّهُمْ، ثُمَّ يَصْدُرُونَ عَنْهَا بِأَعْمَالِهِمْ»^(١).

٤١٤٢ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، وحدثنا^(٢) يزيد، أخبرنا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل
عن عبد الله بن مسعود، قال: خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَطًّا،

(١) إسناده حسن، السدي - وهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة - مختلف فيه، وحديثه لا يرقى إلى الصحة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومرة: هو ابن شراحيل الهمداني.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٢) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد.
وأخرجه الدارمي ٣٢٩/٢، والترمذي (٣١٥٩)، وأبو يعلى (٥٠٨٩)، والحاكم ٣٧٥/٢ من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، به، وفيه زيادة لفظها عند الدارمي: «فأولهم كلمح البرق، ثم كالريح، ثم كحضر الفرس، ثم كالراكب في رحله، ثم كشد الرجل، ثم كمشيه»، قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال الحاكم: حديث صحيح على شرط مسلم، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
وهذه الزيادة أخرجها بنحوها الحاكم ٥٩٨/٤-٦٠٠، ومن طريقه البيهقي في «البعث» (٦٥٧) في حديث طويل من طريق سفيان الثوري، عن سلمة بن كهيل، عن أبي الزعراء، عن عبد الله، موقوفاً. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، وتعبه الذهبي بقوله: ما احتجنا بأبي الزعراء. قلنا: ولا أخرجنا له متابعة، وهو من رجال الترمذي والنسائي. وسلف برقم (٤١٢٨).

(٢) سقطت الواو قبل: «حدثنا» في طبعة الشيخ أحمد شاكر، مما يوهم أن يزيد هذا هو شيخ عبد الرحمن بن مهدي.

ثم قال: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ»، ثم خَطَّ خُطُوطاً عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ،
 ثم قال: «هَذِهِ سُبُلٌ - قال يزيد: مُتَفَرِّقَةٌ - عَلَى كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا
 شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثم قرأ: ﴿وَإِنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ
 وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الأنعام: ١٥٣] (١).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال
 الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.
 وأخرجه ابن نصر المروزي في «السنة» ص ٥، والبغوي (٩٧) من طريق عبد
 الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٥٣٥) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
 وأخرجه الطيالسي (٢٤٤)، والدارمي ٦٧/١، وابن أبي عاصم في «السنة»
 (١٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٧٤) - وهو في «التفسير» (١٩٤) -، والبخاري
 (٢٢١٠) «زوائد»، والطبري في «تفسيره» (١٤١٦٨)، والشاشي (٥٣٦) و(٥٣٧)،
 وابن حبان (٦) و(٧)، والحاكم ٣١٨/٢، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٦٣/٦ من طرق،
 عن حماد بن زيد، به.

قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَخْرُجْ، وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ.
 وأخرجه البزار (٢٢١١) «زوائد» من طريق محمد بن خازم، عن الأعمش، عن
 أبي وائل، عن عبد الله، فذكر نحوه.

وأخرجه البزار أيضاً (٢٢١٢) من طريق يحيى بن سعيد، عن سفيان الثوري،
 عن أبيه، عن منذر الثوري، عن الربيع، عن عبد الله بن مسعود، فذكر نحوه.
 قال البزار: قد روي عن عبد الله نحوه أو قريباً منه من وجوه.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٢/٧، وقال: رواه أحمد والبزار، وفيه عاصم بن
 بهدلة، وهو ثقة، وفيه ضعف.

وسياتي برقم (٤٤٣٧).

٤١٤٣ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيق
عن عبد الله، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ
النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءُ، وَمَنْ يَتَّخِذُ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» (١).
٤١٤٤ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا شُعْبَةُ، عن علي بن الأَقرم، عن
أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «تَقُومُ السَّاعَةُ، أَوْ لَا تَقُومُ
السَّاعَةُ إِلَّا عَلَى شِرَارِ النَّاسِ» (٢).

= وله شاهد من حديث جابر، سيرد ٣/٣٩٧، وفي إسناده مجالد بن سعيد، وليس
بالقوي، وحديثه حسن في الشواهد.

وآخر من حديث ابن عباس عند محمد بن نصر في «السنة» ص ٦، وفي إسناده
مجالد أيضاً.

وثالث بمعناه موقوف من حديث أبي هريرة عند ابن نصر في «السنة» ص ٥،
أخرجه عن يحيى بن يحيى، عن مالك، عن أبي الزناد، عن الأعرج، عنه.
وهذا إسناده حسن، يحيى بن يحيى هو الليثي، صدوق، وباقي رجاله ثقات
رجال الشيخين.

قوله: «هذا سبيل الله»، أي: مَثَلٌ له في الاستقامة، وإحاطة الخطوط المعوجة
به التي هي أمثال لسبيل الشياطين. قاله السندي.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم - وهو ابن أبي النجود -، وبقيّة رجاله ثقات
رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي.

وقد تقدم برقم (٣٨٤٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: =

٤١٤٥ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا زائدة، عن عاصم، عن شقيق
 عن عبد الله، قال: كنا نتكلم في الصلاة، ووسلّم بعضنا على
 بعض، ويوصي أحداً بالحاجة، فأتيت النبي ﷺ، فسألته عليه
 وهو يصلي، فلم يرد عليّ، فأخذني ما قدّم، وما حدث، فلما
 صلى قال: «إن الله عز وجل يحدث من أمره ما شاء، وإنه قد
 أحدث أن لا تكلموا في الصلاة» (١).

= هو ابن مهدي، وشعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مسلم (٢٩٤٩) (١٣١)، وأبو يعلى (٥٢٤٨)، وابن حبان (٦٨٥٠)،
 والبغوي في «شرح السنة» (٤٢٨٦)، من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا
 الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٧٣٥).

قوله: «تقوم الساعة أو لا تقوم الساعة...»: الخ: شك من الراوي أن لفظ
 الحديث: «تقوم الساعة على شرار الناس» بدون «لا»، و«إلا»، أو: «لا تقوم الساعة
 إلا على شرار الناس» بزيادة: «لا»، و«إلا»، إلا أنه نبه على بعض المشكوك، وترك
 البعض على الإحالة. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وباقي
 رجاله ثقات رجال الشيخين. عبدالرحمن: هو ابن مهدي، وزائدة: هو ابن قدامة،
 وشقيق: هو ابن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٢١)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٨/٢ من
 طريقين عن زائدة، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٥٧٥) و(٣٥٨٥) و(٣٩٤٤)، وسيأتي برقم (٤٤١٧).

وتقدم بإسناد صحيح برقم (٣٥٦٣)، بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً».

قوله: ما قدم وما حدث، قال السندي: أصل حدث فتح الدال، لكن المشهور =

٤١٤٦ - حدثنا إسماعيل، حدثنا أيوب، عن حميد بن هلال، عن أبي قتادة، عن أسيرين جابر^(١)، قال:

هَاجَتْ رِيحُ حَمْرَاءَ بِالْكُوفَةِ، فَجَاءَ رَجُلٌ لَيْسَ لَهُ هِجِيرَى إِلَّا:
يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، جَاءَتْ السَّاعَةُ!! قَالَ: وَكَانَ مُتَكِنًا، فَجَلَسَ،
فَقَالَ: إِنَّ السَّاعَةَ لَا تَقُومُ حَتَّى لَا يُقَسَمَ مِيرَاثٌ، وَلَا يُفْرَحَ بِغَنِيمَةٍ،
قَالَ: عَدُوًّا يَجْمَعُونَ لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَيَجْمَعُ لَهُمْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ،
وَنَحَى بِيَدِهِ نَحْوَ الشَّامِ، قُلْتُ: الرَّومُ تَعْنِي؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ:
وَيَكُونُ عِنْدَ ذَاكُمُ الْقِتَالُ رَدَّةً شَدِيدَةً، قَالَ: فَيَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً
لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجِزَ بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ،
فِيَفِيءُ هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ، ثُمَّ يَشْتَرِطُ
الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ حَتَّى يَحْجِزَ
بَيْنَهُمُ اللَّيْلُ، فَيَفِيءُ هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ،
ثُمَّ يَشْتَرِطُ الْمُسْلِمُونَ شُرْطَةً لِلْمَوْتِ لَا تَرْجِعُ إِلَّا غَالِبَةً، فَيَقْتَتِلُونَ
حَتَّى يُمْسُوا، فَيَفِيءُ هُوَ لَاءٌ وَهُوَ لَاءٌ، كُلُّ غَيْرِ غَالِبٍ، وَتَفْنَى الشُّرْطَةُ،
فَإِذَا كَانَ الْيَوْمُ الرَّابِعُ، نَهَدَ إِلَيْهِمْ بَقِيَّةَ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَيَجْعَلُ اللَّهُ
عِزًّا وَجَلًّا الدَّبْرَةَ عَلَيْهِمْ، فَيَقْتَتِلُونَ مَقْتَلَةً - إِمَّا قَالَ: لَا يُرَى مِثْلُهَا،

= عند الازدواج ضم الدال فيهما، يعني همومه وأفكاره القديمة والحديثة، وقيل: غلب علي التفكير في أحوالي القديمة والحديثة، أيها كان سبباً لترك رد السلام.
(١) تحرف في (م) إلى: عن حميد بن هلال، عن أسير، عن أبي قتادة.

وَأَمَّا قَالَ: لَمْ يُرَ مِثْلَهَا-، حَتَّى إِنَّ الطَّائِرَ لَيَمُرُّ بِجَنَابَتِهِمْ^(١)، فَمَا يُخَلِّفُهُمْ حَتَّى يَخِرَّ مَيِّتًا، قَالَ: فَيَتَعَادُ بَنُو الْأَبِ كَانُوا مِثَّةً، وَلَا يَجِدُونَهُ بَقِي مِنْهُمْ إِلَّا الرَّجُلَ الْوَاحِدُ، فَبَأَيِّ غَنِيمَةٍ يُفْرَحُ؟ أَوْ أَيِّ مِيرَاثٍ يُقَسِّمُ^(٢)؟! قَالَ: بَيْنَا هُمْ^(٣) كَذَلِكَ، إِذْ سَمِعُوا بِبَاسٍ هُوَ أَكْبَرُ^(٤) مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: جَاءَهُمُ الصَّرِيخُ: أَنْ الدَّجَالُ قَدْ خَلَفَ فِي ذَرَارِيِّهِمْ، فَيَرْفُضُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ، وَيُقْبَلُونَ، فَيَبْعَثُونَ عَشْرَةَ فَوَارِسَ طَلِيْعَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنِّي لَأَعْلَمُ أَسْمَاءَهُمْ، وَأَسْمَاءَ آبَائِهِمْ، وَالْوَانَ خِيُولِهِمْ، هُمْ خَيْرُ فَوَارِسَ عَلَى ظَهْرِ الْأَرْضِ يَوْمَئِذٍ»^(٥).

(١) فِي (ص) وَ(ق): بِجَنَابَتِهِمْ. وَفِي نَسْخَةِ السَّنْدِي: بِجُنَاتِهِمْ.

(٢) فِي (س) وَ(ظ) وَ(١٤م): يُقَاسِمُ.

(٣) فِي (ظ) وَ(ق): بَيْنَمَا هُمْ.

(٤) فِي (ق) وَ(ص) وَ(ظ) وَ(م) وَطَبْعَةُ الشَّيْخِ أَحْمَدُ شَاكِرٌ: بِنَاسٍ هُمْ أَكْثَرُ، وَالْمَشْبُتُ مِنْ (س)، وَانظُرِ الشَّرْحَ الْآتِي.

(٥) هُوَ مَكْرَرٌ (٣٦٤٣) سَنَدًا، وَهَذَا مَتْنُهُ أَطْوَلُ.

قَوْلُهُ: لَيْسَ لَهُ هَجِيرَى، قَالَ السَّنْدِيُّ: بِكَسْرِ هَائِهِ وَتَشْدِيدِ جِيمِ مَقْصُورِ الْآخِرِ، أَيُّ: شَأْنُهُ وَدَأْبُهُ ذَلِكَ.

عَدَوًّا: هَكَذَا بِالنَّصْبِ فِي نَسْخِ الْمَسْنَدِ، أَيُّ: تَجِدُونَ عَدَوًّا، وَفِي مُسَلِّمٍ: عَدُوٌّ، بِالرَّفْعِ.

يَجْمَعُونَ، أَيُّ: الْعَسَاكِرُ.

عِنْدَ ذَاكِمِ الْقِتَالِ، بِالْجَرِّ. رَدَّةٌ بِالرَّفْعِ.

فِي شَرْطٍ: قَالَ النَّوَوِيُّ: ضَبَطَ بِوَجْهَيْنِ، أَحَدُهُمَا مِنَ الْإِشْتِرَاطِ، وَالثَّانِي مِنْ =

٤١٤٧ - حدثنا إسماعيل، عن سليمان، عن أبي عثمان

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَمْنَعَنَّ أَحَدُكُمْ
أَذَانُ بِلَالٍ - أَوْ قَالَ: نِدَاءُ بِلَالٍ - مِنْ سَحُورِهِ فَإِنَّهُ يُؤَدِّنُ - أَوْ قَالَ:
يُنَادِي - لِيُرْجَعَ قَائِمُكُمْ، وَلِيُنَبِّهَ نَائِمُكُمْ، ثُمَّ لَيْسَ أَنْ يَقُولَ هَكَذَا

= الشرط.

شرطة: بضم الشين: طائفة من الجيش تتقدم للقتال.
للموت، أي: يشترطون معهم أن يقاتلوا إلى أن يموتوا إلا أن يغلبوا على العدو،
فيرجعوا حينئذ.

فيفيء: من الفياء، أي: يرجع.

وتفنى: من الفناء.

نَهَدَ: بفتح نون وهاء، أي: نهض وتقدم.

الدَّيْرَةُ: بفتح دال وباء موحدة، أي: الهزيمة.

عليهم: على الكفرة.

بجئاتهم: بضم جيم وتشديد ثاء مثلثة، جمع الجئة سالماً.

وفي بعض النسخ: بجئانهم، بضم جيم، فسكون مثلثة، بعدها ميم، أي:

بشخصهم.

وفي بعضها: بجئانهم. بجيم ثم نون مفتوحتين، ثم باء موحدة، أي:

نواحيهم.

فما يُخَلِّفُهُمْ: من التخليف، أي: فما يجاوزهم.

بئاس: بموحدة وسكون همزة. هو أكبر، بموحدة، قيل: هذا هو الصواب، لا

ما في بعض النسخ: بناس، بالنون، هو أكثر، بالمثلثة، ويؤيده رواية أبي داود:

سمعوا بأمر أكبر من ذلك.

- أو قال هكذا - حتى يقول هكذا» (١).

٤١٤٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قَسَمَ رسول الله ﷺ قَسَمًا، قال: فقال رجلٌ من الأنصار: إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، قال عبد الله: يَا عَدُوَّ اللَّهِ، أَمَا لِأَخْبِرَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَا قُلْتَ، قال: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ، فَاحْمَرَّ وَجْهَهُ، وقال: «رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَى مُوسَى، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَّرَ» (٢).

٤٣٦/١

٤١٤٩ - حدثنا إسماعيل، أخبرنا داود، وابن أبي زائدة، المعنى،

قال (٣): حدثنا داود، عن الشعبي، عن علقمة، قال:

قُلْتُ لابن مسعود: هَلْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجَنِّ مِنْكُمْ أَحَدٌ؟ فَقَالَ: مَا صَحِبَهُ مِنَّا أَحَدٌ، وَلَكِنَّا قَدْ فَقَدْنَاهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَلْنَا: اغْتِيلَ؟ اسْتُطِيرَ؟ مَا فَعَلَ؟ قَالَ: فَبِتْنَا بِشَرِّ لَيْلَةٍ بَاتَ بِهَا قَوْمٌ، فَلَمَّا

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف

بأبن عُليَّة، وسليمان: هو ابن طرخان التيمي، وأبو عثمان: هو عبد الرحمن بن مل النهدي.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٨١/١ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (١٠٩٣) (٣٩)، وأبو يعلى (٥٢٣٨)، وابن حبان (٣٤٦٨) من

طريق إسماعيل ابن عليَّة، به.

وقد سلف برقم (٣٥٦٤).

(٢) هو مكرر (٣٦٠٨) سنداً ومتناً.

(٣) في (ص) و(ق): قالوا. والمثبت من (س) و(ظ).

كان في وجه الصُّبْحِ - أو قال في السَّحْرِ - إذا نَحْنُ به يجيء من قِبَلِ حِرَاءٍ، فقلنا: يا رسول الله، فَذَكُرُوا الذي كانوا فيه، فقال: «إِنَّهُ أَتَانِي دَاعِي الْجِنِّ، فَآتَيْتُهُمْ، فَفَرَّاتُ عَلَيْهِمْ»، قال: فَانْطَلَقَ بنا، فَأَرَانِي آثَارَهُمْ وَأَثَارَ نِيرَانِهِمْ.

قال: وقال الشعبي: سألوهُ الزَّادَ، قال ابنُ أَبِي زَائِدَةَ: قال عامرٌ: فسألوهُ لِيَلْتَنِّدِ الزَّادَ، وكانوا من جِنِّ الْجَزِيرَةِ، فقال: «كُلُّ عَظْمٍ ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَقَعُ فِي أَيْدِيكُمْ أَوْفَرَ ما كان عليه لَحْماً، وَكُلُّ بَعْرَةٍ، أَوْ رَوْثَةٍ عَلَفٌ^(١) لِدَوَابِّكُمْ، فَلَا^(٢) تَسْتَنْجُوا بِهِمَا، فَإِنَّهُمَا زَادٌ إِخْوَانِكُمْ مِنَ الْجِنِّ»^(٣).

(١) في (س) و(ظا): علفاً.

(٢) في (ص) و(ق): قال: فلا...

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير داود - وهو ابن أبي هند - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري تعليقاً، إسماعيل: هو ابن إبراهيم المعروف بابن عُلَيْيَّة، ابن أبي زائدة: هو يحيى بن زكريا، والشعبي: هو عامر، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٢/٢٢٩ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٥٠) (١٥٠)، والترمذي (٣٢٥٨)، وأبو يعلى (٥٢٣٧)، وابن حبان (٦٣٢٠) من طريق إسماعيل ابن عليه، بهذا الإسناد، وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

وأخرجه ابن خزيمة (٨٢)، وابن حبان (١٤٣٢) من طريق ابن أبي زائدة، به.

وأخرجه مطولاً ومختصراً: الطيالسي (٢٨١)، وابن أبي شيبة ١/١٥٥، ومسلم (٤٥٠) (١٥٠) و(١٥١)، وأبو داود (٨٥)، والترمذي (١٨)، والنسائي في «الكبرى» =

= (٣٩)، وأبو عوانة ٢١٩/١، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٤/١، والشاشي (٣١٦)، وابن حبان (٦٥٢٧)، والبيهقي في «السنن» ١١/١، والبغوي في «شرح السنة» (١٧٨) من طرق عن داود، به. وسقط اسم ابن مسعود من مطبوع ابن أبي شيبه.

وأخرجه مسلم (٤٥٠) (١٥٢)، والشاشي (٣٣١) و(٣٣٢)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٧١)، والبيهقي في «السنن» ١١/١ من طريق إبراهيم، عن علقمة، عن ابن مسعود، بلفظ: «لم أكن ليلة الجن مع رسول الله ﷺ، ووددتُ أني كنتُ معه». وأخرجه أبوداود (٣٩)، ومن طريقه البغوي في «شرح السنة» (١٨٠) عن حيوة بن شريح، عن ابن عباس، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله ابن الدلمي، عن ابن مسعود، قال: قدم وفد الجن على رسول الله ﷺ، فقالوا: يا محمد، أنه أمتك أن يستنجوا بعظم أو روثه أو حُممة، فإن الله جعل لنا فيها رزقاً. قال: فنهى رسول الله ﷺ عن ذلك.

قوله: فقال: ما صحبه أحد، قال النووي: هذا صريح في إبطال حديث الوضوء بالنبذ، فإن هذا الحديث صحيح، وذاك ضعيف. قلنا: حديث الوضوء بالنبذ تقدم برقم (٣٧٨٢) و(٣٨١٠) وإسادهما ضعيف.

اغتيال، أي: قتل سراً، والغيلة، بكسر الغين: هي القتل في خفية. استطير، أي: طارت به الجن.

ما فَعَلَ: على بناء الفاعل، أي: ما حصل له؟

فأراني آثارهم وآثار نيرانهم: قال الدارقطني: إلى هنا انتهى حديث ابن مسعود، وما بعده من قول الشعبي، أي: كما في رواية الكتاب، نعم الشعبي لا بد أن لا يقول مثله إلا بالتوقيف عن النبي ﷺ، قلنا: وجاء عند مسلم، قال الشعبي: وسألوه الزاد، وكانوا من جن الجزيرة، إلى آخر الحديث من قول الشعبي مفصلاً من حديث عبد الله.

= ذكر اسم الله عليه: قيل، أي: عند الأكل لا عند الذبح.

٤١٥٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد أنه حَجَّ مع عبد الله، وأنه رمى الجَمْرَةَ بسبع حَصِيَّاتٍ، قال: وجعل البيتَ عن يساره، ومِنَى عن يمينه، وقال: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ (١).

٤١٥١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَمِ، قال: سمعتُ ذَرًّا يحدث، عن وائل بن مَهَانَةَ

عن عبدالله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال للنساء: «تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ»، فقالت امرأةٌ ليستُ مِنْ عِلْيَةِ النَّسَاءِ أَوْ مِنْ أَعْقَلِهِنَّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِيمَ؟ أَوْ لِمَ؟ أَوْ بِمِ؟ قال: «إِنَّكُنَّ تَكْثُرْنَ اللَّعْنَ، وَتَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ» (٢).

= لحماً: منصوب على التمييز. قاله السندي.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٣٩٤١).

وسلف أيضاً برقم (٣٥٤٨).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناده محتمل للتحسين من أجل وائل بن مهانة، وقد تقدم الكلام عنه برقم (٣٥٦٩)، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة، وذر: هو ابن عبدالله المرهبي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٩٢٥٦)، وابن حبان (٣٣٢٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٤)، والدارمي ٢٣٧/١، وأبو يعلى (٥٢٨٤)، والشاشي (٨٧١) من طرق، عن شعبة، به.

وسلف برقم (٣٥٦٩)، وانظر (٤١٥٢).

٤١٥٢ - حدثنا بهز، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني الحَكَم، عن ذرِّ، عن وائل بن مَهَانَةَ، من تَيْمِ الرُّبَابِ، من أصحابِ عبدِ الله

عن عبدِ الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ للنِّسَاءِ: «تَصَدَّقْنَ، فَإِنَّكُنَّ أَكْثَرُ أَهْلِ النَّارِ»، فقالت امرأةٌ، ليست من عِليَّةِ النِّسَاءِ: فيم؟ وبِم؟ ولم؟... فذكر الحديث (١).

٤١٥٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بن مِرَّة، قال: سمعتُ أبا وائل يقول:

سمعتُ عبدَ الله يقول. قلتُ: أنت سمعته من عبدِ الله؟ قال: نعم، وقد رفَعَه، قال: «لا أَحَدَ أَغْيَرُ من الله عزَّ وجلَّ، ولذلك حَرَّمَ الفَوَاحِشَ ما ظَهَرَ منها وما بَطَّنَ، ولا أَحَدَ أَحَبُّ إليه المَدْحُ من الله عزَّ وجلَّ ولذلك مَدَحَ نَفْسَهُ» (٢).

(١) هو مكرر سابقه. بهز: هو ابن أسد العمي. وتقدم برقم (٣٥٦٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وعمرو بن مرة: هو المرادي الكوفي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٠) (٣٤)، والترمذي (٣٥٣٠)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٧٣) - وهو في «التفسير» (١٩٣) - من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن غريب صحيح من هذا الوجه.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٦)، والبخاري (٤٦٣٤) و(٤٦٣٧)، والشاشي (٥٢٤) و(٥٢٧)، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٢٨٣، من طرق، عن شعبة، به. وقد سلف برقم (٣٦١٦).

٤١٥٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّة، أنه سمع أبا وائل يحدث

أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود، فقال: إِنِّي قرأتُ الْمُفْصَلَ كُلَّهُ في ركعة، فقال عبد الله: هَذَا كَهَذَا الشُّعْر؟ لقد عرفتُ النَّظَائِرَ التي كان رسولُ الله ﷺ يَقْرُنُ بينهما، قال: فذكر عشرين سُورَةً من الْمُفْصَلِ، سورتين، سورتين في ركعة^(١).

٤١٥٥ - حدثنا محمد بن جعفر، وَحَجَّاج، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن سعد بن إبراهيم، عن أَبِي عُيَيْدَةَ - قال حَجَّاج في حديثه: سمعتُ أبا عُيَيْدَةَ عن أبيه عبد الله بن مسعود: أَنَّ رسولَ الله ﷺ كان إِذَا قَعَدَ في الركعتين الْأُولَيَيْنِ كَانَهُ على الرِّضْفِ، قلتُ لسعدٍ: حتى يقوم؟

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٨٢٢) (٢٧٩)، والفرياحي في «فضائل القرآن» (١٢٦)، وابن حبان (١٨١٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٦٧)، والبخاري (٧٧٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٧٥/٢، وفي «الكبرى» (١٠٧٧)، وأبو عوانة ١٦٣/٢، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٤٦/١، والطبراني في «الكبير» (٩٨٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٦٠/٢، من طرق، عن شعبة، به.

وقد تقدم برقم (٣٦٠٧)، وسردنا هناك السور التي كان يقرن بينهما النبي ﷺ. وقد جاء في (س) و(ظ١): سورتين سورتين في ركعة، وفي هامش (س): في كل ركعة.

قال: حتى يقوم. قال حجاج: قال شعبة: كان سعدٌ يُحرِّكُ شَفْتَه (١) بشيءٍ، فقلتُ: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم (٢).

٤١٥٦ - حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج، قالا: حدثنا شعبة. ويزيد، أخبرنا المسعودي، عن سِمَاك بن حَرْب، عن عبد الرحمن بن عبد الله عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: - قال حجاج: كنا عند النبي ﷺ، فقال - قال يزيد: جَمَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ونحن أربعون، فكنت في آخر (٣) مَنْ أَتَاهُ، قال: «إِنَّكُمْ مَنْصُورُونَ، وَمُصِيبُونَ، وَمَفْتُوحٌ لَكُمْ، فَمَنْ أَدْرَكَ ذَلِكَ فَلْيَتَّقِ اللَّهَ، وَلْيَأْمُرْ بِالْمَعْرُوفِ، وَلْيَنْهَ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»؛ قال يزيد: «وَلْيَصِلْ رَحِمَهُ» (٤).

(١) في هامش (س): شفّته (نسخة).

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة لم يسمع من أبيه عبد الله بن مسعود، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وسعد بن إبراهيم: هو ابن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٥/١ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وهو مكرر (٣٦٥٦).

قوله: يحرك شفّته بشيء: أي إنه أخفى قوله: حتى يقوم، حتى سألته عنه، فقاله. قاله السندي.

(٣) في هامش (س): من آخر.

(٤) إسناده حسن إن صح سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع منه شيئاً يسيراً، ورجال الإسناد ثقات رجال الشيخين =

٤٣٧/١ ٤١٥٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ. وعبد الرَّزَّاق، أخبرنا
 إسرائيل، عن سِمَاك بن حَرْبٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعودٍ
 عن أبيه، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ قَالَ - قَالَ عبد الرَّزَّاقُ: سمعتُ
 رسول الله ﷺ، يقول -: «نَضَرَ اللهُ أَمْرَاءَ سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ
 حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ مُبَلِّغٍ أَحْفَظُ لَهُ مِنْ سَامِعٍ»^(١).

= غير المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - فقد روى له أصحاب السنن
 والبخاري تعليقا، وهو ثقة اختلط بأخرة، ويزيد - وهو ابن هارون - وإن سمع منه
 بعد اختلاطه - متابع بشعبة، وهو ابن الحجاج، وغير سماك بن حرب، فلم يخرج
 له البخاري إلا تعليقا، وحديثه لا يرقى إلى رتبة الصحيح، حجاج: هو ابن محمد
 المصيبي الأعور.

وأخرجه الطيالسي (٣٣٧) و(٣٤١)، والترمذي (٢٢٥٧)، والقضاعي في
 «الشهاب» (٥٦١)، والبيهقي في «السنن» ٩٤/١٠، من طريق شعبة، بهذا الإسناد.
 قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح!
 وقد سلف برقم (٣٦٩٤).

وقوله: «من كذب علي متعمداً...» حديث صحيح متواتر، تقدم برقم
 (٣٨١٤).

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن إن صح سماع عبد الرحمن بن عبد
 الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير
 سماك بن حرب، فحديثه لا يرقى إلى الصحة، وأخرج له البخاري تعليقا. إسرائيل:
 هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣٢)، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ٤٥، من
 طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٦٥٧)، وأبو يعلى (٥١٢٦) و(٥٢٩٦)، والشاشي (٢٧٦) =

.....
= من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.
وأخرجه الشاشي (٢٧٥)، وابن حبان (٦٩)، من طريق عبيد الله بن موسى، عن
إسرائيل، به.

وأخرجه الشاشي (٢٧٨)، وابن حبان (٦٦) و(٦٨)، والرامهرمزي في «المحدث
الفاصل» (٦) و(٧) و(٨)، وأبو نعيم في «الحلية» ٣٣١/٧، والبيهقي في «الدلائل»
٥٤٠/٦: من طرق، عن سماك، به. قال أبو نعيم: صحيح ثابت.

وبنحوه أخرجه الشافعي في «الرسالة» (١١٠٢)، وفي «المسند» ١٦/١ (بترتيب
السندي)، والحميدي (٨٨)، والترمذي (٢٦٥٨)، والشاشي (٢٧٧)، والبيهقي في
«معرفة السنن والآثار» (٤٤) و(٤٦)، والحاكم في «معرفة علوم الحديث» ص ٢٦٠،
والخطيب في «الكفاية» ص ٦٩، وابن عبد البر في «جامع بيان العلم» ص ٤٥،
والبغوي في «شرح السنة» (١١٢) من طريق سفيان بن عيينة، والخطيب في «الكفاية»
ص ٦٩ من طريق سفيان الثوري، والبيهقي في «الدلائل» ٢٣/١ من طريق هريم بن
سفيان، ثلاثتهم عن عبد الملك بن عمير، عن عبد الرحمن بن عبد الله، به.

وأخرجه بنحوه الخطيب في «شرف أصحاب الحديث» ص ٢٦، وابن عبد البر
في «جامع بيان العلم» ص ٤٥ و٤٦ من طريق الحارث العكلي، عن إبراهيم، عن
الأسود، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه بنحوه مطولاً أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٩٠/٢ من طريق محمد بن
طلحة، عن زبيد، عن مرة، عن ابن مسعود، به.

وفي الباب عن أنس عند ابن ماجه (٢٣٦)، وابن عبد البر ٤٢/١، سيرد
٢٢٥/٣.

وعن جبير بن مطعم عند ابن ماجه (٢٣١)، والدارمي ٧٤/١، والطحاوي في
«شرح مشكل الآثار» ٢٣٢/٢، وأبي يعلى (٧٤١٣)، والخطيب في «شرف أصحاب
الحديث» (٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٥٤١)، والحاكم ٨٧/١، سيرد ٨٠/٤
= ٨٢.

= وعن زيد بن ثابت عند أبي داود (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦)، وصححه ابن
حبان (٦٧)، سيرد ١٨٣/٥.

وعن أبي الدرداء عند الدارمي ٧٥/١، ٧٦، أورده الهيثمي في «المجمع»
١٣٧/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير»، ومداره على عبد الرحمن بن زبيد، وهو
منكر الحديث، قاله البخاري.

وعن أبي سعيد الخدري عند البزار (١٤١)، والرامهرمزي (٥)، وأبي نعيم في
«الحلية» ١٠٥/٥، قال الهيثمي في «المجمع» ١٣٧/١: ورجاله موثقون إلا أن
يكون شيخ سليمان بن سيف سعيد بن بزيغ، فإني لم أر أحداً ذكره، وإن كان
سعيد بن الربيع، فهو من رجال الصحيح.

وعن النعمان بن بشير، عند الحاكم ٨٨/١، من طريق عبدالله بن بكر
السهمي، عن حاتم بن أبي صغيرة، عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير،
وقال: وفي الباب عن جماعة من الصحابة، منهم عمر وعثمان وعلي ومعاذ بن جبل
وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة، وغيرهم عدة، وحديث النعمان بن بشير من شرط
الصحيح. قلنا: وهو كما قال، فإن رجاله رجال الشيخين غير سماك بن حرب، فمن
رجال مسلم.

وعن عمير بن قنادة عند الطبراني في «الكبير» ١٧/١٠٦، أورده الهيثمي في
«المجمع» ١٣٨/١: وقال: ورجاله موثقون إلا أنني لم أر من ذكر محمد بن نصر
شيخ الطبراني.

وعن جابر بن عبد الله عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في «مجمع
الزوائد» ١٣٨/١، وقال: وفيه محمد بن موسى البربري، قال الدارقطني: ليس
بقوي.

= وعن سعد بن أبي وقاص عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي في =

٤١٥٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ. وَحَجَّاجٌ، قال: حدثني شُعْبَةُ، قال حجَّاجٌ: قال (١): سمعتُ عُقْبَةَ بنَ وَسَّاجٍ، عن أبي الأحوص عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «فَضْلُ صَلَاةِ الرَّجُلِ فِي الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاتِهِ وَحَدِّهِ، خَمْسٌ وَعِشْرُونَ دَرَجَةً»، قال حجَّاجٌ: ولم يَرَفَعَهُ شُعْبَةُ لِي، وقد رَفَعَهُ لِغَيْرِي، قال: أَنَا أَهَابُ أَنْ أَرَفَعَهُ، لِأَنَّ عبدَ اللَّهِ قَلَّمَا كَانَ يَرَفَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ (٢).

= «المجمع» ١/١٣٨-١٣٩، وقال: وفيه سعيد بن عبد الله، لم أر من ذكره. قال السندي: قوله: نَضَّرَ اللهُ: قال الخطابي: دعا له بالنضارة، وهي النعمة، يقال: نضَّر، بالتشديد والتخفيف، وهو أجود. وفي «النهاية»: يروى بالتشديد والتخفيف، من النضارة، وهي في الأصل: حسن الوجه، والبريق، وإنما أراد: حَسَنُ خُلُقِهِ وقدره. وقيل: روي مخففاً، وأكثر المحدثين يقولونه بالتثقيب، والأول الصواب، والمراد: ألبسه الله النضرة، وهي الحسن وخلوص اللون، أي: جمَّله وزَيَّنَّه، أو أوصله الله إلى نضرة الجنة، أي: نعيمها ونضارتها، قال ابن عيينة: ما من أحد يطلب الحديث إلا وفي وجهه نضرة لهذا الحديث. مبلغ: بفتح لام مشددة، مَنْ بَلَغَهُ الآخر العلم. من سامع: ممن سمع أولاً، تنبيه على فائدة التبليغ، وفيه أنه لا عبرة للتقدم الزماني في العلم، بل قد يكون المتأخر أولى من المتقدم. والله تعالى أعلم.

(١) أي: شعبة.
(٢) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عقبة بن وسَّاج، فمن رجال البخاري، وغير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. لكن سقط من إسناده هنا قتادة في عامة الأصول الخطية، ومن «إتحاف المهرة»، و«أطراف المسند» بين شعبة وبين عقبة بن وسَّاج، وقد جاء على الصواب بإثبات قتادة في رواية الطبراني من طريق أحمد هذه، وكذا عند كل من أخرجه من =

طريق شعبة، ولم يتفطن الشيخ أحمد شاكر لهذا السقط، فأثبت سماع شعبة من عقبة بن وساج، وهذا وهم مبين منه رحمه الله، فإن شعبة قد ولد في السنة التي مات فيها عقبة، وهي سنة اثنتين وثمانين، أو قبل موته بثلاث سنين في قول، فكيف يتأتى به ان يسمع منه؟

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٠٠) من طريق الإمام أحمد، عن محمد بن جعفر، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، به.

وأخرجه البزار (٤٥٥)، وابن خزيمة (١٤٧٠)، والشاشي (٧٠٤)، من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، به.

وقد غير محقق «صحيح» ابن خزيمة الإسناد الوارد على الصواب في الأصل عنده، فجعله هكذا: .. شعبة، عن قتادة، وعقبة بن وساج. وقال: لعل الصواب ما أثبتناه. قلنا: بل الصواب ما في أصله الذي غيره، ولم يتفطن مراجعه إلى هذا الخطأ الذي وقع لمحققه.

قال البزار: هكذا رواه شعبة، عن قتادة، ورواه ابن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن عبد الله.

وعلقه البخاري في «التاريخ الكبير» ٤٣٢/٦ عن مسدد، عن يحيى، عن شعبة، عن قتادة، عن عقبة، به.

وعلقه أيضاً عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، موقوفاً.

قال ابن أبي حاتم في «العلل» ١/١٢٢: سألت أبي عن حديث رواه شعبة، عن قتادة، عن عقبة بن وساج، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ،

قال: «تفضل صلاة الجميع على صلاة الرجل وحده...». ورواه همام وسعيد بن بشير، عن قتادة، عن مورو العجلي، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ.

ورواه أبان عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ. قلت لأبي: أيها أصح؟ قال: حديث شعبة، لأنه أحفظ.

٤١٥٩ - حدثني بهز، حدثنا همام، أخبرنا قتادة، عن مورق، عن أبي الأحوص الجشمي

عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ كان يُفَضِّلُ صَلَاةَ الْجَمِيعِ عَلَى صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحَدَهُ بِخَمْسٍ وَعِشْرِينَ صَلَاةً، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ (١).

= قلنا: طريق مورق سيرد بعد هذا برقم (٤١٥٩).

وقد سلف برقم (٣٥٦٤).

قال ابن خزيمة ٣٦٤/٢: وهذه اللفظة من الجنس الذي أعلمت في كتاب الإيمان أن العرب قد تذكر العدد للشيء ذي الأجزاء والشعب، من غير أن تريد نفيًا لما زاد على ذلك العدد، ولم يرد النبي ﷺ بقوله: خمساً وعشرين، أنها لا تفضل بأكثر من هذا العدد، والدليل على صحة ما تأولت... ثم ذكر حديث ابن عمر: صلاة الرجل في الجميع تفضل صَلَاتِهِ وَحَدَهُ سَبْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً.

قلنا: حديث ابن عمر، سيرد ٦٥/٢. وذكرنا بقية أحاديث الباب برقم (٣٥٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص الجشمي - وهو عوف بن مالك بن نضلة - فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وهمام: هو ابن يحيى العوذلي، وقتادة: هو ابن دعامة، ومورق: هو ابن مُشْمَرَجِ العجلي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٠٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٩٩) من طريق هدبة بن خالد، والطبراني في «الأوسط» (٢٦١٨)، وفي «الكبير» (١٠٠٩٩) أيضاً، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٧/٢ من طريق داود بن شبيب، كلاهما عن همام، بهذا الإسناد.

وتقدم قبله من طريق شعبة عن قتادة، عن عقبة بن وساج، عن أبي الأحوص، به. ونقلنا هناك قول أبي حاتم في «العلل» ١٢٢/١، وقد سئل عن حديث شعبة المتقدم، وعن حديث همام وغيره، عن قتادة، عن مورق العجلي، عن أبي الأحوص في هذه الرواية، فقال: حديث شعبة أصح لأنه أحفظ.

٤١٦٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ أبا إسحاق يحدث، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: إن محمداً ﷺ عَلَّمَ فَوَاتِحَ الْخَيْرِ وَجَوَامِعَهُ وَخَوَاتِمَهُ، فقال: «إِذَا قَعَدْتُمْ فِي كُلِّ رَكْعَتَيْنِ، فَقُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ لِيَتَخَيَّرَ أَحَدُكُمْ مِنَ الدُّعَاءِ أَعْجَبَهُ إِلَيْهِ، فَلْيَدْعُ بِهِ رَبَّهُ، عَزَّ وَجَلَّ».

وإنَّ محمداً ﷺ، قال: «أَلَا أُنبئُكُمْ ما العَضَةُ؟» قال: «هي النَّمِيمَةُ الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ».

وإنَّ محمداً ﷺ، قال: «إِنَّ الرَّجُلَ يَصْدُقُ حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا، وَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا»^(١).

= وانظر (٣٥٦٤).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. أبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي.

وهذا الحديث هو - كما ترى - ثلاثة أحاديث:

فحديث التشهد: أخرجه النسائي في «المجتبى» ٢/٢٣٨، وابن خزيمة (٧٢٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٤)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١/٢٦٣، وابن =

٤١٦١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

= حبان (١٩٥١)، والطبراني في «الكبير» (٩٦١٢)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٧٨/٧-١٧٩ من طريق شعبة، به.

وسلف برقم (٣٨٧٧) من طريق معمر، عن أبي إسحاق، به، ويرقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود.

وحديث العَصْبَة: أخرجه مسلم (٢٦٠٦) (١٠٢)، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/١٠ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٣٨/٣، وأبو يعلى (٥٣٦٣) من طريق شعبة، به.

وأخرجه الدارمي ٣٠٠/٢ من طريق إدريس الأودي، وعبد الرزاق (٢٠٠٧٦)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (٨٥١٨) من طريق معمر، كلاهما عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٣٨/٢ من طريق زيد بن أبي أنيسة، عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه الطحاوي بنحوه في «شرح مشكل الآثار» ١٣٨/٢-١٣٩ من طريق إبراهيم الحميري، عن أبي الأحوص، عن عبدالله، موقوفاً.

وفي الباب عن أنس عند البخاري في «الأدب» (٤٢٥)، والطحاوي ١٣٩/٣.

وحديث الترغيب في الصدق، والترهيب من الكذب، سلف برقم (٣٨٩٦).

وسلف أيضاً برقم (٣٦٣٨).

قال السندي: ما العَصْبَةُ: هو كالوَجْه، بفتح فسكون. في «النهاية»: هكذا يروى في كتب الحديث، والذي في كتب الغريب: ما العَصْبَة، بكسر العين وفتح الضاد، أي: كالعِدَّة. قال الزمخشري: أصلها العِصْبَةُ، فِعْلَةٌ من العَصْبِ، وهو البَهْتُ، فحذفت لأمه كما حذفت من السَّنَةِ والشَّقَّة، وتُجمَع على عِصِين. =

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لو كنت مُتَّخِذاً من أمتي أحداً خليلاً، لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ (١)» (٢).

٤١٦٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه كان يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتُّقَى، وَالْعَفَافَ، وَالْغِنَى» (٣).

٤١٦٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن الأسود

عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه كان يقرأُ هذا الحرفَ: ﴿هَلْ مِنْ مَّدَكِرٍ﴾ (٤).

= القالة: بتخفيف اللام، من القول، أي: كثرة القول، وإيقاع الخصومة بين الناس بما يحكي البعض عن البعض.

(١) في (ق): لاتَّخَذْتُ أبا بكرٍ خليلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٤) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٨٧٨)، وانظر (٣٥٨٠) و(٣٩٠٩).

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم.

وأخرجه مسلم (٢٧٢١) (٧٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٦٩٢).

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود:

هو ابن يزيد النخعي.

٤١٦٤ - حدثنا محمد بن جعفر، وعفان، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، قال عفان: أنبأنا أبو إسحاق، عن الأسود، وقال محمد: عن أبي إسحاق، قال: سمعت الأسود يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ: أنه قرأ النجم، فسجد بها، وسجد من كان معه، غير أن شيخاً أخذ كفاً من حصي، أو تراب، فرفعه إلى جبهته، وقال: يكفيني هذا!! قال عبد الله: لقد رأيتُه بعد قتل كافرًا^(١).

٤١٦٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، قال: مرَّ بي رسولُ الله ﷺ وأنا أصلي، فقال: «سَلْ تُعْطَهُ يَا ابْنَ أُمَّ عَبْدٍ»، فقال عمر: فابتدرتُ أنا وأبو بكرٍ، فسبقني إليه أبو بكرٍ، وما استبقنا إلى خيرٍ، إلا سبقني إليه أبو بكرٍ، فقال: إن من دعائي الذي لا أكاد أن أدع: اللهم إني أسألك نعيماً

= وأخرجه البخاري (٤٨٧٣)، ومسلم (٨٢٣) (٢٨١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وتقدم من طريق شعبة برقم (٣٩١٨) و(٣٧٥٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وأبو إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه البخاري (١٠٦٧)، ومسلم (٥٧٦) (١٠٥)، وابن خزيمة (٥٥٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٣٨٠٥) و(٣٦٨٢).

لا يبيد، وقرة عين لا تنفد، ومرافقة النبي محمد في أعلى الجنة
جنة الخلد^(١).

٤١٦٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة. ويحيى، عن شعبة،
عن أبي إسحاق، عن عمرو بن ميمون

عن عبد الله، أنه قال: كنا مع رسول الله ﷺ في قبة نحواً
من أربعين، قال: «أترضون أن تكونوا ربيع أهل الجنة؟»، قال:
قلنا: نعم، قال: «أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة؟» فقلنا:
نعم، فقال: «والذي نفس محمد بيده، إني لأرجو أن تكونوا نصف
أهل الجنة، وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة، وما أنتم
في أهل الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود، أو
الشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر»^(٢).

٤٣٨/١

(١) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد
الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق:
هو السبيعي.

وسياتي بإسناد حسن برقم (٤٢٥٥) و(٤٣٤٠).

وسلف برقم (٣٦٦٢).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وأبو
إسحاق: هو السبيعي، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه البخاري (٦٥٢٨)، ومسلم (٢٢١) (٣٣٧)، وابن ماجه (٤٢٨٣)، وابن
منده في «الإيمان» (٩٨٥) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٦١).

٤١٦٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عمرو بن مُرَّة قال: سمعتُ عبد الله بن سَلْمَةَ، يقول:

سمعتُ عبد الله بن مسعود يقول: أوتِيَ نَبِيُّكُمْ ﷺ مَفَاتِيحَ كُلِّ شَيْءٍ غَيْرِ الْخَمْسِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ، وَيُنزِلُ الْغَيْثَ، وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَازَا تَكْسِبُ غَدًا، وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [لقمان: ٣٤]، قال: قلتُ له: أنت سمعته من عبد الله؟ قال: نعم، أكثر من خمسين مرَّةً^(١).

٤١٦٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ يحيى بن المجبر، قال: سمعتُ أبا مَاجِدٍ - يعني الحَنَفِيَّ -، قال:

كنتُ قاعدًا مع عبد الله، قال: إِنِّي لِأَذْكَرُ أَوَّلَ رَجُلٍ قَطَعَهُ، أَتَيْ بِسَارِقٍ، فَأَمَرَ بِقَطْعِهِ، وَكَأَنَّمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قال: قالوا: يا رسول الله، كأنك كرهتَ قَطْعَهُ؟ قال: «وما يَمْنَعُنِي، لا تُكُونُوا عَوْنًا لِلشَّيْطَانِ عَلَى أَخِيكُمْ، إِنَّهُ يَنْبَغِي لِلْإِمَامِ إِذَا انْتَهَى إِلَيْهِ حَدٌّ أَنْ يُقِيمَهُ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ عَفُوٌّ يُحِبُّ الْعَفْوَ: ﴿وَلْيَعْفُوا وَلْيَصْفَحُوا أَلَا تُحِبُّونَ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَكُمْ، وَاللَّهُ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور: ٢٢]»^(٢).

(١) هو مكرر (٣٦٥٩)، لكن شيخ الإمام أحمد هناك يحيى القطان.

(٢) حسن بشواهده، وهذا إسناد ضعيف، سلف الكلام في رجاله برقم

(٣٧١١) و(٣٩٧٧).

٤١٦٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن يحيى بن عبد الله التيمي، عن أبي ماجد الحنفي، فذكر معناه وقال: **كَانَمَا أُسِفَّ وَجْهُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، يقول: ذُرَّ عَلَيْهِ رَمَادٌ** (١).

٤١٧٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم بن سويد، وكان إمام مسجد علقمة بعد علقمة، قال: **صَلَّى بِنَا عَلْقَمَةَ الظَّهْرَ، فَلَا أُدْرِي أَصَلَّى ثَلَاثًا أَمْ خَمْسًا، فْقِيلَ لَهُ، فَقَالَ: وَأَنْتَ يَا أَعُورُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ حَدَّثَ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَ ذَلِكَ** (٢).

= وأخرجه الحاكم ٣٨٢/٤ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً ٣٨٢/٤ من طريق وهب بن جرير، عن شعبة، به، وقال: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه! وسكت عنه الذهبي. وما يحسن منه ذلك. وتقدم ذكر شواهده برقم (٣٩٧٧). قوله: **أُسِفَّ**، بضم همزة وتشديد فاء، أي: تغير. قاله السندي. وسيرد شرحه في الرواية التالية.

(١) هو مكرر سابقه، عدا شيخ الإمام أحمد وشيخه. سفيان: هو الثوري. وهو في «مصنف» عبد الرزاق (١٣٥١٩) مطولاً، ومن طريقه أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٥٧٢).

وسلف برقم (٣٧١١)، وتقدم ذكر شواهده برقم (٣٩٧٧). (٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير إبراهيم بن سويد - وهو النخعي الأعور - فمن رجال مسلم. علقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن حبان (٢٦٦١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. =

٤١٧١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، وحِجَّاجٌ، عن شُعْبَةَ،
عن سَلْمَةَ بنِ كُهَيْلٍ، عن عيسى الأَسَدِيِّ، عن زِدِّ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «الطَّيْرَةُ مِنَ الشَّرْكِ، وما
مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللَّهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» (١).

٤١٧٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن جابر، عن أبي
الضُّحَى، عن مسروق

عن عبد الله، عن رسول الله ﷺ: أَنَّهُ كَانَ يُسَلِّمُ عَنْ يَمِينِهِ،
وعن شِمَالِهِ، حتَّى أَرَى بِيَاضَ وَجْهِهِ، فَمَا نَسِيتُ بَعْدُ فِيمَا نَسِيتُ:

= وأخرجه الطبراني (٩٨٤٧) من طريق شعبة، به.

وأخرجه الشاشي (٣٠٧) من طريق يحيى بن سلمة، عن سلمة بن كهيل، به.
وسلف بنحوه برقم (٣٥٦٦).

قوله: «وأنت يا أعور»، أي: تقول مثل ما يقولون!؟

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى الأَسَدِيِّ - وهو ابن
عاصم - فقد روى له أصحاب السنن ما عدا النسائي، وهو ثقة. شعبة: هو ابن
الحجاج، وحجاج: هو ابن محمد المصيصي الأعور، وزر: هو ابن حبيش
الأَسَدِيِّ.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٦)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٥٨/١
و٣٠٤/٢، والشاشي (٦٥١) و(٦٥٢) و(٦٥٣) و(٦٥٤) و(٦٥٦) و(٦٥٧)، والحاكم
١٨-١٧/١، والبيهقي في «السنن» ١٣٩/٨، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٥٧) من
طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح سنده، ثقات
رواته، ولم يخرجاه.

وسلف برقم (٣٦٨٧).

السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ، السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللَّهِ^(١).

٤١٧٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور وسليمان،
عن إبراهيم، عن عبيدة السُّلَمَانِي

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «خَيْرُكُمْ قَرْنِي، ثُمَّ
الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَخْلُفُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَاتُهُمْ
أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَاتُهُمْ»^(٢).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر - وهو ابن يزيد الجعفي -، وبقيه
رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وأبو الضحى: هو مسلم بن
صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٧٩) من طريق شعبة، بهذا الإسناد.
وسلف برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور:
هو ابن المعتمر، وسليمان: هو ابن مهران الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد
النخعي، وعبيدة - بفتح العين - هو ابن عمرو السُّلَمَانِي.
وأخرجه مسلم (٢٥٣٣) (٢١١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد، ليس
فيه ذكر الأعمش.

وأخرجه الطيالسي (٢٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٥١/٤، وفي
«شرح مشكل الآثار» ١٧٦/٣، والشاشي (٧٨٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٧٨/٢ من
طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه الشاشي (٧٩١) من طريق النضر بن شميل، عن شعبة، عن الأعمش،

به.

وسلف برقم (٣٥٩٤).

٤١٧٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: كَتَبَ إِلَيَّ مَنْصُورٌ،
وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةً لَا أُدْرِي زَادَ
أَمْ نَقَصَ، (إِبْرَاهِيمُ الْقَائِلُ: لَا يَدْرِي، عَلْقَمَةُ قَالَ: زَادَ أَوْ نَقَصَ،
أَوْ عَبْدُ اللَّهِ)، ثُمَّ اسْتَقْبَلْنَا، فَحَدَّثَنَا بِصَنِيعِهِ، فَثَنَى رِجْلَهُ، وَاسْتَقْبَلَ
الْقِبْلَةَ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ، فَقَالَ: «لَوْ حَدَّثَ
فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَأَنْبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أَنْسَى كَمَا تَنْسُونَ،
فَإِنْ نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَأَيْكُمْ مَا شَكَّ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَتَحَرَّ أَقْرَبَ ذَلِكَ
لِلصَّوَابِ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ وَيُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ» (١).

٤١٧٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي

وَائِلٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا
يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا، أَجَلَ يُحْزِنُهُ، وَلَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةُ الْمَرْأَةَ،
أَجَلَ تَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور:
هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.
وأخرجه ابن ماجه (١٢١١) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٩/٣، وأبو عوانة ٢/٢٠٠، من طريقين عن
شعبة، به.

وتقدم برقم (٣٥٦٦). وانظر أيضاً (٣٩٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، ومنصور: =

٤١٧٦ - حدثنا محمد بن جعفر، وحجاج، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، عن أبي وأئيل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «بُسْمًا لأحدكم - أو بُسْمًا لأحدِهِم - أن يقول: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتَ وَكَيْتَ، بل هو نُسِّي، واستذكروا القرآن، فإنه أَسْرَعُ تَفْصِيًّا من صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النِّعَمِ بِعُقْلِهِ. أو مِنْ عُقْلِهِ»^(١).

٤٣٩/١

٤١٧٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، قال: سمعتُ أبا وأئيل يحدث

= هو ابن المعتمر، وأبو وأئيل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥١٣٢) من طريق جرير، عن منصور، بهذا الإسناد. والقسم الأول منه: أخرجه ابن أبي شيبة ٥٨١/٨، والبخاري في «صحيحه» (٦٢٩٠)، وفي «الأدب المفرد» (١١٧١)، ومسلم (٢١٨٤) (٣٠٧)، وابن حبان (٥٨٣) من طرق عن منصور، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٠)، وذكرنا هناك شواهد.

وقسمه الثاني، وهو قوله: «لا تباشر المرأة المرأة...».

أخرجه أبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٣٢٨/١ من طريق شعبة، به.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٧/٤، والنسائي في «الكبرى» (٩٢٣٠) و(٩٢٣١)،

والشاشي (٥٤٥)، وابن حبان (٤١٦١) من طرق عن منصور، به.

وقد سلف برقم (٣٦٠٩)، وذكرنا هناك شواهد.

وسيرد الحديث بتمامه برقم (٤١٩١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيصي

الأعور، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وأئيل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه أبو عبيد في «فضائل القرآن» ص ١٠٤ عن حجاج المصيصي، بهذا

الإسناد.

عن عبد الله، قال: كنا نقول: السَّلَامُ على فلان وفلان، فقال رسول الله ﷺ: «قولوا: التَّحِيَّاتُ لله، والصَّلَوَاتُ والطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عليك أيها النبي ورحمةُ الله وبركاته، السَّلَامُ علينا، وعلى عِبَادِ الله الصالحين، أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ ورسولُهُ، فَإِنَّكُمْ إِذَا قُلْتُمْ: السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللهِ الصالحينَ، سَلَّمْتُمْ عَلَى كُلِّ عَبْدٍ صَالِحٍ^(١) فِي الأَرْضِ وَفِي السَّمَاءِ»^(٢).

٤١٧٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، وزُيَيْد، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «سَبَابُ الْمُؤْمِنِ فَسْقٌ^(٣)، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»^(٤). قَالَ فِي حَدِيثِ زُيَيْدٍ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ.

= وقد تقدم من طريق شعبة برقم (٣٩٦٠)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٢٠).

(١) في (س) و(ظ): عبد الله صالح.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو عوانة ٢٣٠/٢ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٤٠٢) (٥٦) عن محمد بن المثنى ومحمد بن بشار، كلاهما عن محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلب برقم (٣٦٢٢) و(٣٩١٩) و(٣٩٦٧) و(٤٠١٧).

(٣) في هامش (س): فسوق.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين. زبيد: هو ابن الحارث اليامي.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. لم يذكر فيه منصوراً.

وأخرجه مسلم (٦٤) (١١٧) من طريق محمد بن جعفر، به، لم يذكر زبيداً. وأشار البخاري إلى رواية محمد بن جعفر، عن شعبة، عن منصور، عقب =

٤١٧٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، حدثني رُكَيْنٌ، سمعتُ القاسِمَ بنَ حَسَّانٍ يُحَدِّثُ، عن عبد الرحمن بن حَرْمَلَةَ

عن عبد الله بن مسعود، أن رسولَ الله ﷺ كان يكرهُ عشرًا: الصُّفْرَةَ، وتَغْيِيرَ الشَّيْبِ، وَجَرَّ الإِزَارِ، وَخَاتَمَ الذَّهَبِ، - أو قال: حَلَقَةَ الذهبِ - وَالضَّرْبَ بِالْكَعَابِ، وَالتَّبْرُجَ بِالزَّيْنَةِ فِي غَيْرِ مَحَلِّهَا، وَالرُّقَى إِلا بِالْمُعَوِّذَاتِ، وَالتَّمَائِمِ، وَعَزَلَ المَاءِ، وَإِفْسَادَ الصَّبِيِّ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُحَرِّمَهُ (١).

٤١٨٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن مُغْيِرَةَ، قال: سمعتُ أبا وإئيل يُحَدِّثُ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ أنه قال: «أنا فرطكم على الحوض، وليرفعن لي رجال منكم، ثم ليختلجن دوني، فأقول: يا رب، أصحابي، فيقال لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» (٢).

= الرواية (٦٠٤٤).

وقد سلف برقم (٣٦٤٧) و(٣٩٠٣).

(١) إسناده ضعيف، وقد سلف برقم (٣٦٠٥) و(٣٧٧٤).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. مغيرة: هو ابن مقسم الضبي.

وأخرجه البخاري (٦٥٧٦)، ومسلم (٢٢٩٧) (٣٢) من طريق محمد بن جعفر،

بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٥١٨) من طريق شعبة، به.

وأخرجه البخاري (٧٠٤٩)، ومسلم (٢٢٩٧) (٣٢)، وابن أبي عاصم في

«السنة» (٧٦١)، والشاشي (٥٢٠) و(٥٢١) و(٥٢٢)، والدارقطني في «العلل»

٩٦/٥، من طرق عن المغيرة، به.

وقد سلف برقم (٣٦٣٩).

٤١٨١ - حدثنا حجاج، حدثنا شعبة، عن أبي التياح، عن رجلٍ من

طَيِّءٍ

عن عبد الله، قال: نَهَانَا^(١) رسولُ الله ﷺ عن التَّبْقُرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ، فَقَالَ أَبُو جَمْرَةَ، وَكَانَ جَالِسًا عِنْدَهُ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَحْرَمُ الطَّائِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَكَيْفَ بِأَهْلِ بَرْدَانَ وَأَهْلِ بِالْمَدِينَةِ وَأَهْلِ كَذَا؟ قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِأَبِي التِّيَّاحِ: مَا التَّبْقُرُ؟ فَقَالَ: الْكَثْرَةُ^(٢).

(١) فِي (ق): نَهَى.

(٢) هَذَا الْحَدِيثُ لَهُ إِسْنَادَانِ، وَكِلَاهُمَا ضَعِيفٌ، عَلَيْهِمَا الْاضْطِرَابُ وَالْجِهَالَةُ، وَالرَّجُلُ مِنْ طَيِّءٍ الَّذِي رَوَى عَنْهُ أَبُو التِّيَّاحِ سِيرِدٌ فِي الرَّوَايَةِ (٤١٨٤) أَنَّهُ ابْنُ الْأَحْرَمِ، وَوَرَدَتْ تَسْمِيَتُهُ فِي الرَّوَايَةِ (٣٥٧٩) بِالْمَغِيرَةِ بْنِ سَعْدِ بْنِ الْأَحْرَمِ، وَسَبَقَ الْكَلَامُ فِيهِ هُنَاكَ، وَالرَّجُلُ الَّذِي حَدَّثَ شُعْبَةَ فِي مَجْلِسِ أَبِي التِّيَّاحِ وَرَدَّ عِنْدَنَا فِي النُّسخِ الْخَطِيئةِ جَمِيعَهَا أَنَّهُ أَبُو جَمْرَةَ - بِالْجِيمِ وَالرَّاءِ الْمَهْمَلَةِ -، وَجَعَلَهُ الْحُسَيْنِيُّ أَبُو حَمْزَةَ - بِالْحَاءِ الْمَهْمَلَةِ وَالزَّيِّ -، فَقَالَ فِي «الْإِكْمَالِ» ص ٥٠٢ فِي تَرْجُمَةِ أَبِي حَمْزَةَ: أَبُو حَمْزَةَ، عَنْ أَحْرَمِ الطَّائِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ. [وَأَبُو حَمْزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ] يَشِيرُ إِلَى إِسْنَادِ الرَّوَايَةِ (٤١٨٥)، وَعِنْدَهُ شُعْبَةُ، لَا يُدْرِي مِنْ هُمَا. وَقَدْ نَقَلَهُ عَنْهُ الْحَافِظُ فِي «التَّعْجِيلِ» ص ٤٧٨، فَتَابَعَهُ فِي ضَبْطِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَقَالَ ابْنُ شَيْخِنَا فِي كُلِّ مِنْهُمَا: لَا يُعْرَفُ، ثُمَّ عَرَّفَ الْحَافِظُ أَبُو حَمْزَةَ هَذَا، فَقَالَ: فَأَمَّا أَبُو حَمْزَةَ، فَإِنَّهُ يُعْرَفُ بِجَارِ شُعْبَةَ، وَاسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، وَاخْتَلَفَ فِي اسْمِ أَبِيهِ، وَلَهُ تَرْجُمَةٌ فِي «التَّهْذِيبِ» [٢١٩/٦]، وَلَيْسَتْ لَهُ رَوَايَةٌ فِي «التَّهْذِيبِ» عَنْ أَبِيهِ. وَجَزَمَ ابْنُ شَيْخِنَا فِي تَرْجُمَةِ أَحْرَمِ الطَّائِي فِي الْهَجْرَةِ أَنَّ أَبُو حَمْزَةَ هَذَا هُوَ مِيمُونَ الْأَعُورِ، وَلَيْسَ كَمَا قَالَ، مَعَ أَنَّهُ نَاقِضٌ ذَلِكَ هُنَا، فَقَالَ: لَا يُعْرَفُ، وَمِيمُونَ الْأَعُورِ مَعْرُوفٌ، وَهُوَ مِنْ رِجَالِ التَّهْذِيبِ، فَلَا يُسْتَدْرَكُ. ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ: وَقَدْ رَوَى الْمَتَنَ غَيْرَ شُعْبَةَ، =

= فجود الإسناد، أخرجه أحمد هنا - يعني في الرواية المتقدمة برقم (٣٥٧٩) -،
 والترمذي من رواية الأعمش، عن شمر بن عطية، عن المغيرة بن سعد بن الأخرم،
 عن أبيه، عن عبد الله، فذكر الحديث، ولفظه: «لا تتخذوا الضيعة فترغبوا في
 الدنيا»، وعلى هذا فابن الأخرم في رواية شعبة هو المغيرة بن سعد بن الأخرم، نسب
 إلى جده، وأبوه على هذا هو سعد بن الأخرم، ويحتمل أن يكون المراد بأبيه أبوه
 الأعلى، وهو الأخرم. قلنا: كذا ذكر الحافظ والحسيني أنه أبو حمزة، وورد عندنا
 في النسخ - كما ذكرنا - أبو حمزة، وورد كذلك في النسخ التي وقعت للشيخ أحمد
 شاكر، فجعله أبا حمزة نصر بن عمران الضبعي، وقال: وهو وأبو التياح يزيد بن حميد
 الضبعي، كانا شيخني شعبة، متعاصران، ماتا في سنة ٢١٨، أو مات أحدهما قبل
 الآخر بقليل، وقد روى أبو حمزة نصر عن أبي التياح، وأما أبو حمزة جار شعبة،
 فلم أجد ما يدل على أنه لقي أبا التياح، أو روى عنه، ولعل الاسم ثبت مصحفاً
 من الجيم والراء إلى الحاء والزاي في بعض النسخ التي وقعت للحافظين أو
 لأحدهما، أو لابن شيخ الحافظ ابن حجر، فأوجبت هذا الوهم الذي تبع فيه بعضهم
 بعضاً.

قلنا: قول الشيخ أحمد شاكر: «وأما أبو حمزة جار شعبة فلم أجد ما يدل على
 أنه لقي أبا التياح أو روى عنه» لا وجه لذكره، إذ لم يرد في الإسناد رواية لأبي حمزة
 عن أبي التياح، والأمر الذي ينبغي معرفته هو: هل لأبي حمزة - كما ذكر الحسيني
 والحافظ - رواية عن أكرم الطائي أو لا؟ فالذي ذكره المزني في «التهذيب» أن أبا
 حمزة جار شعبة روى عن المغيرة بن سعد بن الأخرم، وهذا يقوي ما ذكره الحسيني
 والحافظ أن هذا الراوي هو أبو حمزة بالحاء والزاي، ويقويه أيضاً أنه ورد كذلك عند
 الطيالسي (٣٨٠)، والشاشي (٨١٤)، والهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢٥١/١٠. وأما
 أبو حمزة - بالجيم والراء - وهو الوارد عندنا في النسخ، وهو نصر بن عمران الضبعي،
 فلم نجد له في «التهذيب» رواية عن أكرم، ولا عن ابن الأخرم، وإن كان ذلك ليس
 بحجة، إذ ليس في «التهذيب» استقصاء لجميع الرواة عن المترجم خارج الكتب =

= الستة، وعلى كل حال يبقى الإسناد ضعيفاً للاختلاف في تسمية الرجل الطائي: أخرم، أو ابن الأخرم، وللاضطراب فيه. فأبو التياح يروي الحديث عن ابن الأخرم، عن ابن مسعود، وأبو حمزة - أو أبو حمزة - يرويه عن أخرم، عن أبيه، عن ابن مسعود. وإذا صح أن ابن الأخرم هذا هو المغيرة بن سعد بن الأخرم كما ذكر الحافظ، ففي الإسناد انقطاع، لأن المغيرة هذا لم يدرك ابن مسعود، لكن وقع عند الشاشي (٨١٥) من طريق حجاج - شيخ أحمد -، بهذا الإسناد، وفيه بعد ذكر الرجل من طيء، قال: أحسبه قال: عن أبيه، عن ابن مسعود، ففيه أن أبا التياح وصل الإسناد لكن على الشك. وإذا صح أنه متصل، فسعد بن الأخرم، والد المغيرة، لم يرو عنه غير ابنه المغيرة كما تقدم برقم (٣٥٧٩). ثم إن في متن الحديث نكارة سنذكرها عقب التخريج. وباقي رجال الإسناد ثقات رجال الشيخين.

حجاج: هو ابن محمد المصيبي، وأبو التياح: هو يزيد بن حميد الضبي.
وأخرجه الشاشي (٨١٥) من طريق حجاج - شيخ أحمد - بالإسناد الأول، لكن فيه بعد ذكر الرجل من طيء: أحسبه قال: عن أبيه، عن ابن مسعود.
وأخرجه الشاشي (٨١٤) من طريق بشر بن عمر الزهراني، عن شعبة، بهذين الإسنادين.

وأخرجه الطيالسي (٣٨٠) عن شعبة، عن أبي حمزة، به.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥١/١٠، وقال: رواه أحمد بأسانيد، وفيها رجل لم يسم. قلنا: هو ابن الأخرم كما تقدم آنفاً.
وقوله: «نهانا رسول الله ﷺ عن التبقر - يعني الكثرة - في الأهل والمال» فيه نكارة، إذ المراد بالتبقر في الأهل هنا كثرة الولد، ويؤيده رواية الطيالسي: نهى عن التبقر في المال والولد، وقد صح عن النبي ﷺ الحض على الاستكثار من الأولاد، فسيرد من حديث أنس ١٥٨/٣ أن رسول الله ﷺ قال: «تزوجوا الودود الولود، فإني مكاثر الأنبياء يوم القيامة»، وله شاهد من حديث معقل بن يسار عند أبي داود (٢٠٥٠)، والنسائي ٦٥/٦، وإسناده قوي، وصححه ابن حبان (٤٠٥٦) =

٤١٨٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن إسماعيل بن رَجَاءٍ، قال: سمعتُ عبد الله بن أبي الهذيل يحدث، عن أبي الأحوص، قال:

سمعتُ عبد الله بن مسعود يحدث، عن النبي ﷺ، قال: «لو كنتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنَّهُ أَخِي وَصَاحِبِي»^(١)، وقد اتَّخَذَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ صَاحِبِكُمْ خَلِيلًا»^(٢).

٤١٨٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن واصل، عن أبي وائل

= و(٤٠٥٧)، والحاكم ١٦٥/٢. وسيرد بنحوه من حديث عبد الله بن عمرو برقم (٦٥٩٨).

وسياقي حديثنا بالإسناد الأول برقم (٤١٨٤)، وبالإسناد الثاني برقم (٤١٨٥).
وتقدم بنحوه برقم (٣٥٧٩).

(١) في (ق): ولكن أنت أخي وصاحبي.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، محمد بن جعفر وشعبة من رجال الشيخين، وباقي رجال الإسناد من رجال مسلم. إسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الكوفي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٣) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطيالسي (٣١٤)، والنسائي في «الكبرى» (٨١٠٤)، وأبو يعلى (٥٢٤٩)، والطحطاوي في «شرح مشكل الآثار» ٤٤١/١، والشاشي (٧٢٠) و(٧٢٣)، وابن حبان (٦٨٥٦) من طرق، عن شعبة، به.

وأخرجه مسلم (٢٣٨٣) (٦)، وأبو يعلى (٥١٤٩)، والطبراني في «الأوسط» (٧٧٧)، وفي «الكبير» (١٠١٠٧) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة بن مقسم، عن واصل بن حيان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، به.

وسلف برقم (٣٥٨٠)، وسياقي برقم (٤٤١٣).

عن عبد الله، قال: وأحسبُه رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ أَيَّامُ الْهَرَجِ، أَيَّامٌ يَزُولُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيُظْهَرُ فِيهَا الْجَهْلُ»، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: الْهَرَجُ بِلِسَانِ الْحَبَشِ: الْقَتْلُ (١).

٤١٨٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أَبِي التَّيَّاحِ، عن ابن الأَخرَمِ، رجلٍ من طَيِّءٍ

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ: أَنَّهُ نَهَى عَنِ التَّبَقُّرِ فِي الْأَهْلِ وَالْمَالِ (٢).

٤١٨٥ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ أبا جَمْرَةَ يحدث، عن أبيه

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: وقال عبد الله: كيف من

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، شعبة: هو ابن الحجاج، وواصل: هو ابن حيان الأحدث، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البخاري (٧٠٦٦) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الشاشي (٥٣٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٧١)، من طريق عمرو بن حكام، عن شعبة، به.

وعلقه البخاري بصيغة الجزم في «صحيحه» (٧٠٦٧) عن أبي عوانة، عن عاصم، عن أبي وائل، عن الأشعري، أنه قال لعبدالله: تعلم الأيام التي ذكر النبي ﷺ أيام الهرج.. نحوه.

وسلف برقم (٣٦٩٥) و(٣٨١٧) و(٣٨٤١) من طرق، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، مرفوعاً دون شك في رفعه.

(٢) إسناده ضعيف، وقد سلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٤١٨١).

لَهُ ثَلَاثَةٌ أَهْلِينَ: أَهْلٌ بِالْمَدِينَةِ، وَأَهْلٌ بِكَذَا، وَأَهْلٌ بِكَذَا^(١).

٤١٨٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ. وحجَّاج، حدثني شُعْبَةُ،
عن الوليد بن العيزار، قال حجَّاج: سمعتُ أبا عمرو الشَّيباني، وقال محمد:
عن أبي عمرو الشَّيباني، قال:

حدثنا صاحبُ هذه الدَّار - وأشار بيده إلى دارِ عبد الله، وما
سمَّاه لنا -، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ الْعَمَلِ أَحَبُّ إِلَى اللَّهِ
عَزَّ وَجَلَّ؟ فقال: «الصَّلَاةُ عَلَى وَقْتِهَا» - قال الحجَّاج: لَوْقَتِهَا - قال:
ثم أَيُّ؟ قال: «ثم بُرِّ الوَالِدَيْنِ»، قال: ثم أَيُّ؟ قال: «ثم الجهادُ
في سبيلِ الله»، ولو استزدتُهُ لَرَأَدَنِي^(٢).

(١) إسناده ضعيف، وسلف الكلام عليه مفصلاً برقم (٤١٨١).

وقوله في الإسناد: سمعت أبا حمزة يحدث عن أبيه، الضمير في «أبيه» لابن
الأخرم لا لأبي حمزة، كما هو الظاهر، يعني أن أبا حمزة في هذه الرواية روى عن
ابن الأخرم، عن أبيه، عن ابن مسعود، وقد بين ذلك الحافظ في «تعجيل المنفعة»
ص ٤٧٨، ونقلناه في تخريج الرواية (٤١٨١)، أما أبو التياح - الوارد في الرواية
السابقة - فروى عن ابن الأخرم، عن ابن مسعود، دون زيادة: «عن أبيه». وشيخ
شعبة في هذا الإسناد تقدم الكلام فيه مفصلاً في الرواية (٤١٨١).
وأخرجه الطيالسي (٣٨٠) عن شعبة، عن أبي حمزة، عن رجل من طيء، عن
أبيه، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه ابن الجعد (١٣٣٥) من طريق أبي حمزة، عن رجل من طيء، به.
وسلف بنحوه برقم (٣٥٧٩).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حجَّاج: هو ابن محمد المصيبي
الأعور، وأبو عمرو الشَّيباني: هو سعد بن إياس.

٤١٨٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن منصور، عن أبي

وائل

٤٤٠/١ عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لا يَزَالُ الرَّجُلُ يَصْدُقُ، وَيَتَحَرَّى الصُّدْقَ، حَتَّى يُكْتَبَ صِدْقًا، وَلَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَكْذِبُ، وَيَتَحَرَّى الكَذِبَ، حَتَّى يُكْتَبَ كَذَابًا»^(١).

٤١٨٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن أبي

وائل

عن عبد الله، أنه قال: إني لأخْبِرُ بِجَمَاعَتِكُمْ، فَيَمْنَعُنِي الخُرُوجَ إِلَيْكُمْ خَشِيَةً أَنْ أُمْلِكُمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَوَّلُنَا فِي الأَيَّامِ بِالمَوْعِظَةِ، خَشِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا^(٢).

٤١٨٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، ومنصور،

وحَمَاد، والمُغِيرَةَ، وأبي هاشم، عن أبي وائل

= وأخرجه مسلم (٨٥) (١٣٩) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٨٩٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل:

هو شقيق بن سلمة.

وقد تقدم برقم (٣٦٣٨).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٥)، والشاشي (٦٠١) من طريق شعبة، به.

وقد سلف برقم (٣٥٨١).

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال في التشهد: «التَّحِيَّاتُ
لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ
وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ
إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» (١).

٤١٩٠ - حدثنا عبد الرحمن بن مهدي، حدثنا سفيان، عن منصور،
والأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا
يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، وَلَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ فَتَنْتَعِمَهَا لِزَوْجِهَا حَتَّى

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد
- وهو ابن أبي سليمان - فمن رجال مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»،
أبو هاشم: هو يحيى بن دينار الرُّماني.

وأخرجه أبو نعيم في «الحلية» ١٧٩/٧، من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٢٤١/٢ من طريق محمد بن جعفر، به.
قال أبو نعيم: تفرد محمد بن جعفر، عن شعبة بالجمع بين هؤلاء الخمسة.
وأخرجه البخاري (٧٣٨١)، والشاشي (٥٠٦)، وابن خزيمة (٧٠٤)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٣/١، وابن حبان (١٩٤٨)، والطبراني في
«الكبير» (٩٩٠٢) و(٩٩٠٣) من طرق عن مغيرة، به.

وتقدم برقم (٤٠١٧) من طريق الثوري، عن هؤلاء الخمسة، إلا أن فيه الحصين
بدل مغيرة. وبرقم (٣٩٦٧) من طريق الثوري، عن الأعمش ومنصور وحماد، به.
وقد تقدم برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، به.

كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»، قَالَ: أَرَى مَنْصُورًا، قَالَ: «إِلَّا أَنْ يَكُونَ بَيْنَهُمَا ثَوْبٌ»^(١).

٤١٩١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلِيمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يَحَدِّثُ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً . . .» فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٢).

٤١٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سُؤَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَمْسَى قَالَ: «أَمْسَيْنَا وَأَمْسَى الْمَلِكُ لِلَّهِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وقوله: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً . . .» سلف برقم (٣٥٦٠).

وقوله: «وَلَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ».

أخرجه البخاري (٥٢٤٠)، وأبو نعيم في «الحلية» ١٢٧/٧ من طريق سفيان الثوري، بهذا الإسناد.

وقد تقدم برقم (٣٦٠٩). وتقدم الحديث بتمامه برقم (٤١٧٥).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤١٧٥) لكن في الإسناد هناك منصور بدل سليمان الأعمش.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبيد الله - وهو النخعي -، وإبراهيم بن سويد - وهو النخعي - فمن رجال =

٤١٩٣ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَقَدْ رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَمَثَّلُ بِمِثْلِي» (١).

= مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وعبد الواحد بن زياد: هو العبدي البصري، وعبد الرحمن بن يزيد: هو النخعي.

وأخرجه مطولاً مسلم (٢٧٢٣) (٧٤)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٤٠٨) - وهو في «عمل اليوم واللييلة» (٥٧٣) - من طريق عبد الواحد بن زياد، بهذا الإسناد. وأخرجه مطولاً ابن أبي شيبة ٢٣٨/١٠، ومسلم (٢٧٢٣) (٧٥) و(٧٦)، وأبو داود (٥٠٧١)، والنسائي في «الكبرى» (٩٨٥١) - وهو في «عمل اليوم واللييلة» (٢٣) -، والترمذي (٣٣٩٠)، وأبو يعلى (٥٠١٤)، وابن حبان (٩٦٣)، وابن السني في «عمل اليوم واللييلة» (٣٥)، من طرق، عن الحسن بن عبيد الله، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح، وقد رواه شعبة، بهذا الإسناد، عن ابن مسعود، لم يرفعه.

قلنا: أخرجه موقوفاً النسائي في «الكبرى» (١٠٤٠٩) - وهو في «عمل اليوم واللييلة» (٥٧٤) - من طريق محمد بن جعفر، عن شعبة، عن سلمة بن كهيل، عن إبراهيم بن سويد، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن عبد الله قوله. وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري في «الأدب المفرد» (٦٠٤)، وابن السني في «عمل اليوم واللييلة» (٨١).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي. وأخرجه الترمذي في «جامعه» (٢٢٧٦)، وفي «الشمال» (٣٨٩)، وأبو يعلى (٥٢٥٠) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث =

٤١٩٤ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن سلمة، عن عيسى بن عاصم، عن زربن حبيش

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الطيرة شرك، الطيرة شرك، ولكن الله عز وجل يذهب بالتوكل» (١).

٤١٩٥ - حدثنا عبد الرحمن، عن سفيان، عن أبي قيس، عن هزبل، قال:

جاء رجل إلى أبي موسى، وسلمان بن ربيعة، فسألهما عن ابنة، وابنة ابن، وأخت، فقالا: للابنة النصف، وللأخت النصف، وأنت عبد الله، فإنه سيتابعنا. فأتى عبد الله، فأخبره، فقال: قد ضللت إذا وما أنا من المهتدين، لأقضين فيها بقضاء رسول الله

= حسن صحيح.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٩).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن عاصم - وهو الأسدي - فقد روى له أصحاب السنن عدا النسائي، وهو ثقة. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وسلمة: هو ابن كهيل الحضرمي.

وأخرجه الترمذي (١٦١٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث سلمة بن كهيل. . . . وقال: سمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: «وما منا، ولكن الله يذهب بالتوكل». قال سليمان: هذا عندي قول عبد الله بن مسعود: وما منا. . . وذكر الترمذي ذلك في «العلل الكبير» ٦٩٠/٢-٦٩١. وسلف برقم (٣٦٨٧).

ﷺ، أو قال: قضاء رسول الله ﷺ - كذا قال سفيان -: للابنةِ
النُّصْفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ، وما بَقِيَ فَلِلأُخْتِ (١).

٤١٩٦ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي

وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ
خَيْرًا مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» (٢).

٤١٩٧ - وحدثناه أبو أحمد الزُّبَيْرِي بإسناده، قال:

«لا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ: إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» (٣).

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
قيس - وهو عبد الرحمن بن ثروان -، وهزيل - وهو ابن شرحبيل - فمن رجال
البخاري. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٢٣٠/٦ من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٧٤٢) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، به.

وقد تقدم برقم (٣٦٩١).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي،

وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٧٨) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٧٠٣).

قوله: لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَكُونَ خَيْرًا، أي: بدعواه بأن يقول: أنا خير.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو أحمد الزُّبَيْرِي: هو محمد بن عبد

الله.

وسلف تخريجه برقم (٣٧٠٣).

٤١٩٨ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن عُمارة بن القَعْقَاع، قال: حدثنا أبو زُرْعَةَ، حدثنا صاحبٌ لنا

عن عبد الله بن مسعود، قال: قامَ فينا رسولُ الله ﷺ، فقال: «لا يُعْدي شيءٌ شيئاً، لا يُعْدي شيءٌ شيئاً»^(١)، لا يُعْدي شيءٌ شيئاً»، فقامَ أعرابيٌّ، فقال: يا رسولَ الله، النَّقْبَةُ من الجَرَبِ تكون بِمِشْفَرِ البعيرِ أو بِذَنبِهِ في الإبلِ العظيمة فَتَجْرَبُ كُلُّهَا؟! فقال رسولُ الله ﷺ: «فما أَجْرَبَ الأوَّل؟ لا عَدَوِي، ولا هَامَةَ، ولا صَفْرًا، خَلَقَ اللهُ كُلَّ نفسٍ، فكتبَ حَيَاتِهَا، ومُصِيبَاتِهَا، ورِزْقَهَا»^(٢).

(١) جملتا: «لا يعدي شيء شيئاً» الأولى والثانية سقطتا من (ص) و(ق) و(م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر، وأثبت فوقها في (س) كلمة: «صح».

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو زرعة: هو ابن عمرو بن جرير بن عبد الله البجلي.

وأخرجه الترمذي (٢١٤٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد، قال الترمذي: وفي الباب عن أبي هريرة وابن عباس وأنس.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٨ من طريق قبيصة بن عقبة، عن سفيان، به.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٨٢) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن عمارة بن القَعْقَاع، به.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٤/٣٠٨ من طريق حسان بن إبراهيم الكرماني، عن سعيد بن مسروق، عن عمارة بن القَعْقَاع، عن أبي زرعة، عن رجل من أصحاب النبي ﷺ، عن ابن مسعود. وزيادة قوله في الإسناد: «من أصحاب =

النبي ﷺ» بعد قوله: «عن رجل» نخشى أن تكون وهماً من حسان بن إبراهيم الكرماني، فقد قال فيه ابن عدي: يغلط في الشيء، وليس ممن يظن أنه يتعمد في باب الرواية إسناداً أو متناً، وإنما هو وهم منه.

وقد أخرجه الطحاوي ٣٠٨/٤ أيضاً من طريق مؤمل، عن سفيان، بهذا الإسناد، لكن من حديث أبي هريرة بدل ابن مسعود. فلعل قول أبي زرعة: حدثنا صاحب لنا، يراد به أبو هريرة؟ والله أعلم.

وأخرجه الطحاوي أيضاً ٣٠٨/٤ من طريق هشيم، عن عبد الله بن شبرمة، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة، مثله، مرفوعاً.

وهذا الإسناد سيرد في «مسند أبي هريرة» ٣٢٧/٢ من طريق محمد بن طلحة، عن ابن شبرمة، به.

قال أبو حاتم في «العلل» ٢٧٢/٢: خالف ابن شبرمة ابن أخيه عمارة بن القعقاع، فقال: عن أبي زرعة، عن رجل، عن ابن مسعود، عن النبي ﷺ، وهو أشبه بالصواب.

وللحديث شاهد عدا قوله: «خلق الله كل نفس...» من حديث أبي هريرة عند البخاري (٥٧٧٠) و(٥٧٧٥)، ومسلم (٢٢٢٠)، سيرد ٢٦٧/٢.

وآخر من حديث ابن عباس سلف برقم (٢٤٢٥).

وثالث مختصر من حديث سعد بن أبي وقاص سلف برقم (١٥٠٢) و(١٥٥٤).

ورابع مختصر أيضاً من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (٢٢٢٢) (١٠٩)،

سيرد ٣٨٢/٣.

وخامس من حديث ابن عمر عند البخاري (٥٧٧٢) بلفظ: «لا عدوى ولا طيرة،

وإنما الشؤم في ثلاث: في الفرس والمرأة والدار»، سيرد (٦٤٠٥).

شؤم الدار: ضيقها وسوء جوارها، وشؤم الفرس: أن لا يُغزى عليها، وشؤم

المرأة: سوء خلقها.

وسادس من حديث أنس عند البخاري (٥٧٧٦) بلفظ: «لا عدوى ولا طيرة،

ويعجبني الفأل»، قالوا: وما الفأل؟ قال: «كلمة طيبة».

٤١٩٩ - حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي

وائل

عن عبد الله، قال: صَلَّيْتُ، أَوْ قُمْتُ مع النبي ﷺ ذات ليلة، فلم يَزَلْ قائماً حتى هَمَمْتُ بأمرٍ سَوْءٍ! قال: قلنا: ما هَمَمْتَ؟ قال:

= وهو عند الطحاوي ٣١٤/٤، وابن حبان (٦١٢٣) بلفظ: «لا طيرة، والطيرة على من تطير، وإن تك في شيء، ففي الدار والفرس والمرأة».

وقوله: «خلق الله كل نفس فكتب حياتها ومصيباتها ورزقها» له شاهد من حديث أبي هريرة عند الطبري (٨)، وابن حبان (٦١١٩)، سيرد ٣٢٧/٢.

قوله: «النقبة من الجرب»: أول شيء يظهر من الجرب. «النهاية».

قوله: «لا عدوى»: قال البيهقي: هو على الوجه الذي كانوا يعتقدونه في الجاهلية من إضافة الفعل إلى غير الله تعالى، وقد يجعل الله بمشيئته مخالطة الصحيح من به شيء من هذه العيوب سبباً لحدوث ذلك.

قوله: «ولا هامة»: الهام: جمع هامة، وهي الرأس، واسم طائر، قال ابن الأثير: وهو المراد في الحديث، وذلك أنهم كانوا يتشاءمون بها، وهي من طير الليل، وقيل: هي البومة، وقيل: كانت العرب تزعم أن روح القتيل الذي لا يدرك بثأره تصير هامة، فتقول: اسقوني، فإذا أدرك بثأره طارت، وقيل: كانوا يزعمون أن عظام الميت - وقيل: روحه - تصير هامة، فتطير، ويسمونه الصدى، فنفاه الإسلام، ونهاهم عنه.

قوله: «ولا صفر»، قال ابن الأثير: كانت العرب تزعم أن في البطن حية يقال لها: الصفر، تصيب الإنسان إذا جاع وتؤذيه، وأنها تعدي، فأبطل الإسلام ذلك. وقيل: أراد به النسيء الذي كانوا يفعلونه في الجاهلية، وهو تأخير المحرم إلى صفر، ويجعلون صفر هو الشهر الحرام، فأبطله.

قوله: «فما أجزب الأول؟» قال البغوي ١٦٩/١٢: يريد أن أول بعيرٍ جربٍ منها، كان جربُهُ بقضاء الله وقدره لا بالعدوى، فكذلك ما ظهر بسائر الإبل من بعد.

هَمَمْتُ أَنْ أَجْلِسَ وَأَدْعَهُ (١).

٤٢٠٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: ٤٤١/١
سمعتُ أبا وائلٍ يحدثُ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَا يُحَكَّمُ
بَيْنَ (٢) الْعِبَادِ فِي الدَّمَاءِ» (٣).

٤٢٠١ - حدثنا محمد بن جعفر، وعفان، قالا: حدثنا شُعْبَةُ، عن
سليمان، قال عفان: حدثنا سليمان، عن أبي وائلٍ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لَوَاءٌ يَوْمَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن خزيمة (١١٥٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٣٤٢٦).

(٢) في (س) و(ظ١): ما بين.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل:
هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه مسلم (١٦٧٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٦٩)، ومسلم (١٦٧٨)، والترمذي (١٣٩٦)، والنسائي في
«المجتبى» ٨٣/٧، وفي «الكبرى» (٣٤٥٤)، والشاشي (٥٦٥)، والقضاعي في
«مسند الشهاب» (٢١٢) من طرق عن شعبة، به.

قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وهكذا روى غير واحد، عن الأعمش،
مرفوعاً، وروى بعضهم عن الأعمش ولم يرفعه.

وقد سلف برقم (٣٦٧٤).

الْقِيَامَةِ»، قال ابن جعفر: «يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةٌ فُلَانٍ»^(١).

٤٢٠٢ - (٢)

٤٢٠٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وائلٍ يحدثُ

عن عبد الله، قال: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَحْكِي نَبِيًّا، قال: «كَانَ قَوْمُهُ يَضْرِبُونَهُ حَتَّى يُصْرَعَ» قال: فَيَمْسَحُ جَبْهَتَهُ، ويقول: «اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي، إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ»^(٣).

٤٢٠٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ أبا وائلٍ، قال:

قال عبد الله: قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَسَمًا، فَقَالَ رَجُلٌ: إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدُ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ! قال: فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه مسلم (١٧٣٦) (١٢) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وقد تقدم برقم (٣٩٠٠) من طريق عفان، به.

(٢) ورد في النسخ المطبوعة من المسند هنا الحديث السابق مكرراً إسناداً وممتناً، دون قوله: «وعفان»، ولهذا التكرار لم يثبت في أي من النسخ الخطية التي بين أيدينا، ولم يرد في «أطراف المسند» ١٥٥/٤، ولعله خطأ من الناسخين، ولذا حذفناه، مع إثبات رقمه لاعتمادنا ترقيم الشيخ أحمد شاکر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وقد تقدم برقم (٣٦١١).

له، فَأَحْمَرَّ وَجْهَهُ - قَالَ شُعْبَةُ: وَأَظْنُهُ قَالَ: وَغَضِبَ - حَتَّى وَدِدْتُ
أَنِّي لَمْ أُخْبِرْهُ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: «يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَموسَى - شَكَّ
شُعْبَةُ فِي: يَرْحَمُنَا اللَّهُ وَموسَى - قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا، فَصَبَرَ»
هَذِهِ لَيْسَ فِيهَا شَكٌّ: «قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ ذَلِكَ فَصَبَرَ»^(١).

٤٢٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، قَالَ:
سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيَّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُوعَكُ،
فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِنِّي أُوَعَكُ وَعَعَكَ رَجُلَيْنِ مِنْكُمْ»، قُلْتُ: بَأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟
قَالَ: «نَعَمْ - أَوْ أَجَلٌ»، ثُمَّ قَالَ: «مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أُذْيٌ، شَوْكَةٌ
فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا حَطَّ اللَّهُ عِزًّا وَجَلَّ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحْتُ الشَّجْرَةُ^(٢)
وَرَقَّهَا»^(٣).

٤٢٠٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سُلَيْمَانَ، وَمَنْصُورٍ،
عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنِ مَسْرُوقٍ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش.

وسلف بنحوه من طريق شعبة برقم (٣٩٠٢).

(٢) في (ظ١): الشجر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم

التميمي: هو ابن يزيد.

وقد سلف من طريق الأعمش برقم (٣٦١٨) و(٣٦١٩). وسيأتي برقم

(٤٣٤٦).

عن عبد الله، أن رسول الله ﷺ لما رأى قريشاً قد استعصوا عليه، قال: «اللَّهُمَّ أَعِنِّي عَلَيْهِمْ بِسَبْعِ كَسْبَعِ يُوسُفَ»، قال: فَأَخَذَتْهُمُ السَّنَةُ، حَتَّى حَصَّتْ كُلُّ شَيْءٍ، حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ وَالْعِظَامَ، وَقَالَ أَحَدُهُمَا: حَتَّى أَكَلُوا الْجُلُودَ، وَالْمَيْتَةَ، وَجَعَلَ يَخْرُجُ مِنَ الرَّجْلِ كَهَيْئَةِ الدُّخَانِ، فَأَتَاهُ أَبُو سَفْيَانَ، فَقَالَ: أَيُّ مُحَمَّدٍ، إِنَّ قَوْمَكَ قَدْ هَلَكُوا، فَأَدْعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يَكْشِفَ عَنْهُمْ، قَالَ: فَدَعَا، ثُمَّ قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنْ يَعُودُوا فَعُدُّ» - هَذَا فِي حَدِيثِ مَنْصُورٍ - ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَارْتَقِبْ يَوْمَ تَأْتِي السَّمَاءُ بِدُخَانٍ مُبِينٍ﴾ [الدخان: ١٠] (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، ومنصور: هو ابن المعتمر، وأبو الضحى: هو مسلم بن صبيح، ومسروق: هو ابن الأجدع. وأخرجه البخاري (٤٨٢٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٢٠٢) - وهو في «التفسير» (٢٢٢) - من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الترمذي (٣٢٥٤)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٨٣) - وهو في «التفسير» (٥٠٣) -، والشاشي (٣٩٩) من طرق، عن شعبة، به. قال الترمذي: وهذا حديث حسن صحيح. وأخرجه عبد الرزاق في «تفسيره» ٢/٢٠٥، والبخاري (١٠٠٧) و(١٠٢٠) و(٤٧٧٤)، ومسلم (٢٧٩٨) (٣٩)، وأبو يعلى (٥١٤٥)، والطبري في «تفسيره» ٢٥/١١٢، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/٤٢٠، وابن حبان (٤٧٦٤) و(٦٥٨٥)، والطبراني في «الكبير» (٩٠٤٨)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٣٦٩)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٢٦-٣٢٧ من طرق، عن منصور، به. وقد سلف برقم (٣٦١٣).

٤٢٠٧ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن حكيم بن جبير، عن محمد بن عبد الرحمن بن يزيد، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ سَأَلَ وَلَهُ مَا يُغْنِيهِ، جَاءَتْ مَسْأَلَتُهُ^(١) يَوْمَ الْقِيَامَةِ خُدُوشاً - أَوْ كُدُوحاً - فِي وَجْهِهِ»، قالوا: يا رسول الله، وما غناه؟ قال: «خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ حِسَابُهَا مِنَ الذَّهَبِ»^(٢).

٤٢٠٨ - حدثنا وكيع، حدثنا المسعودي، عن عمرو بن مرة، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «مَا لِي وَلِلدُّنْيَا، إِنَّمَا مَثَلِي وَمَثَلُ الدُّنْيَا كَمَثَلِ رَاكِبٍ، قَالَ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِي يَوْمٍ صَائِفٍ، ثُمَّ رَاحَ وَتَرَكَهَا»^(٣).

= قوله: حتى حَصَّتْ كل شيء، أي: أذهبته، وأصل الحَصَّ: إذهاب الشعر عن الرأس بحلق أو مرض. قاله السندي.

(١) لفظ: «مسألته» لم يرد في (س) و(ص).

(٢) هو مكرر (٣٦٧٥) سنداً ومنتأ.

(٣) صحيح، وهذا إسناد حسن، وكيع سمع من المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - قبل اختلاطه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عمرو بن مرة: هو الجملي المرادي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢١٧/١٣، وأبو يعلى (٤٩٩٨) و(٥٢٢٩) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٧٠٩).

٤٢٠٩ - حدثنا وكيع، حدثنا عيسى بن دينار، مولى خَزَاعَةَ، عن أبيه،
عن عمرو بن الحارث بن المُصْطَلِقِ

عن ابن مسعود، قال: ما صُئِمْنَا رمضانَ على عَهْدِ رسولِ الله
ﷺ تسعاً وعشرينَ أكثرُ مما صُئِمْنَا ثلاثينَ (١).

٤٢١٠ - حدثنا وكيع، وعبد الرحمن، قالوا: حدثنا سفيان، عن عبد
الله بن السائب، عن زَأْدَانَ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ، قال وكيع: «إِنَّ لِه
في الأرضِ مَلَائِكَةً سَيَّاحِينَ يُبَلِّغُونِي من أُمَّتِي السَّلَامَ» (٢).

٤٢١١ - حدثنا وكيع، عن سفيان، عن عاصم بن كُثَيْبٍ، عن عبد
الرحمن بن الأسود، عن عَلْقَمَةَ، قال: ٤٤٢/١

قال عبد الله: أَصَلِّي بِكُمْ صلاةَ رسولِ الله ﷺ، فرفع يديه
في أوَّلِ (٣).

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وقد تقدم برقم (٣٧٧٦).

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح. وكيع: هو ابن الجراح
الرؤاسي، وعبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وعبد الله بن
السائب: هو الكندي الكوفي، وزأدان: هو أبو عمر الكندي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٧/٢ و٤٧٤/١١، والنسائي في «المجتبى» ٤٣/٣،
وفي «الكبرى» (١٢٠٥)، وأبو يعلى (٥٢١٣)، وابن حبان (٩١٤) من طريق وكيع،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٦٦)، وسيأتي برقم (٤٣٢٠).

(٣) هو مكرر (٣٦٨١).

٤٢١٢ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «من حَلَفَ على يمينٍ صَبْرٍ يَقْتَطِعُ بها مَالَ امرئٍ مُسْلِمٍ وهو فيها فاجرٌ، لقي الله عزَّ وجلَّ وهو عليه غضبان»، قال: ونزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ إلى آخر الآية [آل عمران: ٧٧] (١).

٤٢١٣ - حدثنا وكيع، وحُميد الرُّؤاسي، قالا: حدثنا الأعمش، عن أبي وائل - قال حُميد: شَقِيقُ بنِ سَلْمَةَ -

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَوَّلُ ما يُقْضَى بين الناس يوم القيامة في الدِّماء» (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١/٧، ومسلم (١٣٨) (٢٢٠)، وابن ماجه (٢٣٢٣)، وأبو عوانة ١/٣٨-٣٩، والبيهقي في «السنن» ١٠/١٧٨، من طريق وكيع، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٥٧٦).

قوله: «يمين صَبْرٍ»: قال النووي: هي التي أُلزم بها الحالف عند حاكم ونحوه، وأصل الصبر: الحبس والإمساك.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حميد الرُّؤاسي: هو ابن عبد الرحمن.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٩/٤٢٦ و١٤/١٠٠، ومسلم (١٦٧٨) (٢٨)، والترمذي (١٣٩٧)، وابن ماجه (٢٦١٥)، وأبو يعلى (٥٢١٥)، والشاشي (٥٦٨)، والقضاعي في «مسند الشهاب» (٢١٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٥٣٢٦)، وابن أبي حاتم في «العلل» ٢/٢٢١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

٤٢١٤ - حدثنا ابن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعتُ
أبا وائلٍ فذكره^(١).

٤٢١٥ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان. وعبد الرحمن، عن سفيان، عن
زُيَيْدٍ، عن إبراهيم، عن مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس منَّا من ضربَ
الْخُدُودَ، وشَقَّ الْجُيُوبَ، ودَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»^(٢).

٤٢١٦ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله. وعبد
الرحمن، عن سفيان، عن منصور والأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله،
قال: الجنة، وقال وكيع: عن شقيق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَلْجَنَّةِ أَقْرَبُ إِلَى

= وقد سلف برقم (٣٦٧٤).

(١) هو مكرر (٤٢٠٠) سنداً ومثلاً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وعبد
الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وزبيد: هو ابن الحارث الياضي،
وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، ومسروق: هو ابن الأجدع.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩/٣، وابن ماجه (١٥٨٤) من طريق وكيع، بهذا
الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩/٣، والبخاري (١٢٩٧)، والنسائي في «المجتبى»
٢١/٤، وفي «الكبرى» (١٩٩١)، وابن ماجه (١٥٨٤)، وابن الجارود في «المنتقى»
(٥١٦)، وأبو يعلى (٥٢٥٢)، والبيهقي في «السنن» ٦٤/٤ من طريق عبد
الرحمن بن مهدي، به.
وقد سلف برقم (٣٦٥٨).

أَحَدِكُمْ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَالنَّارُ مِثْلُ ذَلِكَ»^(١).

٤٢١٧ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبيدة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي،
ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَتُهُمْ
أَيْمَانَهُمْ، وَأَيْمَانُهُمْ شَهَادَتُهُمْ»^(٢).

٤٢١٨ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن خمير بن

مالك، قال:

قال عبد الله: قرأت من في رسول الله ﷺ سبعين سورة، وإن
زيد بن ثابت له ذؤابة في الكتاب^(٣).

٤٢١٩ - حدثنا وكيع، حدثنا بشير بن سلمان، عن سيار أبي الحكم،

عن طارق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢١١)، وابن حبان (٦٦١) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٠)، والبيهقي في «السنن» ٣/٣٦٨ من طريق عبد
الرحمن بن مهدي، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٦٤٨٨) من طريق سفيان الثوري، به.

وقد سلف برقم (٣٦٦٧) و(٣٩٢٣).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وقد سلف برقم (٣٥٩٤).

(٣) هو مكرر (٣٦٩٧) سنداً ومنتأ.

فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ (١)، كَانَ قَمِنًا مِنْ أَنْ (٢) لَا تُسَدَّ حَاجَتُهُ، وَمَنْ أَنْزَلَهَا
بِاللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَتَاهُ اللَّهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ، أَوْ مَوْتٍ آجِلٍ (٣)» (٤).

٤٢٢٠ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا سفيان، عن بشير أبي إسماعيل، عن
سيار أبي حمزة... فذكره

[قال عبد الله بن أحمد: قال أبي: وهو الصواب، سيار أبو حمزة، قال: وسيار
أبو الحكم لم يحدث عن طارق بن شهاب بشيء (٥)].

(١) في (ق): في الناس.

(٢) في (ظ): قمناً أنه.

(٣) في (س) و(م): عاجل.

(٤) هو مكرر (٣٦٩٦) سنداً ومنتأً، لكن هناك: من نزل به حاجة، بدل
فاقة،... وكان قمناً أن لا تسهل حاجته، بدل: أن لا تسد حاجته. ومكرر (٣٨٦٩)
سوى شيخ أحمد، وفيه: أجل عاجل. وانظر ما بعده.

(٥) إسناده حسن، سيار أبو حمزة: روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في
«الثقات» ٤٢١/٦، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الرزاق: هو ابن همام
الصنعاني، وسفيان: هو الثوري، وبشير أبو إسماعيل: هو ابن سلمان.

وأخرجه الدولابي في «الكنى» ٩٨/١، والبيهقي في «الشعب» (١٠٧٩)
و(١٠٨٠) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢٦)، والدولابي في «الكنى» ١٥٩/١ من طريقين، عن
سفيان الثوري، به. وجاء سيار عند الترمذي غير منسوب، وعند الدولابي: سيار أبو
حمزة، كما هو هنا. وانظر الرواية المتقدمة برقم (٣٦٩٦). قال الترمذي: هذا
حديث حسن صحيح غريب.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٧٨٦) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن
سفيان، به، لكن سقط من إسناده سيار.

٤٢٢١ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن عُمارة بن عُمير

التمي(١)، عن وهب بن ربيعة

عن عبد الله، قال: إني لُمُسْتَرٍ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلَانِ ثَقَفِيَّانِ، وَخَتْنُهُمَا قُرَشِيٌّ، أَوْ قُرَشِيَّانِ وَخَتْنُهُمَا ثَقَفِيٌّ، كَثِيرَةٌ شُحُومٌ بَطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فَفَقَهُ قُلُوبُهُمْ، فَتَحَدَّثُوا بِحَدِيثٍ فِيمَا بَيْنَهُمْ، فَقَالَ أَحَدُهُمْ لِصَاحِبِهِ: أَتَرَى (٢) اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟! قَالَ الْآخَرُ: أَرَاهُ يَسْمَعُ إِذَا رَفَعْنَا أَصْوَاتَنَا، وَلَا يَسْمَعُ إِذَا خَافَتْنَا. قَالَ الْآخَرُ: لَيْتَنُ كَانَ يَسْمَعُ مِنْهُ شَيْئًا إِنَّهُ لَيَسْمَعُهُ كُلَّهُ، فَآتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَا كُنتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾ الآية [فصلت: ٢٢] (٣).

٤٢٢٢ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن عبد

= وقد سلف برقم (٣٦٩٦).

(١) في النسخ الخطية والمطبوعة: اللثي، وهو خطأ.

(٢) في (ظ١): تُرى.

(٣) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير وهب بن ربيعة الكوفي، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه عُمارة بن عمير، لكن أخرج له مسلم. قلنا: إنما أخرج له متابعة لا احتجاجاً، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ثم هو متابع. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٣٢٤٩) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وقد سلف من هذه الطريق برقم (٣٨٧٥)، وسيأتي من طريق سفيان برقم

(٤٢٣٨).

وسلف برقم (٣٦١٤) بإسناد صحيح على شرط الشيخين.

الرحمن بن يزيد
 عن عبد الله... فذكر معناه، فنزلت: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ
 يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ سَمْعُكُمْ وَلَا أَبْصَارُكُمْ﴾، إلى قوله: ﴿فَأَصْبَحْتُمْ مِنَ
 الْخَاسِرِينَ﴾^(١).

٤٢٢٣ - حدثنا وكيع، حدثنا عمرو بن عبد الله، حدثني أبو عمرو
 الشيباني، قال:

حدثني صاحب هذه الدار، يعني ابن مسعود، قال: قلت:
 يا رسول الله، أي الأعمال^(٢) أفضل؟ قال: «الصلاة لوقتها»^(٣).

٤٢٢٤ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد
 الرحمن بن الأسود، عن الأسود^(٤)، وعلقمة، أو أحدهما

(١) هو مكرر (٣٦١٤) سنداً ومثلاً.

(٢) في (ص): أي: العمل.

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عمرو بن عبد الله - وهو
 ابن وهب النخعي - فقد روى له البخاري في «الأدب المفرد»، والنسائي وابن ماجه،
 وهو ثقة. أبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس، وعمرو بن عبد الله: هو النخعي.
 وأخرجه الحميدي (١٠٣)، والنسائي في «المجتبى» ٢٩٢/١-٢٩٣، والطحاوي
 في «شرح مشكل الآثار» ٢٨/٣، والطبراني في «الكبير» (٩٨٠٢) و(٩٨٠٣)،
 والبيهقي في «الشعب» (٤٩٢٦) و(٤٩٢٧) من طرق عن أبي معاوية عمرو بن عبد
 الله النخعي، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٠١/١٠، وقال: رواه الطبراني، ورجال رجال
 الصحيح، غير عمرو بن عبد الله النخعي، وهو ثقة.
 وتقدم برقم (٣٨٩٠).

(٤) «عن الأسود» سقط من (م)، وعند الشيخ أحمد شاكر: أخبرنا الأسود =

عن عبد الله، أن النبي ﷺ، كان يُكَبِّرُ في كُلِّ رَفْعٍ وَخَفْضٍ،
قال: وَفَعَلَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعَمْرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(١).

٤٢٢٥ - حدثنا وكيع، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن
الأسود، وعبد الرحمن بن يزيد

عن عبد الله، أن النبي ﷺ، وأبا بكر وعمر رضي الله عنهما
كانوا يُكَبِّرُونَ في كُلِّ خَفْضٍ وَرَفْعٍ^(٢).

٤٢٢٦ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، أن النبي ﷺ كان إذا أوى إلى فراشه، وَضَعَ
يَدَهُ تَحْتَ خَدِّهِ، وقال: «اللَّهُمَّ فَنِي عَذَابِكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ»^(٣).

٤٢٢٧ - حدثنا وكيع، قال: قال سفيان: قال الأعمش: عن أبي وائل

= وعلقمة، وليس عنده: أو أحدهما.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح، وإسرائيل:
هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي،
والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وقد تقدم مطولاً برقم (٣٩٧٢)، وقبله برقم (٣٦٦٠).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل والد وكيع، وهو الجراح بن
مليح الرؤاسي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو إسحاق: هو السبيعي.
والإسناده من طريق عبد الرحمن بن الأسود منقطع، لكنه متابع بعبد الرحمن بن يزيد،
وهو ابن قيس النخعي.

وقد تقدم مطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٣) هو مكرر (٣٩٣٢)، وسلف برقم (٣٧٤٢).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَقُولَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى» (١).

٤٢٢٨ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يَتَخَوَّلُنَا بِالْمَوْعِظَةِ فِي الْأَيَّامِ، مَخَافَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا (٢).

٤٢٢٩ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ تَنْعَتُهَا لِزَوْجِهَا حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا» (٣).

٤٢٣٠ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن منصور، عن إبراهيم، عن

عَلْقَمَةَ

عن عبد الله، قال: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ وَالْمَتَوَشِّمَاتِ، وَالْمَتَمَنِّصَاتِ، وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ. فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ، يُقَالُ لَهَا: أُمُّ يَعْقُوبَ، فَآتَتْهُ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ اللَّوْحَيْنِ،

(١) هو مكرر (٣٧٠٣) سنداً وممتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٢٨٢١) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٥٨١).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وقد سلف برقم (٣٦٠٩).

ما وَجَدْتُ ما قَلتَ ! قال: ما وَجَدتِ: ﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمُ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]؟ فقالت: إني لأراه في بعض أهليك؟ قال: اذهبي فانظري، قال: فذهبت فنظرت، ثم جاءت، فقالت: ما رأيتُ شيئاً. فقال عبد الله: لو كان لها ما جامعناها^(١).

٤٢٣١ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وقلتُ أُخرى، قال رسول الله ﷺ: «مَنْ ماتَ يُشْرِكُ باللهِ، دخلَ النارَ»، وقلتُ^(٣): مَنْ ماتَ لا يُشْرِكُ باللهِ شيئاً دَخَلَ الجَنَّةَ^(٤).

٤٢٣٢ - حدثنا ابن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان^(٥)، عن أبي وائل

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وهو مكرر (٤١٢٩). وكيع: هو ابن

الجراح.

(٢) من قوله: وقلتُ أُخرى... إلى هنا، لم يرد في (ق).

(٣) في (ق): وقلتُ أُخرى.

(٤) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه مسلم (٩٢) (١٥٠)، وابن منده (٦٧) و(٦٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو عوانة ١٧/١ من طريق وكيع، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

وقد سلف برقم (٤٠٤٣)، وانظر (٣٥٥٢) و(٣٦٢٥).

(٥) لفظ: «عن سليمان» مثبت من «أطراف المسند» ١٤٥/٤، ولم يرد

في النسخ الخطية، ولا في (م)، ولا بد منه، وسيرد على الصواب برقم (٤٤٠٦) =

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ . . . فذكر مثله، إلا أنه قال: «يَجْعَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ نِدَاءً» (١).

٤٢٣٣ - حدثنا وكيع، عن أبيه وإسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: كان النبي ﷺ يدعو يقول: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْهُدَى، وَالتَّقَى، وَالْعِفَّةَ، وَالغِنَى» (٢).

٤٢٣٤ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن شمر بن عطية الكاهلي، عن مُغيرة بن سعد بن الأخرم الطائي، عن أبيه

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَتَّخِذُوا الضَّيْعَةَ، فَتَرَعَّبُوا فِي الدُّنْيَا» (٣).

= (٤٤٢٥).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. ابن جعفر: هو محمد. وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وأخرجه الطيالسي (٢٥٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٥٩، والشاشي (٥٥٨) و(٥٦٠)، والخطيب في «الفيح والفتنة» ص ١١٨ من طريق شعبة، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٠٤٣).

(٢) هو مكرر (٣٦٩٢)، وزاد هنا في الإسناد والد وكيع، وهو متابع بإسرائيل.

(٣) هو مكرر (٣٥٧٩) و(٤٠٤٨). سفيان هنا: هو الثوري.

وأخرجه الترمذي (٢٣٢٨)، والشاشي (٨١٨) من طريق وكيع بن الجراح، بهذا الإسناد. قال الترمذي: هذا حديث حسن.

٤٢٣٥ - حدثنا يحيى بن سعيد، عن شُعبَةَ، قال: حدثني أبو إسحاق،
عن الأسود

عن عبد الله، أن النبي ﷺ قرأ النُّجْمَ، فَسَجَدَ فِيهَا وَمَنْ مَعَهُ،
إِلَّا شَيْخٌ (١) كَبِيرٌ أَخَذَ كَفًّا مِنْ حَصَى، أَوْ تُرَابٍ، قَالَ: فَقَالَ بِهِ
هُكَذَا، وَضَعَهُ عَلَى جَبْهَتِهِ، قَالَ: فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ قُتِلَ كَافِرًا (٢).

٤٢٣٦ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثنا عطاء بن السائب، عن أبي
عبد الرحمن السلمي

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
لَمْ يُنَزِّلْ دَاءً إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً، عَلِمَهُ مِنْ عِلْمِهِ، وَجَهَلَهُ مَنْ
جَهَلَهُ» (٣).

= وأخرجه البخاري في «التاريخ» ٥٤/٤، والشاشي (٨١٧) من طريق قبيصة، عن
سفيان، به، وتحرف اسم شمر في «التاريخ» إلى: هشيم.
وسلف بنحوه برقم (٤١٨١) و(٤١٨٤) و(٤١٨٥).

(١) في هامش (س): شيخاً. (نسخة).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن سعيد: هو القطان، وأبو
إسحاق: هو السبيعي، والأسود: هو ابن يزيد بن قيس النخعي.
وقد سلف من طريق شعبة برقم (٣٨٠٥) و(٤١٦٤)، ومن طريق وكيع برقم
(٣٦٨٢).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناده حسن، سفيان - وهو الثوري - سمع من
عطاء بن السائب قبل اختلاطه. يحيى: هو ابن سعيد القطان.
وهو مكرر (٣٩٢٢).

وسلف أيضاً برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهد.

٤٢٣٧ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، ومحمدُ بنُ جعفر، حدثنا شُعْبَةَ،
حدثنا الحَكَمُ، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ

عن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الظَّهْرَ خَمْسًا، فَقِيلَ لَهُ:
زَيْدٌ فِي الصَّلَاةِ؟! قَالَ: «وَمَا ذَاكَ؟» قَالُوا: صَلَّيْتَ خَمْسًا، قَالَ:
فَثَنَى رِجْلَهُ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ بَعْدَمَا سَلَّمَ (١).

٤٢٣٨ - حدثنا يحيى، عن سفيان، قال: حدثنا سليمان، عن عُمَارَةَ،
عن وهب بن ربيعة

عن عبد الله، قال: كُنْتُ مُسْتَتِرًا بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَجَاءَ ثَلَاثَةٌ
نَفَرٍ، ثَقَفِي وَخَتَنَاهُ قُرَشِيَّانِ، كَثِيرٌ شَحُومٌ (٢) بَطُونُهُمْ، قَلِيلٌ فِقْهُ
قُلُوبِهِمْ، قَالَ: فَتَحَدَّثُوا بَيْنَهُمْ بِحَدِيثٍ، قَالَ: فَقَالَ أَحَدُهُمْ: أَتَرَى
اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَسْمَعُ مَا نَقُولُ؟! قَالَ الْآخَرُ: يَسْمَعُ مَا رَفَعْنَا، وَمَا
خَفَضْنَا لَا يَسْمَعُ!! قَالَ الْآخَرُ: إِنْ كَانَ يَسْمَعُ شَيْئًا، فَهُوَ يَسْمَعُهُ ٤٤٤/١

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
والحكم: هو ابن عتيبة، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس
النخعي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٣/٣١، وابن ماجه (١٢٠٥)، وابن خزيمة
(١٠٥٦) من طريق يحيى، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن خزيمة (١٠٥٦)، وابن حبان (٢٦٥٨) و(٢٦٨٢) من طريق
محمد بن جعفر، به.

وتقدم من طريق شعبة برقم (٣٥٦٦).

(٢) في (س) و(ظ): شحم.

كُلُّهُ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: فَتَزَلَّتْ: ﴿وَمَا كُنْتُمْ تَسْتَرُونَ أَنْ يَشْهَدَ عَلَيْكُمْ﴾^(١)، إِلَى قَوْلِهِ: ﴿فَمَا هُمْ مِنَ الْمُعْتَبِينَ﴾ [فصلت: ٢٢-٢٤].

قال: وحدثني منصور، عن مجاهد، عن أبي معمر، عن عبد الله... نحو ذلك^(٢).

(١) في (ق): أن يشهد عليكم سمعكم ولا أبصاركم..

(٢) حديث صحيح، والإسناد الأول رجاله ثقات رجال الشيخين غير وهب بن ربيعة الكوفي، قال الذهبي في «الميزان»: لا يعرف، تفرد عنه عمارة بن عمير، لكن أخرج له مسلم، قلنا: إنما أخرج له متابعة لا احتجاجاً، وهو متابع. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، وسليمان: هو الأعمش، وعمارة: هو ابن عمير التيمي.

وإسناده الثاني صحيح على شرط الشيخين. والقائل: وحدثني منصور، هو سفيان الثوري، وقد وهم الشيخ أحمد شاكر، فظنه سليمان الأعمش. منصور: هو ابن المعتز، ومجاهد: هو ابن جبر، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبيرة. وبالإسناد الأول أخرجه مسلم (٢٧٧٥) (٥)، وأبو يعلى (٥٢٤٥)، والطبري في «تفسيره» ١٠٩/٢٤ من طريق يحيى القطان، به.

وبالإسناد الثاني أخرجه البخاري (٤٨١٧)، ومسلم (٢٧٧٥) (٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٨) - وهو في «التفسير» (٤٨٨) -، وأبو يعلى (٥٢٤٦)، والطبري في «تفسيره» ١٠٩/٢٤ من طريق يحيى القطان، به.

قال الحافظ في «الفتح» ٥٦٣/٨: لسفيان فيه إسناد آخر، أخرجه مسلم عن أبي بكر بن خالد، عن يحيى القطان، عن سفيان الثوري، عن سليمان - وهو الأعمش -، عن عمارة بن عمير، عن وهب بن ربيعة، عن ابن مسعود، وكان =

٤٢٣٩ - حدثنا يحيى، عن شُعْبَةَ، عن الحكم، عن مجاهد، عن أبي

مَعْمَرٍ

عن عبدالله - قال^(١): سمعته مرّةً رَفَعَهُ، ثم تركهُ - رأى أميراً أو رجلاً
سَلَّمَ تسليمتين، فقال: أتى عَلِقَتْهَا؟^(٢).

= البخاري ترك طريق الأعمش للاختلاف عليه، قيل عنه هكذا، وقيل: عنه، عن
عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود. أخرجه الترمذي
بالوجهين.

وأخرجه الحميدي (٨٧)، ومن طريقه البخاري (٤٨١٧) و(٧٥٢١)، والبيهقي
في «الأسماء والصفات» ص ١٧٧، وأخرجه مسلم (٢٧٧٥) (٥)، والترمذي (٣٢٤٨)
من طريق ابن أبي عمر العدني، والنسائي في «الكبرى» (١١٤٦٨) - وهو في
«التفسير» (٤٨٨) - من طريق محمد بن منصور، ثلاثتهم عن سفيان بن عيينة، عن
منصور، به. قال الحميدي: وكان سفيان أولاً يقول في هذا الحديث: حدثنا
منصور، أو ابن أبي نجيح، أو حميد الأعرج، أحدهم أو اثنان منهم، ثم ثبت على
منصور في هذا الحديث. وذكر قول الحميدي هذا البخاري عقب الحديث
(٤٨١٧).

وأخرجه البخاري (٤٨١٦) من طريق روح بن القاسم، والطبري في «تفسيره»
١٠٩/٢٤ من طريق قيس بن الربيع، كلاهما عن منصور، به.
وسلف برقم (٣٦١٤).

(١) في هامش (س): قال شعبة.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان،
وشعبة: هو ابن الحجاج، والحكم: هو ابن عتيبة، ومجاهد: هو ابن جبر، وأبو
معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي.

وأخرجه مسلم (٥٨١) (١١٨)، والبيهقي في «السنن» ١٧٦/٢ من طريق الإمام
أحمد، بهذا الإسناد. وعندهما: أتى عَلِقَتْهَا؟

٤٢٤٠ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: لما نزلت هذه الآية: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، شق ذلك على أصحاب رسول الله ﷺ، وقالوا: أينما لم يظلم نفسه؟ فقال رسول الله ﷺ: «ليس كما تظنون، إنما هو كما قال لقمان لابنه: ﴿يَا بُنَيَّ لَا تَشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]» (١).

= وأخرجه مسلم (٥٨١) (١١٧)، والدارمي ٣١٠/١، وأبو يعلى (٥٢٤٤)، والبيهقي في «السنن» ١٧٦/٢ من طريق يحيى القطان، عن شعبة، عن الحكم ومنصور، عن مجاهد، به. ولفظه عندهم: أنى علقها. وعندهم زيادة: قال الحكم في حديثه: إن رسول الله ﷺ كان يفعله.

وأخرجه الطيالسي (٣٦٤)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٧٦/٢ عن شعبة، عن الحكم، عن مجاهد، به.

قوله: أنى علقتها، ورواية مسلم وغيره: أنى علقها؟ قال السندي: أي من أين حصل هذه السنة؟ وذكر في «النهاية» الحديث بلفظ: أن أميراً بمكة كان يسلم تسليمتين، فقال: أنى علقها، فإن رسول الله ﷺ كان يفعلها، أي: من أين تعلمها، وممن أخذ؟ وعلى هذا فهذا تصويب لفعله، والمراد: أنه كان يسلم من الصلاة حال الخروج تسليمتين، وهذه سنة، فكان يقول: إنه من أين جاء بهذه السنة. وانظر (٣٦٦٠).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. وكيع: هو ابن الجراح الرؤاسي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه البخاري (٦٩٣٧)، ومسلم (١٢٤) (١٩٧)، والطبري في «تفسيره» [الأنعام: ٨٢]، وأبو عوانة ٧٣/١، وابن منده في «الإيمان» (٢٦٧)، والبيهقي في «السنن» ١٨٥/١٠ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

٤٢٤١ - حدثنا وكيع، وعبد الرحمن، قالوا: حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ: أنه كان يُسَلِّمُ عن يمينه وعن يساره: السلامُ عليكم ورحمةُ الله، السلامُ عليكم ورحمةُ الله، حتى يُرَى بياضُ خَدِّه. وقال عبد الرحمن: حتى يُرَى بياضُ خَدِّه من هاهنا، وبياضُ خَدِّه من هاهنا(١).

٤٢٤٢ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن رجل، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: امشوا إلى المسجد، فإنه من الهدى، وسنة محمد ﷺ(٢).

= وقد سلف برقم (٣٥٨٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. عبد الرحمن: هو ابن مهدي، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق: هو السبيعي. وأخرجه الترمذي (٢٩٥)، والنسائي في «المجتبى» ٦٣/٣، وفي «الكبرى» (١٢٤٧)، وابن الجارود في «المتقى» (٢٠٩)، والدارقطني في «العلل» ١١/٥، والبخاري في «شرح السنة» (٦٩٧) من طريق عبد الرحمن، بهذا الإسناد. وقد تقدم مطولاً برقم (٣٦٦٠).

(٢) إسناده ضعيف لإبهام شيخ الأعمش، وقد مضى بمعناه مطولاً برقم (٣٦٢٣) و(٣٩٣٦) و(٣٩٧٩).

قوله: فإنه من الهدى، قال السندي: ضُبط بفتح فسكون، على أن قوله: «وسنة محمد ﷺ» تفسير له، ويحتمل أنه بضم ففتح. والله تعالى أعلم.

٤٢٤٣ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة
عن عبد الله، قال: قلت: يا رسول الله، أيُّ العملِ أفضلُ؟
قال: «الصَّلَاةُ لَوَقْتِهَا»، قال: قلت: ثم أي؟ قال: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ»،
قال: قلت: ثم أي؟ قال: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»، ولو
استزَدْتُهُ لَزَادَنِي (١).

٤٢٤٤ - حدثنا يحيى، عن سفيان، حدثني منصور، عن خيثمة
عمن سمع ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا سَمَرَ
إِلَّا لِمُصَلٍّ أَوْ مُسَافِرٍ» (٢).

٤٢٤٥ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن
مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يُحِلُّ دَمَ امْرِئٍ

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد منقطع، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وقد سلف برقم (٣٨٩٠) بإسناد صحيح.

(٢) حديث حسن، وهذا إسناد ضعيف لإبهام راويه عن ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى: هو ابن سعيد القطان، وسفيان: هو الثوري، ومنصور: هو ابن المعتمر، وخيثمة: هو ابن عبد الرحمن بن أبي سبرة.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٢١٣٠)، والبيهقي في «السنن» ٤٥٢/١ من طريق أبي نعيم، كلاهما عن سفيان الثوري، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٦٠٣).

مُسْلِمٍ ، يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، إِلَّا أَحَدُ ثَلَاثَةٍ
نَفَرَ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ ، وَالثَّيْبُ الزَّانِي ، وَالتَّارِكُ لِذِيْنِهِ الْمَفَارِقُ
لِلْجَمَاعَةِ» (١).

٤٢٤٦ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن أبي
عبيدة، قال:

قال عبد الله: انتهيت إلى أبي جهل يوم بدر وقد ضربت
رجله، وهو صريع، وهو يذب الناس عنه بسيف له، فقلت: الحمد
لله الذي أخزأك يا عدو الله! فقال: هل هو إلا رجل قتلته قومه؟!
قال: فجعلت أتناوله بسيف لي غير طائل، فأصبت يده، فنذر
سيفه، فأخذته فضرته به، حتى قتله، قال: ثم خرجت حتى أتيت
النبي ﷺ، كأنما أقل من الأرض، فأخبرته، فقال: «الله الذي لا
إله إلا هو؟» فرددها ثلاثاً، قال: قلت: الله الذي لا إله إلا هو.
قال: فخرج يمشي معي، حتى قام عليه، فقال: «الحمد لله الذي
أخزأك يا عدو الله، هذا كان فرعون هذه الأمة». قال (٢): وزاد فيه
(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٣/٩، ومسلم (١٦٧٦) (٢٥)، وابن ماجه (٢٥٣٤)،
وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٩٣)، وابن الجارود (٨٣٢)، والبيهقي في «السنن»
٢١٣/٨ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وقد سلف برقم (٣٦٢١).

قوله: «لا يحل دم امرئ إلا أحد ثلاثة»، قال السندي: هو من الإحلال، لا
من الحل.
(٢) يعني وكيع.

أبي، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة، قال: قال عبدُ الله: فنفلني سيفه^(١).

٤٢٤٧ - حدثنا معاوية بن عمرو، حدثنا أبو إسحاق، عن سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن ابن مسعود، قال: أتيتُ النبيَّ ﷺ يومَ بدرٍ، فقلتُ: قتلُ أبا جهلٍ، قال: «الله الذي لا إله إلا هو؟» قال: قلتُ: الله الذي

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات من رجال الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، وأبو إسحاق: هو السبيعي. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٣/١٤ عن وكيع، بهذا الإسناد، بزيادة والد وكيع مع إسرائيل.

وأخرجه الشاشي (٩٣٢) من طريق النضر بن شميل، عن إسرائيل، به. وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٧٣/١٢، وأبو داود (٣٧٢٢)، وأبو يعلى (٥٢٣١)، من طريق وكيع، عن أبيه الجراح بن مليح، عن أبي إسحاق، به، بلفظ: نفلني رسول الله ﷺ يوم بدر سيف أبي جهل. (ملاحظة: قد غيرَ محقق «مصنف» ابن أبي شيبة لفظ: «عن أبيه» الوارد في الأصل عنده في الإسناد إلى: «عن إسرائيل» ظناً منه أنه هو الصواب!).

وسلف برقم (٣٨٢٤).

قوله: وهو صريع، أي: مصروع.

هل هو إلا رجل قتله قومه، أي: مثله لا يستعظم كما استعظمته.

فندر سيفه، أي: سقط من يده.

أقلُّ من الأرض: على بناء المفعول، أي: أرفع من الأرض من السرعة في المشي والفرحة بقتله. قاله السندي.

لا إله إلا هو، فردّها ثلاثاً، قال: «الله أكبر، الحمد لله الذي صدق وعده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده، انطلق فأرنيه»، فانطلقنا، فإذا به، فقال: «هذا فرعون هذه الأمة»^(١).

٤٢٤٨ - حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: كنت أمشي مع النبي ﷺ في حرث بالمدينة، فمرّ على قوم من اليهود، فقال بعضهم لبعض: سلوه عن الروح؟ فقال بعضهم: لا تسألوه، فقالوا: يا محمد، ما الروح، قال: فقام، وهو متوكئ على عسيب، وأنا خلفه، فظننت أنه يوحى إليه، فقال: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الرُّوحِ قُلِ الرُّوحُ مِنْ أَمْرِ رَبِّي وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [الإسراء: ٨٥]، قال: فقال بعضهم: قد قلنا: لا تسألوه^(٢).

٤٤٥/١

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو الأزدي، وأبو إسحاق شيخه: هو إبراهيم بن محمد الفزاري، وسفيان: هو الثوري، وأبو إسحاق شيخه: هو السبيعي.

وأخرجه البيهقي في «الدلائل» ٨٨/٣ من طريق أبي إسحاق الفزاري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤٧٣) من طريق عبد الرحمن بن مهدي، عن سفيان الثوري، به.

وقد سلف بنحوه برقم (٣٨٥٦).

(٢) هو مكرر (٣٦٨٨) بإسناده مع اختلاف يسير في متنه، وسلف مختصراً برقم =

٤٢٤٩ - حدثنا وكيع، حدثنا سفيان، عن عمار بن معاوية الدهني، عن سالم بن أبي الجعد الأشجعي

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ابن سمية ما عرض عليه أمران قط إلا اختار الأرشد منهما»^(١).

٤٢٥٠ - حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل، عن سماك بن حرب، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود

عن عبد الله، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله، إني لقيت امرأة في البستان، فضممتها إلي وباشرتها وقبلتها، وفعلت بها كل شيء، غير أنني لم أجامعها؟ قال: فسكت عنه النبي ﷺ، فنزلت هذه الآية: ﴿إِنَّ الْحَسَنَاتِ يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ ذَلِكَ ذِكْرَى لِلذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، قال: فدعاه النبي ﷺ، فقرأها عليه، فقال عمر: يا رسول الله، أله خاصة، أم للناس كافة؟ فقال: «بل للناس كافة»^(٢).

= (٣٨٩٨).

وقوله: فقال بعضهم: قد قلنا: لا تسألوه، أي: فإنه يجيب على وجه الصواب مما تقوم به الحجة عليهم، فلا مصلحة لهم في سماعه، بل المصلحة هي الاحتراز عنه. والله تعالى أعلم. قاله السندي.

(١) هو مكرر (٣٦٩٣) سنداً ومتمناً.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك بن حرب، وبقية رجاله

ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد =

٤٢٥١ - حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عمرو بن

ميمون

عن عبد الله، قال: حدثنا رسول الله ﷺ بمنى وهو مُسْنِدٌ ظَهَرَهُ
إِلَى قَبَّةِ حَمْرَاءَ، قَالَ: «أَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟»
قَلْنَا: بَلَى، قَالَ: «أَلَمْ تَرْضَوْا أَنْ تَكُونُوا ثُلْثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ؟» قَالُوا:
بَلَى، قَالَ: «وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ،
وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ، عَنْ قَلَّةِ الْمُسْلِمِينَ فِي النَّاسِ يَوْمَئِذٍ، مَا هُمْ
يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ
السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ، وَلَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ»^(١).

= النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٨٩)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٦٩)، وابن خزيمة
(٣١٣)، والشاشي (٣٦٦)، وابن حبان (١٧٣٠) من طريق وكيع، بهذا الإسناد.
وأخرجه الشاشي (٤٢٥) و(٤٢٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل،

به.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٣) (٤٢)، وأبو داود (٤٤٦٨)، والترمذي (٣١١٢)،
والطبري في «التفسير» (١٨٦٦٨)، والشاشي (٣٦٤)، والبيهقي في «السنن»
٢٤١/٨، وفي «الشعب» (٧٠٨٤)، والواحدي في «أسباب النزول» ص ٢٦٨، من
طرق، عن سماك، به.

وتقدم برقم (٣٦٥٣) بإسناد صحيح.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١/١٥٤-١٥٥، والشاشي (٦٧٠)
و(٦٧١) و(٦٧٢) و(٦٧٧) من طرق، عن إسرائيل، بهذا الإسناد.

٤٢٥٢ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا أبو همام، عن عثمان بن حسان، عن فُلْفَلَةَ الجُعْفِيِّ، قال:

فَزَعْتُ فِيمَنْ فَرَعَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فِي الْمَصَاحِفِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ،
فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: إِنَّا لَمْ نَأْتِكَ زَائِرِينَ، وَلَكِنْ جِئْنَاكَ حِينَ رَاعِنَا
هَذَا الْخَبْرُ!! فَقَالَ: إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى نَبِيِّكُمْ ﷺ مِنْ سَبْعَةِ
أَبْوَابٍ، عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، أَوْ قَالَ: حُرُوفٍ، وَإِنَّ الْكِتَابَ قَبْلَهُ
كَانَ يَنْزَلُ مِنْ بَابٍ وَاحِدٍ، عَلَى حَرْفٍ وَاحِدٍ^(١).

= وسلف برقم (٣٦٦١)، وذكرنا هناك شواهد.

(١) إسناده ضعيف، عثمان بن حسان، هو العامري، ويقال: القاسم بن حسان، - قال أبو حاتم: وعثمان أشبهه، وخالفه الدارقطني في «العلل» ٢٣٧/٥، فقال: القاسم بن حسان أشبهه بالصواب - لم يذكروا في الرواة عنه غير أبي همام - وهو الوليد بن قيس السكوني -، وذكره ابن حبان في «الثقات» ١٩٣/٧، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ٢١٩/٦، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» ١٤٨/٣، ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وأورده الحافظ في «التعجيل» ص ٢٨٢، وبقيّة رجاله ثقات. فلفلة الجعفي: هو ابن عبد الله، وقال البخاري: ابن عبد الرحمن الكوفي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٣٠٠/٥، ووثقه العجلي (١٣٦١)، وذكره البخاري في «التاريخ الكبير» ١٤٠/٧-١٤١، فلم يذكر فيه جرحاً، وروى له النسائي، أبو كامل: هو المظفر بن مدرك الخراساني، وزهير: هو ابن معاوية الجعفي.

وأخرجه ابن أبي داود في «المصاحف» ص ١٨، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٤)، والشاشي (٨٨١) من طريقين عن زهير بن معاوية، بهذا الإسناد. وعلقه البخاري ٢١٩/٦ من طريق زهير، به.

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٩٨٤) من طريق سفيان الثوري، عن الوليد بن قيس، عن القاسم بن حسان، عن فلفلة الجعفي، به. وعلقه البخاري في «التاريخ» ٢١٩/٦ من طريق سفيان، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٢/٧-١٥٣، وقال: - له في الصحيح غير هذا، رواه أحمد، وفيه عثمان بن حسان العامري، وقد ذكره ابن أبي حاتم، ولم يجرحه، ولو يوثقه، وبقيّة رجاله ثقات.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٥١٦/١٠ عن جعفر بن عون، والطبري في «تفسيره» ١٢/١ من طريق سفيان الثوري، كلاهما عن إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله مرفوعاً، بلفظ: «نزل القرآن على سبعة أحرف».

وأخرجه البزار (٢٣١٢)، وابن حبان (٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٩٠) من طريق محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، مرفوعاً بلفظ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف لكل آية منها ظهر وبطن».

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٥٢/٧، وقال: رواه البزار وأبو يعلى في «الكبير»، والطبراني في «الأوسط» باختصار آخره، ورجال أبي يعلى ثقات، ورواية البزار عن محمد بن عجلان، عن أبي إسحاق، قال في آخرها: لم يرو محمد بن عجلان، عن إبراهيم الهجري غير هذا الحديث.

قلنا: ويؤيد أن أبا إسحاق هذا هو إبراهيم الهجري أنه جاء مصرحاً باسمه في رواية الطبري (١١)، ونسبه ابن حبان همدانياً، ولم يتابع، وهذا سند حسن في المتابعات، إبراهيم الهجري فيه لين.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٤٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٣٠٩٥) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن مغيرة - وهو ابن مقسم الضبي -، عن واصل بن حيان، عن عبد الله بن أبي الهذيل، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود، بلفظ: «أنزل القرآن على سبعة أحرف، لكل آية منها ظهر وبطن، ولكل حدّ مُطَّلَع»، وإسناده صحيح على شرط مسلم.

= وحديث نزول القرآن على سبعة أحرف من الأحاديث المتواترة، وذكر الكتاني في كتابه «نظم المتناثر» ص ١١١-١١٢ أنه رواه واحد وعشرون صحابياً.

وقد سلف في «المسند» من حديث عمر برقم (١٥٨) و(٢٧٧).

وسياتي من حديث أبي هريرة ٣٣٢/٢ و٤٤٠.

ومن حديث أبي الجهم ١٦٩/٤-١٧٠.

ومن حديث عمرو بن العاص ٢٠٤/٤.

ومن حديث سمرة ١٦/٥.

ومن حديث أبي بن كعب ١١٤/٥ و١٢٤.

ومن حديث حذيفة ٣٨٥/٥ و٣٩١.

ومن حديث أم أيوب ٤٣٣/٦ و٤٦٢-٤٦٣.

وفي الباب أيضاً من حديث عائشة عند النسائي في «الكبرى» (٧٩٨٥).

ومنه حديث معاذ عند الطبراني في «الكبير» ٢٠/٣١٢.

قوله: في المصاحف: قال السندي: أي: في شأنها واختلافها في الترتيب كمصحف عثمان وأبي وعبد الله.

حين راعنا: خوفاً.

هَذَا الخبر: أي: خبر مصحف عثمان، وأنه أمر بإحراق كل ما يخالف مصحفه، أو خبر اختلاف المصاحف، وهذا الثاني هو الأقرب بالسياق، والأول صحيح أيضاً لاستلزامه اختلاف المصاحف.

من باب واحد: كالزبور، وكان فيه المواعظ كما قيل، ولعل هذا كان هو الغالب في الكتب السابقة، وإلا فالتوراة كان فيها تفصيل كل شيء، والله تعالى أعلم، وحاصل الجواب أن الاختلاف في المصاحف لا يضر لما في القرآن من الاتساع في اللغات، كما فيه الاتساع في المعاني.

قلنا: وانظر لزاماً في هذا المبحث «جامع البيان» ١/٢١-٧٢، و«شرح مشكل الآثار» ١٠٨/٨، رقم الحديث (٣٠٩٤) بتحقيقنا.

٤٢٥٣ - حدثنا وكيع، حدثنا مسعر، عن عمرو بن مرة، عن عبد الله بن

سلمة^(١)

عن عبد الله، قال: أوتي نبيكم ﷺ كل شيء إلا مفاتيح الغيب الخمس: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ [لقمان: ٣٤]^(٢).

٤٢٥٤ - حدثنا سفيان - يعني ابن عيينة -، عن مسعر، عن علقمة بن

مرثد، عن المغيرة اليشكري، عن المعرور

عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللهم أمتعني بزوجي

رسول الله ﷺ، وبأخي معاوية، وبأبي أبي سفيان، قال: فقال لها

رسول الله ﷺ: «دَعَوَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لِأَجَالِ مَضْرُوبَةٍ، وَأَثَارِ

مَبْلُوغَةٍ، وَأَرْزَاقِ مَقْسُومَةٍ، لَا يَتَقَدَّمُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ حِلِّهِ، وَلَا يَتَأَخَّرُ

مِنْهَا، لَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُنَجِّكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ

النَّارِ».

وسئل^(٣) عن القردة والخنازير: هم^(٤) مما مسخ، أو شيء كان

(١) قوله: «عن عبد الله بن سلمة» سقط من (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر،

وثبت في الأصول الخطية، و«أطراف المسند» ١٦٤/٤-١٦٥.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد يحتمل التحسين، عبد الله بن سلمة سلف الكلام

عليه في الرواية (٣٦٥٩)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. مسعر: هو ابن كدام.

وأخرجه الطبري في «التفسير» ٨٩/٢١ من طريق وكيع، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحميدي (١٢٤)، والشاشي (٨٨٦) من طريقين عن مسعر، به.

وسلف برقم (٣٦٥٩).

(٣) في هامش النسخ: وسئل رسول الله ﷺ.

(٤) في (ق): هي، وفي (ظ): أهي.

قَبْلَ ذَلِكَ؟ فقال: «لَا بَلْ كَانَ قَبْلَ ذَلِكَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يُهْلِكْ قَوْمًا، فَيَجْعَلْ لَهُمْ نَسْلًا وَلَا عَاقِبَةً»^(١).

حدثنا عبد الله بن أحمد، قال: قرأتُ على أبي من هاهنا إلى البلاغ^(٢)، فأقرَّ به.

٤٢٥٥ - حدثنا^(٣) معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة، حدثنا عاصم بن أبي النجود، عن زُرِّ

عن عبد الله: أن النبي ﷺ أتاه بين أبي بكرٍ وعمرَ وعبدُ الله يُصَلِّي، فافتتح النساءَ فسَحَلَهَا^(٤)، فقال النبي ﷺ: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير المغيرة اليشكري - وهو ابن عبد الله - فمن رجال مسلم. مسعر: هو ابن كدام، والمعور: هو ابن سويد الأسدي.

وأخرجه الحميدي (١٢٥)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٠٩٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة» (٢٦٤) - وابن أبي عاصم في «السنة» (٢٦٣) من طريق سفيان بن عيينة، بهذا الإسناد. ووقع عند الحميدي زيادة مرة بين مسعر وعلقمة، وهو من تصرفات النساخ.

وقد سلف برقم (٣٧٠٠) و(٣٩٢٥).

(٢) يعني أن عبد الله بن أحمد قرأ الأحاديث الآتية هنا بدءاً من الحديث التالي رقم (٤٢٥٥) وانتهاءً بالحديث الآتي برقم (٤٢٦٩)، قرأها على أبيه، فأقرَّ بها، ولم يسمعها منه، وهي الطريقة الثانية من طرق التحمل عند المحدثين، وهي أن يقرأ الطالب وشيخه يسمع.

(٣) في هامش نسخة (س): حدثكم.

(٤) في هامش (ظ) ما نصه: بالحاء المهملة، أي: قرأها كلها قراءة متتابعة

متصلة.

يَقْرَأُ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أُنزِلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ . ثُمَّ تَقَدَّمَ سَأَلَ (١)، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «سَلْ تُعْطَهُ، سَلْ تُعْطَهُ»، فَقَالَ فِيمَا سَأَلَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا لَا يَنْفَدُ، وَمُرَافَقَةً نَبِيِّكَ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ. قَالَ: فَآتَى عَمْرُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَبْدَ اللَّهِ لِيُبَشِّرَهُ، فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ قَدْ سَبَقَهُ، فَقَالَ: إِنَّ فَعَلْتَ، لَقَدْ كُنْتَ سَبَّاقًا بِالْخَيْرِ (٢).

٤٤٦/١

(١) كذا في النسخ الخطية التي بين أيدينا، و(م)، وفي النسخة الكتانية التي اعتمدها الشيخ أحمد شاكر: يسأل، وهي التي أثبتتها.

(٢) حديث صحيح بشواهده، وهذا إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة الثقفي، وزر: هو ابن حبيش الأسدي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٤١٧) من طريق معاوية بن عمرو، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (١٦) و(٥٠٥٨)، وابن حبان (٧٠٦٧) من طريق زائدة بن قدامة، به.

وأخرجه ابن ماجه (١٣٨)، والبخاري (٢٦٨١)، وأبو يعلى (١٧) و(٥٠٥٩)، وابن حبان (٧٠٦٦) من طريق أبي بكر بن عياش، عن عاصم، به.

وأورد الهيثمي منه قوله: من سره أن يقرأ القرآن... في «مجمع الزوائد» ٢٨٨-٢٨٧/٩، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني، وفيه عاصم بن أبي النجود، وهو على ضعفه حسن الحديث. ولم يورد الحديث بتمامه.

وأخرجه دون ذكر الدعاء الطبراني (٨٤١٤) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود، وهذا إسناد منقطع.

٤٢٥٦ - قرأتُ علي أبي (١): حَدَّثَكُمْ عَمْرُ بْنُ مُجَمِّعٍ أَبُو الْمُنْذِرِ

= وقوله: «من أحب أن يقرأ القرآن...» أخرجه الطيالسي (٣٣٤)، والطبراني (٨٤١٥) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود.

وأخرجه في آخر قصة استقراء النبي ﷺ ابن مسعود سورة النساء الطبراني (٨٤٦٥) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٨٤٦٢) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن إبراهيم النخعي، عن عبيدة، عن ابن مسعود.

وأخرجه أيضاً (٨٤٦٣) من طريق إبراهيم بن مهاجر، عن الأعمش ومغيرة، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة، عن عبد الله.

والحديث بتمامه له شاهد من حديث علي بن أبي طالب عند الحاكم في «المستدرک» ٣/٣١٧، وصححه، ووافقه الذهبي، وهو كما قال.

وآخر دون ذكر الدعاء من حديث عمر تقدم بإسناد صحيح برقم (١٧٥) و(٢٦٥).

وقوله: «من أحب أن يقرأ القرآن غصّاً...» له شاهد من حديث أبي بكر وعمر تقدم برقم (٣٥).

وآخر من حديث عمر تقدم برقم (٣٦).

وثالث من حديث أبي هريرة، سيرد ٢/٤٤٦.

ورابع من حديث عمرو بن الحارث بن المصطلق، سيرد ٤/٢٧٩.

وخامس من حديث عمار بن ياسر عند الحاكم في «المستدرک» ٢/٢٢٨، والبخاري (٢٦٨٠) «زوائد».

والجزء الأخير من الحديث من قوله: «سل تعطه» إلى آخره تقدم برقم (٣٦٦٢) و(٣٧٩٧) و(٤١٦٥) من طريق أبي عبيدة، عن أبيه ابن مسعود.

(١) القائل ذلك: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل، وهذا الحديث وما بعده من الأحاديث التي قرأها علي أبيه، فأقر بها، كما ذكر عقب الحديث (٤٢٥٤).

الكندي، قال: أخبرنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ جَعَلَ حَسَنَةَ ابْنِ آدَمَ بَعْشَرَ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِ مِثَّةٍ ضِعْفٍ إِلَّا الصَّوْمَ، وَالصَّوْمُ لِي، وَأَنَا أُجْزَى بِهِ، وَلِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ: فَرْحَةٌ عِنْدَ إِفْطَارِهِ، وَفَرْحَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَلِخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ»^(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مُجمَع ولين إبراهيم الهجري، وهو ابن مسلم، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي من رجال مسلم.

وأخرجه الخطيب في «تاريخ بغداد» ٢١٣/٧ من طريق عمار بن محمد، عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.

ومن قوله: «الصوم لي» إلى آخر الحديث أخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٨) من طريق أبي الوليد الطيالسي، عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، به.

ومن طريق شعبة، بهذا الإسناد أخرجه النسائي في «المجتبى» ١٦١/٤ موقوفاً. وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠١٩٨) بزيادة: «إذا كان يوم صوم أحدكم...» من طريق عبد الحميد بن الحسن الهاللي، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود، عن عبد الله، به.

ومن قوله: «للصائم فرحتان» إلى آخر الحديث، أخرجه عبد الرزاق (٧٨٩٨) ومن طريقه الطبراني في «الكبير» (١٠٠٧٧) عن معمر بن راشد، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وقوله: «لخُلُوفِ فَمِ الصَّائِمِ...» أخرجه البزار (٩٦٤) من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم، عن ابن مسعود.

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٧٩/٣، وقال: رواه أحمد والبخاري باختصار، والطبراني في «الكبير»، وزاد عن النبي ﷺ: «إذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يجهل، فإن جهل عليه جاهل فليقل إني صائم»، وله أسانيد عند الطبراني، وبعض طرقه رجالها رجال الصحيح، وفي إسناد أحمد عمرو بن مجمع، وهو ضعيف.

وله شاهدٌ من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٩٠٤)، ومسلم (١١٥١) (١٦٤)، سيرد ٢/٢٧٣ و٤٤٣ و٤٧٧.

وقوله: «الصوم لي» إلى آخر الحديث، له شاهد من حديث علي بن أبي طالب، أخرجه النسائي في «المجتبى» ٤/١٥٩-١٦٠ عن هلال بن العلاء، عن أبيه العلاء بن هلال بن عمر، عن عبيد الله بن عمرو الرقي، عن زيد بن أبي أنيسة، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عبد الله بن الحارث، عن علي. وهذا إسناد حسن، إن كان سماع زيد من أبي إسحاق قبل الاختلاط.

وآخر من حديث أبي سعيد الخدري عند مسلم في «صحيحه» (١١٥١) (١٦٥)، وسيرد ٣/٥.

قوله: «إلى سبع مئة ضعف»، قال السندي: أي: ثم إلى ما شاء الله تعالى من الأضعاف، كما قال: ﴿مثل الذين ينفقون أموالهم في سبيل الله كمثل حبة﴾ الآية، والاختصار على هذا القدر كأنه لكونه الغالب. إلا الصوم: فإنه الصبر الذي لا حدَّ لجزائه، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يُوفَى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾، وعلى هذا فقوله: والصوم لي وأنا أجزي به، بتقدير القول، أي: وقال: والصوم لي. الخ، كناية عن تعظيم جزائه، وأنه لا حدَّ له كسائر الأعمال بقريته المقابلة، وذلك لأن اختصاصه من بين سائر الأعمال بأنه مخصوص بعظيم لا نهاية لعظمته ولا حدَّ لها، وأن ذلك العظيم هو المتولي لجزائه، مما ينساق الذهن منه إلى أن جزاءه مما لا حدَّ له، ويمكن أن يقال على هذا: معنى «لي»، أي: =

٤٢٥٧ - قرأتُ عليّ أبي: حدّثك عمرو بن مُجمّع، أخبرنا إبراهيم الهجريّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيّ ﷺ، قال: «إِذَا أَتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ، فَلْيُدِّنْهُ، فَلْيُقْعِدْهُ عَلَيْهِ، أَوْ لِيُلْقِمْهُ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرَّةٍ وَدُخَانَةٍ» (١).

٤٢٥٨ - قرأتُ عليّ أبي: حدّثك عمرو بن مُجمّع، حدّثنا إبراهيم الهجريّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، عن النبيّ ﷺ، قال: «إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَيَّبَ السَّوَابِبَ، وَعَبَدَ الْأَصْنَامَ أَبُو خُزَاعَةَ عَمْرُو بْنُ عَامِرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُهُ يَجْرُ أَمْعَاءَهُ فِي النَّارِ» (٢).

= أنا المتفرد بعلم مقدار ثوابه وتضعيفه.

ولخُلف: بضم الخاء المعجمة هو المشهور، وجوز بعضهم فتحها، أي: تغير رايته.

أطيب عند الله من ريح المسك، أي: صاحبه عند الله بسببه أكثر قبولاً ووجاهةً وأوفر قرباً منه تعالى من صاحب المسك بسبب ريحه عندكم، والله تعالى أكثر إقبالاً عليه بسبب من إقبالكم على صاحب المسك بسبب ريحه.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع وهو السكوني، وإبراهيم الهجري، وهو ابن مسلم. وهو مكرر (٣٦٨٠).

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع - وهو السكوني أبو المنذر، ولين إبراهيم الهجري -. أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١/١١٦، وقال: رواه أحمد، وفيه إبراهيم الهجري، وهو ضعيف.

قلنا: ولم يذكر ضعف عمرو بن مجمع السكوني.

وقال الحافظ في «الفتح» ٦/٥٤٩ في عمرو بن عامر: كذا وقع نسبه في حديث ابن مسعود... وهذا مغاير لما تقدم (يعني من كونه عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف) وكأنه نسب إلى جده لأمه عمرو بن حارثة بن عمرو بن عامر، وهو مغاير لما تقدم من نسبة عمرو بن لحي إلى مضر، فإن عامراً هو ابن ماء السماء بن سبأ، وهو جد جد عمرو بن لحي، عند من نسبه إلى اليمن، ويحتمل أن يكون نسب إليه بطريق التبني، كما تقدم قبل.

قلنا: وللحديث عدا قوله: «وعبد الأصنام» شاهد من حديث أبي هريرة عند البخاري (٣٥٢١) و(٤٦٢٣)، ومسلم (٢٨٥٦) (٥١)، بلفظ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجرقصه في النار، كان أول من سبب السوائب»، سيرد برقم (٧٦٩٦).
وآخر من حديث عائشة عند البخاري (٤٦٢٤).

وقوله: «وعبد الأصنام» له شاهد من حديث أبي هريرة عند ابن إسحاق في «السيرة الكبرى» فيما ذكره الحافظ في «الفتح» ٦/٥٤٩، قال: أورده ابن إسحاق عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي صالح - (يعني عن أبي هريرة) - أتم من هذا، ولفظه: «سمعت رسول الله ﷺ يقول لأكثر من بن الجون: رأيت عمرو بن لحي يجرقصه في النار، لأنه أول من غير دين إسماعيل، فنصب الأوثان، وسبب السائبة، وبحر البحيرة، ووصل الوصيلة، وحمى الحامي»، ووقع لنا بعلو في «المعرفة»، وعند ابن مردويه من طريق سهيل بن أبي صالح نحوه، وللحاكم من طريق محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، وروى الطبراني [في الكبير] (١٠٨٠٨) من حديث ابن عباس رفعه: «أول من غير دين إبراهيم عليه السلام عمرو بن لحي بن قمعة بن خندف أبو خزاعة». وذكر الفاكهي من طريق عكرمة نحوه مرسلًا. وذكر ابن إسحاق أن سبب عبادة عمرو بن لحي الأصنام أنه... =

٤٢٥٩ - قرأتُ علي أبي: حدّثك حسينُ بن محمد، حدّثنا يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق الهَجْرِيّ، عن أبي الأحوص، عن عبد الله، عن النبي ﷺ... مثله، ولم يذكر: «وعبد الأصنام»^(١).

٤٢٦٠ - قرأتُ علي أبي: حدّثك عمرو بن مُجمَع، حدّثنا إبراهيم الهَجْرِيّ، عن أبي الأحوص

= فذكره.

قلنا: حديث ابن عباس عند الطبراني أورده الهيثمي في «المجمع» ١١٦/١، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، وفيه صالح مولى التوأمة، وضعف بسبب اختلاطه، وابن أبي ذئب سمع منه قبل الاختلاط، وهذا من رواية ابن أبي ذئب، عنه.

والسواب: جمع سائبة، وقد فسرها سعيد بن المسيب فيما أخرجه البخاري (٣٥٢١)، قال: والسائبة: التي يُسَيِّبونها لآلهتهم، فلا يُحمل عليها شيء.

وقال ابن الأثير: كان الرجل إذا نذر لقدمٍ من سفر، أو بُرء من مرض، أو غير ذلك، قال: ناقتي سائبة، فلا تُمنع من ماء ولا مرعى، ولا تُحلب ولا تُركب، وكان الرجل إذا اعتق عبداً فقال: هو سائبة، فلا عَقْل بينهما ولا ميراث، وأصله من تسييب الدواب، وهو إرسالها تذهب وتجيء كيف شاءت.

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف أبي إسحاق الهجري، وهو إبراهيم بن مسلم، وبقية رجاله ثقات غير يزيد بن عطاء - وهو الشكري - فمختلف فيه، وثقه أحمد مرة، وضعفه أخرى، وقال: مقارب الحديث، وضعفه ابن معين والنسائي وابن سعد، وقال ابن عدي: مع لينة هو حسن الحديث، وقال ابن حبان: ساء حفظه حتى كان يقلب الأسانيد، ويروي عن الثقات ما ليس من حديث الأثبات، فلا يجوز الاحتجاج به. وهو مكرر ما قبله (٤٢٥٨).

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمِسْكِينَ لَيْسَ بِالطَّوْفِ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، أَوْ (١) التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ»، قلتُ: يا رسول الله، فمن المسكين؟ قال: «الذي لا يَسْأَلُ النَّاسَ، وَلَا يَجِدُ مَا يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطَنُ لَهُ فَيَتَّصِدُقُ عَلَيْهِ» (٢).

٤٢٦١ - قرأتُ على أبي: حدثكم القاسمُ بنُ مالك، قال: أخبرنا الهجريُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «الأيدي ثلاثة: فيدُ الله العُلَيَّا، ويدُ المُعْطِي التي تليها، ويدُ السائلِ السُّفْلَى» (٣).

(١) في (ظ): و.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف عمرو بن مجمع، وإبراهيم الهجري، وهو ابن مسلم، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي. وقد تقدم برقم (٣٦٣٦).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن في الشواهد. الهجري - وهو إبراهيم بن مسلم -، لين الحديث، وبقية رجاله ثقات، القاسم بن مالك، هو المزني الكوفي، وثقه أحمد ويحيى بن معين والعجلي وأبو داود، وقال أبو حاتم: صالح الحديث ليس بالمتين، وقال الساجي: ضعيف، وقال الذهبي في «السير» ٣٢٤/٩: لا وجه لتضعيفه، بل ما هو في إتقان غندر، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، من رجال مسلم.

وأخرجه مطولاً أبو يعلى (٥١٢٥) من طريق محمد بن دينار، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢١/٢ من طريق سفيان، وابن خزيمة في «صحيحه» (٢٤٣٥)، وفي «التوحيد» ص ٦٥، والشاشي (٧١٨)، والحاكم ٤٠٨/١ من طريق شعبة، والشاشي (٧١٩) من طريق عبد العزيز بن مسلم، والبيهقي في «السنن» ١٩٨/٤ من =

٤٢٦٢ - قرأت علي أبي: حدثك علي بن عاصم، قال: حدثنا إبراهيم الهجري، عن الأحوص

عن عبدالله، قال: قال رسول الله ﷺ: «سبب المسلم أخاه فسوق، وقتاله كفر، وحرمة ماله كحرمة دمه»^(١).

= طريق علي بن عاصم، خمستهم عن الهجري، بهذا الإسناد. وسكت عنه الحاكم والذهبي. وقال البيهقي: رواه إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص، عن عبد الله بن مسعود مرفوعاً وموقوفاً.

قلنا: أخرجه موقوفاً الطيالسي (٣١٢) عن شعبة، عن إبراهيم الهجري، به، وقال: غير شعبة يرفعه.

قلنا: وشعبة أيضاً يرفعه كما مر آنفاً.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٩٧/٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجاله موثقون.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» ٥٨٦/١: رواه أبو يعلى، والغالب علي رواته التوثيق، رواه الحاكم، وصحح إسناده. قلنا: بل سكت عنه كما سبق.

وله شاهد صحيح من حديث مالك بن نضلة عند أبي داود (١٦٤٩)، وابن حبان (٣٣٦٢)، سيرد ٤٧٣/٣ و ١٣٧/٤.

وآخر من حديث حكيم بن حزام عند الطبراني في «الكبير» (٣٠٨١)، وذكره الحافظ في «الفتح» ٢٩٧/٣، وصحح إسناده.

وثالث من حديث عدي الجذامي عند الطبراني في «الكبير» ١٧/٢٦٩، وإسناده منقطع.

ورابع يشهد لبعضه من حديث ابن عمر عند البخاري (١٤٢٩)، ومسلم (١٠٣٣)، سيرد (٥٣٤٤).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف. إبراهيم الهجري - وهو ابن مسلم - لئ الحديث، وعلي بن عاصم صدوق يخطيء ويصر على الخطأ. أبو الأحوص: هو =

= عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ثقة من رجال مسلم.

وأخرجه أبو يعلى (٥١١٩) من طريق محمد بن دينار، عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٠٦) عن شعبة، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله رفعه، بلفظ: «إن قتال المسلم كفر، وسبابه فسق، ألا ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث»، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. شعبة سمع من أبي إسحاق - وهو السبيعي - قديماً.

وأخرجه دون قوله: «وحرمة ماله كحرمة دمه» الشاشي (٧٣١)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٥) من طريق الحسن البصري، والخطيب في «تاريخه» ١٤٩/٥ من طريق سلمة بن كهيل، كلاهما عن أبي الأحوص، به، مرفوعاً.

وأخرجه كذلك موقوفاً البخاري في «التاريخ الصغير» ٢٢٩/١، وفي «الكبير» ٥٧-٥٦/٧، والعقيلي في «الضعفاء» ٢١٠/٤ من طريق الحسن البصري، والنسائي في «المجتبى» ١٢٢-١٢١/٧ من طريق شعبة، عن أبي إسحاق، و١٢١/٧ من طريق أبي الزعراء، ثلاثتهم عن أبي الأحوص، به.

وأخرجه النسائي موقوفاً أيضاً في «المجتبى» ١٢٢/٧ من طريق أبي إسحاق، عن الأسود وهبيرة، عن عبد الله بن مسعود. ومن هذه الطريق أخرجه الخطيب في «تاريخه» ٨٧-٨٦/١٠ مرفوعاً.

وقوله: «حرمة ماله كحرمة دمه» أخرجه موقوفاً ابن أبي شيبه ٢٩٧/١٣ عن عبد الله بن نمير، عن سفيان، عن عبد الله بن عائش، عن إياس، عن عبد الله قوله.

وأخرجه بتمامه مرفوعاً الطبراني في «الكبير» (١٠٣١٦) من طريق عروة بن مروان الرقي، عن إسماعيل بن عياش، عن ليث بن أبي سليم، عن طلحة بن مصرف، عن مسروق، عن عبد الله. ومن طريق الطبراني أخرجه أبو نعيم في «الحلية» ٢٣/٥ دون قوله: «وحرمة ماله كحرمة دمه».

قال الدارقطني في هذا الحديث في «العلل» ٣٢٤/٥: يرويه أبو إسحاق =

٤٢٦٣ - قرأتُ علي أبي: حدثك^(١) علي بن عاصم، حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إياكم وهاتان الكعبتان الموسومتان، اللتان تزجران زجراً، فإنها ميسر العجم»^(٢).

= وإبراهيم الهجري والحسن البصري عن أبي الأحوص، فرعه أبو بكر بن عياش عن أبي إسحاق، ووقفه غيره، ورفعه إبراهيم الهجري، وأما الحسن فرعه عن مبارك بن فضالة، ووقفه غيره، والموقوف عن أبي الأحوص أصح.
قلنا: قد تقدم الحديث برقم (٣٦٤٧) بإسناد صحيح على شرط الشيخين، دون قوله: «حرمة ماله كحرمة دمه».

ولهذه الفقرة الأخيرة شاهد من حديث جابر بن عبد الله عند مسلم (١٢١٨)، وأبي داود (١٩٠٥)، وابن حبان (١٤٥٧) بلفظ: «إن دماءكم وأموالكم حرام عليكم...».

وأخر مثله من حديث أبي بكرة عند البخاري (٦٧)، ومسلم (١٦٧٩)، سيرد ٣٧/٥ و٤٥. وهو عند ابن حبان (٣٨٤٨) و(٥٩٧٣) و(٥٩٧٤) و(٥٩٧٥).
(١) في (ص): حدثنا.

(٢) إسناده هو إسناد سابقه، وصحح الدارقطني وقفه كما سيرد. وأخرجه ابن عدي ٢١٦/١ من طريق سويد بن سعيد، عن أبي معاوية، عن إبراهيم الهجري، به.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٣/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني، ورجال الطبراني رجال الصحيح.

قال الدارقطني في «العلل» ٣١٥/٥: يرويه إبراهيم الهجري وعبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص، فرعه علي بن عاصم، عن إبراهيم. وروي عن شعبة، =

٤٢٦٤ - قرأتُ عليّ أبي: حدثنا علي بن عاصم، قال: أخبرنا
الهَجْرِيُّ، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «التَّوْبَةُ مِنَ الذَّنْبِ:
أَنْ يُتُوبَ مِنْهُ، ثُمَّ لَا يَعُودَ فِيهِ»(١).

= عن إبراهيم الهجري مرفوعاً، والصحيح موقوف. وكذلك رواه أصحاب الهجري عن
أبي الأحوص، وكذلك رواه عبد الملك بن عمير، عن أبي الأحوص موقوفاً.
قال السندي: قوله: إياكم وهاتان الكعبتان: الكعبة: ما يُلعب به في النرد،
والمراد النهي عن النرد، والله تعالى أعلم.
وأما الألف في «هاتان» وما بعده، فأخرجه ابن مالك على لغة بني الحارث،
فإنهم يجعلون المثنى بالألف في الأحوال كلها. وقال أبو البقاء: وقع في هذه
الرواية: «هاتان» وما بعده بالرفع، والقياس النصب عطفاً على إياكم، كما تقول:
إياك والشر، أي: جنب نفسك الشر، والمعنى: تجنبوا هاتين، وأما الرفع فيحتمل
ثلاثة أوجه:

أحدها: العطف على الضمير في عامل إياكم، أي: إياكم أنتم وهاتان..

والثاني: أن يكون مرفوعاً بفعل محذوف، تقديره: لتجنب هاتان.

والثالث: أن يكون منصوباً على لغة بني الحارث. انتهى قوله.

(١) إسناده ضعيف، وقد روي مرفوعاً وموقوفاً، والصحيح وقفه، الهجري - وهو
إبراهيم بن مسلم -: لين الحديث، وعلي بن عاصم: صدوق يخطيء ويصر على
الخطأ، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي، ثقة من رجال مسلم.
وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٧٠٣٦) و(٧٠٣٧) من طريق بكر بن
خنيس، عن إبراهيم الهجري، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٠٠/١٣ عن وكيع، عن سفيان الثوري، والبيهقي في
«الشعب» (٧٠٣٥) من طريق إسرائيل بن يونس، كلاهما عن أبي إسحاق السبيعي، =

٤٢٦٥ - قرأت عليُّ أبي: حدثنا (١) علي بن عاصم، أخبرنا إبراهيم بن مسلم الهجري، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لِيَتَّقِ أَحَدُكُمْ وَجْهَهُ مِنَ النَّارِ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ» (٢).

٤٢٦٦ - قرأت عليُّ أبي: حدثنا علي، عن الهجري، عن أبي الأحوص عن عبد الله، قال: قال رسولُ الله ﷺ: «إِذَا جَاءَ أَحَدُكُمْ

= عن أبي الأحوص، عن عبد الله موقوفاً، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين. ولذا ذكر البيهقي أن الموقوف هو الصحيح، وأن رفعه ضعيف. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/١٩٩-٢٠٠، وقال: رواه أحمد، وإسناده ضعيف.

وله شاهد موقوف من حديث عمر أخرج ابنُ أبي شيبة ١٣/٢٧٩ عن أبي الأحوص، والحاكم ٢/٤٩٥ من طريق سفيان، كلاهما عن سماك بن حرب، عن النعمان بن بشير، عن عمر، قال: التوبة النصوح أن يتوب العبد من العمل السيء، ثم لا يعود إليه أبداً. وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي.

وأخر موقوف أيضاً من حديث عوف بن مالك عند الطبراني في «الكبير» ١٨/٧٣، أورده الهيثمي في «المجمع» ١٠/٢٠٠، وقال: رواه الطبراني بإسناد حسن.

قال السندي: قوله: التوبة: أي: الكاملة، وإلا فأصلُ التوبة لا يتوقف على عدم العود. قلنا: المراد بقوله: ثم لا يعود فيه، أن يعزم على ألا يعود.

(١) في هامش (س): حدثك.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف، وهو إسناد سابقه.

وقد سلف برقم (٣٦٧٩).

خَادِمُهُ بَطْعَامِهِ، فليُقْعِدْهُ مَعَهُ، أَوْ لِيُنَاوِلْهُ مِنْهُ، فَإِنَّهُ وَلِيَّ حَرِّهِ
وَدُخَانِهِ»^(١).

٤٢٦٧ - قرأتُ عليّ أبي: حدثنا علي بن عاصم، أخبرني عطاء بن
السائب، قال: أتيتُ أبا عبد الرحمن، فإذا هو يَكْوِي غُلَامًا، قال: قلتُ:
تَكْوِيهِ؟! قال: نعم، هو دَوَاءُ الْعَرَبِ

قال عبد الله بن مسعود: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ
لَمْ يُنَزِّلْ دَاءً إِلَّا وَقَدْ أَنْزَلَ مَعَهُ دَوَاءً، جَهْلُهُ مِنْكُمْ مَنْ جَهْلَهُ، أَوْ
عَلِمَهُ مِنْكُمْ مَنْ عَلِمَهُ»^(٢).

٤٢٦٨ - قرأتُ عليّ أبي: حدثنا معاوية بن عمرو، قال: حدثنا زائدة،
حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَفْتَحُ
أَبْوَابَ السَّمَاءِ ثُلُثَ اللَّيْلِ الْبَاقِي، ثُمَّ يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ
يَسْطُرُ يَدَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: أَلَا عَبْدٌ يَسْأَلُنِي، فَأُعْطِيهِ؟ حَتَّى يَسْطَعَ
الْفَجْرُ»^(٣).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف.

وقد سلف برقم (٣٦٨٠)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) صحيح لغيره، وعلي بن عاصم - وإن سمع من عطاء بن السائب بعد

اختلاطه - توبع. أبو عبد الرحمن: هو السلمي عبد الله بن حبيب.

وسلف برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهد.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن في الشواهد، إبراهيم الهجري - وهو =

٤٢٦٩ - قرأتُ على أبي: حدثنا أبو عُبيدة الحدّاد، قال: حدثنا
سُكَيْن بن عبد العزيز العبدي، حدثنا إبراهيم الهجري، عن أبي الأحوص
عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما عَالَ
مَنْ اقْتَصَدَ»^(١).

= ابن مسلم -: لين، وبقية رجاله رجال الصحيح. معاوية بن عمرو: هو ابن المهلب
الأزدي، وزائدة: هو ابن قدامة، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة
الجشمي.

وأخرجه الأجري في «الشرعة» ص ٣١٢ من طريق معاوية بن عمرو، بهذا
الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق محمد بن فضيل، عن إبراهيم الهجري، به.
وقد تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٦٧٣).

(١) إسناده ضعيف. إبراهيم الهجري - وهو ابن مسلم - لئن الحديث، وبقية
رجالها ثقات غير سكين بن عبد العزيز، فمختلف فيه، وثقه ابن معين والعجلي،
وذكره ابن حبان في «الثقات»، وضعفه أبو داود والنسائي والدارقطني، وقال أبو حاتم:
لا بأس به، وقال ابن عدي: لا بأس به، يروي عن قوم ضعفاء لعل البلاء منهم.
أبو عبيدة الحداد: هو عبد الواحد بن واصل السدوسي، وأبو الأحوص: هو عوف بن
مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه الشاشي (٧١٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١١٨) من طرق عن
سكين بن عبد العزيز، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٢/١٠، وقال: رواه أحمد والطبراني في
«الكبير» و«الأوسط»، وفي أسانيدهم إبراهيم بن مسلم الهجري، وهو ضعيف.
وله شاهد من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٢٦٥٦)، أورده
الهيثمي في «المجمع» ٢٥٢/١٠، وقال: رواه الطبراني في «الكبير» و«الأوسط»، =

إلى هنا قرأتُ على أبي، ومن هاهنا حدثني أبي.

٤٢٧٠- حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، عن إبراهيم، عن أبي مَعْمَرٍ

عن عبد الله، أنه قال في هذه الآية: ﴿اقتربت الساعة وأنشأ القمر﴾ فقال: قد انشق على عهد رسول الله ﷺ فرقتين، أو فلقتين - شُعْبَةُ الذي يَشْكُ - فكان (١) فِلْقَةٌ من وراء الجبل، وفِلْقَةٌ على الجبل، فقال رسول الله ﷺ: «اللَّهُمَّ اشْهَدْ» (٢).

= ورجاله وثقوا، وفي بعضهم خلاف. قلنا: لكن إسناده منقطع. وآخر من حديث طلحة بن عبيد الله عند البزار (٣٦٠٥) بلفظ: «من اقتصد أغناه الله»، أورده الهيثمي في «المجمع» ٢٥٢/١٠، وقال: وفيه ممن أعرفه اثنان. قوله: «ما عال من اقتصد»، أي: ما افتقر من أنفق قصداً، ولم يجاوزه إلى الإسراف. قاله السندي.

(١) في (س): وكان، وفي هامشها: نسخة: فكان، ونسخة أخرى: وكانت.
(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو ابن مهران الأعمش، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وأبو معمر: هو عبد الله بن سخبرة الأزدي الكوفي. وأخرجه البخاري (٤٨٦٤)، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٥)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٥٢) - وهو في «التفسير» (٧٧٢) -، والطبري في «تفسيره» ٨٥/٢٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠٢/١، والبيهقي في «الدلائل» ٢٦٥/٢ من طرق عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٣٨٦٩) و(٣٨٧١) و(٤٨٦٤)، ومسلم (٢٨٠٠) (٤٤)، والترمذي (٣٢٨٥)، وأبو يعلى (٥٠٧٠)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠٢/١، والبيهقي في «الدلائل» ٢٦٥/٢ من طرق عن الأعمش، به. =

٤٢٧١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ

أَنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ لَقِيَهِ عَثْمَانُ بَعْرَفَاتٍ، فَخَلَا بِهِ، فَحَدَّثَهُ، ثُمَّ إِنَّ عَثْمَانَ قَالَ لِابْنِ مَسْعُودٍ: هَلْ لَكَ فِي فِتَاةٍ أَرْوَجُكَهَا؟ فَدَعَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ عَلْقَمَةَ، فَحَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمْ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصْرِ، وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ، فَلْيَصُمْ، فَإِنَّ الصَّوْمَ وَجَاؤُهُ، أَوْ وَجَاءُ لَهُ»^(١).

٤٢٧٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن إبراهيم

= وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٩٦) من طريق يحيى بن عيسى، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله. قال الحافظ في «الفتح» ١٨٣/٧: والمحفوظ عن شعبة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر، وهو المشهور. وقد تقدم برقم (٣٥٨٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٧٠/٤ و ٥٧/٦، وفي «الكبرى» (٢٥٤٨) و(٥٣١٨) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد. وأخرجه الطيالسي (٢٧٢) عن شعبة، به. وأخرجه بنحوه الطبراني في «الكبير» (١٠١٦٦) من طريق يحيى بن سعيد، عن شعبة، به.

وتقدم برقم (٣٥٩٢) و(٤٠٢٣) و(٤٠٣٥) و(٤١١٢).

أن الأسود وَعَلَقَمَةَ كانا مع عبد الله في الدارِ، فقال عبد الله: صَلَّى هُوَلاء؟ قالوا: نعم. قال: فَصَلَّى بهم بغير أَذَانٍ ولا إِقامَةٍ، وقام وَسَطَهُم، وقال: إِذا كنتم ثلاثةً فَاصْنَعُوا هَكَذا، إِذا كنتم أَكثَرَ، فَلْيُؤْمِكُمْ أَحَدُكُمْ، وَلِيَضَعْ أَحَدُكُمْ يديه بين فَخْذَيْهِ إِذا رَكَعَ، فَلْيَحْنَأْ. فَكانما^(١) أَنْظَرُ إِلى اِختلافِ أَصابعِ رسولِ الله ﷺ^(٢).

٤٢٧٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن خِلاس، وعن أبي حَسَّان، عن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود

عن عبد الله بن مسعود: أَنَّ سُبَيْعَةَ بنت الحارث وَضَعَتْ حَمْلَهَا بعد وفاة زوجها بخمسة عشرة ليلةً، فَدَخَلَ عليها أَبُو السَّنابِلِ، فقال: كَأَنَّكَ تُحَدِّثِينَ نَفْسَكَ بِالْبِأَاءِ؟ مالِكِ ذَلِكَ حتى يَنْقَضِيَ أَبْعَدُ الأَجَلِينَ. فانطَلَقَتْ إِلى رسولِ الله ﷺ، فَأخبرته بما قال أَبُو السَّنابِلِ، فقال رسولُ الله ﷺ: «كَذَبَ أَبُو السَّنابِلِ، إِذا أَتَاكَ أَحَدٌ تَرْضِيئُهُ^(٣)، فَأَتَيْتَنِي به - أو قال: فَأَتَيْتَنِي -»، فَأخبرها أَنَّ عِدَّتَها قد

(١) في (ق): فَكانِي.

(٢) إِسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وإبراهيم: هو النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦١٧) و(٧٩٩)، وفي «المجتبى» ٥٠/٢ و١٨٣-١٨٤ من طريقين عن شعبة، بهذا الإسناد.

وقوله: قام وسطهم، تقدم بنحوه برقم (٣٩٢٧).

وقسم التطبيق تقدم برقم (٣٥٨٨).

(٣) في (س): تَرْضِيئُهُ.

انْقَضَتْ (١).

٤٢٧٤ - حدثنا عبد الله بن بكر، حدثنا سعيد، عن قتادة، عن خِلاَسٍ
عن عبد الله بن عُتْبَةَ: أَنَّ سُبَيْعَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ... فذكر
الحديث، أو نحو ذلك، وقال فيه: «وَإِذَا أَتَاكَ كُفُوٌّ، فَائْتِنِي، أَوْ

(١) إسناده ضعيف، محمد بن جعفر سمع من سعيد - وهو ابن أبي عروبة -
بعد اختلاطه، وقد أعله أحمد بالإرسال، فقال في كتاب «العلل» (٤٧٩٥) بعد أن
أورده: أخطأ فيه غندر، فقال: عن عبدالله (يعني ابن مسعود)، وخالفوه، ليس هو
عن عبدالله، يعني مرسلاً. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وخِلاَسٍ: هو ابن عمرو
الهجري، وأبو حسان: هو مسلم بن عبدالله الأعرج.
وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٢/٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال
الصحیح!

قلنا: وخبر سبيعة بنت الحارث هذا ثابت من حديث أم سلمة عند البخاري
(٥٣١٨) و(٤٩٠٩)، ومسلم (١٤٨٥) (٥٧).

ومن حديث سبيعة نفسها عند البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦).

ومن حديث المسور بن مخزومة عند البخاري (٥٣٢٠).

وانظر الرواية التالية.

وقوله: أبعد الأجلين. قال السندي: يريد أنه قد جاءت آيتان متعارضتان،
إحداهما تقتضي أن عدة الحاملة المتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشر، وهي قوله
تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَتوفون منكم ويذرون أزواجاً﴾ الآية، والثانية تقتضي أن عدتها وضع
الحمل، وهي قوله تعالى: ﴿وَأولأُتُ الأحمالِ أَجلُهُنَّ أن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، فالواجب
هو الأخذ بالأجل المتأخر من الأجلين.

قوله: كذب أبو السنابل: بين أن المعمول فيها هو قوله تعالى: ﴿أولأُتُ

الأحمال﴾. والله تعالى أعلم.

أنبئني»، وليس فيه ابن مسعود^{هـ}(١).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خلاص بن عمرو الهجري فمن رجال مسلم، إلا أن أحمد والبيهقي قد جزما بإرساله، وقال الحافظ في «الفتح» ٤٧١/٩: يحتمل أن يكون عبد الله بن عتبة لقي سبيعة بعد أن كان بلغه عنها ممن سيذكر من الوسائط. قلنا: يعني بالوسائط عمر بن عبد الله بن الأرقم الزهري، فقد أخرجاه في «الصحيحين» من طريق عبد الله بن عتبة، عنه، عن سبيعة.

ونحن نرى أنه قد سمعه منها أيضاً بغير واسطة، فقد روى عبد الرزاق في «مصنفه» (١١٧٢٢)، وعنه أحمد ٤٣٢/٦، والطبراني ٢٤/(٧٥٠)، عن معمر، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله، قال: أرسل مروان عبد الله بن عتبة إلى سبيعة بنت الحارث يسألها عما أفاتها به رسول الله ﷺ، فأخبرته أنها... فهذا كالصريح في أنه سمعه منها.

عبد الله بن بكر: هو ابن حبيب السهمي، وقد سمع من سعيد بن أبي عروبة قبل الاختلاط.

وأخرجه الشافعي في «الرسالة» (١٧١١)، وفي «مسنده» ٥١/٢ (بترتيب السندي)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١٥٠٦)، والبيهقي في «السنن» ٤٢٩/٧، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٨٨) من طريق سفيان بن عيينة، عن الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبيه، عن سبيعة بنت الحارث.

وعلقه البخاري في «صحيحه» (٤٩١٠) بصيغة الجزم عن شيخه سليمان بن حرب وأبي النعمان - وهو محمد بن الفضل المعروف بعارم -، عن حماد بن زيد، عن أيوب السختياني، عن محمد بن سيرين، عن عبد الله بن عتبة، عن سبيعة. ومن طريق ابن سيرين أيضاً، عن أبي عطية مالك بن عامر، عن سبيعة.

قال الحافظ في «الفتح» ٦٥٥/٨، ووصله الطبراني في «الكبير»، عن علي بن عبد العزيز، عن أبي النعمان بلفظه، ووصله البيهقي في «السنن» ٢١٠-٢٠٩/١٠ من طريق يعقوب بن سفيان، عن سليمان بن حرب.

٤٢٧٥ - وقال عبد الوهاب: عن خِلاَس، عن ابن عُتْبَةَ، مرسل^(١).

٤٢٧٦ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: الرجل يتزوَّجُ ولا يَفْرَضُ لها، يعني: ثم يموت: حدثنا سعيد، عن قَتَادَةَ، عن خِلاَسٍ وَأَبِي حَسَّانِ الأَعْرَجِ، عن عبد الله بن عُتْبَةَ بن مسعود، أنه قال:

اختلفوا إلى ابن مسعود في ذلك شهراً أو قريباً من ذلك، فقالوا: لا بدَّ من أن تقول فيها؟ قال: فإني أقضي لها مثل صدقة امرأة من نساءها، لا وكس ولا شطط، ولها الميراث، وعليها العدة، فإن يك صواباً، فمن الله عز وجل، وإن يكن خطأً، فمني ومن الشيطان، والله عز وجل ورسوله بريئان. فقام رهط من أشجع،

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣/٥، وقال: رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح.

وقد أخرجه البخاري (٥٣١٩)، ومسلم (١٤٨٤) (٥٦) من طريق الزهري، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن أبيه، أنه كتب إلى عمر بن عبد الله بن الأرقم أن يسأل سبيعة الأسلمية كيف أفتاها النبي ﷺ... الحديث. فإذا ثبت سماع عبد الله بن عتبة من سبيعة كما سلف، فيكون هذا الإسناد من المزيد في متصل الأسانيد. وانظر ما قبله وما بعده.

(١) هو مكرر سابقه، وقوله: وقال عبد الوهاب، عن خِلاَس، عن ابن عتبة، يريد أن عبد الوهاب - وهو ابن عطاء الخفاف - قد تابع عبد الله بن بكر، فرواه من طريق خِلاَس، عن ابن عتبة - يعني عبد الله بن عتبة بن مسعود -، عن سبيعة، لم يذكر عبد الله بن مسعود. وانظر التعليق على الحديث السابق والذي قبله.

فيهم^(١) الجراح وأبو سنان، فقالوا: نشهد أن رسول الله ﷺ قضى في امرأةٍ منا يقال لها: بَرُوعُ بنتُ واشقٍ، بمثل الذي قضيت. ففرح ابن مسعودٍ بذلك فرحاً شديداً، حين وافق قوله قضاء رسول الله ﷺ^(٢).

٤٢٧٧ - حدثنا عبد الله بن بكر، قال: حدثنا سعيد، قال أبي^(٣): فقرأت^(٤) على يحيى بن سعيد: هشام، عن قتادة، عن خِلاسٍ، وعن أبي حسان، عن عبد الله بن عتبة بن مسعود

(١) في (ص): منهم.

(٢) حديث صحيح، محمد بن جعفر - وإن سمع من سعيد، وهو ابن أبي عروبة بعد اختلاطه - قد تويع، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، وخلاس: هو ابن عمرو الهجري، وأبو حسان الأعرج: هو مسلم بن عبد الله.

وأخرجه أبو داود (٢١١٦) من طريق يزيد بن زريع، والبيهقي في «السنن» ٢٤٦/٧ من طريق عبد الوهاب بن عطاء الخفاف، كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، بهذا الإسناد، ويزيد والخفاف سمعا من سعيد قبل اختلاطه.

وسلف برقم (٤٠٩٩) و(٤١٠٠).

قوله: اختلفوا، أي: ترددوا وجاؤوا.

قوله: في ذلك: سيجيء بيانه في الرواية التالية.

مثل صدقة: بفتح فضم، يريد: مهر المثل.

لا وكس: بفتح فسكون، أي: لا نقصان منه.

ولا شطط: أي: لا زيادة عليه.

(٣) القائل: قال أبي: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

(٤) في (ص): قد قرأت.

أن ابن مسعود أتى في امرأة تزوجها رجل فلم يُسم لها صداقاً، فمات قبل أن يدخل بها، قال: فاختلفوا إلى ابن مسعود... فذكر الحديث إلا أنه قال: كان زوجها هلال، أحسبه قال: ابن مرة^(١). قال عبد الوهاب: وكان زوجها هلال بن مرة الأشجعي.

٤٤٨/١ - ٤٢٧٨ - حدثنا بهز وعفان، قالوا: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن خِلاصٍ وأبي حسان، عن عبد الله بن عُتْبَةَ

أنه اختلف إلى ابن مسعود في امرأة تزوجها رجل فمات... فذكر الحديث. قال: فقام الجراح، وأبو سنان، فشهدا أن النبي ﷺ قضى به فيهم، في الأشجع بن ريث، في برّوع بنت واشق الأشجعية وكان اسم زوجها هلال بن مروان. قال عفان: قضى به فيهم، في أشجع بن ريث، في برّوع^(٢) بنت واشق الأشجعية، وكان زوجها هلال بن مروان^(٣).

(١) إسناده صحيحان على شرط مسلم، رجالهما ثقات رجال الشيخين غير خِلاص - وهو ابن عمرو الهجري -، وأبي حسان - وهو الأعرج - فمن رجال مسلم. قتادة: هو ابن دعامة السدوسي، ويحيى بن سعيد: هو القطان، وهشام: هو ابن أبي عبد الله الدستوائي.

وسلف تخريجه فيما قبله (٤٢٧٦)، ومطولاً برقم (٤٠٩٩).

(٢) في (ق): يربوع.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير خِلاص =

٤٢٧٩ - حدثنا عمر بن عُبيد الطَّنَافِسي، عن عاصم بن أبي النُّجُود،
عن زُرِّبِ بْنِ حُبَيْشٍ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تَنْقُضِي الأَيَّامَ،
ولا يَذْهَبُ الدَّهْرُ، حتَّى يَمْلِكَ العَرَبَ رَجُلٌ من أَهلِ بَيْتِي، يُوَاطِئُهُ
اسْمُهُ اسْمِي»^(١).

٤٢٨٠ - حدثنا عمر بن عُبيد، عن أبي إِسْحاق، عن أبي الأَحْوَصِ
عن عبد الله، قال: كان رسول الله ﷺ يُسَلِّمُ عن يَمِينِهِ، حتَّى
يَبْدُو بِياضَ خَدِّهِ، يقول: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ»، وعن يَسَارِهِ
حتَّى يَبْدُو بِياضَ خَدِّهِ، يقول: «السَّلَامُ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَةُ اللهِ»^(٢).

= وأبي حسان فمن رجال مسلم. بهز: هو ابن أسد العمي، وعفان: هو ابن مسلم
الصفار، وهمام: هو ابن يحيى العوذى.
وهو مكرر سابقه و(٤٠٧٦) و(٤٠٩٩).

وقوله: في الأشجع بن ريث: يعني في قبيلة أشجع بن ريث التي منها بروع
بنت واشق الأشجعية.

وقوله: وكان زوجها هلال بن مروان: يعني أن بهزاً وعفان سمياه هلال بن
مروان، وسماه عبد الوهاب الخفاف - كما سلف - هلال بن مرة، ورجح ابن الأثير
في «أسد الغابة» ٤١٢/٥: هلال بن مرة.

(١) هو مكرر (٣٥٧٢) سنداً وممتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي
الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجُشَمي - فمن رجال مسلم. عمر بن عبيد:
هو الطنَافِسي، وأبو إِسْحاق: هو السَّبَّيحي.

٤٢٨١ - حدثنا عبد الرحمن بن محمد المحاربي، عن الأعمش، عن إبراهيم، [قال عبد الله بن أحمد]: قال أبي: وقال غيره: عن علقمة، قال: قال عبد الله: بينا نحن في المسجد ليلة الجمعة، إذ قال رجل من الأنصار: والله لئن وجد رجل رجلاً مع امرأته فتكلم ليجلدن، وإن قتله ليقتلن، ولئن سكت ليسكتن على غيظ، والله لئن أصبحت، لأتين رسول الله ﷺ. فلما أصبح أتى رسول الله ﷺ، فقال: يا رسول الله، لئن وجد رجل مع امرأته رجلاً فتكلم ليجلدن، وإن قتله ليقتلن، ولئن سكت ليسكتن على غيظ؟ وجعل يقول: اللهم افتح، اللهم افتح. قال: فنزلت الملائنة: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُن لَّهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنفُسُهُمْ...﴾ الآية [النور: ٦] (١).

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩٨/١-٢٩٩، والنسائي في «المجتبى» ٦٣/٢، وفي «الكبرى» (١٢٤٦)، وابن ماجه (٩١٤)، وابن خزيمة (٧٢٨)، وابن حبان (١٩٩٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٧٣)، من طريق عمر بن عبيد الطنافسي، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٣٦٩٩)، ومطولاً برقم (٣٦٦٠).

(١) حديث صحيح، على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير عبد الرحمن بن محمد المحاربي، فمن رجال مسلم. والإسناد متصل من طريقه وإن لم يذكر في سنده علقمة، فقد قال إبراهيم - وهو النخعي - فيما نقله المزني في ترجمته في «تهذيب الكمال»: إذا حدثكم عن رجل عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد، عن عبد الله.

٤٢٨٢ - حدثنا ابن إدريس، قال: سمعتُ الحسن بن عبيد الله، يذكر عن إبراهيم، عن علقمة، أنه خبرهم

عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ صَلَّى بهم خمساً، ثم انْفَتَلَ، فَجَعَلَ بعضُ القومِ يُوشِشُ إِلَى بعضِ، فقالوا له: يا رسول الله، صَلَّيتَ خمساً. فأنْفَتَلَ، فَسَجَدَ بهم سجدتينِ، وسَلَّمَ، وقال: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسَى كَمَا تَنْسُونَ» (١).

٤٢٨٣ - حدثنا الفضل بن دكين، قال: حدثنا سفيان، عن أبي قيس،

= قلنا: قد سلف برقم (٤٠٠١) من طريق أبي عوانة، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، وسبق تخريجه هناك.

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحسن بن عبيد الله - وهو ابن عروة الثقفي - فمن رجال مسلم. ابن إدريس: هو عبد الله، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٢)، وابن الجارود (٢٤٦)، وأبو يعلى (٥٢٢٥)، وأبو عوانة ٢/٢٠٤، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٢، من طريق ابن إدريس، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق (٣٤٥٥)، ومسلم (٥٧٢) (٩٢)، وأبو داود (١٠٢٢)، والنسائي في «المجتبى» ٣/٣٢-٣٣، وابن خزيمة (١٠٦١)، وأبو عوانة ٢/٢٠٣، ٢٠٤، والطبراني في «الكبير» (٩٨٤٥) و(٩٨٤٦)، والبيهقي في «السنن» ٢/٣٤٢ من طرق، عن الحسن بن عبيد الله، به.

وقد تقدم برقم (٣٥٦٦).

قوله: يوشوش: قال ابن الأثير: الوشوشة: كلام مختلط خفي لا يكاد يفهم، ورواه بعضهم بالسين المهملة، ويريد به الكلام الخفي.

عن الهزئيل^(١)

عن عبد الله، قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمتوشمة^(٢)،
والواصلة والموصولة، والمحل والمحلل له، وآكل الربا وموكله^(٣).

٤٢٨٤ - حدثنا أسود بن عامر، أخبرنا سفيان، عن أبي قيس، عن هزئيل

عن عبد الله، قال: لعن رسول الله ﷺ الواشمة والمتوشمة،

(١) تحرف في (م) إلى: عن أبي الهزئيل.

(٢) في (ص): والموشمة، وفي (س): والمتوشمة.

(٣) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي

قيس - وهو عبد الرحمن بن ثروان -، والهزئيل - وهو ابن شرحبيل الأودي - فمن رجال
البخاري. سفيان: هو الثوري.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٤٨٨/٨، والدارمي ٢٤٦/٢، والنسائي

في «المجتبى» ١٤٩/٦، والطبراني في «الكبير» (٩٨٧٨)، والبيهقي في «السنن»
٢٠٨/٧، من طريق الفضل بن دكين، بهذا الإسناد.

وسياتي برقم (٤٢٨٤) و(٤٤٠٣).

وانظر (٣٧٢٥) و(٣٩٤٥).

قوله: والمحل: من الإحلال، والمحلل له: من التحليل، وهما بمعنى، ولذا

روي المحل والمحل له بلام واحدة مشددة، والمحلل والمحلل له، بلامين أولهما

مشددة، ثم المُحَلَّل: من تزوج مطلقة الغير ثلاثاً لتحل له، والمُحَلَّل له: هو

المُطَلَّق، وإنما لعن، لأنه هتك مروءة، وقلّة حمية، وخسّة نفس، وهو بالنسبة إلى

المحلل له ظاهر، وأما المُحَلَّل، فإنه كالتيس يُعير نفسه بالوطء لغرض الغير، وتسميته

محللاً عند من يقول بصحة نكاحه ظاهرة، ومن لا يقول بها، لأنه قصد التحليل

وإن كانت لا تحل، والله تعالى أعلم. قاله السندي.

والموصلَة والموصولة، والمُحَلَّل^(١) والمحلَّل له، وآكل الرِّبَا
ومُطْعِمَه^(٢).

٤٢٨٥ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن أبي إسحاق، عن أبي
عبيدة

عن ابن مسعود، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ، قلت: أيُّ
الأعمالِ أفضل؟ قال: «الصَّلَوَاتُ لَوَقْتِهَا، وَبِرُّ الْوَالِدِينَ، وَالْجِهَادُ
فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ»^(٣).

٤٢٨٦ - حدثنا عبد الرزاق، قال: أخبرنا معمر، عن رجل، عن عمرو بن
وإبصة الأَسدي: عن أبيه، قال:

إني بالكوفة في داري، إذ سمعتُ على باب الدارِ: السلامُ
عليكم، أَلَجُّ؟ قلتُ: عليكم السلامُ فَلَجَّ، فلما دَخَلَ، فإذا هو

(١) لفظ: «المُحَلَّل» لم يرد في (س) ولا (ظ) (١)، وذكر في هامشيها.
(٢) هو مكرر ما قبله، وإسناده صحيح على شرط البخاري. قوله: والموصولة:
وقعت في (م): والموصلة، والمثبت من النسخ الخطية.

(٣) حديث صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد
الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرزاق:
هو ابن همام الصنعاني، ومعمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٨١٦)، والبيهقي في «الشعب» (٤٢٢٠) من
طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.
وقد تقدم برقم (٣٨٩٠).

عبد الله بن مسعود، قلت: يا أبا عبد الرحمن، أية ساعة زيارة هذه؟! وذلك في نحر الظهر، قال: طال عليّ النهار، فذكرت من أتحدث إليه. قال: فجعل يحدثني عن رسول الله ﷺ، وأحدثه، قال: ثم أنشأ يحدثني، قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «تكون فتنة، النائم فيها خير من المضطجع، والمضطجع فيها خير من القاعد، والقاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي خير من الراكب، والراكب خير من المُجري، قتلاها كلها في النار». قال: قلت: يا رسول الله، ومتى ذلك؟ قال: «ذلك أيام الهرج». قلت: ومتى أيام الهرج؟ قال: «حين لا يأمن الرجل جليسه». قال: قلت: فما تأمرني إن أدركت ذلك؟ قال: «اكف نفسك ويدك، وأدخل دارك»، قال: قلت: يا رسول الله، أرايت إن دخل رجل عليّ داري؟ قال: «فادخل بيتك»، قال: قلت: أفرأيت إن دخل عليّ بيتي؟ قال: «فادخل مسجدك، واصنع هكذا، - وقبض بيمينه على الكوع - وقل: ربّي الله، حتى تموت على ذلك»^(١).

٤٤٩/١

(١) إسناده ضعيف على نكارة في بعض ألفاظه. الراوي عن عمرو بن ابصنة مبهم فهو مجهول، وعلى القول بأنه إسحاق بن راشد كما في الرواية التالية، فهو مختلف فيه. وعمرو بن ابصنة لم يوثقه أحد، وإنما ذكره ابن حبان في «الثقات». وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٠١/٧-٣٠٢، وقال: رواه أبو داود باختصار، ورواه أحمد بإسنادين، ورجال أحدهما ثقات!

٤٢٨٧ - حدثنا علي بن إسحاق، أخبرنا عبد الله، يعني ابن المبارك،
أخبرنا مَعْمَر، عن إسحاق بن راشد، عن عمرو بن وإبصة الأسدي^(١) . . .

= وانظر ما بعده.

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦) بلفظ:
«ستكون فِتْنٌ، القاعد فيها خير من القائم، والقائم فيها خير من الماشي، والماشي
فيها خير من الساعي، من تشرف لها تستشرفه، ومن وجد ملجأً فليعدُّ به»، وسيرد
في «المسند» ٢/٢٨٢.

وعن أبي بكرة عند مسلم (٢٨٨٧)، سيرد ٥/٤٨.

وعن سعد بن أبي وقاص تقدم برقم (١٤٤٦) و(١٦٠٩).

قوله: أُلِّج: مضارع من الولج، وهو الدخول، وقوله: فلج: أمر منه.
قوله: أية ساعة زيارة هذه: والمراد أن هذه الساعة ليست ساعة للزيارة، فكيف
جئتني فيها زائراً.

قوله: النائم فيها: أي: كل من كان بعيداً عن المباشرة فهو خير من القريب.
من المُجْرِي: أي: من الذي يُجْرِي فرسه. قاله السندي.

(١) إسناده ضعيف. إسحاق بن راشد مختلف فيه، وثقه ابن معين في رواية،
وقال في أخرى: صالح الحديث. ووافقه العجلي والغلابي، وذكره ابن حبان في
«الثقات»، وقال يعقوب بن سفيان: صالح الحديث. وقال النسائي: ليس به بأس،
وفي رواية أخرى: ليس بذلك القوي. وقال ابن خزيمة: لا يحتج بحديثه. وقال أبو
حاتم: شيخ. وهذه اللفظة تساوي قول ابن خزيمة لا يحتج بحديثه. وقال الذهلي:
النعمان وإسحاق ابنا راشد الجزريان أشد اضطراباً من صالح بن أبي الأخضر
وزمعة بن صالح ومحمد بن أبي حفصة. ثم إنه لم يصرح بسماعه من عمرو بن وإبصة
الأسدي. وهو عند أبي داود (٤٢٥٨) من طريق شهاب بن خراش - وهو ممن يخطيء
كثيراً عند ابن حبان، وفي بعض رواياته ما ينكر عليه عند ابن عدي - عن القاسم بن
غزوان - وهو شبه مجهول -، عن إسحاق بن راشد، عن سالم، قال: حدثني =

٤٢٨٨ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا ابن جريج، حدثني عبدة بن أبي
لبابة، أن شقيق بن سلمة، قال:

سمعتُ ابنَ مسعودٍ يقول: سمعتُ النبي ﷺ يقول: «بِسْمَا
لِلرَّجُلِ، أَوْ لِلْمَرْءِ أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ سُورَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، أَوْ آيَةَ كَيْتٍ
وَكَيْتٍ»^(١)، بل هو نُسِّيَ^(٢).

٤٢٨٩ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا معمر، عن الأعمش في قوله عزُّ
وجلَّ: ﴿لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى﴾، قال:

= عمرو بن وابصة . . . وسالم هذا جاء في الرواية غير منسوب، فاختلفوا في تعيينه،
ف قيل: هو ابن أبي الجعد، وقيل: هو ابن أبي المهاجر، وقيل: هو ابن عجلان،
وهذا اضطراب لا يخرج عن حيز الجهالة. وعمرو بن وابصة سلف أنه لم يوثقه غير
ابن حبان.
وانظر ما قبله.

(١) قوله: «أو آية كيت وكيت» لم يرد في (ق).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «مصنف عبد الرزاق» (٥٩٦٩).

وأخرجه مسلم (٧٩٠) (٢٣٠)، وأبو نعيم في «أخبار أصبهان» ٢/٢٩٠ من
طريقين عن ابن جريج، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٤٢٢)، والنسائي في «الكبرى» (١٠٥٦٠)
- وهو في «عمل اليوم والليلة» (٧٢٤) - من طريق محمد بن جحادة، عن عبدة بن
أبي لبابة، به.

وعلقه البخاري عقب الحديث (٥٠٣٢).

وسلف برقم (٤٠٨٥)، ومطولاً برقم (٣٦٢٠).

قال ابن مسعود: رأى النبي ﷺ رَفْرَفًا أَخْضَرَ مِنَ الْجَنَّةِ قَدْ سَدَّ الْأَفُقَ، ذَكَرَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ (١).

٤٢٩٠ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا إسرائيل، عن سِمَاك، أَنَّهُ سَمِعَ إِبْرَاهِيمَ يَحْدُثُ، عَنْ عَلْقَمَةَ وَالْأَسْوَدِ

عن عبد الله بن مسعود، قال: جاء رجلٌ إلى النبي ﷺ، فقال: يا نبيَّ الله، إني أخذتُ امرأةً في البُستانِ، ففعلتُ بها كُلَّ شيءٍ غيرَ أني لم أجامعَها، قَبَلْتُها وَلَزِمْتُها، ولم أفعل غيرَ ذلك، فافعل بي ما شئتَ، فلم يَقُلْ له رسولُ الله ﷺ شيئاً، فَذَهَبَ الرَّجُلُ، فقال عمر: لقد سترَ الله عليه لو سترَ على نَفْسِهِ! قال: فَاتَّبَعَهُ رسولُ الله ﷺ بَصْرَهُ، فقال: «رُدُّوه عَلَيَّ»، فَردُّوه عليه، فقرأ عليه: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِنَ اللَّيْلِ إِنَّ الْحَسَنَاتِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وهو في «تفسير» عبد الرزاق ٢/٢٥٣.

وأخرجه الطيالسي (٢٧٩)، والبخاري (٣٢٣٣) و(٤٨٥٨)، والنسائي في «الكبرى» (١١٥٤٣) - وهو في «التفسير» (٥٦٣) -، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٢٠٤، والطبراني في «الكبير» (٩٠٥١) و(٩٠٥٢) و(٩٠٥٣)، وابن منده في «الإيمان» (٧٤٦) و(٧٤٧) و(٧٤٨) و(٧٥٠)، والبيهقي في «الدلائل» ٢/٣٧٢ من طرق، عن الأعمش، به.

وبنحوه أخرجه النسائي في «الكبرى» (١١٥٤٠) - وهو في «التفسير» (٥٦٠) - من طريق أبي إسحاق الشيباني، عن زر، عن ابن مسعود، به. وانظر (٣٧٤٠).

يُذْهِبْنَ السَّيِّئَاتِ»، إلى: ﴿الذَّاكِرِينَ﴾ [هود: ١١٤]، فقال مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ: أَلَهُ وَحْدَهُ أَمْ لِلنَّاسِ كَافَّةً يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ فقال: «بَلِ لِلنَّاسِ كَافَّةً» (١).

٤٢٩١ - حدثنا سُرَيْجٌ، حدثنا أَبُو عَوَانَةَ، عن سِمَاكٍ، عن إِبْرَاهِيمَ، عن عَلْقَمَةَ وَالْأَسُودِ... وذكر الحديث (٢).

٤٢٩٢ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن سِمَاكٍ، عن عبد الرحمن بن عبد الله

عن أبيه، قال: قال النبي ﷺ: «مَنْ أَعَانَ قَوْمَهُ عَلَى ظُلْمٍ،

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، عبد الرزاق: هو ابن همام الصنعاني، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي، والأسود: هو ابن يزيد النخعي. وهو في «مصنف عبد الرزاق» (١٣٨٢٩)، وفي «تفسيره» ج ١/٢/٣١٤-٣١٥، ومن طريقه أخرجه الطبري في «تفسيره» (١٨٦٧٠). وسلف برقم (٣٦٥٣).

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سريج: هو ابن النعمان الجوهري، وأبو عوانة: هو وضاح بن عبد الله الشكري.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٢٣)، وأبو يعلى (٥٣٤٣)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٧١)، والشاشي (٣٦٥)، وابن حبان (١٧٢٨) من طرق عن أبي عوانة، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٦٥٣).

فهو كالبعير المُتردي يَنْزِعُ بِذَنْبِهِ»^(١).

٤٢٩٣ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرنا إسرائيل، عن أبي إسحاق، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

أَفْضْتُ مع ابن مسعودٍ من عرفة، فلما جاء المزدلفةَ صَلَّى المغرب والعشاء، كل واحدةٍ منهما بأذانٍ وإقامةٍ، وجَعَلَ بينهما العشاء، ثم نام، فلما قال قائلٌ: طَلَعَ الفجرُ، صَلَّى الفجرَ، ثم قال: إن رسول الله ﷺ قال: «إِنَّ هَاتَيْنِ الصَّلَاتَيْنِ أُخِرَتَا عَنْ وَقْتِهِمَا فِي هَذَا الْمَكَانِ، أَمَا الْمَغْرِبُ، فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَأْتُونَ هَاهُنَا حَتَّى يُعْتَمُوا»^(٢)، وَأَمَا الْفَجْرُ فَهَذَا الْحِينُ»، ثم وقفَ، فلما أسفر، قال: إِنَّ أَصَابَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ، دَفَعَ الْآنَ، قال: فما فرغَ عبدُ الله من كلامه حتى دَفَعَ عثمانُ^(٣).

(١) إسناده حسن من أجل سماك - وهو ابن حرب - إن صح سماع عبد الرحمن بن عبد الله - وهو ابن مسعود - لهذا الحديث من أبيه، فهو إنما سمع من أبيه شيئاً يسيراً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وهو مكرر (٣٧٢٦)، ومختصر (٣٨٠١).

(٢) في (ظ) (١) و(م): يعتمون.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي.

وسلف من طريق إسرائيل برقم (٣٩٦٩)، ومختصراً برقم (٣٦٣٧). =

٤٢٩٤ - حدثنا عبد الرزاق، أخبرني أبي، عن ميناء

عن عبد الله بن مسعود، قال: كنتُ مع النبي ﷺ ليلةً وفدِ الجنِّ، فلما انصرف تنفَّسَ، فقلتُ: ما شأنك؟ قال: «نُعيتُ إليَّ نفسي يا ابنَ مسعود»^(١).

= وسيرد برقم (٤٣٩٩) من طريق زهير بن معاوية، عن أبي إسحاق، وجعل لفظ التحويل من قول ابن مسعود.

قوله: وجعل بينهما العشاء، بالفتح: الطعام.

أخرتا: أي: حولتا ونقلتا، وإلا فالفجر تقدمت على الوقت المعتاد، لا تأخرت. يعتمون: من أعمت إذا دخل في العتمة، وهي الظلمة، والمراد العشاء. قاله السندي.

(١) حديث شبه موضوع. ميناء - وهو ابن أبي مينا الخراز - قال الدارقطني: متروك، وكذبه أبو حاتم، وقال ابن معين والنسائي: ليس بثقة، وقال العقبلي: روى عنه همام بن نافع (والد عبدالرزاق) أحاديث منكير لا يتابع منها على شيء. وبقيته رجاله ثقات، عبدالرزاق: هو ابن همام بن نافع الصنعاني. وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٢٠٦٤٦) مطولاً بذكر الاستخلاف بعد النبي ﷺ، ومن طريقه أخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (١١٨٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٧٠).

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٥/٥، مطولاً، وقال: رواه الطبراني، وفيه ميناء، وهو كذاب، ثم أورده مختصراً ٢٢/٩، وقال: رواه أحمد، وفيه ميناء بن أبي ميناء، وثقه ابن حبان، وضعفه الجمهور، وبقيته رجاله ثقات. وأورده ابن كثير في «التفسير» ١٦٦/٤، وقال: غريب جداً، وأحر به ألا يكون محفوظاً.

وأورده ابن الجوزي في «الموضوعات»، ونقله عنه ابن عراق في «تنزيه الشريعة» ٣٧٧/١، فتعقبه السيوطي بأن ميناء تابعه أبو عبدالله الجدلي عند الطبراني. =

٤٢٩٥ - حدثنا عبدُ الرزَّاق، حدثنا مَعْمَر، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لقد هممتُ أن أمرَ رجلاً يُصَلِّي بالناسِ، ثم أنظر، فأحرقَ على قومٍ يُوتهم، لا يشهدونَ الجمعةَ» (١).

٤٢٩٦ - حدثنا عبد الرزَّاق، أخبرنا سفيان، عن أبي فزارة العبسي، قال: حدثنا أبو زيد مولى عمرو بن حُرَيْث

= قلنا: هذا التعقب لا قيمة له، وهذه المتابعة لا يُفرح بها، فهي عند الطبراني في «الكبير» (٩٩٦٩) من طريق يحيى بن يعلى الأسلمي، عن حرب بن صبيح، عن سعيد بن مسلم، عن أبي مرة الصنعاني، عن أبي عبد الله الجدلي، عن ابن مسعود، به، مطولاً.

ويحيى بن يعلى الأسلمي، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال البخاري: مضطرب الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الثقات الأشياء المقلوبة، وحرب بن صبيح وأبو مرة الصنعاني ليس لهما ترجمة في كتب الجرح والتعديل.

وقد أورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٤/٨-٣١٥، وقال: رواه يحيى بن يعلى الأسلمي، وهو ضعيف. ولم يذكر عن حرب بن صبيح وأبي مرة الصنعاني شيئاً. وقال ابن كثير في «تفسيره» ١٦٦/٤، وقال: وهذا إسناد غريب، وسياق عجيب.

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم، معمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي.

وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٥١٧٠).

وسلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، وبرقم (٣٨١٦) بذكرها.

عن ابن مسعود، قال: لما كان ليلة الجن، تخلف منهم رجلان، وقالوا: نشهدُ الفجرَ معك يا رسول الله، فقال لِي النبي ﷺ: «أَمَعَكَ ماء؟» قلتُ: ليس معي ماء، ولكن معي إداوةٌ فيها نبيذٌ، فقال النبي ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وماءٌ طَهُورٌ»، فتوضأُ (١).

٤٢٩٧ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن مَعْمَرٍ، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، قال: «يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ! لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ فِتْيَانِي، فَيَحْزِمُوا حَطْبًا، ثُمَّ أَمَرَ رَجُلًا

٤٥٠/

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حريث، وقد تقدم الكلام عليه في الرواية المتقدمة برقم (٣٨١٠)، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. سفيان: هو الثوري، وأبو فزارة العبسي: هو راشد بن كيسان. وهو عند عبد الرزاق في «المصنف» (٦٩٣)، ومن طريقه أخرجه ابن ماجه (٣٨٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٦٣)، والبيهقي في «السنن» ٩/١. وأخرجه الشاشي (٨٢٧) و(٨٢٨)، وابن عدي في «الكامل» ٢٧٤٦/٧ من طريقين، عن سفيان، به. وانظر (٣٧٨٢).

قال السندي: قوله: تخلف منهم، أي: من الجن، رجلان: ظاهره أن إطلاق الرجل لا يختص ببني آدم، ويحتمل أن المراد شخصان. قوله: فتوضأ: قد سبق ما يتعلق به، وقال الحافظ ابن حجر: أطبق علماء السلف على تضعيف هذا الحديث، وقيل: منسوخ بآية التيمم، لأنها بعده بلا خلاف. قلت: ولعلمائنا الحنفية فيما ذكره مقال، لكن الإنصاف أن ما ذكر أقرب، والحق أحق بالتابع.

يَوْمٌ بِالنَّاسِ ، فَأَحْرَقَ عَلَى قَوْمٍ بُيُوتَهُمْ ، لَا يَشْهَدُونَ الْجُمُعَةَ» (١).

٤٢٩٨ - حدثنا إبراهيم بن خالد، حدثنا رباح، عن معمر، عن عبد الله بن عثمان، عن القاسم، عن أبيه:

أَنَّ الْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ أَخَّرَ الصَّلَاةَ مَرَّةً، فَقَامَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ فَتَوَبَّ بِالصَّلَاةِ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ الْوَلِيدُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ أَجَاءَكَ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ أَمْرٌ فِيمَا فَعَلْتَ، أَمْ ابْتَدَعْتَ؟ قَالَ: لَمْ يَأْتِنِي أَمْرٌ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ، وَلَمْ أَبْتَدَعْ، وَلَكِنْ أَبِي اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَيْنَا وَرَسُولُهُ أَنَّ نَنْتَظِرَكَ بِصَلَاتِنَا وَأَنْتَ فِي حَاجَتِكَ (٢).

(١) حديث صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن خالد - وهو ابن عبيد القرشي الصنعاني -، ورباح - وهو ابن زيد القرشي - فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. معمر: هو ابن راشد، وأبو إسحاق: هو السبيعي، وأبو الأحرص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وقد سلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، وبرقم (٣٨١٦) و(٤٢٩٥) بذكرها.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير إبراهيم بن خالد - وهو الصنعاني -، ورباح - وهو ابن زيد الصنعاني - فمن رجال أبي داود والنسائي، وهما ثقتان. عبد الله بن عثمان: هو ابن خثيم المكي، والقاسم: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، وقد صح سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فيما قاله ابن المديني، ونقله عنه الحافظ في «التهذيب» ٢١٦/٦، وأمير المؤمنين هنا: هو عثمان بن عفان رضي الله عنه.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ١٢٤/٣، وفي «الدلائل» ٣٩٧/٦ من طريق

داود بن عبد الرحمن المكي، عن عبد الله بن عثمان، بهذا الإسناد.

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٣٧٩٠)، ومن طريقه الطبراني في «الكبير»

(٩٥٠٠) عن معمر، عن عبد الرحمن بن عبد الله، عن القاسم بن عبد الرحمن، =

٤٢٩٩ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا معمر، عن أبي إسحاق، عن
عَلْقَمَةَ بن قيس

عن ابن مسعود: أن النبي ﷺ ذهب لحاجته، فأمر ابن مسعود
أن يأتيه بثلاثة أحجار، فجاءه^(١) بحجرين وبروثة، فألقى الروثة،
وقال: «إنها ركس، اثنتي بحجر»^(٢).

= مرسلًا، لم يذكر عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣٢٤/١، وقال: رواه أحمد والطبراني في
«الكبير»، ورجاله ثقات. قلنا: لم يذكر أنه عند الطبراني مرسل.
وانظر (٣٧٩٠) و(٣٨٨٩).
(١) في (ق): فأتاه.

(٢) حديث صحيح دون قوله: «اثنتي بحجر»، وهذه الزيادة تصحح إن ثبت
سماع أبي إسحاق - وهو السبيعي - لهذا الحديث من علقمة بن قيس - وهو
النخعي -، وقد أثبتته الكرابيسي فيما نقله الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٢٥٧/١،
وقال أبو حاتم وأبو زرعة: أبو إسحاق لم يسمع من علقمة شيئاً. ورجال الإسناد ثقات
رجال الشيخين. معمر: هو ابن راشد.

وأخرجه الطبراني (٩٩٥١)، والدارقطني في «السنن» ٥٥/١، والبيهقي في
«السنن» ١٠٣/١ من طريق عبد الرزاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٢٢/١ من طريق زهير بن عباد
الرؤاسي، عن يزيد بن عطاء، عن أبي إسحاق، عن علقمة والأسود قالاً: قال ابن
مسعود، فذكر نحوه. قلنا: علقمة هنا قد توبع بالأسود، وقد سمع منه أبو إسحاق
السبيعي، لكن يزيد بن عطاء الوارد في إسناد الحديث مختلف فيه، وقال الحافظ
في «التقريب»: لين الحديث، ثم إن الطحاوي لم يذكر لفظ الحديث، ليعلم هل
فيه زيادة: «اثنتي بحجر» أم لا، بل قال: فذكر نحوه.

٤٣٠٠ - حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، قال: حدثني عيسى بن دينار، عن أبيه، عن عمرو بن الحارث بن أبي ضَرَارٍ
 عن ابن مسعود، قال: ما صُمْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ تسعاً وعشرين
 أكثر مما صُمْتُ معه ثلاثين^(١).

= وقد أورد الحافظ ابن حجر هذا الحديث بهذه الزيادة في «الفتح» ٢٥٧/١، وقال: ورجاله ثقات أثبات، وقد تابع عليه معمر أبو شيبة الواسطي (هو إبراهيم بن عثمان)، وهو ضعيف أخرجه الدارقطني (هو عنده في «السنن» ٥٥/١)، وتابعهما عمار بن رزيق أحد الثقات، عن أبي إسحاق، وقد قيل: إن أبا إسحاق لم يسمع من علقمة، لكن أثبت سماعه لهذا الحديث منه الكرابيسي، وعلى تقدير أن يكون أرسله عنه فالمرسل حجة عند المخالفين (يريد الطحاوي ومن هو على مذهب الإمام أبي حنيفة)، وعندنا أيضاً إذا اعتضد، واستدلال الطحاوي (يعني لعدم اشتراط الثلاثة) فيه نظر بعد ذلك، لاحتمال أن يكون اكتفى بالأمر الأول في طلب الثلاثة، فلم يجدد الأمر بطلب الثالث، أو اكتفى بطرف أحدهما عن الثالث لأن المقصود بالثلاثة أن يسمح بها ثلاث مسحات، وذلك حاصل ولو بواحد.
 وقال السندي: ولا يخفى أن هذه الزيادة إن ثبتت يبطل استدلالهم قطعاً، لدلالتها على أنه ما اكتفى بحجرين، وقد اعتنى الحافظ ابن حجر في إثباتها. ثم ذكر كلامه المتقدم.

(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة حال دينار والد عيسى، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير عيسى بن دينار، فمن رجال أبي داود والترمذي، وهو ثقة، وقول محقق كتاب ابن خزيمة: إسناده صحيح، وإقرار مراجعه عليه وهم منهما.

وأخرجه أبو داود (٢٣٢٢)، والترمذي (٦٨٩)، وابن خزيمة (١٩٢٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» ٤٧/٢، من طريق ابن أبي زائدة، بهذا الإسناد.
 قال الترمذي: وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وسعد بن أبي وقاص وابن =

٤٣٠١ - حدثنا يحيى بن زكريا، حدثني إسرائيل، عن أبي فزارة، عن أبي زيد مولى عمرو بن حُرَيْثٍ

عن ابن مسعود، قال: قال لي رسول الله ﷺ: «أَمَعَكَ طَهُورٌ؟» قلت: لا، قال: «فما هذا في الإداوة؟» قلت: نبيذ، قال: «أَرِنِيهَا، تَمْرَةً طَيِّبَةً، وماءً طَهُورًا»، فتوضأَ منها وصلى^(١).

٤٣٠٢ - حدثنا يحيى بن زكريا، قال: أخبرني إسماعيل، عن قيس

عن ابن مسعود، قال: كنا مع رسول الله ﷺ، ليس لنا نساء، قلنا: يا رسول الله، أَلَا نَسْتَخْصِي؟ فنهانا عن ذلك، فقال: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحْرِمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ...﴾ الآية [المائدة: ٨٧] (٣).

٤٣٠٣ - حدثنا يحيى بن زكريا، قال: حدثنا حجاج، عن زيد بن جُبَيْرٍ، عن خِشْفِ بْنِ مَالِكٍ

عن ابن مسعود، قال: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دِيَةِ الْخَطَاِ

= عباس وابن عمر وأنس وجابر وأم سلمة وأبي بكر أن النبي ﷺ قال: «الشهر يكون تسعاً وعشرين».

وقد تقدم برقم (٣٧٧٦).

(١) هو مكرر (٣٨١٠) سنداً ومتناً.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة

الهمداني، إسماعيل: هو ابن أبي خالد، وقيس: هو ابن أبي حازم.

وقد تقدم برقم (٣٦٥٠) و(٣٩٨٦) و(٤١١٣).

عشرين بنت مَخَاضٍ ، وعشرين ابن مَخَاضٍ ذَكَرَ^(٦) ، وعشرين ابنة لُبُونٍ ، وعشرين حِقَّةً ، وعشرين جَدَعَةً^(٧) .

(١) في (ظ١) وهامش النسخ الأخرى: ذكوراً.

(٢) إسناده ضعيف. حجاج - وهو ابن أرطاة - مدلس وقد عنعن، وخشف - وهو ابن مالك - جهله غير واحد، ووثقه النسائي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وبقيته رجاله ثقات رجال الشيخين. يحيى بن زكريا: هو ابن أبي زائدة.

وأخرجه بتمامه الترمذي (١٣٨٦)، والنسائي في «المجتبى» ٤٣/٨-٤٤، من طريق يحيى بن زكريا، بهذا الإسناد. قال الترمذي: حديث ابن مسعود لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد روي عن عبد الله موقوفاً، وقد ذهب بعض أهل العلم إلى هذا، وهو قول أحمد وإسحاق.

وأخرجه ابن أبي شيبة ١٣٣/٩، وأبو داود (٤٥٤٥)، وابن ماجه (٢٦٣١)، والدارقطني في «السنن» ١٧٣/٣، والبيهقي في «السنن» ٧٥/٨ من طرق عن حجاج بن أرطاة، بهذا الإسناد.

قال الدارقطني: هذا حديث ضعيف غير ثابت عند أهل المعرفة بالحديث من وجوه عدة، فذكرها.

وقال أبو داود: وهو قول عبد الله، وقال البيهقي: يعني إنما روي من قول عبد الله موقوفاً غير مرفوع.

قلنا: قد أخرجه موقوفاً عبد الرزاق (١٧٢٣٨)، وابن أبي شيبة ١٣٤/٩، والطبراني في «الكبير» (٩٧٣٠)، والدارقطني في «السنن» ١٧٣/٣-١٧٤، من طريق سفيان الثوري، عن منصور، عن إبراهيم النخعي، عن عبد الله. وهذا إسناد صحيح، فقد مر في غير موضع أن إبراهيم النخعي إذا روى عن عبد الله دون واسطة فهو عن غير واحد عنه، وإذا سمى رجلاً فهو الذي سمع منه، وقال الدارقطني: فهذه الرواية وإن كان فيها إرسال لإبراهيم النخعي هو أعلم الناس بعبد الله وبرأيه وبفتياه، قد أخذ ذلك عن أخواله علقمة والأسود وعبد الرحمن ابني يزيد وغيرهم من كبراء =

= أصحاب عبد الله، وهو القائل: إذا قلت لكم: قال عبد الله بن مسعود، فهو عن جماعة من أصحابه، عنه، وإذا سمعته من رجل واحد سميته لكم، ثم قال: الخبر المرفوع الذي فيه ذكر بني المخاض لا نعلمه رواه إلا خشف بن مالك، عن ابن مسعود، وهو رجل مجهول، ولم يروه عنه إلا زيد بن جبير بن حرملة الجشمي، وأهل العلم بالحديث لا يحتجون بخبر ينفرد بروايته رجل غير معروف، وإنما يثبت العلم عندهم بالخبر إذا كان راويه عدلاً مشهوراً، أو رجل قد ارتفع اسم الجهالة عنه، وارتفاع اسم الجهالة عنه أن يروي عنه رجلان فصاعداً، فإذا كان هذه صفته ارتفع عنه اسم الجهالة، وصار حينئذ معروفاً، فأما من لم يروه إلا رجل واحد انفرد بخبر وجب التوقف عن خبره ذلك حتى يوافقه غيره، والله أعلم، ثم قال: خبر خشف بن مالك لا نعلم أن أحداً رواه عن زيد بن جبير عنه إلا حجاج بن أرطاة، والحجاج فرجل مشهور بالتدليس، وبأنه يحدث عن من لم يلقه، ومن لم يسمع منه.

ثم قال الدارقطني ١٧٦/٣ في هذا الحديث: رواه يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن حجاج، واختلف عنه، فرواه سريج بن يونس بموافقة عبد الرحيم وعبد الواحد بن زياد، وخالفه أبو هشام الرفاعي، فرواه عنه بموافقة أبي معاوية الضرير ومن تابعه، أن النبي ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً لم يفسرها، فقد اختلفت الرواية عن الحجاج كما ترى، فيشبه أن يكون الصحيح أن النبي ﷺ جعل دية الخطأ أخماساً كما رواه أبو معاوية وحفص وأبو مالك الجنبي وأبو خالد وابن أبي زائدة في رواية أبي هشام عنه ليس فيه تفسير الأخماس لاتفاقهم على ذلك، وكثرة عددهم، وكلهم ثقات، ويشبه أن يكون الحجاج ربما كان يفسر الأخماس برأيه بعد فراغه من حديث رسول الله ﷺ، فيتوهم السامع أن ذلك في حديث النبي ﷺ، وليس ذلك فيه، وإنما هو من كلام الحجاج... إلى آخر ما ذكره الدارقطني فانظره.

وقد نقل البيهقي في «السنن» ٧٦-٧٥/٨ كلام الدارقطني هذا مختصراً، ثم قال: وكيفما كان فالحجاج بن أرطاة غير محتج به، وخشف بن مالك مجهول، والصحيح أنه موقوف على عبد الله بن مسعود، والصحيح عن عبد الله أنه جعل أحد =

٤٣٠٤ - حدثنا يحيى بن زكريا، عن أبيه، عن أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «مَنْ رَأَى فِي الْمَنَامِ، فَأَنَا الَّذِي رَأَى، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَتَخَيَّلُ بِي»^(١).

٤٣٠٥ - حدثنا حسين بن علي، عن الحسن بن الحر، عن القاسم بن مَخْمِرَةَ، قال: أَخَذَ عَلْقَمَةُ بِيَدِي، قال:

= أحماسها بني المخاض. ثم قال: وقد اعتذر من رغب عن قول عبد الله رضي الله عنه في هذا بشيئين: أحدهما ضعف رواية خشف بن مالك، عن ابن مسعود بما ذكرنا، وانقطاع رواية من رواه عنه موقوفاً، فإنه إنما رواه إبراهيم النخعي، عن عبد الله، وأبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود، عن أبيه، وأبو إسحاق، عن علقمة، عن عبد الله. ورواية إبراهيم، عن عبد الله منقطعة لا شك فيها، ورواية أبي عبيدة، عن أبيه لأن أبا عبيدة لم يدرك أباه، وكذلك رواية أبي إسحاق السبيعي عن علقمة منقطعة، لأن أبا إسحاق رأى علقمة، لكن لم يسمع منه شيئاً.

قلنا: الذي أخرجه من طريق أبي إسحاق عن علقمة، عن عبد الله: ابن أبي شيبه ١٣٣/٩، والبيهقي في «السنن» ٧٤/٨ و٧٤-٧٥.

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، سيرد برقم (٦٦٦٣) و(٦٧٤٣) و(٧٠٣٣)، وفيه أن رسول الله ﷺ قضى في دية الخطأ ثلاثين ابنة مخاض، وثلاثين ابنة لبون، وثلاثين حقة، وعشر بنو لبون ذكور. وذكرنا بقية أحاديث الباب هناك.

(١) صحيح، زكريا والد يحيى، وهو ابن أبي زائدة - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو السبيعي - بعد الاختلاط - متابع، أبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجسمي.

وقد تقدم برقم (٣٥٥٩).

أَخَذَ عَبْدُ اللَّهِ بِيَدِي، قَالَ: أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي: فَعَلَّمَنِي الشَّهَادَةَ فِي الصَّلَاةِ: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ» (١).

٤٣٠٦ - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سليمان، عن شقيق،

قال:

كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبِي مُوسَى، وَهُمَا يَتَحَدَّثَانِ، فَذَكَرَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «قَبْلَ السَّاعَةِ أَيَّامٌ يُرْفَعُ فِيهَا الْعِلْمُ، وَيُنزَلُ فِيهَا الْجَهْلُ، وَيَكْثُرُ فِيهَا الْهَرْجُ»، قَالَ: قَالَا: الْهَرْجُ (٢): الْقَتْلُ (٣).

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير الحسن بن الحر، فمن رجال أبي داود والنسائي، وهو ثقة، حسين بن علي: هو الجعفي الكوفي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٩١/١، وابن حبان (١٩٦٣)، والطبراني في «الكبير» (٩٩٢٦)، والدارقطني في «سننه» ٣٥٢/١، من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد.

وتقدم برقم (٤٠٠٦) من طريق زهير بن معاوية، عن الحسن بن الحر، به، وبرقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن عبد الله.

(٢) في هامش (س): قالوا: ما الهرج؟ قال: القتل.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن علي: هو الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة، وسليمان: هو الأعمش، وشقيق: هو ابن سلمة. =

٤٣٠٧ - حدثنا حسين بن علي، عن زائدة، عن سِماك، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: سَرَيْنَا لَيْلَةً مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، قال: قلنا: يا رسول الله، لو أَمَسَّتْنَا^(١) الأَرْضَ فَنَمْنَا وَرَعَتْ رِكَابُنَا؟ قال: فَفَعَلْ، قال: فقال: «لِيَحْرُسَنَا بَعْضُكُمْ»، قال عبد الله: فقلتُ: أَنَا أَحْرُسُكُمْ، قال: فَأَدْرِكُنِي النَّوْمُ فَنِمْتُ، لَمْ أُسْتَيْقِظْ إِلَّا وَالشَّمْسُ طَالِعَةٌ، وَلَمْ يَسْتَيْقِظْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا بِكَلَامِنَا، قال: فَأَمْرٌ بِلَاأَ فَاذَنْ^(٢) ثُمَّ أَقَامَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٣).

= وأخرجه مسلم (٢٦٧٢) من طريق حسين بن علي الجعفي، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٦٩٥)، وبرقم (٣٨٤١).

(١) في (ص) و(ق) و(م): أَمَسَّتْنَا، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: امتسنا.
(٢) في (ق) و(ظ١): فَاذَنْ فنادى.

(٣) إسناده حسن إن ثبت سماع عبد الرحمن والد القاسم - وهو ابن عبد الله بن مسعود - من أبيه، فقد سمع من أبيه شيئاً يسيراً، وبقيّة رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال مسلم، وهو صدوق. حسين بن علي: هو ابن الوليد الجعفي، وزائدة: هو ابن قدامة.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٣/٢، والبخاري (٣٩٩)، وأبو يعلى (٥٠١٠)، وابن حبان (١٥٨٠) من طريق حسين بن علي، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٤٩) من طريق أسباط، عن سماك، به. وذكرنا أحاديث الباب بعد تخريج الرواية (٣٦٥٧).
قوله: لو أَمَسَّتْنَا: من الإمساس، أي: لو أمرتنا بالتزول عن ظهور الركاب إلى =

٤٣٠٨ - حدثنا زكريا بن عدي، قال: حدثنا عبيد الله، عن عبد
الكريم، عن أبي الواصل

عن ابن مسعود، عن رسول الله ﷺ، قال: «لُعِنَ الْمُحِلُّ» (١)
٤٥١/١ والمُحِلُّ لَهُ» (٢).

٤٣٠٩ - حدثنا أبو أحمد الزبير، حدثنا يونس بن أبي إسحاق، عن
أبي إسحاق، عن أبي الأحوص

عن عبد الله، قال: كانوا يقرؤون خلف النبي ﷺ، فقال:
«خَلَطْتُمْ عَلَيَّ الْقُرْآنَ» (٣).

= الأرض لكان أحسن، أو كلمة: «لو» للتمني، فلا تحتاج إلى جواب. قاله السندي.

(١) في (ق) و(ظ١): لعن الله المُحِل.

(٢) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لجهالة أبي الواصل كما قال الحسيني
في «الإكمال» ص ٥٦١، ونقله عنه الحافظ في «التعجيل» ص ٥٢٧ وأقره، وبقية
رجال ثقات رجال الشيخين غير زكريا بن عدي - وهو ابن الصلت التيمي - فمن رجال
مسلم، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، عبيد الله: هو ابن عمرو الرقي،
وعبد الكريم: هو ابن مالك الجزري.

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٥٤)، والشاشي (٨٦٢)، والبغوي في «شرح السنة»
(٢٢٩٣) من طرق عن عبيد الله بن عمرو الرقي، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤٢٨٣).

(٣) إسناده حسن، يونس بن أبي إسحاق مختلف فيه، وضعف أحمد حديثه
عن أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. أبو أحمد الزبير: هو محمد بن عبد
الله، وأبو إسحاق: هو عمرو بن عبد الله السبيعي، وأبو الأحوص: هو عوف بن
مالك بن نضلة الجشمي.

٤٣١٠ - حدثنا يزيد، أخبرنا حجاج، عن فضيل، عن إبراهيم، عن
عَلْقَمَةَ

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ
كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ كِبَرٍ» (١).

= وأخرجه البزار (٤٨٨) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٠٠٦) من طريق أبي أحمد
الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري في «القراءة خلف الإمام» (٢٥٤)، والبزار (٤٨٨) «زوائد»،
وأبو يعلى (٥٣٩٧)، والدارقطني في «السنن» ٣٤١/١، والبيهقي في «القراءة خلف
الإمام» (٤٤٩) من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق، به.
قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا يونس.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٠/٢، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبزار،
ورجال أحمد رجال الصحيح.

وفي الباب عن أبي هريرة عند أبي داود (٨٢٦)، والترمذي (٣١٢)، والنسائي
١٤٠/٢-١٤١، وابن حبان (١٨٤٩)، سيرد ٢٤٠/٢ ٢٨٤ و ٢٨٥ و ٣٠١ و ٤٨٧.
وعن عمران بن حصين عند مسلم (٣٩٨)، وصححه ابن حبان (١٨٤٥)، وسيرد
في «المسند» ٤٢٦/٤ و ٤٣١.

وعن أنس بن مالك عند الدارقطني ٣٤٠/١، وابن حبان (١٨٤٤).

(١) حديث صحيح، حجاج - وهو ابن أرتاة، وإن كان ضعيفاً - متابع، وبقيّة
رجالہ ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون، وفضيل: هو ابن عمرو
الفقيمي، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٢٨٩) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأخرجه ابن أبي شيبة ٨٩/٩ عن أبي خالد الأحمر، عن حجاج، به، موقوفاً.
وأخرجه مطولاً ومختصراً مسلم (٩١) (١٤٧) (١٤٩)، والترمذي (١٩٩٩)، =

٤٣١١ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا محمد بن إسحاق، عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، قال:

دخلتُ على ابن مسعودٍ أنا وعمِّي بالهَاجِرَةِ، قال: فأقام الصلاةَ، فقمنا خلفه، قال: فأخذني بيدٍ، وأخذ عمِّي بيدٍ، قال: ثم قَدَمْنَا حتَّى جَعَلَ كُلَّ رجلٍ مِنَّا على نَاحِيَةٍ، ثم قال: هُكَذَا كان رسولُ اللهِ ﷺ يفعلُ إذا كانوا ثلاثةً^(١).

٤٣١٢ - حدثنا يزيد بن هارون، قال: أخبرنا المسعوديُّ، عن سِمَاك بن حرب، عن عبد الرحمن بن عبد الله

عن أبيه ابن مسعود، قال: بينما رجلٌ فيمنَّ كان قبلكم، كان في مملكته، فتفكَّر^(٢)، فعَلِمَ أن ذلك مُنْقَطِعٌ عنه، وأن ما هو فيه قد شغَلَهُ عن عبادةِ ربِّه، فتسرَّب^(٣) فانساب ذات ليلةٍ من قصره،

= وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٨٤، وأبو عوانة ٣١/١، وابن حبان (٥٤٦٦)، وابن منده في «الإيمان» (٥٤٠) و(٥٤١)، والحاكم ١٨١/٤، والبيهقي في «الأدب» (٥٩١) من طريق أبان بن تغلب، عن فضيل، به. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.

وقد سلف برقم (٣٩١٣).

(١) إسناده حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (٤٣٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وسيرد تخريجه في الرواية الآتية المطولة برقم (٤٣٨٦).

(٢) في هامش (س): يتفكر (خ). (٣) في هامش (س): فتسور (خ).

فَأَصْبَحَ فِي مَمْلَكَةِ غَيْرِهِ، وَاتَى سَاحِلَ الْبَحْرِ، وَكَانَ (١) بِهِ يَضْرِبُ
 اللَّبَنَ بِالْأَجْرِ، فَيَأْكُلُ وَيَتَصَدَّقُ بِالْفَضْلِ، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ، حَتَّى رَفِيَ
 أَمْرُهُ إِلَى مَلِكِهِمْ، وَعِبَادَتُهُ وَفَضْلُهُ، فَأَرْسَلَ مَلِكُهُمْ إِلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهُ،
 فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، فَأَعَادَ (٢)، ثُمَّ أَعَادَ إِلَيْهِ، فَأَبَى أَنْ يَأْتِيَهُ، وَقَالَ: مَا لَهُ
 وَمَالِي؟! قَالَ: فَرَكِبَ الْمَلِكُ، فَلَمَّا رَأَى الرَّجُلَ وَلَّى هَارِباً، فَلَمَّا رَأَى
 ذَلِكَ الْمَلِكُ رَكَضَ فِي أَثَرِهِ، فَلَمْ يُدْرِكْهُ، قَالَ: فَنَادَاهُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ،
 إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ مِنِّي بَأْسٌ، فَأَقَامَ حَتَّى أُدْرِكَهُ، فَقَالَ: مَنْ أَنْتَ
 رَحِمَكَ اللَّهُ؟ قَالَ: أَنَا فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ، صَاحِبُ مُلْكٍ كَذَا وَكَذَا،
 تَفَكَّرْتُ فِي أَمْرِي، فَعَلِمْتُ أَنَّ مَا أَنَا فِيهِ مُنْقَطِعٌ، فَإِنِهُ (٣) قَدْ شَغَلَنِي
 عَنْ عِبَادَةِ رَبِّي، فَتَرَكْتُهُ وَجِئْتُ هَاهُنَا أَعْبُدُ رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ، فَقَالَ:
 مَا أَنْتَ بِأَحْوَجَ إِلَيَّ مَا صَنَعْتَ مِنِّي، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ،
 فَسَيَّيَهَا، ثُمَّ تَبِعَهُ، فَكَانَا جَمِيعاً يَعْْبُدَانِ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، فَدَعَا اللَّهُ
 أَنْ يُمِيتَهُمَا جَمِيعاً، قَالَ: فَمَاتَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ (٤) كُنْتُ بِرُمَيْلَةٍ
 مِصْرَ، لَأَرَيْتُكُمْ قُبُورَهُمَا بِالنَّعْتِ الَّذِي نَعَتَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ (٥).

(١) فِي (ق): فَكَانَ.

(٢) فِي (ظ١): فَأَعَادَ الرَّسُولَ.

(٣) فِي (ق) وَ(ظ١): وَأَنَّهُ.

(٤) فِي هَامِشِ (س): فَلَوْ. (خ).

(٥) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ سَمِعَ مِنَ الْمَسْعُودِيِّ - وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ - بَعْدَ الْاِخْتِلَاطِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ
 أَبِيهِ إِلَّا شَيْئاً يَسِيراً.

٤٣١٣ - حدثنا يزيد، وأبو النَّضْر، قالوا: حدثنا المسعودي، عن
الوليد بن العيزار، عن أبي عمرو الشيباني

عن عبد الله بن مسعود، قال: سألت رسولَ الله ﷺ، فقلتُ:
يا رسولَ الله، أيُّ الأعمالِ أفضلُ؟ قال: «الصَّلَاةُ لِمِيقَاتِهَا»، قال:
قلتُ: ثم ماذا يا رسولَ الله؟ قال: «بِرُّ الوَالِدَيْنِ»، قال: قلتُ:
ثم ماذا يا رسولَ الله؟ قال: «الجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ»، قال:

= وأخرجه أبو يعلى (٥٠١٥) و(٥٣٨٣) من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢١٨/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه،
وفي إسنادهما المسعودي، وقد اختلط.

قوله: فتسرب: السارب: الذاهب على وجه الأرض، ففعل المراد أنه أراد
الذهاب على وجه الأرض، أو هو على ظاهره، وقوله: فانساب تفسير له، أي: مشى
مسرعاً.

اللِّين: في «القاموس»: اللِّين، ككتف: المضروب من الطين مربعاً، وكإبل
لغة.

بالأجرة: أي: بالكراء.

رَقِي، بكسر القاف، أي: ارتفع واشتهر.

فَسَيَّهَا، بتشديد الياء، أي: تركها. قاله السندي.

رُمَيْلَة مصر: قال الشيخ أحمد شاکر: هي ميدان تحت قلعة الجبل، كانت ميدان
أحمد بن طولون، وبها كانت قصوره وبساتينه، وهي المعروفة الآن باسم ميدان
صلاح الدين، وباسم المنشية بالقاهرة. انظر «النجوم الزاهرة» ٤٩/٤.

قوله: قبورهما: قال السندي: هو من قبيل قوله تعالى: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾
[التحریم: ٤] وهذه هي اللغة المشهورة، وقال أبو البقاء: القياس: قبريهما، ولكنه
جُمع إمَّا لأن التشية جمعٌ، وإمَّا لأنَّ كل ناحيةٍ من نواحي القبر قبر. انتهى.

فَسَكَتُ^(١)، ولو استَزَدْتُ رسولَ الله ﷺ لَرَأَدَنِي^(٢).

٤٣١٤ - حدثنا يزيد، يعني ابن هارون، أخبرنا العوام، حدثني أبو محمد مؤلفي عمر بن الخطاب، عن أبي عبيدة

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «أَيُّمَا مُسْلِمِينَ مَضَى لَهُمَا ثَلَاثَةٌ مِنْ أَوْلَادِهِمَا، لَمْ يَلُغُوا حِنْتًا، كَانُوا لَهَا حِصْنًا حَصِينًا مِنَ النَّارِ»، قال: فقال أبو ذرٍّ: مضى لي اثنان يا رسول الله، قال: «وَأَثَانِ»، قال: فقال أبيُّ أبو المنذر سيدُ القراء: مضى لي واحد يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: «وَوَاحِدٌ، وَذَلِكَ فِي الصَّدْمَةِ الْأُولَى»^(٣).

٤٣١٥ - حدثنا يزيد، أخبرنا العوام بن حوشب، قال: حدثني أبو إسحاق الشيباني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

(١) في (س) و(ظ١): فَأَسَكَتُ. قال السندي: قوله: قال: فأسكت: مضارع وقع موقع الماضي، أي: فسكتُ.

(٢) حديث صحيح، المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة، وإن سمع منه يزيد وأبو النضر بعد الاختلاط - متابع بشعبة في الرواية (٤١٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يزيد: هو ابن هارون، وأبو النضر: هو هاشم بن القاسم، وأبو عمرو الشيباني: هو سعد بن إياس.

وسلف برقم (٣٨٩٠) و(٣٩٧٣) و(٣٩٩٨) و(٤١٨٦) و(٤٢٢٣) و(٤٢٤٣) و(٤٢٨٥) و(٤٣١٣).

(٣) هو مكرر (٤٠٧٧) و(٤٠٧٩).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «تَزُولُ (١) رَحَى
الإسلام على رأسِ خمسٍ وثلاثينَ، أو ستِّ وثلاثينَ، أو سبعٍ
وثلاثينَ، فَإِنْ هَلَكُوا فَسَبِيلُ مَنْ هَلَكَ، وَإِنْ بَقُوا بَقِيَ لَهُمْ دِينُهُمْ
سبعينَ عاماً» (٢).

٤٣١٦ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا شعبة، عن السُّدِّي، عن مَرَّة
عن عبد الله (قال: أباي شُعْبَةُ رَفَعَهُ، وَأَنَا لَا أَرْفَعُهُ لَكَ) فِي
قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِالْحَادِ بِظُلْمٍ نَذِقْهُ مِنْ عَذَابِ
الْأَلِيمِ﴾ [الحج: ٢٥]، قال: لو أَنَّ رَجُلًا هَمَّ فِيهِ بِالْحَادِ وَهُوَ بَعْدَ
أَبِينِ، لَأَذَاقَهُ اللَّهُ عَذَاباً أَلِيماً (٣).

٤٣١٧ - حدثنا يزيد، أخبرنا حماد بن سلمة، عن عاصم، عن زرِّ
عن عبد الله، قيل: يا رسول الله، كيف تعرف من لم تر من
أُمَّتِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قال: «هُمْ غُرٌّ مُحَجَّلُونَ، بُلُقٌ مِنْ آثَارِ
الْوُضُوءِ» (٤).

٤٥٢/١

(١) في (ظا): تدور.

(٢) هو مكرر (٣٧٠٧) سنداً ومتناً.

(٣) هو مكرر (٤٠٧١) سنداً ومتناً.

(٤) حديث صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي
النجد، وباقي رجاله ثقات رجال الصحيح. يزيد: هو ابن هارون، وزر: هو ابن
حبيش الأسدي.

٤٣١٨ - حدثنا يزيد، أخبرنا فضيل بن مرزوق، حدثنا أبو سلمة
الجهني، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما قال عبد قط إذا
أصابه هم وحزن: اللهم إني عبدك، وابن عبدك، ابن أمتك،
نصيتي بيدك، ماض في حكمك، عدل في قضاؤك، أسألك بكل
اسم هو لك، سميت به نفسك، أو أنزلته في كتابك، أو علمته
أحدًا من خلقك، أو استأثرت به في علم الغيب عندك، أن تجعل
القرآن ربيع قلبي، ونور صدري، وجلاء حزني، وذهب همي، إلا
أذهب الله عز وجل هممه، وأبدله مكان حزنه فرحاً»، قالوا: يا
رسول الله، ينبغي لنا أن نتعلم هؤلاء الكلمات؟ قال: «أجل،
ينبغي لمن سمعهن أن يتعلمهن»^(١).

٤٣١٩ - حدثنا يزيد بن هارون، أخبرنا حماد بن زيد، حدثنا فرقد
السبخي، قال: حدثنا جابر بن يزيد، أنه سمع مسروقاً يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إني كنت نهيتكم
عن زيارة القبور فزوروها، ونهيتكم أن تحبسوا لحوم الأضاحي فوق

= وأخرجه ابن أبي شيبة ٦/١، وأبو يعلى (٥٣٠٠) من طريق يزيد بن هارون،
بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٨٢٠).

(١) هو مكرر (٣٧١٢) سنداً ومثلاً.

ثَلَاثٌ فَاحْبِسُوا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ الظُّرُوفِ فَاَنْبِذُوا فِيهَا، وَاجْتَنِبُوا كُلَّ مُسْكِرٍ^(١).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف فرقد السبخي، وجابر بن يزيد: هكذا ورد غير منسوب، ولعله الجعفي، وهو ضعيف أيضاً، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، مسروق: هو ابن الأجدع. وأخرجه مطولاً ومختصراً أبو يعلى (٥٢٩٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٢٨/٤، من طريق يزيد بن هارون، بهذا الإسناد. وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٦-٢٧/٤، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، وفيه فرقد السبخي، وهو ضعيف.

وأخرجه بنحوه مطولاً ومختصراً ابن ماجه (١٥٧١) و(٣٣٨٨)، وأبو يعلى (٥٠٧٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ١٨٥/٤، والشاشي (٣٩٧)، وابن حبان (٩٨١)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٠٤)، وابن عدي ٣٥١/١، والبيهقي في «السنن» ٧٧/٤ و٣١١/٨، من طريق عبد الله بن وهب، عن ابن جريج، عن أيوب بن هانئ، عن مسروق بن الأجدع، به. وابن جريج قد عنعن، وأيوب بن هانئ ضعفه ابن معين، وقال أبو حاتم: شيخ صالح، وقال الدارقطني: يعتبر به، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال ابن عدي: لا أعرفه. وقال ابن عدي في «الكامل» ٣٥١/١ في هذا الحديث: وهذا في كتب ابن جريج مرسل، وهذا حديث لا يساوي شيئاً.

وأخرجه بنحوه مطولاً عبد الرزاق في «المصنف» (٦٧١٤) عن ابن جريج، قال: حدثت عن مسروق بن الأجدع، به. يعني أن ابن جريج أسقط هانئ بن أيوب. وله شاهد من حديث بريدة عند مسلم (١٩٧٧) (٣٧)، سيرد ٣٥٠/٥ و٣٥٥ و٣٥٦.

وآخر من حديث علي تقدم برقم (١٢٣٦).

٤٣٢٠ - حدثنا معاذ بن معاذ، قال: حدثنا سفيان بن سعيد، عن عبد الله بن السائب، عن زاذان

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مَلَائِكَةٌ سَيَّاحِينَ فِي الْأَرْضِ، يُبَلِّغُونِي مِنْ أُمَّتِي السَّلَامَ» (١).

٤٣٢١ - حدثنا معاذ، حدثنا ابنُ عون. وابنُ أبي عدي، عن ابنِ عون، حدثني مُسلمُ البَطِينُ، عن إبراهيم التَّيْمِي، عن أبيه، عن عمرو بن ميمون، قال:

ما أَخْطَأَنِي، أَوْ قَلَّمَا أَخْطَأَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ خَمِيْسًا - قال ابن أبي عدي: عَشِيَّةُ خَمِيْسٍ - إِلَّا أَتَيْتُهُ، قال: فما سمعته لشيءٍ قطُّ يقول: قال رسول الله ﷺ، فلما كان ذاتَ عَشِيَّةٍ، قال: قال رسول الله -: - قال ابنُ أبي عدي، قال: سمعتُ رسول الله ﷺ - يقول: فَنَكَسَ، قال: فنظرتُ إليه وهو قائمٌ، محلولٌ أزرارُ قميصه، قد اغرورقت عيناه، وانتفخت أوداجه، فقال: أَوْ دُونَ ذَلِكَ، أَوْ فَوْقَ

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم. معاذ بن معاذ: هو ابن نصر العنبري، وسفيان بن سعيد: هو الثوري، وعبد الله بن السائب: هو الكوفي الكندي، وزاذان: هو أبو عمر الكندي.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ٤٣/٣، وفي «الكبرى» (١٢٠٥) من طريق معاذ بن معاذ، بهذا الإسناد. وقد سلف برقم (٣٦٦٦).

ذَآكُ، أَوْ قَرِيبًا مِّنْ ذَآكُ، أَوْ شَبِيهًا بِذَآكُ (١).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. معاذ: هو ابن معاذ بن نصر العبدي، وابن أبي عدي: هو محمد بن إبراهيم، وابن عون: هو عبد الله البصري، ومسلم البطين: هو ابن عمران، وإبراهيم التيمي: هو ابن يزيد بن شريك، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه ابن ماجه (٢٣)، والشاشي (٦٦٨) من طريق معاذ بن معاذ، بهذا الإسناد. قال البوصيري في «الزوائد»: إسناده صحيح، احتج الشيخان بجميع رواته.

وأخرجه الدارمي ٨٣/١، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٧)، والحاكم ١١١/١ من طريقين، عن ابن عون، به. (وقد سقط من مطبوع الطبراني: «عن أبيه».) وأخرجه الطيالسي (٣٢٦)، والشاشي (٦٦٧)، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٢)، والرامهرمزي (٧٣٤) من طريق المسعودي، والرامهرمزي (٧٣٤) أيضاً من طريق ابن أبي عدي شيخ أحمد، والحاكم ٣/٣١٤ من طريق أبي العميس، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٥) من طريق سنة بن مسلم، و(٨٦١٦) من طريق عمار الدهني، خمستهم عن مسلم البطين، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود. وليس في الإسناد: إبراهيم التيمي، عن أبيه، ومسلم البطين يروي مباشرة عن عمرو بن ميمون، فيكون إسناده الإمام أحمد من المزيد في متصل الأسانيد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي. وقد سلف برقم (٣٦٧٠) و(٤٠١٥)، وسيأتي برقم (٤٣٣٣). قوله: ما أخطأني، أي: ما فاتني لقاءه..

إلا أتيت: استثناء من أعم الأحوال بتقدير «قد»، وهذا الاستثناء من قبيل: ﴿لا يذوقون فيها الموت إلا الموتة الأولى﴾ [الدخان: ٥٦]، إذ معلوم أنه لا تفوته الملاقاة حال إتيانه إياه، فهذا تأكيد للزوم الملاقاة في عشية كل خميس، ويحتمل أن المراد بيان أن ابن مسعود كان يجيئه، فإن كان ما جاءه يوماً أتاها هو فيه. =

٤٣٢٢ - حدثنا رَوْحٌ، حدثنا حمَّاد بن سَلَمَةَ، عن عاصم بن بَهْدَلَةَ، عن
زُرِّ بن حُبَيْشٍ

عن ابن مسعودٍ، قال: أقرَّاني رسولُ اللهِ ﷺ سورةَ الأحقافِ،
وأقرأها آخَرَ، فخالفتني في آيةٍ منها، فقلتُ: من أقرأكَ، قال:
أقرَّاني رسولُ اللهِ ﷺ، فقلتُ: لقد أقرَّاني رسولُ اللهِ ﷺ كذا وكذا،
فأتيتُ رسولَ اللهِ ﷺ، وعنده رجلٌ، فقلتُ: يا رسولَ اللهِ، ألم
تقرِّني كذا وكذا؟ قال: «بلى»، قال الآخرُ: ألم تُقرِّني كذا وكذا؟
قال: «بلى»، فتمعَّرَ وجهُ رسولِ اللهِ ﷺ، فقال الرجلُ الذي عنده:
لِيَقْرَأُ كُلُّ واحدٍ منكما كما سَمِعَ، فإنما هَلَكَ أو أُهْلِكَ مَنْ كان
قَبْلَكُمْ بالاختلافِ، فما أدري، أَمْرَهُ بِذَلِكَ، أو شيءٌ قاله من
قَبْلِهِ^(١).

٤٣٢٣ - حدثنا أبو داود وعَفَّانٌ، قالا: حدثنا هَمَّامٌ، عن قَتَادَةَ، عن
مُورِقِ العِجْلِيِّ، عن أَبِي الأَحْوَصِ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «صَلَاةُ الجَمِيعِ تَفْضُلُ

= لشيء: أي: في شيء.

فنكس: أي: طأطأ رأسه وخفضه. قاله السندي.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقا. وهو مكرر (٣٩٩٢) و(٣٩٩٣)، وسلف برقم (٣٧٢٤).

صَلَاةَ الرَّجُلِ وَحَدَهُ خَمْسًا وَعِشْرِينَ صَلَاةً، كُلُّهَا مِثْلُ صَلَاتِهِ» (١).
قال عفان: بَلَّغَنِي أَنْ أَبَا الْعَوَّامِ وَافَّقَهُ.

٤٣٢٤ - حدثنا عبد الوهاب، عن سعيد، عن قتادة، عن أبي الأحوص، عن ابن مسعود، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قال . . . مثله (٢).

٤٣٢٥ - حدثنا أبو قطن، حدثنا شُعْبَةُ، عن سِمَاك، عن إبراهيم، عن

خاله

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم، وأبو داود - وهو سليمان بن داود الطيالسي - من رجال مسلم أيضاً، لكنه متابع بعفان، وهو ابن مسلم الصفار، همام: هو ابن يحيى العَوْذِي، وقاتدة: هو ابن دعامة السدوسي، ومُورِّق العجلي: هو ابن مَشْرَج.

وأخرجه البزار (٤٥٧) من طريق أبي داود، بهذا الإسناد. بلفظ: أربع وعشرين ضعفاً.

وأخرجه الشاشي (٧٠٣) و(٧٠٥) من طريقين عن عفان، به.

وهو مكرر (٤١٥٩)، وسلف برقم (٣٥٦٤). وانظر (٤١٥٨) و(٤١٥٩).

(٢) صحيح، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، قتادة - وهو ابن دعامة السدوسي - لم يسمع من أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فيما ذكر ابن أبي حاتم في «المراسيل» (١٤٢)، ولم يتفطن الشيخ أحمد شاکر إلى انقطاعه، فذكر أن قتادة سمعه من مورق عن أبي الأحوص، ومن أبي الأحوص نفسه، فرواه على الوجهين. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عبد الوهاب: هو ابن عطاء الخفاف، وسعيد: هو ابن أبي عروبة.

وسلف بإسناد صحيح برقم (٤١٥٨) و(٤١٥٩) و(٤٣٢٣).

وانظر (٣٥٦٤).

عن عبد الله بن مسعود: أن رجلاً قال لرسول الله ﷺ: لَقِيتُ
امرأةً في حُشٍّ بالمدينة، فأصبتُ منها ما دُونَ الجِماعِ، فنزلت:
﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا﴾ [هود: ١١٤] (١).

٤٣٢٦ - حدثنا أبو قطن، أخبرنا المسعودي، عن سعيد بن عمرو، عن
أبي عُبَيْدة

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل سماك، وهو ابن حرب، وبقية
رجاله ثقات رجال الصحيح، أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم بن قطن البصري،
وشعبة: هو ابن الحجاج، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وخاله: هو الأسود بن
يزيد ورد مصرحاً به في مصادر التخريج، وروي الحديث من طريقه في الروايات
السابقة.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٠)، والطبري في «التفسير» (١٨٦٧٤) من
طريق أبي قطن، بهذا الإسناد.

وأخرجه مسلم (٢٧٦٣) (٤٣)، والنسائي في «الكبرى» (٧٣٢١)، والطبري في
«التفسير» (١٨٦٧٢) من طريق الحكم بن عبد الله العجلي، عن شعبة، به. وفيه
التصريح بأن خاله هو الأسود.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣١٩) من طريق سعيد بن الربيع، والطبري
في «التفسير» (١٨٦٧٣) من طريق أبي داود الطيالسي، كلاهما عن شعبة، به، ولم
يرد عندهما التصريح باسم خال إبراهيم.

وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٧٣٢٢) من طريق أسباط، عن سماك، عن
إبراهيم، عن الأسود، به.

وتقدم برقم (٣٦٥٣).

قوله: في حُشٍّ: قال ابن الأثير: الحُشُّ: موضع قضاء الحاجة، وأصله البستان
لأنهم كثيراً ما يتغوطون في البساتين. قال السندي: وقد سبق من روايات الحديث
ما يدل على أن المراد هاهنا البستان.

عن عبد الله بن مسعود، أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ، فقال: متى ليلة القدر؟ قال: «مَنْ يَذْكُرْ مِنْكُمْ لَيْلَةَ الصَّهْبَاوَاتِ؟» قال عبد الله: أنا، بأبي أنت وأمي، وإن في يدي لتمرّات أتسحرُ بهنَّ، مستتراً من الفجرِ بمؤخرةِ رحلي، وذلك حين طلَعَ القميرُ^(١).

٤٣٢٧ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة وأبو نعيم، حدثنا إسرائيل، عن سماك، عن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - قال عفان: سمعته^(٢) منه ابن عبد الله بن مسعود -

عن أبيه، قال: لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ آكَلَ الرَّبَا وَمَوْكَلَهُ، وشَاهِدِيهِ، وکَاتِبَهُ^(٣).

(١) هو مكرر (٣٥٦٥) سنداً وممتناً.

(٢) في (ص) و(ق): سمعته. وأثبتت في هامشي (س) و(ظ١) وعليها لفظ:

«صح».

(٣) إسناده حسن، عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود صرح بسماعه لهذا الحديث من أبيه فيما قال عفان، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير سماك - وهو ابن حرب - فمن رجال مسلم، وأخرج له البخاري تعليقاً، وهو حسن الحديث إلا في روايته عن عكرمة. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو الوضاح بن عبد الله الشكري، وأبو نعيم: هو الفضل بن دكين، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي.

وأخرجه الترمذي (١٢٠٦) عن قتيبة، عن أبي عوانة، به، وقال: حديث حسن صحيح. وفي الباب عن عمر وعلي وجابر وأبي جحيفة. وقد سلف برقم (٣٧٢٥).

٤٣٢٨ - حدثنا عفان، حدثنا عبد الواحد بن زياد، حدثنا الحارث بن
حصيرة، حدثنا القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن ابن مسعود، قال: قال لنا رسول الله ﷺ: «كَيْفَ أَنْتُمْ
وَرِيعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، لَكُمْ رُبْعُهَا، وَلِسَائِرِ النَّاسِ ثَلَاثَةُ أَرْبَاعِهَا؟»، قالوا:
الله ورسوله أعلم، قال: «فَكَيْفَ أَنْتُمْ وَثُلُثُهَا؟» قالوا: فذاك أكثر! قال:
«فَكَيْفَ أَنْتُمْ وَالشُّطْرُ؟» قالوا: فذلك أكثر! فقال رسول الله
ﷺ: «أَهْلُ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِشْرُونَ وَمِئَةٌ صَفٌّ أَنْتُمْ مِنْهَا ثَمَانُونَ
صَفًّا» (١).

(١) حديث صحيح لغيره، عبد الرحمن والد القاسم - وهو ابن عبد الله بن
مسعود - وإن لم يسمع من أبيه إلا شيئاً يسيراً - متابع، والحارث بن حصيرة مختلف
فيه، فوثقه ابن معين والنسائي والعجلي وابن نمير، وذكره ابن حبان في «الثقات»،
وقال أبو داود: شعبي صدوق، وقال ابن عدي: على ضعفه يكتب حديثه، وقال أبو
حاتم: لولا أن الثوري روى عنه لترك حديثه، روى له النسائي والبخاري في «الأدب
المفرد»، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤٧١/١١، والبزار (٣٥٣٤) «زوائد»، وأبو يعلى
(٥٣٥٨)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ١٥٦/١، والطبراني في «الكبير»
(١٠٣٥٠)، وفي «الأوسط» (٥٤٣)، وفي «الصغير» (٨٢) من طريق عفان، بهذا
الإسناد. قال الطبراني في «الأوسط»: لم يرو هذا الحديث عن القاسم بن
عبد الرحمن إلا الحارث، تفرد به عبد الواحد بن زياد.

وقوله: «أهل الجنة يوم القيامة عشرون ومئة صف...» أخرجه الطبراني في «الكبير»
(١٠٣٩٨) من طريق يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن عبد الواحد بن زياد، عن
الحارث بن حصيرة، عن زيد بن وهب، عن ابن مسعود. وهذه متابغة من زيد بن
وهب لعبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود.

٤٣٢٩ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، أخبرنا عاصم بن بهدلة،
عن زبّ بن حبّيش

عن ابن مسعود، أنهم قالوا: يا رسول الله، كيف تعرّف من
لم تر من أمّتك؟ قال: «غرّ محجلون، بلق من أثر الطهور»^(١).

= وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٤٠٣/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والبزار والطبراني في الثلاثة، ورجالهم رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة وقد
وثق. قال: هو في الصحيح باختصار.

وله شاهد من حديث بريدة بإسناد صحيح على شرط مسلم عند ابن حبان
(٧٤٥٩)، وأخرجه الترمذي (٢٥٤٦)، وحسن إسناده، وسيرد ٣٥٥-٣٤٧/٥.

وآخر من حديث ابن عباس عند الطبراني في «الكبير» (١٠٦٨٢)، قال الهيثمي
في «المجمع» ٤٠٣/١٠: وفيه خالد بن يزيد الدمشقي، وهو ضعيف، وقد وثق.
وثالث لا يفرح به من حديث أبي موسى عند الطبراني في «الأوسط» (١٣٢٣)،
أورده الهيثمي في «المجمع» ٤٠٣/١٠، وقال: وفيه سويد بن عبد العزيز، وهو
ضعيف جداً.

وقد تقدم الحديث بنحوه برقم (٣٦٦١).

قوله: «كيف أنتم وربّ أهل الجنة»: قال السندي: الظاهر أنه خبر لمقدر، أي:
وأنتم ربّ أهل الجنة، والجملة حال، ونصّب به بعضهم على أن الواو بمعنى مع، ولعل
المعنى: مع كونهم ربّ أهل الجنة.

قوله: «لكم ربّعها»: تفصيل لكونهم ربّ أهل الجنة، ولعل هذا الكلام على
تقدير أنهم ربّ أهل الجنة فحسب، فلا يتوهم الكذب في الخبر.
قوله: «أنتم منها ثمانون»، أي: فأنتم الثلثان. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح،
عفان: هو ابن مسلم الصفار، وزر: هو ابن حبّيش.

وقد سلف برقم (٣٨٢٠).

٤٣٣٠ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن زرين حيش
 عن ابن مسعود، قال: أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ
 سُورَةً، وَلَا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ (١).

٤٣٣١ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، قال: أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ
 بَهْدَلَةَ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ (٢)، قَالَ: تَكَلَّمَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَلِمَةً فِيهَا
 مَوْجِدَةٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ تُقَرَّنِي نَفْسِي أَنْ أَخْبِرْتُ بِهَا النَّبِيَّ
 ﷺ، فَلَوَدِدْتُ أَنِّي افْتَدَيْتُ مِنْهَا بِكُلِّ أَهْلٍ وَمَالٍ (٣)، فَقَالَ: «قَدْ
 آذَوْنَا» (٤) موسى، عليه الصلاة والسلام، أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ فَصَبْرًا. ثُمَّ
 أَخْبَرَ أَنَّ نَبِيًّا كَذَبَهُ قَوْمُهُ، وَشَجَّوهُ حِينَ جَاءَهُمْ بِأَمْرِ اللَّهِ، فَقَالَ وَهُوَ
 يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ (٥).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين
 غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.
 وهو مكرر (٣٥٩٩)، وسيكرر بهذا الإسناد مطولاً برقم (٤٤١٢).
 وسلف بإسناد صحيح برقم (٣٩٠٦) دون قوله: لا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ.
 وقوله: «لا ينزعني»، أي: لا يُخَالِفُنِي، والمُنَازَعَةُ: المَجَادِبَةُ فِي الْأَعْيَانِ
 والمعاني.

(٢) في (س) و(ص): أن ابن مسعود.

(٣) في (ظ): بأهلي ومالي. وأثبتت في هوامش بقية النسخ.

(٤) في (ق): أؤذي.

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله
 ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم =

٤٣٣٢ - حدثنا عفان، حدثنا حمّاد، قال: أخبرنا عاصم بن بهدلة، عن أبي وائل

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ قال: «أنا فرطكم على الحوض، وسأنازع رجالاً، فأغلب عليهم، فلاقولن: ربّ (١) أصيحابي (٢)، أضيحابي، فليقلن لي: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك» (٣).

= الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

والشطر الأول منه إلى قوله: فصبر: سلف برقم (٣٦٠٨).

والشطر الثاني سلف برقم (٣٦١١) و(٤٢٠٣) من طريق الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، ويرقم (٤٠٥٧) من طريق عاصم، عن أبي وائل، به، بنحوه.

قوله: موجدة، أي: أثار غضب.

فلم تُقرني: من القرار.

أن أخبرت، أي: إلى أن أخبرت.

منها، أي: من ذكر تلك الكلمة، لأنها صارت سبباً لما وجده ﷺ من التعب،

أو من أن أقولها. قاله السندي.

(١) في (ق) و(ظ١): أي رب.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): أصحابي.

(٣) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقيّة رجاله ثقات

رجال الشيخين غير حماد - وهو ابن سلمة - فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم

الصفار، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤٠٩) من طريق حماد، به.

وتقدم من طريق عاصم برقم (٣٨١٢)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٣٩).

٤٣٣٣ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عَوَانة، عن فِرَاس، عن عامر
عن مسروق، عن عبد الله، قال: رُبَّمَا حَدَّثْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
ﷺ، فَيَكْبُؤُ، وَيَتَغَيَّرُ^(١) لَوْنُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: هَكَذَا^(٢)، أَوْ قَرِيبًا مِنْ
هَذَا^(٣).

٤٣٣٤ - حدثنا عفان، حدثنا هَمَّام، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، أَنَّ أَبَا
عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ
أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا أَنْزَلَ

(١) في (س) و(ظ١): أو يتغير.

(٢) في هامش (س) و(ظ١): هذا.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو
عوانة: هو وضاح بن عبد الله اليشكري، وفراس: هو ابن يحيى الهمداني، وعامر:
هو ابن شراحيل الشعبي، ومسروق: هو ابن الأجدع.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٢٣) من طريق أبي عوانة، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٢٢)، والخطيب في «الكفاية» ص ٣١٠، من
طريق إسرائيل، عن أبي حصين، عن الشعبي، به.

وأخرجه الدارمي ١/٨٤-٨٥، والطبراني في «الكبير» (٨٦١٩) و(٨٦٢١) من
طريقين عن الشعبي، عن علقمة، عن عبد الله.

وأخرجه الراهمزمي في «المحدث الفاصل» (٧٣٣) من طريق الأعمش، عن
عمارة بن عمير، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٢٦) من طريق حفص بن غياث، عن
الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن ابن مسعود.
وسلف برقم (٣٦٧٠) و(٤٠١٥) و(٤٣٢١).

الله عزَّ وجلَّ مِنْ دَاءٍ إِلَّا أَنْزَلَ مَعَهُ شِفَاءً - وَقَالَ عَفَانُ مَرَّةً: إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ شِفَاءً - عَلِمَهُ مَنْ عَلِمَهُ، وَجَهَلَهُ مَنْ جَهَلَهُ»^(١).

٤٣٣٥ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ بَهْدَلَةَ، عَنْ زُرَّابِنِ حُبَيْشٍ

عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفْحِ جَبَلٍ، وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي، وَهُمْ نِيَامٌ، قَالَ: إِذْ مَرَّتْ بِهِ حَيَّةٌ، فَاسْتَيْقَظْنَا، وَهُوَ يَقُولُ: «مَنْعَهَا مِنْكُمْ الَّذِي مَنْعَكُمْ مِنْهَا»، وَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا، فَالْعَاصِفَاتِ عَصْفًا﴾، فَأَخَذْتُهَا وَهِيَ رَطْبَةٌ بِفِيهِ، أَوْ فَوْهُ رَطْبٌ بِهَا^(٢).

٤٣٣٦ - حَدَّثَنَا عَفَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ حَصِيْرَةَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ:

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَالَ: فَوَلَّى عَنْهُ النَّاسُ، وَثَبَّتْ مَعَهُ ثَمَانُونَ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ

(١) صحيح لغيره، وهمام: وهو ابن يحيى العودي - وإن سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه - متابع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، أبو عبد الرحمن: هو عبد الله بن حبيب السلمي، وسماعه من ابن مسعود صحيح، والمسألة مبسوطة في كتب الرجال.

وقد تقدم برقم (٣٥٧٨)، وذكرنا هناك شواهد.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم، وزر: هو ابن حبيش.

وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

والأنصار، فنكصنا^(١) على أقدامنا نحواً من ثمانين قدماً، ولم نؤلهم
 الذُّبْر، وهم الذين أنزل الله عزَّ وجلَّ عليهم السكينة، قال: ورسولُ
 الله ﷺ على بَغْلَتِهِ يمضي قُدماً، فحادثت به بَغْلَتُهُ، فمال عن
 السَّرْح، فقلتُ له: ارتفِعْ رَفَعَكَ اللهُ، فقال: «ناولني كفاً من
 تُرابٍ»، فضربَ به وجوهَهُمْ، فامتَلأتْ أَعْيُنُهُمْ تُراباً، ثم قال: «أينَ
 المُهاجِرُونَ^(٢) والأنصارُ؟» قلتُ: هم أولاءِ، قال: «اهتِفْ بِهِمْ»،
 فهتَفْتُ بِهِمْ، فجاءُوا وسُيوفُهُمْ بأيمانِهِمْ كأنها الشُّهُبُ، وولَّى
 المشركونَ أدبارَهُمْ^(٣).

(١) في هامش (س): فركصنا. (خ).

(٢) في هامش (س): المهاجرين، وعليها لفظ: «صح»، قال السندي:
 الظاهر: المهاجرون، بالرفع، فكأن النصب بتقدير: أين تراهم.

(٣) إسناده ضعيف. عبد الرحمن والدم القاسم - وهو ابن عبد الله بن مسعود -
 يترجح عدم سماعه هذا الخبر من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير
 الحارث بن حصيرة، فمن رجال النسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»،
 وهو مختلف فيه، فوثقه ابن معين والنسائي والعجلي وابن نمير، وذكره ابن حبان في
 «الثقات»، وقال أبو داود: شيعي صدوق، وقال ابن عدي: على ضعفه يكتب
 حديثه، وقال أبو حاتم: لولا أن الثوري روى عنه لترك حديثه. عفان: هو ابن مسلم
 الصفار.

وأخرجه البزار (١٨٢٩) «زوائد»، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٥١)، والحاكم
 ١١٧/٢، والبيهقي في «الدلائل» ١٤٢/٥، من طريق عفان بن مسلم، بهذا
 الإسناد. قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، فتعقبه الذهبي
 بقوله: الحارث وعبد الواحد (تحرف فيه إلى عبد الله) ذوا مناكير، وهذا منها، ثم =

= فيه إرسال. قلنا: عبد الواحد بن زياد ذو مناكير في روايته عن الأعمش، كما ذكر
الذهبي في «الميزان» ٦٧٢/٢، وهذا ليس منها.

وأورده ابن كثير في «البداية والنهاية» ٣٣٢/٤، وقال: تفرد به أحمد.
وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٠/٦، وقال: رواه أحمد والبزار والطبراني،
ورجال أحمد رجال الصحيح غير الحارث بن حصيرة، وهو ثقة.
وفي الباب نحوه عن العباس بن عبد المطلب، تقدم برقم (١٧٧٥) و(١٧٧٦)،
وهو عند مسلم (١٧٧٥) (٧٦).

وعن أبي عبد الرحمن الفهري، سيرد ٢٨٦/٥.
وعن يزيد بن عامر عند البخاري في «تاريخه» ٣١٦/٨، والطبري في «تفسيره»
(١٦٥٨٥).

وعن البراء بن عازب مختصراً عند البخاري (٤٣١٧)، ومسلم (١٧٧٦).
وانظر «فتح الباري» ٣٠-٢٩/٨.
قوله: فنكصنا: قال السندي: أي: تأخرنا ورجعنا، ولا يستعمل إلا في الرجوع
عن الخير، كما في «القاموس».
قُدماً، بفتحيتين: بمعنى الرُّجُل.
قُدماً، بضميتين: بمعنى أمام، أي: يتقدم إلى العدو.
فحادث به: أي ميَّلتُه.

ناولني كفاً: لا ينافيه ما جاء أنه ﷺ تناول حصيات من الأرض، ثم قال: شأهت
الوجوه، أي: قبحت، ورمى بها في وجوه المشركين، فما خلق الله منهم إنساناً إلا
ملاً عينيه من تلك القبضة. وفي رواية لمسلم: قبضة من تراب من الأرض، فقيل
في التوفيق: إنه يحتمل أنه رمى بذات مرة، وبالأخرى أخرى، ويحتمل أن يكون أخذ
قبضة واحدة مخلوطة من حصى وتراب، وذلك لأنه ليس فيه في تناوله بلا واسطة،
فيمكن أنه ناوله ابن مسعود، فتناول بواسطته، والله تعالى أعلم.
فهتفت بهم: المشهور أن العباس هتف بهم، فيحتمل أن ابن مسعود اجتمع =

٤٣٣٧ - حدثنا عفان، وحسن بن موسى، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة، قال حسن: عن عطاء، وقال عفان: حدثنا عطاء بن السائب، عن عمرو بن ميمون، عن ابن مسعود، قال حسن:

إِنَّ ابْنَ مَسْعُودٍ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «يَكُونُ قَوْمٌ فِي النَّارِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَكُونُوا، ثُمَّ يَرْحَمُهُمُ اللَّهُ، فَيُخْرِجُهُمْ مِنْهَا، فَيَكُونُونَ فِي أَدْنَى الْجَنَّةِ فَيَغْتَسِلُونَ فِي نَهْرٍ يُقَالُ لَهُ: الْحَيَوَانُ، يُسَمِّيهِمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ: الْجَهَنَّمِيُّونَ، لَوْ ضَافَ أَحَدُهُمْ أَهْلَ الدُّنْيَا لَفَرَشَهُمْ، وَأَطْعَمَهُمْ، وَسَقَاهُمْ، وَلَحَفَهُمْ، وَلَا أَظُنُّهُ إِلَّا قَالَ: وَلَزَوَّجَهُمْ، قَالَ حَسَنٌ: لَا يَنْقُصُهُ ذَلِكَ شَيْئًا»^(١).

= معه في الصوت ليكون أرفع.

(١) إسناده حسن، حماد بن سلمة سمع من عطاء بن السائب قبل الاختلاط، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم، وعمرو بن ميمون: هو الأودي.

وأخرجه البيهقي في «البعث» من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٨) من طريق حسن بن موسى، به.

وأخرجه ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٣٤)، وابن حبان (٧٤٣٣)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٤٨) من طريق هدية بن خالد، وأبو يعلى (٤٩٧٩)، ومن طريقه ابن حبان (٧٤٢٨) من طريق أبي نصر التمار عبد الملك بن عبد العزيز القشيري، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٣٢٠ من طريق علي بن جرير الخراساني، ثلاثتهم عن حماد بن سلمة، به.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ٣٨٣/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى، ورجالهما رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، وهو ثقة، ولكنه اختلط. =

٤٣٣٨ - حدثنا عفان، حدثنا أبو عوانة، عن عاصم، عن زر بن حبيش
عن عبد الله بن مسعود، رفع الحديث إلى النبي ﷺ، قال:
«مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا، فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ جَهَنَّمَ» (١).
٤٣٣٩ - حدثنا عفان، وحسن بن موسى، قالوا: حدثنا حماد بن سلمة،
عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش

عن ابن مسعود، أن رسول الله ﷺ، قال: «عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ
بِالْمَوْسِمِ، فَرَأَيْتُ عَلَيَّ أُمَّتِي، قَالَ: فَأَرَيْتُهُمْ، فَأَعْجَبْتَنِي كَثْرَتُهُمْ
وَهَيْئَتُهُمْ، قَدْ مَلَأُوا السَّهْلَ وَالْجَبَلَ؛ قَالَ حَسَنٌ: فَقَالَ: أَرْضَيْتَ يَا
مُحَمَّدُ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنَّ لَكَ مَعَ هَؤُلَاءِ؛ قَالَ عِفَانُ
وَحَسَنٌ: فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ مَعَ هَؤُلَاءِ سَبْعِينَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ

= وللحديث أصل في الصحيح من حديث أنس عند البخاري (٦٥٥٩)، سيرد
١٣٣/٣ و١٣٤ و١٤٧ و٢٠٨ و٢٦٩.

ومن حديث جابر عند البخاري (٦٥٥٨)، ومسلم (١٩١).

وانظر (٣٥٩٥) و(٤٣٩١).

قوله: الجهنميون: قال السندي: مرفوع على الحكاية، أي: يقولون لهم:
الجهنميون، وإلا لكان الوجه النصب.

لو ضاف أحدهم: أي أحد أولئك الذين هم أدنى أهل الجنة.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم: وهو ابن أبي النجود،
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وأبو عوانة: هو
وضاح بن عبد الله اليشكري.

وتقدم برقم (٣٨١٤).

بغير حساب، وهم الذين لا يَسْتَرْقُونَ، ولا يَنْطَيَّرُونَ، ولا يَكْتَوُونَ،
وعلى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ»، فقام عُكَّاشَةُ، فقال: يا نبيَّ الله، ادْعُ الله
أن يجعلني منهم. فدعا له، ثم قام آخر، فقال: يا نبيَّ الله، ادْعُ
الله أن يجعلني منهم، فقال: «سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ»^(١).

٤٣٤٠ - حدثنا عفان، حدثنا حماد، عن عاصم بن بهدلة، عن زربن

حُبَيْش

عن ابن مسعود، قال: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ المسجد، وهو بين
أبي بكرٍ وعمر، وإذا ابنُ مسعودٍ يصلي، وإذا هو يقرأُ النساءَ،
فانتهى إلى رأسِ المئمة، فجعل ابنُ مسعودٍ يدعو، وهو قائمٌ يصلي،
فقال النبي ﷺ: «اسأَلُ^(٢) تُعْطَهُ، اسأَلُ تُعْطَهُ»، ثم قال: «مَنْ سَرَّهُ
أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ بِقِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»، فلما
أَصْبَحَ غَدًا إِلَيْهِ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، لِيُبَشِّرَهُ، وَقَالَ لَهُ: مَا سَأَلْتَ
اللَّهَ الْبَارِحَةَ؟ قَالَ: قُلْتُ^(٣): اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ إِيمَانًا لَا يَرْتَدُّ، وَنَعِيمًا
لَا يَنْقُذُ، وَمِرَافِقَةَ مُحَمَّدٍ فِي أَعْلَى جَنَّةِ الْخُلْدِ. ثم جاء عمرُ رضي

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين

غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٤٠) من طريق حسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وسلف من طريق حماد عن عاصم برقم (٣٨١٩)، وانظر (٣٨٠٦).

(٢) في هامش (س): سل (خ).

(٣) في هامش (س): قلت له.

الله عنه، فقيل له: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ قَدْ سَبَقَكَ، قال: يَرْحَمُ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ،
ما سَابَقْتُهُ إِلَى خَيْرٍ قَطُّ، إِلَّا سَبَقَنِي إِلَيْهِ (١).

٤٣٤١ - حدثنا معاوية، حدثنا زائدة، حدثنا عاصم بن أبي النجود، عن

زِدُّ

عن عبد الله: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ بَيْنَ أَبِي بَكْرٍ وَعَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمَا... فذَكَرَ نَحْوَهُ (٢).

٤٣٤٢ - حدثنا عفان، حدثنا قيس، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن

عَبِيدَةَ السُّلْمَانِيِّ

عن عبد الله بن مسعود، قال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَقُولُ:
«إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ سِحْرًا، وَشِرَارُ النَّاسِ الَّذِينَ تُذَرِّكُهُمُ السَّاعَةُ
أَحْيَاءً» (٣)، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ قُبُورَهُمْ مَسَاجِدَ (٤).

(١) صحيح بشواهده، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية
رجالها ثقات رجال الصحيح. عفان: هو ابن مسلم الصفار، وحماد: هو ابن سلمة.
وقوله: «اللهم إني أسألك...».

أخرجه ابن حبان (١٩٧٠) من طريق موسى بن إسماعيل، والفسوي في
«المعرفة والتاريخ» ٥٣٨/٢ من طريق الحجاج بن منهال، كلاهما عن حماد بن
سلمة، بهذا الإسناد.

وتقدم من طريق عاصم برقم (٤٢٥٥)، وذكرنا هناك شواهده.

وتقدم مختصراً برقم (٣٦٦٢).

(٢) هو مكرر (٤٢٥٥) سنداً ومتمناً.

(٣) في (ظ): وهم أحياء.

(٤) قوله: «إن من البيان سحراً» صحيح لغيره، وباقي الحديث حسن لغيره، =

٤٣٤٣ - حدثنا عفان، حدثنا جرير، يعني ابن حازم، حدثنا سليمان الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة بن قيس

عن عبد الله، قال: لَعَنَ اللهُ (١) المتوشِّماتِ والمتممِّصاتِ والمُتفلِّجاتِ، والمُغَيِّراتِ خَلَقَ اللهُ، ثم قال: أَلَا أَلَعَنُ مِنْ لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ: إِنِّي لِأُظَنُّهُ فِي أَهْلِكَ! فَقَالَ لَهَا: اذْهَبِي فَاَنْظُرِي، فَذَهَبَتْ فَانْظَرَتْ، فَقَالَتْ: مَا رَأَيْتُ فِيهِمْ شَيْئاً، وَمَا رَأَيْتُهُ فِي الْمُصْحَفِ! قَالَ: بَلَى، قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ (٢).

= وهذا إسناد ضعيف لضعف قيس، وهو ابن الربيع الأسدي، وبقيّة رجاله ثقات، عفان: هو ابن مسلم، وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه - دون قوله: «إن من البيان سحراً» - البزار (٣٤٢١) «زوائد» من طريق أبي داود، عن قيس، بهذا الإسناد. وقال: لا نعلم رواه عن الأعمش، بهذا الإسناد إلا قيس.

وتقدم دون قوله: «إن من البيان سحراً» برقم (٣٨٤٤).

وقوله: «إن من البيان سحراً» له شاهد من حديث ابن عمر عند البخاري (٥٧٦٧)، سيرد (٤٦٥١).

وآخر من حديث عمار عند مسلم (٨٦٩) (٤٧)، سيرد ٢٦٣/٤.

وثالث من حديث ابن عباس تقدم بالأرقام (٢٤٢٤) و(٢٧٦١) و(٢٨١٥) و(٢٨٦١) و(٣٠٢٦) و(٣٠٦٩).

ورابع من حديث معن بن يزيد السلميّ، سيرد ٤٧٠/٣.

قوله: الذين يتخذون قبورهم: قال السندي: الإضافة لأدنى ملابس، أي: قبوراً تتعلق بهم كقبور أهلهم ونحو ذلك، وإلا لا يستقيم.

(١) لفظ: «الله» لم يرد في (ص) و(س) و(ظ).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصنفار، =

(●) ٤٣٤٤ - قال أبو عبد الرحمن: حدثنا شيبان^(١)، حدثنا جرير بن حازم، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، عن النبي ﷺ... نحوه^(٢).

٤٣٤٥ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، عن زبيد، ومنصور، وسليمان، أخبروني أنهم سمعوا أبا وأبى يحدث

= وإبراهيم: هو النخعي.

وأخرجه مسلم (٢١٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٨/٨، والشاشي (٣٢٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٤٦٧)، وأبو نعيم في «تاريخ أصبهان» ٣٥٨/٢ من طريق جرير بن حازم، بهذا الإسناد.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٤٦/٨-١٤٧ من طريق أبي معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، قال: قال عبد الله. وهذا إسناد ظاهره الانقطاع، وهو في حكم المتصل، كما ذكرنا غير مرة.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٨٨/٨ من طريق حفص بن غياث، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي عبيدة، عن عبد الله. وهذا إسناد منقطع، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه. وانظر (٣٩٤٥).

(١) تحرف في النسخ المطبوعة من المسند إلى: «سنان»، والتصويب من النسخ الخطية.

(٢) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير عبد الله بن أحمد، فمن رجال النسائي، وهو ثقة. شيبان: هو ابن فروخ الحبطي. وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة بن قيس النخعي.

وهذا الحديث من زيادات عبد الله بن أحمد. وهو مكرر ما قبله.

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «سَبَابُ الْمُسْلِمِ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ»، قال زُبَيْدٌ: قلت لأبي وائل مرتين: أأنت سمعته من عبد الله، عن النبي ﷺ؟ قال: نعم^(١).

٤٣٤٦ - حدثنا محمد بن عُبَيْدٍ، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم التيمي، عن الحارث بن سُوَيْدٍ، قال:

قال عبد الله: دخلتُ على النبي ﷺ وهو يُوعَكُ، فَوَضَعْتُ يَدِي عَلَيْهِ، وقلت: إِنَّكَ تُوعَكُ وَعَكًا شَدِيدًا؟ قال: «إِنِّي أُوَعَكُ كَمَا يُوعَكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ»، قال: قلت: ذَاكَ بَأَنَّ لَكَ أَجْرَيْنِ؟ قال: «أَجَلٌ، مَا مِنْ مُؤْمِنٍ يُصِيبُهُ مَرَضٌ فَمَا سِوَاهُ إِلَّا حَطَّ اللَّهُ بِهِ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَطُّ الشَّجَرَةُ^(٢) وَرَقَّهَا^(٣)».

٤٣٤٧ - حدثنا محمد بن عُبَيْدٍ، حدثنا محمد - يعني ابن إسحاق - عن عبد الرحمن بن الأسود، عن أبيه، قال:

دخلتُ أنا وَعَلْقَمَةُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ بِالْهَاجِرَةِ، فَلَمَّا مَالَتْ الشَّمْسُ، أَقَامَ الصَّلَاةَ، وَقُمْنَا خَلْفَهُ، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ

(١) هو مكرر (٣٩٠٣) سنداً وامتناً.

(٢) في (ظ): الشجر.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي. وأخرجه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٧٧٢) من طريق محمد بن عبيد، بهذا

الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦١٨).

صاحبي، فَجَعَلْنَا عَنْ نَاحِيَّتَيْهِ، وَقَامَ بَيْنَنَا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَصْنَعُ إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، ثُمَّ صَلَّى بِنَا، فَلَمَّا انصَرَفَ قَالَ: إِنَّهَا سَتَكُونُ أُمَّةٌ يُؤَخَّرُونَ الصَّلَاةَ عَنْ مَوَاقِيتِهَا، فَلَا تَنْتَظِرُوهُمْ بِهَا، وَاجْعَلُوا الصَّلَاةَ مَعَهُمْ سُبْحَةً^(١).

٤٣٤٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ أُنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَأَيُّكُمْ مَا شَكَ فِي صَلَاتِهِ، فَلْيَنْظُرْ أُخْرَى ذَلِكَ الصَّوَابَ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، وَيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ»^(٢).

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن، محمد بن إسحاق صرح بالتحديث في الرواية الآتية برقم (٤٣٨٦)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي، وعبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي. وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩٨/٣ من طريق يعلى بن عبيد، عن ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وقوله: فجعلنا من ناحيتيه، وقام بيننا، تقدم بإسناد صحيح برقم (٣٩٢٧).
وقوله: «إنها ستكون أمة يؤخرون الصلاة» تقدم مرفوعاً برقم (٣٦٠١).
وسلف مختصراً برقم (٤٠٣٠).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو ابن أبي أمية الطنافسي، وميسعر: هو ابن كدام، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه أبو عوانة ٢/٢٠٠، والشاشي (٣٠٤)، والدارقطني ٣٧٦/١، والبيهقي في «السنن» ٣٣٠/٢ من طريق محمد بن عبيد، بهذا الإسناد.

٤٣٤٩ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن عُمارة، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

قال: دخل الأشعثُ بن قيس على عبد الله وهو يتغذى، فقال: يا أبا محمد، اذُنْ إلى الغداء، فقال: أوليسَ اليومُ يومَ عاشوراء؟! قال: وما هو؟ قال: إنما هو يومٌ كان يصومه رسولُ الله ﷺ قبلَ رمضانَ، فلما نزلَ شهرُ رمضانَ تركَ^(١).

٤٣٥٠ - حدثنا محمد بن عبيد، حدثنا الأعمش، عن شقيق بن سلمة عن عبد الله، قال: إني لأعلمُ النظائرَ التي كان يقرؤها رسولُ الله ﷺ، ثنتينِ في ركعةٍ^(٢).

= وأخرجه مسلم (٥٧٢) (٩٠)، والنسائي في «المجتبى» ٢٨/٣، وابن ماجه (١٢١٢)، وأبو يعلى (٥٠٠٢)، وأبو عوانة ٢٠٠/٢، وابن حبان (٢٦٥٧) و(٢٦٦٠)، والطبراني في «الكبير» (٩٨٣١)، والدارقطني ٣٧٦/١، والخطيب في «تاريخه» ٥٧/١١، من طرق، عن مسعر، به.

وقد سلف برقم (٣٥٦٦)، وانظر أيضاً (٣٥٧٠) و(٣٦٠٢) و(٣٩٧٥) و(٤١٧٤). قوله: فلينظر أخرى ذلك الصواب: قال السندي: الظاهر أن «الصواب» بدل من: «أخرى» لبيان أن الأخرى هو الصواب المتيقن، ويمكن أن يكون منصوباً بنزع الخافض، أي: أشبه ذلك بالصواب وقربه إليه، أو على أنه مفعول ثانٍ للنظر، على أنه بمعنى العلم، أي: فليعلم الأخرى أنه الصواب. والله تعالى أعلم.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٠٢٤)، محمد بن عبيد: هو الطنافسي.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. محمد بن عبيد: هو الطنافسي. وقد سلف مطولاً برقم (٣٦٠٧)، وتقدم ذكر السور التي كان يقرن بينها النبي =

٤٣٥١ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن الأعمش، عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «أنا فرطكم على الحوض، وليختلجن رجال دُوني، فأقول: يا رب، أصحابي، فيقال: إنك لا تدري ما أحدثوا بعدك»^(١).

٤٣٥٢ - حدثنا عبد الله بن الوليد، حدثنا سفيان، عن أبي إسحاق، عن أبي عبيدة

عن عبد الله بن مسعود، قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ﴾ كان النبي ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ»^(٢).

= ﷺ هناك .

(١) صحيح، وهذا إسناده قوي، عبد الله بن الوليد - وهو ابن ميمون العدني - من رجال أبي داود والنسائي، وروى له البخاري في «الأدب المفرد»، ووثقه العقيلي والدارقطني، وصححه أحمد حديثه عن سفيان، وذكره ابن حبان في «الثقات» وقال: مستقيم الحديث، وقال البخاري: مقارب، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به!، ونقل الساجي أن ابن معين ضعفه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سفيان: هو الثوري، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وقد سلف برقم (٣٦٣٩).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يسمع من أبيه.

وقد سلف برقم (٣٦٨٣).

٤٣٥٣ - حدثنا أبو سعيد، حدثنا حماد بن سلمة، عن علي بن زيد،
عن أبي رافع

عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ ليلة الجن خط حوله،
فكان يجيء أحدهم مثل سواد النخل، وقال لي: «لا تبرح
مكانك»، فأقرأهم كتاب الله عز وجل، فلما رأى الزط، قال:
«كأنهم هؤلاء»، وقال النبي ﷺ: «أمعك ماء؟» قلت: لا، قال:
«أمعك نبيذ؟» قلت: نعم، فتوضأ به (١).

٤٣٥٤ - حدثنا أبو سعيد، وابن جعفر، قالوا: حدثنا شعبة، حدثنا أبو
إسحاق - قال محمد، يعني ابن جعفر، عن أبي إسحاق -، عن أبي
الأحوص

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لو كنت متخذاً

(١) إسناده ضعيف لضعف علي بن زيد، وهو ابن جدعان، وبقية رجاله ثقات
رجال الصحيح، أبو سعيد: هو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني
هاشم. وأبو رافع: هو نفيح الصائغ.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٧٧/١، وابن الجوزي في «العلل المتناهية»
(٥٨٨) من طريق أبي سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٩٥/١، والدارقطني في «السنن»
٧٧/١، والبيهقي في «السنن» من طريقين، عن حماد بن سلمة، به.

قال الدارقطني: علي بن زيد ضعيف، وأبو رافع لم يثبت سماعه من ابن
مسعود، وليس هذا الحديث في مصنفات حماد بن سلمة، وقد رواه أيضاً عبد
العزيب بن أبي رزمة، وليس هو بقوي.

خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي^(١)، لَا تَخَذُتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا^(٢).

٤٣٥٥ - حدثنا أبو قطن، عن المسعودي، عن علي بن الأقرم، عن أبي

الأحوص

عن عبد الله، قال: من سره أن يلقي الله غداً مسلماً،
فليحافظ على هؤلاء الصلوات الخمس، حيث ينادى بهن، فإن
الله عز وجل شرع سنن الهدى لنبيه^(٣)، وإنهن من سنن الهدى،
وإني لا أحسب منكم أحداً إلا له مسجد يصلي فيه في بيته، فلو
صليتم في بيوتكم، وتركتم مساجدكم، لتركتم سنة نبيكم ﷺ، ولو
تركتم سنة نبيكم لضللتكم^(٤).

(١) قوله: «من أمتي» ليس في (ق) و(ظ) ١.

(٢) هو مكرر (٤١٦١) سنداً ومثلاً، بزيادة شيخ آخر للإمام أحمد هنا هو أبو

سعید، وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم.

وسلف من طريق شعبة أيضاً برقم (٣٩٠٩). وانظر (٣٥٨٠).

(٣) في هامش النسخ: لنبيكم.

(٤) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير المسعودي - وهو عبد

الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود - فمن رجال أصحاب السنن،

وروى له البخاري تعليقاً، وهو ثقة، وقد اختلط، لكن سماع أبي قطن - وهو

عمرو بن الهيثم البصري - منه قبل اختلاطه.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٣١٣)، وابن أبي شيبة ٣٥٩/٢، وأبو داود

(٥٥٠)، وابن خزيمة (١٤٨٣) من طريق وكيع، والنسائي في «المجتبى» ١٠٨/٢،

وفي «الكبرى» (٩٢٢) من طريق عبد الله بن المبارك، والطبراني في «الكبير» =

٤٣٥٦ - حدثنا أبو قطن، حدثنا المسعودي، عن أبي إسحاق، عن أبي
عبيدة

٤٥٦/١ عن عبد الله بن مسعود، قال: لما نزلت: ﴿إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ
وَالْفَتْحُ﴾ كان رسول الله ﷺ يُكثِرُ أَنْ يَقُولَ: «سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي،
سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ وَبِحَمْدِكَ، اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِي، سُبْحَانَكَ اللَّهُمَّ
وَبِحَمْدِكَ»^(١).

٤٣٥٧ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود
عن عبد الله، قال: كنا مع النبي ﷺ في غارٍ، وقد أنزلت
عليه: ﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾، قال: فنحن نأخذها من فيه رطبةً إذ
خَرَجَتْ علينا حيةٌ، فقال: «اقْتُلُوهَا»، قال: فابْتَدَرْنَاهَا لِنَقْتُلَهَا
فَسَبَقْتَنَا، فقال رسول الله ﷺ: «وَقَاها الله شرَّكم، كما وَقَاكم
شَرَّها»^(٢).

= (١٦٠٤) من طريق عاصم بن علي، أربعتهم عن المسعودي، بهذا الإسناد.
وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٦٠٦) من طريق علي بن خالد، عن
المسعودي، عن الحكم، عن أبي الأحوص، به.

وقد سلف مطولاً برقم (٣٩٣٦)، وانظر (٣٦٢٣).
(١) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة - وهو ابن عبد الله بن
مسعود - لم يسمع من أبيه. أبو قطن: هو عمرو بن الهيثم البصري، وسماعه من
المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - قبل اختلاطه.

وقد سلف برقم (٣٦٨٣).

(٢) هو مكرر (٤٠٦٩) سنداً وممتناً.

٤٣٥٨ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة
عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ سَهَا فِي الصَّلَاةِ، فَسَجَدَ
سَجْدَتِي السُّهُوِ بَعْدَ الْكَلَامِ (١).
٤٣٥٩ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد
الرحمن بن يزيد، قال:

رَمَى عَبْدُ اللَّهِ جَمْرَةَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ،
يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ نَاسًا يَرْمُونَهَا مِنْ فَوْقِهَا، فَقَالَ:
هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامُ الَّذِي أَنْزَلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم
الضريري، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي،
وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٣٢/٢، ومسلم (٥٧٢) (٩٥)، والترمذي (٣٩٣)، وابن
خزيمة (١٠٥٩)، وأبو عوانة ٣٠٢/٢، والبيهقي في «السنن» ١٥/٢ و٣٤٢، من
طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وسلف من طريق الأعمش برقم (٤٠٣٢)، وانظر (٣٥٦٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معاوية: هو محمد بن خازم
الضريري، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال
إبراهيم.

وأخرجه مسلم (١٢٩٦) (٣٠٥)، وأبو يعلى (٥١٩٥) من طريقين عن أبي
معاوية، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٤٨) و(٣٨٧٤)، وسيأتي برقم (٤٣٧٠).

٤٣٦٠ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن إبراهيم، عن أبي معمر
عن عبد الله، قال: انشَقَّ القَمَرُ، ونحنُ مع النبي ﷺ بمِنَى،
حتى ذَهَبَتْ فِرْقَةٌ مِنْهُ خَلْفَ الجبلِ، قال: فقال رسول الله ﷺ:
«أشْهَدُوا»^(١).

٤٣٦١ - حدثنا أبو معاوية، حدثنا الأعمش، عن عبد الله بن مُرَّة، عن
مسروق

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ليس مِنَّا مَنْ لَطَمَ
الخُدُودَ، أو شَقَّ الجُيُوبَ، أو دَعَا بِدَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ»^(٢)^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أبو معمر: هو عبد الله بن سخبيرة
الأزدي الكوفي.

وأخرجه مسلم (٢٨٠٠) (٤٤)، وأبو يعلى (٥١٩٦)، والطبري في «التفسير»
٨٥/٢٧، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٠٢/١، وابن حبان (٦٤٩٥) من
طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد.

وسلف برقم (٤٢٧٠)، وانظر (٣٥٨٣).

(٢) في (ظ): بدعوى أهل الجاهلية.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٨٩/٣، ومسلم (١٠٣) (١٦٥)، وأبو يعلى (٥٢٠١)
من طريق أبي معاوية، بهذا الإسناد، وعند ابن أبي شيبة وأبي يعلى: «ودعا» بغير
ألف قبل الواو.

وقد سلف برقم (٣٦٥٨).

قال السندي: قوله: «من لطم الخدود» جَمَعَ الخدود كما جمع الجيوب لإرادة
معنى الجمع في «مَنْ»، أو لأن المراد الجنس، كما هو المشهور في الجمع المعروف =

٤٣٦٢ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا المسعودي، عن أبي نَهْشَل،
عن أبي وائل، قال:

قال عبد الله: فَضَّلَ النَّاسَ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(١)
بَارِعٌ:

بِذِكْرِ الْأَسْرَى يَوْمَ بَدْرٍ، أَمَرَ بِقَتْلِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا:
﴿لَوْلَا كِتَابٌ مِنَ اللَّهِ سَبَقَ لَمَسَّكُمْ فِي مَا أَخَذْتُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾
[الأنفال: ٦٨].

وَبِذِكْرِهِ الْحِجَابِ، أَمَرَ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ أَنْ يَحْتَجِبْنَ، فَقَالَتْ لَهُ
زَيْنَبُ: وَإِنَّكَ عَلَيْنَا يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالْوَحْيُ يَنْزِلُ عَلَيْنَا فِي
بَيْوتِنَا؟! فَأَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا: ﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ
وَرَاءِ حِجَابٍ﴾ [الأحزاب: ٥٤].

وَبِدَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ لَهُ: «اللَّهُمَّ أَيْدِ الْإِسْلَامَ بِعُمَرَ».
وَبِرَأْيِهِ فِي أَبِي بَكْرٍ، كَانَ أَوَّلَ النَّاسِ بِأَيْعَهُ^(٢).

= باللام، مثل: ﴿لَا يَحِلُّ لَكَ النِّسَاءُ﴾. والله تعالى أعلم.

(١) قوله: «رضي الله عنه» لم يرد في (س) و(ظ١) وطبعة الشيخ أحمد شاكر.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف، هاشم بن القاسم سَمِعَ مِنَ الْمَسْعُودِيِّ

- وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود - بعد اختلاطه، وأبو

نهشل مجهول، فيما ذكر الحسيني في «الإكمال»، وقال الذهبي: لا يعرف، وذكره

ابن حبان في «الثقات»!. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه البزار (٢٥٠٥) «زوائد»، والشاشي (٥٥٥) من طريق هاشم بن القاسم، =

= بهذا الإسناد.

وأخرجه مطولاً ومختصراً الطيالسي (٢٥٠)، والدولابي في «الكنى» ١٤٢/٢،
والشاشي (٥٥٤) من طريق زيد بن الحباب، والطبراني في «الكبير» (٨٨٢٨) من
طريق معاوية بن عمرو، ثلاثهم عن المسعودي، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٦٧/٩، وقال: رواه أحمد والبخاري والطبراني، وفيه
أبو نهشل، ولم أعرفه، وبقية رجاله ثقات.

والقسم الأول من الحديث أخرجه الطبري في «التفسير» (١٦٣٠٦) من طريق
همام بن يحيى، عن عطاء بن السائب، عن أبي وائل، عن ابن مسعود، قال: أمر
عمر رحمه الله بقتل الأسارى، فأنزل الله: ﴿لولا كتاب من الله سبق لمسكم فيما
أخذتم عذاب عظيم﴾. وهمام بن يحيى سمع من عطاء بن السائب بعد اختلاطه.
وله شاهد مطول من حديث ابن عباس عند مسلم (١٧٦٣)، وسلف برقم
(٢٠٨) و(٢٢١).

وسلف بنحوه مطولاً من حديث ابن مسعود برقم (٣٦٣٢).
والقسم الثاني وهو ذكر الحجاب له شاهد من حديث عمر عند البخاري (٤٠٢)
و(٤٤٨٣) و(٤٧٩٠) تقدم برقم (١٥٧) و(١٦٠) و(٢٥٠).

والقسم الثالث وهو دعوة النبي ﷺ له، له شاهد من حديث ابن عمر عند
الترمذي (٣٦٨١) بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بأحبّ هذين الرجلين إليك، بأبي جهل
أو بعمر بن الخطاب»، فكان أحبهما إليه عمر، وصححه ابن حبان (٦٨٨١)، وسيرد
٩٥/٢.

وأخر من حديث ابن عباس عند الترمذي (٣٦٨٣)، وأحمد في «فضائل
الصحابة» (٣١١). وفي إسناده النضر بن عبد الرحمن أبو عمر، قال الترمذي: وهو
يروى مناكير من قبل حفظه.

وثالث من حديث عائشة عند ابن حبان (٦٨٨٢)، وإسناده ضعيف، وقد ورد
= عند الحاكم ٨٣/٣، وصححه ووافقه الذهبي.

٤٣٦٣ - حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا عاصم - يعني ابن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر-، عن عامر بن السَّمْط، عن معاوية بن إسحاق، عن عطاء بن يسار

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «سَيَكُونُ أَمْرًا بَعْدِي، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ، وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ»^(١).

= رابع مرسل من حديث الحسن عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٣٨) بلفظ: «اللهم أعز الإسلام بعمر بن الخطاب».

وخامس مرسل أيضاً من حديث محمد بن سيرين عند أحمد في «فضائل الصحابة» (٣٣٩).

والقسم الرابع في كون عمر أول من بايع أبا بكر رضي الله عنهما يشهد له حديث السقيفة الطويل عند البخاري (٦٨٣٠)، وسلف برقم (٣٩١).
وقول زينب: وإنك علينا، أي: رقيب علينا. قاله السندي.

(١) إسناده قوي، عامر بن السمط روى له النسائي في مسند علي، وهو ثقة، وثقه يحيى بن سعيد القطان والنسائي، وقال ابن معين: صالح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، ومعاوية بن إسحاق - وهو ابن أبي طلحة بن عبيد الله القرشي التميمي - وثقه أحمد والنسائي وابن سعد والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أبو حاتم ويعقوب بن سفيان: لا بأس به، له في البخاري حديث واحد متابع، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. عطاء بن يسار، قال ابن سعد والبخاري فيما نقله المزي: سمع من ابن مسعود، وقد ورد التصريح بسماعه منه عند ابن حبان (١٧٧) من رواية معاذ بن معاذ، وجاء في نهايته ما نصه: قال عطاء: فحين سمعت الحديث منه (يعني من ابن مسعود) انطلقت به إلى عبد الله بن عمر... وقول أبي حاتم في «المراسيل» ص ١٢٩: إن عطاء لم يسمع من عبد الله بن مسعود مدفوع بما ذكرنا.

وأخرجه مطولاً ابن حبان (١٧٧) من طريق معاذ بن معاذ، عن عاصم بن محمد، بهذا الإسناد.

٤٣٦٤ - حدثنا هاشم، حدثنا شُعْبَةُ، عن عبد الملك بن مَيْسَرَةَ، قال:
سمعتُ النَّزَّالَ بنَ سَبْرَةَ الهَلَالِي يحدثُ

عن ابن مسعودٍ، قال: سمعتُ رجلاً قرأ آيةً، قد سمعتُ من
النبيِّ ﷺ خِلافَها، فأخذتهُ، فجئتُ به إلى النبيِّ ﷺ، قال: فعرفتُ
في وجه النبيِّ ﷺ الكراهيةَ، قال: «كِلَاكُمَا مُحْسِنٌ لَا تَخْتَلِفُوا» أَكْبَرُ
عِلْمِي، وقال مِسْعَرٌ قد ذَكَرَ فيه: «لَا تَخْتَلِفُوا، إِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ
اِخْتَلَفُوا فَأَهْلَكَهُمْ»^(١).

٤٣٦٥ - حدثنا هاشم، حدثنا محمد - يعني ابن طلحة -، عن زَيْدٍ،
عن مُرَّة

عن عبد الله، قال: حَبَسَ المشركونَ رسولَ الله ﷺ عن صلاةِ
العصرِ حتى اصْفَرَّتِ الشمسُ، أو أَحْمَرَّتْ، فقال: «شَعَلُونَا عن
= وسيأتي بنحوه بإسناد صحيح برقم (٤٣٧٩).

وفي الباب عن أبي هريرة مطولاً عند أبي يعلى (٥٩٠٢)، وابن حبان (٦٦٥٨)
و(٦٦٥٩) و(٦٦٦٠)، بلفظ: ... وسيكون من بعدهم خلفاء يعملون بما لا
يعلمون، ويفعلون ما لا يؤمرون.

وعن أم سلمة عند مسلم (١٨٥٤)، سيرد ٦/٢٩٥ و٣٠٢ و٣٠٥ و٣٢١، بلفظ:
«سيكون أمراء تعرفون وتتكرون».

وعن أبي سعيد الخدري مطولاً عند الطبراني في «الأوسط» فيما ذكره الهيثمي
في «المجمع» ٥/٢٣٦-٢٣٧، وقال: وفيه محمد بن علي المروزي، وهو ضعيف.
(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
النزال بن سَبْرَةَ الهَلَالِي فمن رجال البخاري. هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، وعبد
الملك بن ميسرة: هو الهَلَالِي.

الصَّلَاةِ الْوُسْطَى (١)، مَلَأَ اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا، أَوْ: «حَسَا اللَّهُ أَجْوَاهَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا» (٢).

٤٣٦٦ - حدثنا يونس، حدثنا حماد - يعني ابن زيد -، عن عاصم، عن

أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: لما قَسَمَ رسول الله ﷺ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ بِالْجِعْرَانَةِ، أَرْدَحَمُوا عَلَيْهِ، فَقَالَ رسول الله ﷺ: «إِنَّ عَبْدًا مِنْ عِبَادِ اللَّهِ بَعَثَهُ اللَّهُ إِلَى قَوْمِهِ فَضَرَبُوهُ وَشَجَّوهُ، قَالَ: فَجَعَلَ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبْهَتِهِ، ويقول: رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ». قال عبد الله: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى رسولِ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ الدَّمَ عَنْ جَبْهَتِهِ، يَحْكِي الرجل، ويقول: «رَبِّ اغْفِرْ لِقَوْمِي إِنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ» (٣).

٤٥٧/١

= وقد تقدم برقم (٣٧٢٤).

(١) في (ق) و(ظ): عن الصلاة الوسطى صلاة العصر.

(٢) حديث صحيح، وهذا إسناد حسن، محمد بن طلحة - وهو ابن مصرف الياضي - تنحط رتبته عن درجة الصحيح، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، هاشم: هو ابن القاسم أبو النضر، زيد: هو ابن الحارث الياضي، ومرة: هو ابن شراحيل الهمداني المعروف بالطيب.

وأخرجه الترمذي (١٨١) و(٢٩٨٥) من طريق هاشم بن القاسم، بهذا الإسناد، وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقد سلف برقم (٣٧١٦).

(٣) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم أبو محمد =

٤٣٦٧ - حدثنا يونس، حدثنا حمّاد - يعني ابن زيد-، عن عاصم، عن أبي وائل

عن عبد الله بن مسعود، قال: توفي رجلٌ من أهل الصُّفَّةِ، فوجدوا في شَمَلَتِهِ دينارين، فذكروا ذلك للنبي ﷺ، فقال: «كَيْتَانِ»^(١).

٤٣٦٨ - حدثنا يونس، حدثنا شيبان، عن منصور بن المعتمر، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود، قال:

جاءَ حَبْرٌ إلى رسولِ الله ﷺ، قال: يا محمد، أو يا رسول الله، إن الله عزَّ وجلَّ يوم القيامةٍ يَحْمِلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إصْبَعٍ، والأَرْضِينَ عَلَى إصْبَعٍ، والجِبَالَ عَلَى إصْبَعٍ، والشَّجَرَ عَلَى

= المؤدب البغدادي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وقد تقدم برقم (٤٠٥٧).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يونس: هو ابن محمد بن مسلم المؤدب، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٧)، والبخاري (٣٦٥٢) «زوائد»، وأبو يعلى (٥٠٣٧) و(٥١١٥)، وابن حبان (٣٢٦٣)، والبيهقي في «الشعب» (٦٩٦٢) من طرق عن حماد بن زيد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤٠/١٠، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والبخاري وفيه عاصم بن بهدلة، وقد وثقه غير واحد، وبقية رجاله رجال الصحيح. وسلف برقم (٣٩١٤) من طريق حماد بن سلمة، عن عاصم، به.

إِصْبَعٍ ، والماء والثرى على إِصْبَعٍ ، وسائر الخلق على إِصْبَعٍ ،
يَهْزُهُنَّ ، فيقول: أَنَا الْمَلِكُ . قال: فَضَحِكَ رسول الله ﷺ حتى
بَدَتْ نَوَاجِذُهُ ، تصديقاً لقول الحَبْرِ ، ثم قرأ: ﴿ وَمَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ
قَدْرِهِ ، وَالْأَرْضُ جَمِيعاً قَبْضَتُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ﴾ (١) . . . ﴿ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ
[الزمر: ٦٧] (٢) .

(١) في (ق) زيادة: «والسموات مطويات بيمينه» .

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين . يونس: هو ابن محمد المؤدب،
وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة
السلماني: هو ابن عمرو.

وأخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٣٤ من طريق يونس بن محمد
المؤدب، بهذا الإسناد.

وأخرجه البخاري (٤٨١١)، والأجري في «الشرعة» ص ٣١٨ من طريقين عن
شيبان، به.

وأخرجه البخاري (٧٥١٣)، ومسلم (٢٧٨٦) (٢٠) و(٢٢)، والنسائي في
«الكبرى» (١١٤٥٠) - وهو عنده في «التفسير» (٤٧٠) -، وابن أبي عاصم في
«السنن» (٥٤١)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٧٨، وابن حبان (٧٣٢٦)، والأجري
في «الشرعة» ص ٣١٨، واللالكائي في «شرح أصول الاعتقاد» (٧٠٦)، والبيهقي
في «الأسماء والصفات» ص ٣٣٤ من طريق جرير بن عبد الحميد، ومسلم (٢٧٨٦)
(١٩)، والترمذي (٣٢٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ٧٧ من طريق فضيل بن
عياض، والبيهقي في «الأسماء والصفات» ص ٣٣٥ من طريق عمار بن محمد،
ثلاثهم عن منصور، به. زاد فضيل بن عياض وجرير بن عبد الحميد بعد قوله:
فضحك رسول الله ﷺ زادا: تعجباً مما قال الحبر: تصديقاً له. وتقدم الحديث عن
هذه الزيادة في الرواية (٤٠٨٧).

وقد سلف برقم (٣٥٩٠).

٤٣٦٩ - حدثناه أسود، حدثنا إسرائيل، عن منصور... فذكره بإسناده، ومعناه، وقال: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدا نأجذُهُ، تصديقاً لقوله (١).

٤٣٧٠ - حدثنا سليمان بن حَيَّان، أخبرنا الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، قال:

رَمَى عَبْدُ اللَّهِ الْجُمْرَةَ فِي (٢) بَطْنِ الْوَادِي، قُلْتُ: إِنَّ النَّاسَ لَا يَرْمُونَ مِنْ هَاهُنَا؟ قَالَ: هَذَا وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ مَقَامُ الَّذِي أُنزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ (٣).

٤٣٧١ - حدثنا يونس، حدثنا الْمُعْتَمِر، عن أبيه، عن سليمان الأعمش، عن شقيق بن سلمة

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ نمشي (٤)، إِذْ مَرَّ بِصَبِيَّانٍ يَلْعَبُونَ، فِيهِمْ ابْنُ صَيَّادٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. أسود: هو ابن عامر، وإسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي، ومنصور: هو ابن المعتمر. وقد سلف برقم (٣٥٩٠). وانظر (٤٠٨٧).

(٢) في هامش (س): من (نسخة).

(٣) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين، وفي سليمان بن حيان شيخ أحمد كلام خفيف لا يضر. الأعمش: هو سليمان بن مهران، وإبراهيم: هو النخعي، وعبد الرحمن بن يزيد: هو ابن قيس النخعي خال إبراهيم. والمراد بالجمرة جمرة العقبة.

وقد سلف برقم (٣٥٤٨).

(٤) لفظ: «نمشي» ليس في (س) ولا (ص).

ﷺ: «تَرَبَّتْ يَدَاكَ، أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟» فقال هو: أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ؟! قال: فقال عمر رضي الله عنه: دَعَنِي فَلَاضْرِبْ عُنُقَهُ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «إِنْ يَكُ الَّذِي تَخَافُ، فَلَنْ تَسْتَطِيعَهُ»^(١).

٤٣٧٢ - حدثنا يونس، حدثنا حماد - يعني ابن سلمة -، عن عاصم، عن زرٍّ

عن ابن مسعود، قال: أَخَذْتُ مِنْ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَبْعِينَ سُورَةً لَا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ^(٢).

٤٣٧٣ - حدثنا يونس، حدثنا يزيد بن زريع، حدثنا خالد، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لِيَلِينِي مِنْكُمْ أَوْلُو الْأَحْلَامِ وَالنُّهَى، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَلَا تَخْتَلَفُوا فَتَخْتَلِفَ قُلُوبُكُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَهَوَشَاتِ الْأَسْوَاقِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. يونس: هو ابن محمد المؤدب، ومعتمر: هو ابن سليمان بن طرخان التيمي. وقد سلف برقم (٣٦١٠).

(٢) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب، وزر: هو ابن حبيش، وهو مكرر (٤٣٣٠) وسيرد مطولاً برقم (٤٤١٢).

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٩٠٦) دون قوله: لا ينازعني فيها أحد.

(٣) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي =

.....
= معشر - وهو زياد بن كليب - فمن رجال مسلم. يونس: هو ابن محمد المؤدب،
وخالد: هو ابن مهران الحذاء، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس
النخعي.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٢٤) من طريق يونس بن محمد، بهذا الإسناد.
وأخرجه مسلم (٤٣٢) (١٢٣)، وأبو داود (٦٧٥)، والترمذي (٢٢٨)، والدارمي
٢٩٠/١، وأبو يعلى (٥١١١) و(٥٣٢٥)، وابن خزيمة (١٥٧٢)، وأبو عوانة ٤٢/٢،
وابن حبان (٢١٨٠)، والطبراني في «الكبير» (١٠٠٤١)، والبيهقي في «السنن»
٩٧-٩٦/٣، والبخاري (٨٢١) من طرق عن يزيد بن زريع، بهذا الإسناد. قال
الترمذي: حديث ابن مسعود حديث حسن صحيح غريب.

وفي الباب عن أبي مسعود البدري عند مسلم (٤٣٢)، سيرد ١٢٢/٤.
وعن عامر بن ربيعة عند البزار (٥٠٥)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٩٤/٢،
وقال: فيه عاصم بن عبد الله العمري، والأكثر على تضعيفه، واختلف في الاحتجاج
به.

وعن سمرة بن جندب عند البزار (٥٠٦)، أورده الهيثمي في «المجمع» ٩٤/٢،
وقال: وإسناده ضعيف.

قال الخطابي في «معالم السنن» ١٨٤-١٨٥/١: إنما أمر ﷺ أن يليه ذوو
الأحلام والنهي ليعقلوا عنه صلته، ولكي يخلفوه في الإمامة إن حدث به حدث في
صلته، وليرجع إلى قولهم إن أصابه سهو، أو عَرَضَ في صلته عارض في نحو ذلك
من الأمور.

قال السندي: قوله: ليليني: بكسر لامين وخفة نون بلا ياء قبلها، ويجوز إثبات
الياء وتشديد النون على التوكيد، والوَلْيُ: القرب، والمراد بالبيان ترتيب القيام في
الصفوف.

أولو الأحلام: ذوو العقول الراجحة، واحدها حالم بالكسر، لأن العقل إن رجع
يتسبب للحلم والأناة والتثبت في الأمور.

٤٣٧٤ - حدثنا شجاع بن الوليد، حدثنا أبو خالدٍ الذي كان يكون في بني دالان يزيد الواسطي، عن طلق بن حبيب، عن أبي عقرب الأسدي، قال:

أتيت عبد الله بن مسعود، فوجدته على إنجار له - يعني سطحاً - فسمعتَه يقول: صدق الله ورسوله، صدق الله ورسوله، فصعدتُ إليه، فقلتُ: يا أبا عبد الرحمن، مالك قلت: صدق الله ورسوله، صدق الله ورسوله؟ قال: إن رسول الله ﷺ نبأنا أن ليلة القدر في النصف من السبع الأواخر، وأن الشمس تطلع صبيحتها ليس لها شعاع، قال: فصعدتُ، فنظرتُ^(١) إليها، فقلتُ: صدق الله ورسوله، صدق الله ورسوله^(٢).

= والنهْيُ: بضم نون، وفتح هاء، وألف، جمع نُهْيَةٍ بالضم، بمعنى العقل، لأنه ينهى صاحبه عن القبيح، وقيل: ينبغي أن يراد بأولي الأحلام البالغون، على أن الأحلام جمع حُلْمٍ بضمين، وهو ما يراه النائم، أريد به علامة البلوغ حتى لا يلزم التكرار.

ثم الذين يلونهم: أي: يقربون منهم في هذا الوصف، قيل: هم المراهقون، ثم الصبيان المميزون، ثم النساء.

ولا تختلفوا: في القيام بغير هذا الوجه، أو في الصفوف بالتقدم والتأخر. فتختلف: بالنصب على أنه جواب النهي، أي: بالتباغض والتعادي. وهوشات الأسواق: اختلاطها في القيام وعدم تميز الصغير من الكبير، أو في ترك تسوية الصفوف.

(١) قوله: «فنظرتُ» ليس في (ص).

(٢) إسناده ضعيف لجهالة أبي عقرب الأسدي، تقدم الكلام عليه برقم =

٤٣٧٥ - حدثنا عتاب^(١)، حدثنا عبد الله . وعلي بن إسحاق، قال :
 أخبرنا عبد الله، أخبرنا موسى بن عُلَيِّ بن رَبَاحٍ ، قال : سمعتُ أبي يقول :
 عن ابن مسعودٍ : أن رسولَ الله ﷺ أتاه ليلةَ الجنِّ ومعه عَظْمٌ
 حَائِلٌ وَيَعْرَةٌ وَفَحْمَةٌ، فقال : « لا تَسْتَنْجِينَ بشيءٍ من هذا إذا خَرَجْتَ
 إلى الخلاءِ »^(٢) .

= (٣٨٥٧)، وبقية رجاله ثقات . شجاع بن الوليد : هو ابن قيس السكوني، وأبو خالد
 يزيد : هو ابن عبد الرحمن الدلاني الواسطي، وقوله : الذي كان يكون في بني دالان
 يزيد الواسطي : يريد أنه واسطي، وكان ينزل في بني دالان بن سابقة بن ناشح،
 فنُسب إليهم، وليس منهم .

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧١) من طريق شجاع بن الوليد، بهذا الإسناد .

وعَلَّقَهُ البخاري في «التاريخ الكبير» ٦٢/٩ عن الجعفي، عن شجاع بن الوليد،

به .

وذكره بَحْثَل في «تاريخ واسط» ص ٨٩ عن طلق بن حبيب، عن أبي عقرب،

به .

وسلف برقم (٣٨٥٧) .

(١) في (ق) و(ظ١) : حدثنا عفان، والمثبت من (س) و(ص) و«أطراف

المسند» ١٩٤/٤، وهو الوارد في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر .

(٢) صحيح، رجاله ثقات إلا أن الدارقطني قال : لا يثبت سماع عُلَيِّ بن رباح

من ابن مسعود ولا يصح، ووافقه على ذلك البيهقي، وقال ابن الترمذاني في

«الجواهر النقي» ١١٠/١ : عُلَيُّ ولد سنة خمس عشرة كذا ذكر أبو سعيد بن يونس،

فسماعه من ابن مسعود ممكن بلا شك، لأن ابن مسعود توفي سنة اثنتين وثلاثين،

وقيل : سنة ثلاث وثلاثين . عتاب : هو ابن زياد الخراساني أبو عمرو المروزي، وثقه =

.....
= أبو حاتم وابن سعد، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال أحمد: لا بأس به، وهو من رجال ابن ماجه، وتابعه علي بن إسحاق، وهو السلمي المروزي أبو الحسن، وهو ثقة من رجال الترمذي، عبد الله: هو ابن المبارك.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٥٦/١، والبيهقي في «السنن» ١٠٩/١-١١٠ من طريقين عن عبد الله بن وهب، عن موسى بن عُلَيِّ بن رباح، بهذا الإسناد. وأخرجه مطولاً البيهقي في «دلائل النبوة» ٢٣١/٢ من طريق روح بن صلاح، عن موسى بن علي بن رباح، به.

وأخرجه أبو داود (٣٩)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ١٠٩/١ عن حيوة بن شريح، والدارقطني في «السنن» ٥٦-٥٥/١ من طريق هشام بن عمار، كلاهما عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن أبي عمرو السيباني، عن عبد الله بن فيروز الديلمي، عن عبد الله بن مسعود، به. قال الدارقطني: إسناد شامي ليس بثابت، وقال البيهقي: إسناد شامي غير قوي. فقال ابن التركماني: ينبغي أن يكونَ هذا الإسناد صحيحاً، فإن عبد الله بن فيروز الديلمي وثقه ابن معين والعجلي، وروى له صاحب المستدرک وأصحاب السنن الأربعة، ويحيى بن أبي عمرو وثقه يعقوب الفسوي والحاكم والعجلي، وقال ابن حنبل: ثقة ثقة... ورواية ابن عياش عن الشاميين صحيحة، وحيوة الحمصي أخرج عنه البخاري وأبو داود.

وانظر (٣٧٨٢) و(٤١٤٩) و(٤٣٨١) الآتي.

وله شاهد دون قوله: «وفحمة» من حديث أبي هريرة عند البخاري (١٥٥) بلفظ: «ولا تأتني بعظم ولا روث»، سيرد ٢٤٧/٢ بلفظ: «نهى عن الروث والرمة».

وآخر من حديث جابر عند مسلم (٢٦٣)، سيرد ٣٤٣/٣ و٣٨٤.

وثالث من حديث أبي أمامة، سيرد ٤٨٧/٣.

ورابع من حديث رويفع بن ثابت، سيرد ١٠٨/٤ و١٠٩.

وخامس من حديث خزيمة بن ثابت، سيرد ٢١٣/٥ و٢١٤.

وسادس من حديث سلمان عند مسلم (٢٦٢)، سيرد ٤٣٧-٤٣٨ و٤٣٩. =

٤٣٧٦ - حدثنا عبدة بن حميد، عن المُخَارِقِ بن عبد الله الأحمسي،
عن طارق بن شهاب، قال:

قال عبد الله بن مسعود: لقد شهدت من المُقَدَّادِ مشهداً لأنَّ
أَكُونَ أَنَا صَاحِبَهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: أَتَى
النَّبِيَّ ﷺ، وَكَانَ رَجُلًا فَارِسًا، قَالَ: فَقَالَ: أَبَشِّرْ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، وَاللَّهِ
لَا نَقُولُ لَكَ كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى ﷺ: ﴿أَذْهَبَ أَنْتَ وَرَبُّكَ
فَقَاتِلًا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ﴾ [المائدة: ٢٤]، وَلَكِنْ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ
لَنَكُونَنَّ بَيْنَ يَدَيْكَ، وَعَنْ يَمِينِكَ، وَعَنْ شِمَالِكَ، وَمَنْ خَلْفِكَ، حَتَّى
يَفْتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ^(١).

٤٥٨/١

٤٣٧٧ - حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال:
وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعود، قال: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ:
﴿وَالْمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾ لَيْلَةَ الْحَيَّةِ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ: وَمَا لَيْلَةُ الْحَيَّةِ يَا
أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحِرَاءِ لَيْلًا،
خَرَجَتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَأَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَتْلِهَا،

= وسابع مرسل من حديث الشعبي عند ابن أبي شيبة ١٥٦/١.

قوله: ومعه عظم حائل، أي: متغير.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري. عبدة بن حميد: هو الكوفي المعروف

بالحذاء.

وسلف تخريجه برقم (٣٦٩٨).

فطلبناها، فأعجزتنا، فقال: «دَعُوها عَنْكُمْ، فقد وَفَّاهَا اللهُ شَرَّكُمْ، كما وَفَّاهُمْ شَرَّها»^(١).

٤٣٧٨ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النَّخَعِيُّ، عن عمه عبد الرحمن بن يزيد، قال: وقفتُ مع عبد الله بن مسعود بين يَدَي الجَمْرَةِ، فلما وَقَفَ بين يَدَيْها، قال: هَذَا والذي لا إِلَهَ غَيْرُهُ، موقِفُ الذي نَزَلَتْ عليه سورة البَقَرَةِ يومَ رَمَاهَا، قال: ثم رماها عبد الله بن مسعود بسبع حصياتٍ، يُكَبِّرُ مع كُلِّ حِصَاةٍ رَمَى بها، ثم انصرف^(٢).

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن، ابن إسحاق - وهو محمد - صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٥٥) من طريق عبد الأعلى، عن محمد بن إسحاق، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني أيضاً (١٠١٥٦) من طريق عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل - وهو ابن يونس بن أبي إسحاق السبيعي -، عن جابر - وهو الجعفي -، عن عبد الرحمن بن الأسود، به.

وعلقه البخاري (٤٩٣١) بصيغة الجزم، عن ابن إسحاق، به. وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

قوله: بحراء: المشهور أنه كان بمنى. قاله السندي.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وقد تقدم برقم (٣٥٤٨).

٤٣٧٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح بن كيسان، عن الحارث، أظنه يعني ابن فضيل، عن جعفر بن عبد الله بن الحكم، عن عبد الرحمن بن المسور، عن أبي رافع

عن عبد الله بن مسعود؛ أن رسول الله ﷺ، قال: «ما من نبي بعثه الله عز وجل في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تخلف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون»^(١).

= وقوله: بين يدي الجمرة: يعني جمرة العقبة، كما تقدم برقم (٤٣٥٩).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير الحارث بن فضيل - وهو الختمي -، وجعفر بن عبد الله بن الحكم، وعبد الرحمن بن المسور - فمن رجال مسلم. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. وقوله في الحارث: أظنه ابن فضيل، سيرد مجزوماً به أنه ابن فضيل في الرواية (٤٤٠٢)، وكذا في مصادر التخريج. وأبو رافع: هو القبطي مولى النبي ﷺ كما ذكر مسلم في «صحيحه»، وقد وهم الحافظ ابن حجر في «أطراف المسند» ٢٢٢/٤، فجعله نفيماً الصائغ.

وأخرجه مسلم (٥٠) (٨٠)، وأبو عوانة ٣٦/١، وابن منده في «الإيمان» (١٨٣) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٩٠/١٠ من طريق يحيى بن عبد الحميد، عن إبراهيم بن سعد، به.

وأخرجه مسلم (٥٠)، وأبو عوانة ٣٥-٣٦/١، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨٤)، وابن منده في «الإيمان» (١٨٤)، من طريق عبد العزيز بن محمد، وأبو عوانة ٣٦/١ من طريق عبد الله بن جعفر، كلاهما عن الحارث بن فضيل، به.

وسياتي برقم (٤٤٠٢)، وانظر (٤٣٦٣).

٤٣٨٠ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن صالح، قال ابن شهاب:
حدثني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة

أن عبد الله بن مسعود، قال: بينا نحن عند رسول الله ﷺ،
في قريب من ثمانين رجلاً من قريش، ليس فيهم إلا قرشي، لا
والله ما رأيت صفيحة وجوه رجال قط أحسن من وجوههم يومئذ،
فذكروا النساء، فتحدثوا فيهن، فتحدثت معهن، حتى أحببت أن
يسكت، قال: ثم أتته فتشهد، ثم قال: «أما بعد، يا معشر
قريش، فإنكم أهل هذا الأمر، ما لم تعصوا الله، فإذا عصيتموه
بعث عليكم^(١) من يلحاكم كما يلحى هذا القضيبي» لقضيبي في
يده، ثم لحا قضيبه، فإذا هو أبيض يصلد^(٢).

= قال السندي: قوله: ما من نبي... إلخ: لا بد من تخصيص الكلام بمن آمن
من أمته قوم، وإلا فقد جاء أن بعضهم ما آمن به أحد، أو آمن به واحد.
ثم إنها: قال أبو البقاء: الضمير للأمة والأصحاب، أو للأنبياء لتقدم ذكر: «من
نبي» ويجوز أن يكون ضمير القصة، كما قال تعالى: ﴿فإنها لا تعمي الأبصار﴾.
خُلوْف، كعُدُول: جمع خَلْف بالسكون، كَعَدَل، والخَلْف: كل من يجيء بعد
من مضى، إلا أنه بالتحريك في الخير، وبالتسكين في الشر، وجمع المتحرك
أخلاف، والمعنى: يجيء بعد أولئك السلف الصالح أناس لا خير فيهم. والله تعالى
أعلم.

(١) في (م) وطبعة الشيخ أحمد شاكر: إليكم.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، عبيد الله بن عبد الله بن عتبة لم يسمع من عم
أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن
إبراهيم بن سعد الزهري، وصالح: هو ابن كيسان، وابن شهاب: هو محمد بن =

= مسلم الزهري .

وأخرجه أبو يعلى (٥٠٢٤)، والشاشي (٨٦٩) من طريق مصعب بن عبد الله الزبيري، عن إبراهيم بن سعد، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٩٢/٥، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال الصحيح، ورجال أبي يعلى ثقات.

وقال الحافظ في «الفتح» ١١٦/١٣: رجاله ثقات، إلا أنه من رواية عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عم أبيه عبد الله بن مسعود، ولم يدركه، وهذه رواية صالح بن كيسان، عن عبيد الله، وخالفه حبيب بن أبي ثابت، فرواه عن القاسم بن محمد بن عبد الرحمن، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن أبي مسعود الأنصاري، ولفظه: «لا يزال هذا الأمر فيكم وأنتم ولاته». . الحديث، أخرجه أحمد، وفي سماع عبيد الله من أبي مسعود نظر مبني على الاختلاف في سنة وفاته.

ثم قال الحافظ: وله شاهد من مرسل عطاء بن يسار أخرجه الشافعي والبيهقي من طريقه بسند صحيح إلى عطاء، ولفظه: «قال لقريش: أنتم أولى الناس بهذا الأمر ما كنتم على الحق، إلا أن تعدلوا عنه فتلحون كما تلحى هذه الجريدة».

قلنا: حديث أبي مسعود البدرى، سيرد ١١٨/٤ و ٢٧٤/٥.

ومرسل عطاء هو عند الشافعي ١٩٤/٢، والبيهقي ١٤٤/٨.

وفي الباب أيضاً عن معاوية عند البخاري (٧١٣٩) بلفظ: «إن هذا الأمر في

قريش، لا يعاديهم أحد إلا كبه الله في النار على وجهه، ما أقاموا الدين».

وعن أنس، سيرد ١٢٩/٣ و ١٨٣ بلفظ: «الأئمة من قريش، إن لهم عليكم حقاً، ولكم عليهم حقاً مثل ذلك، إن استرحموا فرحموا، وإن عاهدوا فوفوا، وإن حكموا فعدلوا، فمن لم يفعل ذلك منهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين».

وعن أبي برزة بنحو لفظ حديث أنس، سيرد ٤٢١/٤ و ٤٢٤.

قال السندي: قوله: لا والله: «لا» زائدة في القسم.

= أهل هذا الأمر: أي: الإمارة.

٤٣٨١ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق^(١)، قال: حدثني أبو عُميس عتبة بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود، عن أبي فزارة، عن أبي^(٢) زيد مولى عمرو بن حريث المخزومي

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينما نحن مع رسول الله ﷺ بمكة، وهو في نفر من أصحابه، إذ قال: «لِيَقُمْ معي رجلٌ منكم، ولا يَقُومَنَّ معي رجلٌ في قلبه من الغشِّ مثقالُ ذرَّةٍ»، قال: فقمْتُ معه، وأخذتُ إِدَاوَةً، ولا أَحْسِبُهَا إِلا مَاءً، فخرجتُ مع رسول الله ﷺ، حتى إِذا كُنَّا بأعلى مكة رأيتُ أُسُودَةً مُجْتَمِعَةً، قال: فخطَّ لي رسولُ الله ﷺ خطًّا، ثم قال: «قُمْ هَاهُنَا حَتَّى آتِيكَ»، قال: فقمْتُ، ومضى رسولُ الله ﷺ إِلَيْهِمْ، فرأيتُهُمْ يَتَثَوَّرُونَ^(٣) إِلَيْهِ، قال: فَسَمِرَ معهم رسولُ الله ﷺ لَيْلاً طويلاً، حتى جاءني مع الفجرِ، فقال لي: «ما زِلْتِ قائماً يا ابنَ مسعودٍ؟» قال: فقلتُ له: يا رسولَ الله، أَوْلِمْتَ تَقُلُّ لِي: «قُمْ حَتَّى آتِيكَ؟!» قال: ثم قال لي: «هل

= ما لم تعصوا الله: ظاهره أنهم إذا عصوا الله لا يستحقون الإمارة. من يلحاكم: في «النهاية»: يقال: لحوت الشجرة ولحيتُها: إذا أخذت لحاءها، وهو قشرها. والمراد: من يغلب عليكم.

يَصْلِدُ، كيضرب: أي: يَبْرُقُ وَيَبِضُّ.

(١) تحرف في (م) إلى: أبي إسحاق.

(٢) لفظ: «أبي» سقط من (ق) و(س) و(ظ)١، وأثبتناه من «أطراف المسند»

٢٢٣/٤-٢٢٤، وتقدم على الصواب في الرواية (٣٨١٠).

(٣) في هامش (س) و(ظ)١: يثبون.

مَعَكَ مِنْ وَضُوءٍ»، قال: فقلت: نعم، ففتحتُ الإِدَاوَةَ، فإذا هو نبيذٌ، قال: فقلت له: يا رسول الله، والله لقد أخذتُ الإِدَاوَةَ، ولا أَحْسِبُهَا إِلَّا مَاءً، فإذا هو نبيذٌ، قال: فقال رسول الله ﷺ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ، وَمَاءٌ طَهُورٌ»، قال: ثم تَوَضَّأَ مِنْهَا، فلما قام يصلي أدركه شخصان منهم، قالوا له: يا رسول الله، إنا نحبُّ أن تَوَمَّنا في صلاتنا. قال: فَصَفَّهُمَا رسول الله ﷺ خلفه، ثم صَلَّى بنا، فلما انصرف، قلت له: مَنْ هَؤُلَاءِ يا رسول الله؟ قال: «هَؤُلَاءِ جِنُّ نَصِييِنَ، جَأَوْنِي يَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ فِي أُمُورٍ كَانَتْ بَيْنَهُمْ، وَقَدْ سَأَلُونِي الرَّادَّ، فَزَوَّدْتُهُمْ»، قال: فقلت له: وهل عندك يا رسول الله من شيءٍ تُزَوِّدُهُمْ إِيَّاهُ؟ قال: فقال: «قَدْ زَوَّدْتُهُمُ الرَّجْعَةَ، وَمَا وَجَدُوا مِنْ رَوْثٍ وَجَدُوهُ شَعِيرًا، وَمَا وَجَدُوهُ مِنْ عَظْمٍ وَجَدُوهُ كَاسِيًا»، قال: وَعِنْدَ ذَلِكَ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ يُسْتَطَابَ بِالرَّوْثِ وَالْعَظْمِ (١).

٤٥٩/١

(١) إسناده ضعيف لجهالة أبي زيد مولى عمرو بن حريث المخزومي، وقد سلف الكلام عليه برقم (٣٨١٠)، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف، وابن إسحاق: هو محمد، قد صرح بالتحديث، وأبو فزارة: هو راشد بن كيسان العبسي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (٩٩٦٦) من طريق الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً من طريق عبيد الله بن سعد بن إبراهيم بن سعد، عن أبيه، عن أبي عميس، به.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٣١٣/٨-٣١٤، وقال: رواه أبو داود وغيره باختصار، ورواه أحمد، وفيه أبو زيد مولى عمرو بن حريث، وهو مجهول. =

٤٣٨٢ - حدثنا يعقوب، قال: حدثني^(١) أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عن تشهد رسول الله ﷺ في وسط الصلاة وفي آخرها عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه

عن عبد الله بن مسعود، قال: علمني رسول الله ﷺ التَّشَهُدَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ فِي آخِرِهَا، فَكُنَّا نَحْفَظُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ حِينَ أَخْبَرَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَّمَهُ إِيَّاهُ، قَالَ: فَكَانَ يَقُولُ إِذَا جَلَسَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ فِي آخِرِهَا عَلَى وَرِكِهِ الْيَسْرَى: «التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ، أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»، قَالَ: ثُمَّ إِنْ كَانَ فِي وَسْطِ الصَّلَاةِ نَهَضَ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ تَشَهُدِهِ، وَإِنْ كَانَ فِي آخِرِهَا، دَعَا بَعْدَ تَشَهُدِهِ بِمَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَدْعُو، ثُمَّ يُسَلِّمُ^(٢).

= وانظر (٣٧٨٢) و(٤٣٧٥).

والنهي عن الاستطابة (أي: الاستنجاء) بالروث والعظم ورد في أحاديث صحيحة، انظر الرواية المتقدمة برقم (٤٣٧٥)، والشواهد المذكورة عندها.

قوله: يتثرون إليه: أي: يقومون إليه.

قوله: الرجعة: هي الرجيع، أي: الروث، سمي بذلك لأنه رجع عن حاله الأولي بعد أن كان طعاماً أو علفاً أو غير ذلك.

(١) في (س) و(ظا): حدثنا.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق - وهو محمد - وقد صرح بالتحديث، فانتفت شبهة تدليسه، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو =

٤٣٨٣ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: حدثني عن انصراف رسول الله ﷺ عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النخعي، عن أبيه، قال:

سمعت رجلاً يسأل عبد الله بن مسعود عن انصراف رسول الله ﷺ من صلاته: عن يمينه كان ينصرف، أو عن يساره؟ قال: فقال عبد الله بن مسعود: كان رسول الله ﷺ ينصرف حيث أراد، كان أكثر انصراف رسول الله ﷺ من صلاته على شقه الأيسر إلى حجرته (١).

٤٣٨٤ - حدثنا حجاج، حدثنا ليث بن سعد، حدثني يزيد بن أبي حبيب، عن محمد بن إسحاق، أن عبد الرحمن بن الأسود حدثه، أن الأسود حدثه

أن ابن مسعود حدثه: أن رسول الله ﷺ كان عامّة ما ينصرف

= ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وأخرجه ابن خزيمة (٧٠٢) و(٧٠٨)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٢٦٢/١ من طريق ابن إسحاق، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، عن ابن مسعود.

(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وبقية رجاله

ثقات رجال الشيخين. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وقد سلف برقم (٣٨٧٢)، وينحوه من طريق الأعمش برقم (٣٦٣١).

من الصلاة على (١) يساره إلى الحُجرات (٣).

٤٣٨٥ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا محمد بن كعب القرظي، عن حدثه

عن عبد الله بن مسعود، قال: بينا نحن معه يوم الجمعة في مسجد الكوفة، وعمَّار بن ياسر أميرُ على الكوفة لعمر بن الخطاب، وعبد الله بن مسعود على بيت المال، إذ نظر عبدُ الله بن مسعود إلى الظلِّ، فرآه قدَّر الشَّرَاك، فقال: إنَّ يُصَبُّ صاحبكم سنةً نبيكم ﷺ يخرج الآن، قال: فوالله ما فرغ عبد الله بن مسعود من كلامه حتى خرَّجَ عمَّار بن ياسرٍ، يقول: الصلاة (٣).

٤٣٨٦ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، قال: وحدثني عبد الرحمن بن الأسود بن يزيد النَّخعي، عن أبيه، قال:

(١) في هامش النسخ الخطية: عن.

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. حجاج: هو ابن محمد المصيبي الأعور، والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وقد سلف برقم (٣٨٧٢)، وبرقم (٣٦٣١) وذكرت هناك شواهد.

(٣) إسناده ضعيف لإبهام الشيخ الذي روى عنه محمد بن كعب القرظي. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق - وهو محمد - فقد أخرج له مسلم متابعة، والبخاري تعليقاً، وأصحاب السنن الأربعة، وهو حسن الحديث. يعقوب هو ابن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهري.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ١٨٣/٢، وقال: رواه أحمد، وفيه رجلٌ لم يُسمَّ.

دخلتُ أنا وعمي عَلْقَمَةُ على عبد الله بن مسعود بالهَاجِرَةِ، قال: فأقام الظهر ليصليّ، فقمنا خلفه، فأخذ بيدي ويد عمي، ثم جعلَ أحدنا عن يمينه، والآخرَ عن يساره، ثم قام بيننا^(١)، فصَفَّنَا^(٢) خلفه^(٣) صفّاً واحداً، قال^(٤): ثم قال: هكذا كان رسولُ الله ﷺ يصنعُ إذا كانوا ثلاثةً، قال: فصلّى بنا، فلما ركع طَبَّقَ وألصقَ ذِراعِيه بفخذيهِ، وأدخلَ كَفِّيهِ بين ركبتيهِ، قال: فلما سلّم، أقبلَ علينا، فقال: إِنَّهَا ستكونُ أُمَّةٌ يُؤخرون الصلاةَ عن مَوَاقِيتِهَا، فإذا فعلُوا ذلكَ، فلا تَنْتَظِروهمُ بها، واجعلُوا الصَّلَاةَ معهم سُبْحَةً^(٥).

(١) قوله: «بيننا» ليس في (ق).

(٢) في هامش (س): فصَفَّنَا.

(٣) قوله: «خلفه» ليس في (ق).

(٤) قوله: «قال» ليس في (س).

(٥) صحيح لغيره، وهذا إسناد حسن من أجل ابن إسحاق، وهو محمد.

وأخرجه مطولاً بنحوه ابن أبي شيبة ٢٤٥-٢٤٦، ومسلم (٥٣٤) (٢٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦١٨)، وأبو عوانة ١٦٤-١٦٥، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٦٣٦)، وابن حبان (١٨٧٤)، والبيهقي في «السنن» ٨٣/٢، والحازمي في «الاعتبار» ص ٨٢-٨٣ من طرق عن الأعمش، عن إبراهيم، عن الأسود وعلقمة، عن ابن مسعود.

وقوله: «ستكون أمة...» أخرج نحوه الطبراني في «الكبير» (١٠٢٠٦) من

طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

وقد سلف برقم (٤٠٣٠)، وبنحوه (٣٧٩٠) و(٣٨٨٩) و(٤٣٤٧).

٤٣٨٧ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن ابن إسحاق، حدثنا الحارث بن فضيل الأنصاري ثم الخطمي، عن سفيان بن أبي العوجاء السلمي، عن أبي شريح الخزاعي، قال:

كسفت الشمس في عهد عثمان بن عفان، وبالمدينة عبد الله بن مسعود، قال: فخرج عثمان، فصلّى بالناس تلك الصلاة ركعتين وسجدتين في كل ركعة، قال: ثم انصرف عثمان، فدخل داره، وجلس عبد الله بن مسعود إلى حجرة عائشة، وجلسنا إليه، فقال: إن رسول الله ﷺ كان يأمرنا بالصلاة عند كسوف الشمس والقمر، فإذا رأيتموه قد أصابهما، فافزعوا إلى الصلاة، فإنها إن كانت التي تحذرون، كانت وأنتم على غير غفلة، وإن لم تكن، كنتم قد أصبتم خيراً، واكتسبتموه^(١).

= وقوله: جعل أحدنا عن يمينه والآخر عن يساره، تقدم برقم (٣٩٢٧) و(٣٩٢٨) و(٤٠٣٠) و(٤٢٧٢) و(٤٣١١) و(٤٣٤٧).

والتطبيق تقدم برقم (٣٥٨٨) و(٣٩٢٧) و(٣٩٢٨) و(٣٩٧٤) و(٤٠٤٥) و(٤٠٥٣) و(٤٢٧٢).

(١) إسناده ضعيف لضعف سفيان بن أبي العوجاء السلمي، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير ابن إسحاق - وهو محمد - فقد زوى له مسلم متابعة، والبخاري تعليقا، وأصحاب السنن، وهو حسن الحديث، يعقوب: هو ابن إبراهيم بن سعد الزهري. وأبو شريح الخزاعي: هو صحابي أسلم يوم الفتح.

وأخرجه البزار (٦٧٤)، وأبو يعلى (٥٣٩٤)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٨٢) من طريق يعقوب بن إبراهيم، بهذا الإسناد.

٤٣٨٨ - حدثنا سعد بن إبراهيم، أخبرنا أبي، عن أبيه، عن أبي ٤٦٠/١
عبيدة بن عبد الله

= وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٢٠٧-٢٠٨، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
والطبراني في «الكبير» والبخاري ورجالهم موثقون.
وصلاة الكسوف وردت من أحاديث عدد من الصحابة.
منها عن ابن عباس عند البخاري (١٠٥٢) و(١٠٥٩)، ومسلم (٩٠٧)، تقدم
برقم (٢٧١١).

وعن ابن عمر عند البخاري (١٠٤٢)، ومسلم (٩١٥)، سIRD (٥٨٨٣).
وعن ابن عمرو عند مسلم (٩١٠)، سIRD برقم (٦٤٨٣) و(٦٧٦٣).
وعن جابر عند مسلم (٩٠٤)، سIRD ٣/٣١٧-٣١٨.
وعن أبي مسعود عند البخاري (١٠٤١)، ومسلم (٩١١)، سIRD ٤/١٢٢.
وعن المغيرة بن شعبة عند البخاري (١٠٤٣)، ومسلم (٩١٥)، سIRD ٤/٢٤٥.
وعن النعمان بن بشير، سIRD ٤/٢٦٧ و٢٦٩.
وعن أبي بكرة عند البخاري (١٠٤٠) و(١٠٤٨)، سIRD ٥/٣٧.
وعن سمرة بن جندب، سIRD ٥/١٦.
وعن محمود بن لبيد، سIRD ٥/٤٢٨.
وعن عائشة عند البخاري (١٠٤٤) و(١٠٤٧)، ومسلم (٩٠١)، سIRD ٦/٧٦،
٧٨، ١٦٤، ١٦٨.

وعن أسماء عند مسلم (٩٠٥)، سIRD ٦/٣٥٤-٣٥٥.
قوله: ركعتين: أي: ركوعين.
فإذا رأيتموه، أي: الكسوف، قد أصابهما، أي: الشمس والقمر.
فإنها، أي: تلك الحالة.
التي تحذرون: القيامة.
كانت، أي: تحققت ووُجِدَت القيامة. قاله السندي.

عن أبيه: أن النبي ﷺ كان في الركعتين كأنه على الرُّضْفِ^(١)، قال سعد: قلتُ لأبي: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم.

٤٣٨٩ - حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن أبيه، عن أبي عُبَيْدَةَ بن عبد

الله

عن أبيه، أن النبي ﷺ كان في الركعتين كأنه على الرُّضْفِ، وربما قال: الأوليين^(٢). قال: قلتُ لأبي: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم.

٤٣٩٠ - وحدثناه نوح بن يزيد، أخبرنا إبراهيم بن سعد، قال: حدثني

أبي، عن أبي عُبَيْدَةَ بن عبد الله

عن أبيه، قال: كان رسول الله ﷺ في الركعتين الأوليين^(٣) كأنه على الرُّضْفِ^(٤). قال: قلتُ لأبي: حتى يقوم؟ قال: حتى يقوم.

(١) إسناده ضعيف لانقطاعه، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه. وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح. سعد بن إبراهيم: هو ابن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف.

وسلف برقم (٣٦٥٦)، وهناك ذكر شرحه.

(٢) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله. يعقوب: هو ابن إبراهيم بن

سعد بن إبراهيم، أخو سعد.

وسلف برقم (٣٦٥٦).

(٣) لفظ: «الأوليين» ليس في (س) و(ص)، وثبت في هامشيهما.

(٤) إسناده ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر ما قبله، أبو عبيدة بن عبد الله بن =

٤٣٩١ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا شيبان، عن منصور، عن إبراهيم، عن عبيدة السلماني

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ آخِرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ دُخُولاً الْجَنَّةِ، وَآخِرَ أَهْلِ النَّارِ خُرُوجاً مِنَ النَّارِ، رَجُلٌ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ حَبُوءًا، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ^(١): يَقُولُ: يَا رَبِّ، وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ^(٢): اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، قَالَ^(٣): فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ^(٤)، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، قَدْ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَادْخُلِ الْجَنَّةَ، فَيَأْتِيهَا، فَيُخَيَّلُ إِلَيْهِ أَنَّهَا مَلَأَى، فَيَرْجِعُ^(٥) إِلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَجَدْتُهَا مَلَأَى، ثَلَاثًا، فَيَقُولُ: اذْهَبْ فَإِنَّ لَكَ مِثْلَ الدُّنْيَا وَعِشْرَةَ أَمْثَالِهَا، أَوْ عِشْرَةَ أَمْثَالِ الدُّنْيَا، قَالَ: يَقُولُ^(٥): يَا رَبِّ، أَتَضْحَكُ مِنِّي وَأَنْتَ الْمَلِكُ؟ قَالَ: فَكَانَ

= مسعود لم يسمع من أبيه، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير نوح بن يزيد - وهو ابن سيار البغدادي - فمن رجال أبي داود، وهو ثقة.

وتقدم برقم (٣٦٥٦).

(١) في (ق): فيرجع إليه.

(٢) في (س): فيقول له.

(٣) قوله: «قال» ليس في (س).

(٤) في (س): فيرجع إليه.

(٥) في هامش (س): فيقول. (نسخة).

يقال: هذا أدنى أهل الجنة منزلة»^(١).

٤٣٩٢ - حدثنا زياد بن عبد الله البكائي، حدثنا منصور، عن سالم،
عن أبيه

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «ما من أحدٍ إلا وقد
وُكِّلَ به قَرِينُهُ مِنَ الْجَنَّةِ»، قالوا: وأنت يا رسول الله، قال: «وأنا،
إِلَّا أَنَّ اللَّهَ أَعَانَنِي عَلَيْهِ فَأَسْلَمْتُ، فَلَيْسَ يَأْمُرُنِي إِلَّا بِخَيْرٍ»^(٢).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. حسين بن محمد: هو ابن بهرام
المروزي، وشيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي، ومنصور: هو ابن المعتمر،
وإبراهيم: هو ابن يزيد النخعي، وعبيدة السلماني: هو ابن عمرو.
وأخرجه البخاري (٦٥٧١) و(٧٥١١)، ومسلم (١٨٦) (٣٠٨)، وابن ماجه
(٤٣٣٩)، وأبو يعلى (٥١٣٩)، وابن خزيمة في «التوحيد» ص ١٥٩ و٣١٧، وابن
منده (٨٤٢)، وأبو عوانة ١/١٦٦، والشاشي (٧٨٦) و(٧٨٧) و(٧٨٨)، وابن حبان
(٧٤٧٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٣٣٩)، وأبو نعيم في «صفة الجنة» (٤٤٤)،
والبيهقي في «البعث» (١٠٣)، وفي «الأسماء والصفات» ص ٢٢١، من طرق عن
منصور، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٥٩٥). وانظر (٤٣٣٧).

(٢) حديث صحيح، وهذا سند حسن. زياد بن عبد الله البكائي مختلف فيه،
روى له البخاري حديثاً واحداً متابعه، واحتج به مسلم، وقال ابن عدي: ما أرى
برواياته بأساً. وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الجعد رافع والد سالم فمن
رجال مسلم.

وأخرجه الخلال في «السنة» (٢٠٦) عن عبد الله بن أحمد بن حنبل، عن أبيه
الإمام أحمد، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٦٤٨)، وسلف هناك شرحه.

٤٣٩٣ - حدثنا الوليد بن القاسم بن الوليد، حدثنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة

عن عبد الله، قال: وسمع عبد الله بخسف، قال: كنا أصحاب محمد ﷺ نَعُدُّ الآياتِ بركةً، وأنتم تَعُدُّونها تخويفاً، إنا بيننا نحن مع رسول الله ﷺ، وليس معنا ماء، فقال لنا رسول الله ﷺ: «اطلبوا من معي»، يعني ماء، ففعلنا، فأتيتي بماء، فصبته في إناء، ثم وضع كفيه فيه، فجعل الماء يخرج من بين أصابعه، ثم قال: «حي على الطهور المبارك، والبركة من الله»، فمألت بطني منه، واستسقى الناس، قال: عبد الله: قد كنا نسمع تسبيح الطعام وهو يُؤكَلُ (١).

(١) حديث صحيح، الوليد بن القاسم بن الوليد - وإن ضعفه يحيى بن معين، وقال ابن عدي: إذا روى عن ثقة، وروى عنه ثقة فلا بأس به - متابع، وقد وثقه أحمد، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين، إسرائيل: هو ابن يونس بن أبي إسحاق، ومنصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم: هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي. وأخرجه أبو يعلى (٥٣٧٢) من طريق الوليد بن القاسم، بهذا الإسناد. وأخرجه البخاري (٣٥٧٩)، والترمذي (٣٦٣٣)، وابن خزيمة (٢٠٤)، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢١٣)، واللالكائي في «أصول الاعتقاد» (١٤٧٩)، والبيهقي في «الدلائل» ١٢٩/٤ و٦٢/٦، والبعثي في «شرح السنة» (٣٧١٣)، وفي «التفسير» ١٦٢/٤، من طريق أبي أحمد الزبيري، وابن أبي شيبة ٤٧٤/١١، والدارمي ١٥-١٤/١، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» ٣٣٢/٤ من طريق عبيد الله بن موسى، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٢١٢)، وأبو نعيم في «الدلائل» ٥٢١/٢، من طريق إسماعيل بن عمرو الجلي، وأبو نعيم في «الدلائل» ٥٢١/٢ من طريق =

= أحمد بن خالد الوهبي، أربعتهم عن إسرائيل، به. قال الترمذي: حديث حسن صحيح.

وأخرجه بنحوه أبو يعلى (٥٣٧٣) من طريق جرير، عن منصور، به، إلا أنه لم يذكر علقمة.

وأخرجه دون ذكر تسييح الطعام الدارمي ١٥/١، والبيهقي في «الدلائل» ١١/٦ من طريق أبي الجواب عن عمار بن رزيق، عن الأعمش، عن إبراهيم، به. وقد تقدم مختصراً برقم (٣٧٦٢)، ومطولاً برقم (٣٨٠٧).

وقول عبد الله بن مسعود: وقد كنا نسمع تسييح الطعام وهو يؤكل: له شاهد من حديث أبي الدرداء وسلمان عند البيهقي في «الدلائل» ٦٣/٦ من طريق قيس بن أبي حازم، قال: كان أبو الدرداء وسلمان إذا كتبا أحدهما إلى الآخر قال له: بآية الصفحة، وذلك أنهما بيّنا هما يأكلان في صَحْفَةٍ إذ سبحت وما فيها.

قال الحافظ ابن حجر في «الفتح» ٥٩١/٦: قوله: كنا نعد الآيات، أي: الأمور الخارقة للعادات.

قوله: بركة، وأنتم تعدونها تخويفاً: الذي يظهر أنه أنكروا عليهم عد جميع الخوارق تخويفاً، وإلا فليس جميع الخوارق بركة، فإن التحقيق يقتضي عد بعضها بركة من الله كشعب الخلق الكثير من الطعام القليل، وبعضها بتخويف من الله ككسوف الشمس والقمر، كما قال ﷺ: «إن الشمس والقمر آيتان من آيات الله يخوف الله بهما عباده»، وكأن القوم الذين خاطبهم عبد الله بن مسعود بذلك تمسكوا بظاهر قوله تعالى: ﴿وما نرسل بالآيات إلا تخويفاً﴾ [الإسراء: ٥٩]، ووقع عند الإسماعيلي من طريق الوليد بن القاسم، عن إسرائيل في أول هذا الحديث: سمع عبد الله بن مسعود بخسف، فقال: كنا أصحاب محمد نعد الآيات بركة. قلنا: لم يعز الحافظ هذا الحديث إلى أحمد، وهو لفظ حديثه هنا.

وقال السندي: قوله: كنا نعد الآيات بركة، أي: كانت تظهر من الآيات ما كان من جنس البركات، فكانوا لذلك يعدونها بركات.

٤٣٩٤ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا شيبان، عن عبد الملك - يعني ابن عُمر -، عن عبد الرحمن بن عبد الله - يعني ابن مسعود - عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ: «قِتَالُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ كُفْرٌ، وَسَبَابُهُ فُسُوقٌ»^(١).

٤٣٩٥ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن زيد، عن عاصم بن أبي النجود، عن أبي وائل

عن ابن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ كَأَنَّهَا تَنْعَتُهَا لِرُجُلِهَا، أَوْ تَصِفُهَا لِرُجُلِهَا، أَوْ لِلرَّجُلِ، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ».

وإِذَا كَانَ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ».

و«مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطَعَ بِهَا مَالَ أَخِيهِ - أَوْ قَالَ: مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ - لِقِيَّ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ»، قَالَ:

= وقوله: تخويفاً، أي: لأنها ما كانت تظهر في وقتكم إلا ما كان من نوع التخويف، فهذا بيان التفاوت بين الوقتين، وأن بركاته ﷺ كانت فائضة على زمانه، وأن الأمر بعده قد انعكس، والله تعالى أعلم.

(١) حديث صحيح، وهذا إسناد صحيح على شرط الشيخين إن ثبت سماع عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود لهذا الحديث من أبيه، فقد سمع منه شيئاً يسيراً، شيبان: هو ابن عبد الرحمن النحوي أبو معاوية.

وقد تقدم برقم (٣٩٥٧)، وبرقم (٣٦٤٧)، وذكرنا هناك شواهد.

فسمع الأشعث بن قيس ابن مسعود يحدث هذا، فقال: في قال ذلك رسول الله ﷺ وفي رجل اختصمنا إلى النبي ﷺ في بشر^(١).

٤٣٩٦ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة، عن زر بن حبيش

عن ابن مسعود في هذه الآية: ﴿وَلَقَدْ رَأَىٰ نَزْلَةَ أُخْرَىٰ عِنْدَ سِدْرَةِ الْمُنْتَهَىٰ﴾ [النجم: ١٣ و ١٤]، قال: قال رسول الله ﷺ: «رأيت جبريل ﷺ وله ست مئة جناح، يتشتر من ريشه التهاويل: الدر والياقوت»^(٢).

٤٣٩٧ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، عن أبي إسحاق، عن

(١) حديث صحيح، وهذا إسناده حسن من أجل عاصم بن أبي النجود، وبقيه رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. وهذا الحديث في الحقيقة ثلاثة أحاديث:

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥١١٤) من طريق حماد بن زيد، بهذا الإسناد. والحديث الأول منه أخرجه ابن حبان (٤١٦٠) من طريق حماد بن زيد، به. وقد سلف برقم (٣٦٠٩).

والأول والثاني منه أخرجهما الشاشي (٥٣٨) من طريق شبيان، والطبراني في «الكبير» (١٠٤١٩) من طريق سليمان بن طرخان، كلاهما عن عاصم، به. والثاني وهو التناجي سلف برقم (٣٥٦٠).

والثاني والثالث منه أخرجهما الطبراني في «الكبير» (١٠٤٢٠) من طريق المسعودي، عن عاصم، به.

والثالث منه سلف برقم (٣٥٧٦) و(٣٩٤٦).

(٢) هو مكرر (٣٩١٥) سنداً وممتناً.

عَلْقَمَةَ بن قيس، ولم يسمعه منه، وسأله رجل عن حديث عَلْقَمَةَ فهو هذا ٤٦١/١
الحديث:

أن عبد الله بن مسعود أتى أبا موسى الأشعري في منزله،
فَحَضَرَت الصلاة، فقال أبو موسى: تَقَدَّم يا أبا عبد الرحمن، فَإِنَّكَ
أَقْدَمُ سِنًا وَأَعْلَمُ. قال: لا، بل تَقَدَّم أنت، فَإِنَّمَا أَتَيْتَنِي فِي مَنْزِلِكَ
وَمَسْجِدِكَ، فَأَنْتَ أَحَقُّ. قال: فتَقَدَّم أبو موسى، فخلع نَعْلَيْهِ، فَلَمَّا
سَلَّمَ قال: ما أَرَدتَ إِلى خَلْعِهِمَا؟ أبا الوادي المُقَدَّسِ أنت؟! لقد
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي الخُفَّينِ والنَّعْلَيْنِ (١).

(١) صحيح. علقمة - وإن لم يسمع منه أبو إسحاق، وهو السبيعي، كما صرح
بذلك في الحديث - تابعه أبو الأحوص، وسماع أبي إسحاق منه صحيح، وزهير
- وهو ابن معاوية، وإن سمع من أبي إسحاق السبيعي بعد الاختلاط -، تابعه
إسرائيل، كما سيأتي.

وأخرجه مطولاً ومختصراً ابن أبي شيبة ٤١٧/٢، وابن ماجه (١٠٣٩)،
والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥١١/١، والطبراني في «الكبير» (٩٢٦٢) من
طرق عن زهير، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً الطيالسي (٣٩٥) عن زهير، عن أبي إسحاق، عن حدثه،
عن عبد الله بن مسعود.

وأخرجه مختصراً دون قوله: لقد رأيت رسول الله ﷺ يصلي في الخفين: عبد
الرزاق (١٥٠٧)، من طريق إسرائيل بن يونس، عن أبي إسحاق، عن أبي
الأحوص، عن ابن مسعود، وهذه متابعة من أبي الأحوص لعلقمة، وسماع أبي
إسحاق منه صحيح، وسماع إسرائيل من أبي إسحاق في غاية الإتقان.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٤١٨/٢ عن وكيع، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن =

٤٣٩٨ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، عن أبي الأحوص، سمعه منه

عن عبد الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِقَوْمٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ: «لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمَرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَيَّ رِجَالِي»

= أبي الأحوص، عن ابن مسعود.

وأخرجه الشاشي (٣٥٧) من طريق إسرائيل، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي نَعْلَيْهِ. قلنا: أبو حمزة - وهو ميمون الأعور - ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢/٦٦، وقال: رواه أحمد، وفيه رجل لم يسم، ورواه الطبراني متصلاً برجال ثقات.

قلنا: الرجل الذي لم يسم عند أحمد ليس من رجال الإسناد. ورواية الطبراني المتصلة هي المختصرة المذكورة آنفاً.

وصلاة النبي ﷺ في الخفين والنعلين رواها عدد من الصحابة:

ففي الباب عن أنس عند البخاري (٣٨٦)، ومسلم (٥٥٥)، سيرد ٣/١٠٠ و ١٦٦ و ١٨٩.

وعن عبد الله بن عمرو، سيرد (٦٦٢٧) و (٦٦٦٠) و (٦٦٧٩).

وعن أبي هريرة، سيرد ٣٦٥/٢ و ٤٢٢ و ٥٣٧.

وعن أبي سعيد الخدري، سيرد ٣/٢٠.

وعن مجمع بن يزيد الأنصاري، سيرد ٣/٤٨٠.

وعن عبد الله بن الشخير، سيرد ٤/٢٥.

وعن أوس بن أبي أوس، سيرد ٤/٨ و ٩ و ١٠.

وعن عبد الله بن أبي حبيبة، سيرد ٤/٢٢١ و ٣٣٤.

وعن عمرو بن حريث، سيرد ٤/٣٠٧.

وعن أبي بكر، عند أبي يعلى (٢٦٣٣)، والبخاري (٦٠٠).

يَتَخَلَّفُونَ عَنِ الْجُمُعَةِ بُيُوتَهُمْ» (١).

٤٣٩٩ - حدثنا حسن بن موسى، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، قال: سمعت عبد الرحمن بن يزيد، قال:

حَجَّ عبد الله بن مسعود، فأمرني علقمة أن ألزمه، فلزمته، فكنتُ معه، فذكر الحديث، فلما كان حين طلع الفجر، قال: أقم. فقلت: أبا عبد الرحمن، إن هذه لساعة ما رأيتك صليتَ فيها؟! قال: قال: إن رسول الله ﷺ، كان لا يُصلي هذه الساعة، إلا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبد الله: هما صلاتان تُحوَّلان عن وقتهما، صلاة المغرب بعدما يأتي الناس المزدلفة، وصلاة الغداة حين يَبزغُ الفجر، قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل ذلك (٢).

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي - فمن رجال مسلم. زهير - وهو ابن معاوية - سمع من أبي إسحاق - وهو السبيعي - بعد الاختلاط، لكن هذه الرواية هي مما انتقاه الإمام مسلم من حديثه، وهو متابع.

وأخرجه أبو يعلى (٥٣٣٥) من طريق الحسن بن موسى، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٣٧٤٣) دون ذكر الجمعة، ومن طريق زهير برقم (٣٨١٦).

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وزهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو السبيعي - بعد اختلاطه، روايته هذه مما انتقاه البخاري مما صح من حديثه، ثم هو متابع.

وأخرجه البخاري (١٦٧٥)، والبيهقي في «السنن» ١٢١/٥ من طريق زهير بن

=

معاوية، بهذا الإسناد.

٤٤٠٠ - حدثنا حسن بن موسى، قال: سمعتُ حَدِيْجاً أَخَا زُهَيْرِ بْنِ معاوية، عن أبي إسحاق، عن عبد الله بن عُتْبَةَ

عن ابن مسعود، قال: بَعَثْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى النَّجَاشِيِّ، ونحن نحو من ثمانين رجلاً، فيهم عبدُ اللَّهِ بنُ مسعود، وجعفر، وعبدُ اللَّهِ بنُ عُرْفُطَةَ، وعثمان بن مَظْعُون، وأبو موسى، فَأَتَوْا النَّجَاشِيَّ، وبعثتُ قريشُ عمرو بن العاص وعمارة بن الوليد بهديَّةٍ، فلما دَخَلَا على النَّجَاشِيَّ سَجَدَا له، ثم ابْتَدَرَاهُ عن يمينه وعن شماله، ثم قالَا له: إِنْ نَفَرْنَا من بني عَمَّنَا نَزَلُوا أَرْضَكَ، وَرَغِبُوا عَنَا وعن مِلَّتِنَا، قال: فأين هم؟ قال: هم في أَرْضِكَ، فَأَبَعْتُ إِلَيْهِمْ، فبعثتُ إِلَيْهِمْ، فقال جعفر: أَنَا خَطِيبُكُمْ اليومَ. فَاتَّبَعُوهُ، فَسَلَّمْ وَلَمْ يَسْجُدْ، فقالوا له: مَا لَكَ لَا تَسْجُدُ لِلْمَلِكِ؟! قُل: إِنَّا لَا نَسْجُدُ^(١) إِلَّا لِلَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ. قال: وما ذلك؟ قال: إِنَّ اللَّهَ عِزٌّ وَجَلٌّ بَعَثَ إِلَيْنَا رَسُولَهُ ﷺ، وَأَمَرَنَا أَنْ لَا نَسْجُدَ لِأَحَدٍ إِلَّا لِلَّهِ عِزٌّ وَجَلٌّ، وَأَمَرَنَا بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ، قال عمرو بن العاص: فَإِنَّهُمْ يُخَالِفُونَكَ فِي عَيْسَى ابْنِ مَرْيَمَ! قال: ما تقولون في عيسى ابن مريم وأمه؟ قالوا: نقول كما قال الله عز وجل، هو كَلِمَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرُوحُهُ، أَلْقَاهَا إِلَى الْعَذْرَاءِ الْبُتُولِ الَّتِي لَمْ يَمَسَّهَا بَشَرٌ، وَلَمْ

= وقد تقدم برقم (٣٨٩٣) و(٣٩٦٩) و(٤٢٩٣)، وتقدم مختصراً برقم (٣٦٣٧).

(١) في (ق) و(ظ): لا نسجد لأحد.

يَفْرَضُهَا^(١) ولد. قال: فرجع عوداً من الأرض، ثم قال: يا معشر
 الْحَبَشَةِ وَالْقِسِّيَّيْنَ وَالرُّهْبَانَ، وَاللَّهِ مَا يَزِيدُونَ عَلَيَّ الَّذِي نَقُولُ فِيهِ
 مَا يَسْوَى هَذَا^(٢)، مرحباً بكم، وبمن جئتم من عنده، أشهد أنه
 رسولُ الله، فإنه^(٣) الذي نَجِدُ فِي الْإِنْجِيلِ، وَإِنَّ الرَّسُولَ الَّذِي بَشَّرَ
 بِهِ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، أَنْزَلُوا حَيْثُ شِئْتُمْ، وَاللَّهِ لَوْلَا مَا أَنَا فِيهِ مِنْ
 الْمُلْكِ لَأَتَيْتُهُ حَتَّى أَكُونَ أَنَا أَحْمِلُ نَعْلَيْهِ، وَأَوْضُوهُ. وَأَمْرٌ بِهِدِيَّةِ
 الْآخَرِينَ فَرُدَّتْ إِلَيْهِمَا، ثُمَّ تَعَجَّلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ حَتَّى أَدْرَكَ
 بَدْرًا، وَزَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَغْفَرَ لَهُ حِينَ بَلَغَهُ مَوْتُهُ^(٤).

(١) في هامش (س) و(ظا): يفترضها.

(٢) في (ق): ما سوى هذا.

(٣) في هامش (س): وإنه.

(٤) إسناده ضعيف، حديج بن معاوية، قال أحمد في «العلل» (٥٢٥١): ليس
 لي بحديثه علم، وقال ابن معين: ليس بشيء، وقال أبو حاتم: محله الصدق،
 وليس مثل أخويه، في بعض حديثه ضعف، وقال البخاري: يتكلمون في بعض
 حديثه، وضعفه النسائي وابن سعد وأبو زرعة الرازي وابن ماكولا والبخاري، وقال ابن
 حبان في «المجروحين»: منكر الحديث كثير الوهم على قلة روايته، وقال
 الدارقطني: غلب عليه الوهم، وقال أبو داود: كان زهير (يعني أخاه) لا يرضى
 حديثاً. ثم إنه لا يعلم هل روى عن أبي إسحاق - وهو السبيعي - قبل الاختلاط
 أم بعده؟ ومع ذلك حسن الحافظ إسناده في «الفتح» ١٨٩/٧، وجوده ابن كثير في
 «البداية والنهاية» ٦٩/٣.

وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين.

وأخرجه الطيالسي (٣٤٦) ومن طريقه البيهقي في «الدلائل» ٢٩٨/٢ عن =

٤٤٠١ - حدثنا أبو كامل، حدثنا زهير، حدثنا أبو إسحاق، قال:

= حديج بن معاوية، بهذا الإسناد.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤/٦، وقال: رواه الطبراني، وفيه حديج بن معاوية، وثقه أبو حاتم، وقال: في بعض حديثه ضعف، وضعفه ابن معين وغيره، وبقية رجاله ثقات.

قلنا: فاته أن ينسبه إلى المسند، ولم نجده عند الطبراني في «الكبير» فلعله في «الأوسط».

قال الحافظ في «الفتح» ١٨٩/٧: وقد استشكل ذكر أبي موسى فيهم، لأن المذكور في «الصحيح» (٣٨٧٦) أن أبا موسى خرج من بلاده هو وجماعة قاصداً النبي ﷺ بالمدينة، فألقتهم السفينة بأرض الحبشة، فحضروا مع جعفر إلى النبي ﷺ بخير، ويمكن الجمع بأن يكون... وأخذ الحافظ في الجمع بين الروایتين، بما فيه شيء من التكلف، والأجود أن يقال: هذه الرواية ضعيفة لا تعارض الرواية الصحيحة عند البخاري.

وفي الباب بأطول مما هنا عن جعفر بن أبي طالب، وقد سلف برقم (١٧٤٠)، وسنده حسن.

قال السندي: قوله: فقال جعفر: أي: لمن كان معه هناك من الصحابة.

أنا خطيبكم، أي: أتكلّم منكم.

وما ذاك: أي: وما سبب ما تقول.

إلى العذراء البكر: التي لم يمسه رجل.

البتول: في «النهاية»: امرأة بتول: منقطة عن الرجال، لا شهوة لها فيهم، وبها سميت مريم أم المسيح عليهما السلام، وسميت فاطمة البتول لانقطاعها عن نساء زمانها فضلاً ودينياً وحسباً، وقيل: لانقطاعها عن الدنيا إلى الله تعالى.

ولم يفترضها: من الافتراض، بالفاء والضاد المعجمة، والفرض: القطع، أي: لم يؤثر فيها ولد قبل المسيح.

رَأَيْتُ رَجُلًا سَأَلَ الْأَسْوَدَ بْنَ يَزِيدَ، وَهُوَ يُعَلِّمُ الْقُرْآنَ فِي
 الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقْرَأُ هَذَا الْحَرْفَ: ﴿فَهَلْ مِنْ مُدَكِّرٍ﴾ [القمر]
 أَذَالُ، أَمْ دَالُ؟ فَقَالَ: لَا، بَلْ دَالٌ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
 مَسْعُودٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا: ﴿مُدَكِّرٍ﴾ دَالًا^(١).

٤٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - يَعْنِي الْمَخْرَمِيَّ -،
 قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ^(٢)، عَنْ
 عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، قَالَ:

أَخْبَرَنِي ابْنُ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهُ لَمْ يَكُنْ
 نَبِيًّا قَطُّ إِلَّا وَلَهُ مِنْ أَصْحَابِهِ حَوَارِيٌّ وَأَصْحَابٌ يَتَّبِعُونَ أَثَرَهُ وَيَقْتَدُونَ
 بِهِدْيِهِ، ثُمَّ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ خَوَالِفُ أُمَرَاءَ، يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ،
 وَيَفْعَلُونَ مَا لَا يُؤْمَرُونَ»^(٣).

٤٦٢/١

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي كامل - وهو مظفر بن
 مدرك الخراساني - فمن رجال النسائي، وأبي داود في كتاب «التفرد»، وهو ثقة.
 وزهير - وهو ابن معاوية - وإن سمع من أبي إسحاق - وهو السبيعي - بعد الاختلاط
 قد انتفى البخاري روايته هذه مما صح من حديثه. الأسود بن يزيد: هو النخعي.
 وأخرجه البخاري (٤٨٧١)، ومسلم (٨٢٣) (٢٨٠)، والشاشي (٤٣٤)، وابن
 حبان (٦٢٣٨)، والبغوي في «التفسير» ٢٧٥/٦ من طرق عن زهير، بهذا الإسناد.
 وقد سلف برقم (٣٧٥٥).

(٢) في الأصول التي بين أيدينا (م): بن أبي الحكم، وهو خطأ، والمثبت
 هو الصواب، كما جاء في «أطراف المسند» ٢٢٢/٤.

(٣) إسناده قوي، رجاله ثقات رجال الصحيح غير أبي سعيد - وهو عبد =

٤٤٠٣ - حدثنا محمد بن عبد الله أبو أحمد، حدثنا سفيان، عن أبي قيس، عن هزيل

عن عبد الله، قال: لعن رسول الله ﷺ الواصلة، والموصولة، والمحلل، والمحلل له، والواشمة، والموشومة، وآكل الربا ومطعمه^(١).

٤٤٠٤ - حدثنا علي بن بحر، حدثنا عيسى بن يونس، عن الأعمش، عن أبي رزين

عن ابن مسعود، قال: كنت مع رسول الله ﷺ في الغار، فنزلت عليه: ﴿والمُرْسَلَاتِ عُرْفًا﴾، فقرأتها قريباً مما أقراني، غير

= الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري مولى بني هاشم - فقد أخرج له البخاري متابعه، وهو ثقة، إلا أنه ربما أخطأ.

وقد سلف برقم (٤٣٧٩)، وانظر (٤٣٦٣).

قال السندي: قوله: خوالف، أي: نفوس تخالف أمر الله وأمر رسوله.

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس - وهو عبد الرحمن بن ثروان -، وهزيل - وهو ابن شرحبيل الأودي - فمن رجال البخاري. محمد بن عبد الله أبو أحمد: هو ابن الزبير الزبيري، وسفيان: هو الثوري.

وأخرجه بتمامه أبو يعلى (٥٣٥٠)، والبيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٤١٦) من طريق أبي أحمد الزبيري، بهذا الإسناد.

وأخرجه مختصراً بذكر المحل والمحلل له الترمذي (١١٢٠) من طريق أبي أحمد الزبيري، به. وقال: هذا حديث حسن صحيح.

وقد تقدم برقم (٤٢٨٣)، وانظر (٣٩٤٥).

أني لست أدري بأي الآيتين ختم^(١).

٤٤٠٥ - حدثنا عفان، حدثنا شعبة، قال: أبو إسحاق أنبأنا، عن الأسود

عن عبد الله: أن رسول الله ﷺ قرأ سورة النجم فسجد، وما بقي أحد من القوم إلا سجد، إلا رجلاً رفع كفاً من حصي، فوضعه على وجهه، وقال: يكفيني هذا. قال عبد الله: لقد رأيته بعد ذلك قتل كافرًا^(٢).

٤٤٠٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن سليمان، عن أبي

وائل^(٣)

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وأنا أقولُ أخرى: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً، أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ»، وقال عبد

(١) إسناده صحيح، رجاله ثقات رجال الصحيح غير علي بن بحر - وهو ابن برّي - فقد روى له البخاري تعليقاً وأبو داود والترمذي، وهو ثقة. عيسى بن يونس: هو ابن أبي إسحاق السبيعي، والأعمش: هو سليمان بن مهران، وأبو رزين: هو مسعود بن مالك الأسدي.

وأخرجه أبو يعلى (٥١٧٣)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٥٣) من طريق الأعمش، عن أبي رزين، عن زربن حبيش، عن ابن مسعود، وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد سلف برقم (٣٥٧٤).

(٢) هو مكرر (٤١٦٤). وانظر (٣٦٨٢).

(٣) في (ق): عن سليمان، سمعت أبا وائل يحدث.

الله: وأنا أقول: من مات وهو لا يجعلُ لله نِدًّا، أدخله الله الجنة^(١).

٤٤٠٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قالوا: سمعت أبا وائل يحدث

عن عبد الله، عن النبي ﷺ قال: «إِذَا كُنتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ، وَلَا تَبَاشِرِ الْمَرْأَةَ الْمَرْأَةَ، ثُمَّ تَنَعَّتْهَا لِزَوْجِهَا، حَتَّى كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»^(٢).

٤٤٠٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال: سمعت أبا وائل يحدث

عن عبد الله، قال: قلنا: يا رسول الله، أَرَأَيْتَ مَا عَمَلْنَا فِي الشُّرْكِ، نُؤَاخِذُ بِهِ؟ قال: «مَنْ أَحْسَنَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، لَمْ يُؤَاخِذْ بِمَا عَمِلَ فِي الشُّرْكِ، وَمَنْ أَسَاءَ مِنْكُمْ فِي الْإِسْلَامِ، أَخَذَ بِمَا عَمِلَ فِي الشُّرْكِ وَالْإِسْلَامِ»^(٣).

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. وهو مكرر (٤٢٣١).

(٢) هو مكرر (٤١٩١) سنداً ومتمناً.

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وسليمان: هو الأعمش، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة. وقد سلف من طريق شعبة برقم (٤١٠٣). وانظر (٣٥٩٦).

٤٤٠٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن أبي

وائل

عن عبد الله أنه قال: إِنِّي لأُخْبِرُ بِجَمَاعَتِكُمْ، فَيَمْنَعُنِي الْخُرُوجَ إِلَيْكُمْ خَشِيَةً أَنْ أَمْلِكُكُمْ، كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَحَوَّلُنَا فِي الْأَيَّامِ بِالْمَوْعِظَةِ، خَشِيَةَ السَّامَةِ عَلَيْنَا^(١).

٤٤١٠ - حدثنا عفان، حدثنا مَهْدِي، حدثنا وَاصِل، عن أبي وائل،

قال:

غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ذَاتَ يَوْمٍ بَعْدَ صَلَاةِ الْغَدَاةِ، فَسَلَّمْنَا بِالْبَابِ، فَأَذِنَ لَنَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: قَرَأْتُ الْمَفْصَّلَ الْبَارِحَةَ كُلَّهُ، فَقَالَ: هَذَا^(٢) كَهَذَا الشُّعْرُ! إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ، وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقَرَائِنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بِهِنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَّلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَمٍّ^(٣).

٤٤١١ - حدثنا عفان، حدثنا مَهْدِي، حدثنا واصل الأحدب، عن أبي

وائل

(١) هو مكرر (٤١٨٨) سنداً ومتناً.

(٢) في هامش (س): أهدأ (نسخة).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومهدي: هو ابن ميمون الأزدي، وواصل: هو ابن حيان الأحدب الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.

وقد تقدم مختصراً برقم (٣٩٩٩)، وذكرنا هناك شرحه، وتتمته أيضاً برقم

(٣٦٠٧).

عن عبد الله بن مسعود، قال: قلتُ: يا رسول الله، أَيُّ الإِثْمِ
أَعْظَمُ؟ قال: «أَنْ تَجْعَلَ لِلَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ»، قلتُ: يا رسول الله،
ثم ماذا؟ قال: «ثم أن تُزَانِيَ حَلِيلَةَ جَارِكَ»^(١).

٤٤١٢ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن سلمة، عن عاصم بن بهدلة،
عن زبِّين حُبَيْشٍ

عن ابن مسعود، أنه قال: كنتُ غلاماً يافعاً أرعى غنماً
لِعُقْبَةَ بنِ أَبِي مُعَيْطٍ، فجاءَ النبيُّ ﷺ وأبو بكرٍ، رضي الله عنه،
وقد فرَّأ من المشركين، فقالا: يا غلامُ، هل عندك من لبنٍ تَسْقِينَا؟
قلتُ: إني مُؤْتَمَنٌ، ولست سَاقِيكُما. فقال النبيُّ ﷺ: «هل عندك
من جَدَعَةٍ لم يَنْزُ عليها الفحلُ؟»^(٢) قلتُ: نعم. فَأَتَيْتُهُمَا بِهَا،
فَاعْتَقَلَهَا النبيُّ ﷺ ومسحَ الضَّرْعَ، ودعا، فحَفَلَ الضَّرْعَ، ثم أتاه
أبو بكرٍ رضي الله عنه بصخرةٍ مُنْقَعِرَةٍ، فاحتَلَبَ فيها، فشرَبَ،
وشربَ أبو بكرٍ، ثم شربتُ، ثم قال للضَّرْعِ: «أَقْلِصْ». فقلَّصَ،
فَأَتَيْتُهُ بعد ذلك، فقلتُ: عَلَّمَنِي من هذا القول؟ قال: «إِنَّكَ غُلامٌ

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. عفان: هو ابن مسلم الصفار، ومهدي
هو ابن ميمون الأزدي.

وسلف من طريق واصل مطولاً برقم (٤١٣٢)، وانظر (٣٦١٢).
(٢) في (ص): العجل.

مُعَلَّمٌ»، قال: فَأَخَذْتُ مِنْ فِيهِ سَبْعِينَ سُورَةً، لَا يُنَازِعُنِي فِيهَا أَحَدٌ (١).

٤٤١٣ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، عن إسماعيل بن رَجَاء، عن عبد الله بن أَبِي الهُدَيْل، عن أَبِي الأَحْوَص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «لَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلاً، لَأَتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلاً، وَلَكِنْ أَخِي وَصَاحِبِي، وَقَدْ اتَّخَذَ اللَّهُ

(١) إسناده حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير حماد بن سلمة، فمن رجال مسلم، عفان: هو ابن مسلم الصفار. وأخرجه ابن سعد ٣/١٥٠-١٥١، وابن أبي شيبة ٧/٥١ و١١/٥١٠ عن عفان، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٥٣)، والفسوي ٢/٥٣٧، وأبو يعلى (٥٣١١)، والشاشي (٦٥٩)، والطبراني في «الكبير» (٨٤٥٥)، وأبو نعيم في «الدلائل» (٢٣٣)، وفي «الحلية» ١/١٢٥ من طرق عن حماد بن سلمة، بهذا الإسناد.

وقد سلف بهذا الإسناد مختصراً برقم (٣٥٩٩) و(٤٣٣٠)، وانظر (٣٥٩٨). قال السندي: قوله: يافعاً: هو من شارف الاحتلام ولما يحتلم. إني مؤتمن: أي ليس المال لي بل لغيري، وقد اتخذني أميناً، فليس لي الخيانة في مال الغير. من جَدَعَة: بفتحيتين.

لم ينز عليها الفحل: فإنه ليس فيها لبن حتى يكون لصاحبها. والحديث يدل على أن ما ظهر ببركة أحد في ملك رجل آخر، فهو لمن له البركة، إذا لم يختلط بملك ذلك الرجل. اقلص: من قلص، كضرب، أي: انقبض، وقد سبق الحديث.

صَاحِبِكُمْ خَلِيلًا» (١).

٤٤١٤ - حدثنا عفان، حدثنا حمّاد، حدثنا عطاء بن السائب، عن

الشَّعْبِي

عن ابن مسعود، أَنَّ النِّسَاءَ كُنَّ يَوْمَ أُحُدٍ خَلَفَ الْمُسْلِمِينَ، يُجْهِزْنَ عَلَى جَرَحَى الْمُشْرِكِينَ، فَلَوْ حَلَفْتُ يَوْمَئِذٍ رَجَوْتُ أَنَّ أَبْرَأَ: إِنَّهُ لَيْسَ أَحَدٌ مَنَّا يُرِيدُ الدُّنْيَا، حَتَّى أَنْزَلَ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا: ﴿مِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنْكُمْ مَنْ يُرِيدُ الْآخِرَةَ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٢]، فَلَمَّا خَالَفَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ، وَعَصَوْا مَا أَمَرُوا بِهِ، أَفْرَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تِسْعَةٍ: سَبْعَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَرَجُلَيْنِ مِنْ قَرَيْشٍ، وَهُوَ عَاشِرُهُمْ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ (٢)، قَالَ: «رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا رَدَّهُمْ عَنَّا»، قَالَ: فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَاتَلَ سَاعَةً حَتَّى قُتِلَ، فَلَمَّا رَهَقُوهُ أَيْضًا، قَالَ: «يَرَحِمُ اللَّهُ رَجُلًا رَدَّهُمْ عَنَّا»، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَا، حَتَّى قُتِلَ السَّبْعَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِصَاحِبِيهِ: «مَا

(١) إسناده صحيح على شرط مسلم، عفان - وهو ابن مسلم الصفاري -، وشعبة - وهو ابن الحجاج - من رجال الشيخين، وباقي الإسناد ثقات من رجال مسلم. إسماعيل بن رجاء: هو ابن ربيعة الزبيدي الكوفي، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.

وأخرجه الشاشي (٧٢٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٠٦) من طريق عفان، بهذا الإسناد.

وقد سلف برقم (٤١٨٢)، وانظر (٣٥٨٠).

(٢) في (ق): رهقوهم. وفي حاشيتها كما هاهنا.

أَنْصَفْنَا أَصْحَابَنَا»، فجاء أبو سفيان، فقال: اعلُّ هُبْل. فقال رسول الله ﷺ: «قُولُوا: «اللهُ أَعْلَى وَأَجَلُّ»، فقالوا: الله أَعْلَى وَأَجَلُّ، فقال أبو سفيان: لنا عَزَى، ولا عَزَى لَكُمْ. فقال رسول الله ﷺ: «قُولُوا: اللهُ مَوْلَانَا، وَالْكَافِرُونَ لَا مَوْلَى لَهُمْ»، ثم قال أبو سفيان: يَوْمٌ بِيَوْمِ بَدْرٍ، يَوْمٌ لَنَا، وَيَوْمٌ عَلَيْنَا، وَيَوْمٌ نُسَاءُ، وَيَوْمٌ نُسَرُّ، حَنْظَلَةٌ بِحَنْظَلَةٍ، وَفِلَانٌ بِفِلَانٍ، وَفِلَانٌ بِفِلَانٍ. فقال رسول الله ﷺ: «لَا سَوَاءَ، أَمَّا قِتْلَانَا فَأَحْيَاءُ يُرْزَقُونَ، وَقِتْلَاكُمْ فِي النَّارِ يُعَذَّبُونَ». قال أبو سفيان: قَدْ كَانَتْ فِي الْقَوْمِ مَثَلَةٌ، وَإِنْ كَانَتْ لَعْنٌ غَيْرِ مَلَأَ مِنَّا، مَا أَمَرْتُ وَلَا نَهَيْتُ، وَلَا أَحْبَبْتُ وَلَا كَرِهْتُ، وَلَا سَاءَنِي وَلَا سَرَّنِي. قال: فَانظُرُوا، فَإِذَا حَمْزَةٌ قَدْ بُقِرَ بَطْنُهَا، وَأَخَذَتْ هُنْدُ كَبِدَهُ فَلَاكَتْهَا، فَلَمْ تَسْتَطِعْ أَنْ تَأْكُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَأَكَلْتَ مِنْهُ شَيْئًا؟»، قَالُوا: لَا. قال: «مَا كَانَ اللَّهُ لِيُدْخِلَ شَيْئًا مِنْ حَمْزَةِ النَّارِ». فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمْزَةً، فَصَلَّى عَلَيْهِ، وَجِيءَ^(١) بِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَوَضَعَ إِلَى جَنْبِهِ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَرَفَعَ الْأَنْصَارِيُّ، وَتَرَكَ حَمْزَةً، ثُمَّ جِيءَ بِآخَرَ فَوَضَعَهُ إِلَى جَنْبِ حَمْزَةٍ، فَصَلَّى عَلَيْهِ، ثُمَّ رَفَعَ وَتَرَكَ حَمْزَةً، حَتَّى صَلَّى عَلَيْهِ يَوْمَئِذٍ سَبْعِينَ صَلَاةً^(٢).

(١) في (ظ): ثم جيء.

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، الشعبي - وهو عامر بن شراحيل - لم يسمع من عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح غير عطاء بن السائب، فقد روى له أصحاب السنن والبخاري متابعة، وهو صدوق اختلط =

= بأخرة، وصححوا سماع حماد - وهو ابن سلمة - منه قبل اختلاطه. عفان: هو ابن مسلم الصفار.

وأخرجه ابن سعد ١٦/٣، وابن أبي شيبة ٤٠٢/١٤ عن عفان، به. وذكره ابن كثير في «التفسير» ١١٥/٢، وفي «البداية والنهاية» ٤٠/٤، وقال: تفرد به أحمد، وهذا إسناد فيه ضعف من جهة عطاء بن السائب. وأورده الهيثمي في «المجمع» ١١٠-١٠٩/٦، وقال: رواه أحمد، وفيه عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قلنا: قد ضعفه ابن كثير والهيثمي من جهة عطاء بن السائب، وإنما ضعفه من جهة انقطاعه، ولم يذكر ذلك، وإلا فإن حماد بن سلمة قد سمع من عطاء قبل اختلاطه. ورواه عبد الرزاق (٦٦٥٣) عن الشعبي مرسلًا لم يذكر فيه ابن مسعود.

وقوله: أفرد رسول الله ﷺ في تسعة... إلى قوله ﷺ: «ما أنصفنا أصحابنا» له شاهد من حديث أنس عند مسلم (١٧٨٩).
وقوله: فجاء سفيان، فقال: اعل هبل... إلى قوله ﷺ: «الله مولانا والكافرون لا مولى لهم» له شاهد من حديث البراء عند البخاري (٤٠٤٣).
وقوله: «اعل هبل» له شاهد من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٦٠٩)، وفيه أن الذي أجابه هو عمر بن الخطاب.

وقوله: «يومٌ بيوم بدر، يومٌ لنا ويوم علينا، وقد كانت في القوم مثلة وإن كانت لعن غير ملأ منا، ولا ساعني ولا سرنبي» له شاهد من حديث البراء المذكور عند البخاري (٤٠٤٣).

وآخر من حديث ابن عباس تقدم برقم (٢٦٠٩)، وفيه أن الذي قال: «لا سواء قتلتنا في الجنة وقتلاككم في النار» هو عمر بن الخطاب.

ولصلاته ﷺ على الشهداء شاهد عند الحاكم ١١٩/٢، ١٢٠، وفي سننه أبو حماد

= الحنفي، قال أبو حاتم: ليس بقوي، يكتب حديثه.

= وآخر من حديث ابن عباس عند ابن ماجه (١٥١٣)، والدارقطني ٤٧٤/٢،
والحاكم ١٩٨/٣، والبيهقي ١٢/٤، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٥٠٣/١.
وفيه يزيد بن أبي زياد وهو ممن يكتب حديثه على ضعفه، وقال البيهقي: هكذا رواه
يزيد بن أبي زياد، وحديث جابر أنه لم يصل عليهم أصح.
وثالث من حديث عبدالله بن الزبير عند الطحاوي ٥٠٣/١، وسنده حسن، وفيه
أنه صلى عليه فكبر تسع تكبيرات، ثم أتى بالقتلى يُصَفُّون ويصلي عليهم وعليه
معهم.

ورابع من حديث شداد بن الهاد عند النسائي ٦٠/٤ وسنده صحيح.
قلنا: وأكثر أهل العلم على أنه لا يصلى على الشهيد، وهو قول أهل المدينة،
وبه قال الشافعي وأحمد. واستدلوا بحديث جابر عند البخاري (٤٠٧٩) أنه عليه
الصلاة والسلام أمر بشهداء أحد فدفنوا بدمائهم، ولم يصل عليهم، ولم يغسلوا.
وذهب قوم من أهل العلم إلى أنه يصلى عليه لحديث أحمد هذا وشواهدة، وهو
قول الثوري وأصحاب الرأي، وبه قال إسحاق.

قال السندي: قوله: يجهزن: في «القاموس»: جَهَزَ على الجريح، كمنع،
وأجهز: أثبت قتله، وأسرعه، وتمم عليه.

فلو حلفت: يريد أن مدار البر في الحلف على الظن: وكنت أظن يومئذ أنه
ليس أحد في الصحابة يريد الدنيا، فلو حلفت عليه لكنت باراً فيه.
رَهَقُوهُ، أي: المشركون غشوه.

ما أنصفنا: بسكون الفاء، أي: حيث ما خرج من المهاجرين أحد، بل كلهم
خرجوا من الأنصار، فقتلوا.

قال النووي: الرواية المشهورة فيه: ما أنصفنا، بإسكان الفاء، وأصحابنا:
منصوب مفعول به، هكذا ضبطه جماهير العلماء من المتقدمين والمتأخرين. ومعناه:
ما أنصفت قريش الأنصار، لكون القرشيين لم يخرجوا للقتال، بل خرجت الأنصار
واحد بعد واحد. وذكر القاضي (يعني عياض) وغيره أن بعضهم رواه: ما أنصفنا
بفتح الفاء، والمراد على هذا الذين فروا من القتال، فإنهم لم ينصفوا لفرارهم.

= عن غير ملأ منا، أي: غير تشاور من أشرافنا وجماعتنا.

٤٤١٥ - حدثنا عفان، حدثنا شُعْبَةُ، عن إبراهيم الهَجْرِي، قال:
سمعت أبا الأحوص

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «أَتَدْرُونَ أَيُّ الصَّدَقَةِ
أَفْضَلُ؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «الْمَنِحَةُ، أَنْ يَمْنَحَ
أَحَدُكُمْ (١) أَخَاهُ الدَّرْهَمَ، أَوْ ظَهَرَ الدَّابَّةِ، أَوْ لَبَنَ الشَّاةِ، أَوْ لَبَنَ
الْبَقَرَةِ» (٢).

= بُقْر، أي: شُقُّ وفتح.

فلاكتها، أي: مضغتها.

(١) لفظ: «أحدكم» ليس في (س).

(٢) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف من أجل إبراهيم الهجري، وهو أبو
إسحاق بن مسلم، وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، عفان: هو ابن مسلم الصفار،
وشعبة: هو ابن الحجاج، وأبو الأحوص: هو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي.
وأخرجه أبو يعلى (٥١٢١)، والشاشي (٧٤٢) من طريقين عن إبراهيم
الهجري، بهذا الإسناد.

وأخرجه البزار (٩٤٧) «زوائد» عن عمرو (كذا) بن يحيى الأُبَلِّي، حدثنا
حفص بن جميع، عن سماك، عن إبراهيم، عن علقمة والأسود، عن عبد الله مرفوعاً
بلفظ: «أي الصدقة أفضل؟» قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «أن يمنح الرجل أخاه
الدرهم أو ظهر الدابة». قال البزار: لا نعلم رواه هكذا إلا حفص، ولم نسمعه إلا
من عمرو (كذا).

قلنا: عمرو بن يحيى صوابه: عمر بن يحيى الأُبَلِّي، ذكره الحافظ ابن حجر
في «لسان الميزان» ٣٣٨/٤، وذكر أن ابن عدي أورده في ترجمة جارية بن هرم،
وأنه سرق حديث يحيى بن بسطام. وهو في «ضعفاء» ابن عدي ٥٩٧/٢، وورد
اسمه على الصواب في «تهذيب الكمال» ٦/٧ في الرواة عن حفص بن جميع
العجلي الكوفي، وحفص هذا ضعيف، فيما قال أبو زرعة وأبو حاتم، وقال ابن =

٤٤١٦ - حدثنا عفان، حدثنا حماد بن زيد، حدثنا عاصم بن بهدلة،
وحدثنا منصور بن المعتمر، عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «بَسْمًا لِأَحَدِهِمْ - أَوْ
أَحَدِكُمْ - أَنْ يَقُولَ: نَسِيتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٍ، بَلْ هُوَ نُسِّي،
وَاسْتَذَكِرُوا الْقُرْآنَ، فَإِنَّهُ أَسْرَعُ تَفْصِيًّا مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ مِنَ النَّعْمِ
مِنْ عُقْلُهَا»، قال: أو قال: «من عُقْلِهِ»^(١).

= حبان: كان يخطيء حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد.

وأورده الهيثمي في «مجمع الزوائد» ١٣٣/٣، وقال: رواه أحمد وأبو يعلى
- وزاد الدينار أو البقرة - والبزار والطبراني في «الأوسط»، ورجال أحمد رجال
الصحيح!

وفي الباب عن أبي هريرة عند البخاري (٢٦٢٩) بلفظ: «نعم المنيحة (وفي
رواية: نعم الصدقة) اللقحة الصفي منحة، والشاة الصفي تغدو بإناء، وتروح بإناء»
ولفظه عند مسلم (١٠٢٠): «من منح منيحة غدت بصدقة، وراحت بصدقة،
صبوحها وغبوقها»، سيرد بنحوه في «المسند» ٣٥٨/٢ و ٤٨٣.

وعن عبد الله بن عمرو عند البخاري (٢٦٣١) بلفظ: «أربعون خصلة أعلاهن
منيحة العنز...»، سيرد برقم (٦٤٨٨) و(٦٨٣١) و(٦٨٥٣).

قوله: المنيحة: قال الحافظ: بالنون والمهملة وزن عظيمة، هي في الأصل
العطية، قال أبو عبيد: المنيحة عند العرب على وجهين: أحدهما أن يعطي الرجل
صاحبه صلة فتكون له، والآخر أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بحلبها ووبرها زماناً ثم
يردها، والمراد بها في أول أحاديث الباب هنا عارية ذوات الألبان ليؤخذ لبنها، ثم
ترُدُّ هي لصاحبها. «فتح الباري» ٢٤٣/٥.

وقال السندي: الظاهر أن المراد الاقتراض لا التملك، لما جاء أن المنيحة
مردودة.

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عاصم بن بهدلة، متابع منصور، فقد روى له البخاري مقروناً، ومسلم متابعه. =
٤٢٣

٤٤١٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن عاصم بن بهْدَلَةَ،
عن أبي وائل، يُحَدِّثُ

عن عبد الله، قال: كنا نتكلم في الصلاة، فأتيت رسول الله
ﷺ، فسلمت عليه، فلم يرد علي، فأخذني ما قدم وما حدث،
فقال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يُحَدِّثُ لِنَبِيِّهِ مَا شَاءَ - قَالَ شُعْبَةُ:
وَأَحْسِبُهُ قَدْ قَالَ: «مِمَّا شَاءَ - وَإِنْ مِمَّا أَحَدَّثَ لِنَبِيِّهِ ﷺ، أَنْ لَا
تَكَلَّمُوا فِي الصَّلَاةِ»^(١).

٤٤١٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن جابر، عن عبد
الرحمن بن الأسود، عن أبيه

= وأخرجه النسائي في «الكبرى» (١٠٥٦٤) - وهو في «عمل اليوم والليلة»
(٧٢٨) -، عن قتيبة بن سعيد، عن حماد، بهذا الإسناد.

وقد تقدم من طريق منصور برقم (٣٩٦٠)، ومن طريق الأعمش برقم (٣٦٢٠).
(١) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم بن بهدلة، وباقي رجاله ثقات
رجال الشيخين. أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي.
وأخرجه الطيالسي (٢٤٥)، ومن طريقه البيهقي في «السنن» ٢/٢٤٨ عن
شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الشاشي (٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» (١٠١٢٠) من طريقين، عن
شعبة، به.

وأخرجه الشاشي (٦٠٥) من طريق عمرو بن مرزوق، عن شعبة، عن عاصم،
عن زر، عن أبي وائل، به، وهذا من المزيد في متصل الأسانيد.

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٠٦٣) بلفظ: «إن في الصلاة لشغلاً».

وسلف برقم (٣٥٧٥) و(٣٨٨٥) و(٣٩٤٤) و(٤١٤٥).

عن عبد الله، قال: صَلَّى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ الظُّهْرَ خَمْسًا، فَقَالُوا:
أَزِيدَ فِي الصَّلَاةِ؟ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ^(١).

٤٤١٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، قال: سمعتُ منصوراً
يُحَدِّثُ، عن خَيْثَمَةَ بن عبد الرحمن

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لَا سَمَرَ إِلَّا لِرَجُلَيْنِ،
أَوْ لِأَحَدٍ رَجُلَيْنِ: لِمُصَلٍّ، و^(٢)لِمَسَافِرٍ»^(٣).

٤٤٢٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن أَبِي قَيْسٍ، عن
هَزْبَلِ بن شُرْحَبِيلٍ، قال:

سَأَلَ رَجُلٌ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ عن امْرَأَةٍ تَرَكَتْ أَبْنَتَهَا، وَابْنَةَ
أَبْنِهَا، وَأَخْتَهَا؟ فَقَالَ: النِّصْفُ لِلابْنَةِ، وَلِلْأَخْتِ النِّصْفُ، وَقَالَ:
٤٦٤/١ ائْتِ ابْنَ مَسْعُودٍ، فَإِنَّهُ سَيَتَابِعُنِي. قَالَ: فَاتُوا ابْنَ مَسْعُودٍ، فَأَخْبَرُوهُ
بِقَوْلِ أَبِي مُوسَى، فَقَالَ: لَقَدْ ضَلَلْتُ إِذَا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُهْتَدِينَ،

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لضعف جابر، وهو ابن يزيد الجعفي،
وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. عبد الرحمن بن الأسود: هو ابن يزيد النخعي.
وسلف برقم (٣٥٦٦)، وانظر (٣٨٨٣) و(٤٠٧٢).

(٢) في هامش (س): أو. (نسخة).

(٣) حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، خيثمة بن عبد الرحمن لم
يسمع من ابن مسعود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج،
ومنصور: هو ابن المعتمر.

وقد سلف برقم (٣٩١٧)، وانظر (٣٦٠٣).

لأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. قال شعبة: وجدتُ هذا الحرفَ مكتوباً: لأَقْضِيَنَّ فِيهَا بِقِضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: للابنةِ النُّصْفُ، ولابنةِ الابنِ السُّدُسُ تكملة الثلثين، وما بقي فللأختِ. فَأَتَوْا أَبَا مُوسَى، فَأَخْبَرُوهُ بِقَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: لَا تَسْأَلُونِي عَنْ شَيْءٍ مَا دَامَ هَذَا الْحَبْرُ بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ^(١).

٤٤٢١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن جامع بن شَدَّاد. قال: سمعتُ عبد الرحمن بن أبي عُلْقَمَةَ، قال:

سمعتُ عبد الله بن مسعود، قال: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ

(١) إسناده صحيح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي قيس - وهو عبد الرحمن بن ثروان الأودي -، وهزيل بن شرحبيل، فهما من رجال البخاري. شعبة: هو ابن الحجاج. وأخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٣٣٠) من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٣٧٥)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٢٨)، والبخاري (٦٧٣٦)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٢٩)، والطحاوي في «شرح معاني الآثار» ٣٩٢/٤، والطبراني في «الكبير» (٩٨٧١)، والبيهقي في «السنن» ٢٢٩/٦، والبخاري في «شرح السنة» (٢٢١٨) من طرق عن شعبة، به. وقد سلف برقم (٣٦٩١).

قال السندي: قوله: تكملة الثلثين: يمكن رفعه على أنه بدل من السدس، ونقل السيوطي عن الطيبي أنه إما مصدر مؤكد، لأنك إذا أضفت السدس للنصف، فقد كملت به الثلثين، ويجوز أن يكون حالاً مؤكدة. انتهى. ولا يخفى أن من شرط الحال التنكير، وهذا معرفة ظاهراً.

الْحُدَيْبِيَّةِ، فَذَكَرُوا أَنَّهُمْ نَزَلُوا دَهَاسًا مِنَ الْأَرْضِ - يَعْنِي الدَّهَاسَ (١):
الرَّمْلَ -. فَقَالَ: «مَنْ يَكُلُونَا؟» (٢)، فَقَالَ بِلَالٌ: أَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
ﷺ: «إِذَا تَنَّم». قَالَ: فَنَامُوا حَتَّى طَلَعَتِ الشَّمْسُ، فَاسْتَيْقَظَ نَاسٌ،
مِنْهُمْ فَلَانٌ وَفِلَانٌ، وَفِيهِمْ عَمْرٌ، قَالَ: فَقَلْنَا: هُضِبُوا - يَعْنِي:
تَكَلَّمُوا-، قَالَ: فَاسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: «افْعَلُوا كَمَا كُنْتُمْ
تَفْعَلُونَ»، قَالَ: فَفَعَلْنَا، قَالَ: وَقَالَ: «كَذَلِكَ فَافْعَلُوا، لِمَنْ نَامَ أَوْ
نَسِيَ»، قَالَ: وَضَلَّتْ نَاقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَطَلَبَهَا (٣)، فَوَجَدْتُ (٤)
حَبْلَهَا قَدْ تَعَلَّقَتْ بِشَجَرَةٍ، فَجِئْتُ بِهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَرَكِبَ
مَسْرورًا (٥)، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ اشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ،
وَعَرَفْنَا ذَلِكَ فِيهِ، قَالَ: فَتَنَحَّى مَتَبَدِّأً خَلْفَنَا، قَالَ: فَجَعَلَ يُعْطِي
رَأْسَهُ بِثُوبِهِ، وَيَشْتَدُّ (٦) ذَلِكَ عَلَيْهِ، حَتَّى عَرَفْنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ،
فَاتَّانَا، فَأَخْبَرْنَا أَنَّهُ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾
[الفتح: ١] (٧).

(١) في «تهذيب الكمال» ٢٩٢/١٧ (ترجمة عبد الرحمن بن أبي علقمة):
بالدهاس.

(٢) في (ق): من يكلؤنا الليلة.

(٣) في «تهذيب الكمال»: فطلبها، وكذلك أثبتها الشيخ أحمد شاكر.

(٤) في (ق): فوجد. وفي هامشها كما هاهنا.

(٥) في «تهذيب الكمال»: فسرنا بدل مسروراً.

(٦) في هامش (س): واشتد.

(٧) إسناده حسن، عبد الرحمن بن أبي علقمة - وهو الثقيفي - مختلف في =

٤٤٢٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن حَمَادٍ، قال:
سمعت أبا وائل يقول:

قال عبد الله: كنا نقولُ في التَّحِيَةِ: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فقال
رسول الله ﷺ: «لَا تَقُولُوا: السَّلَامُ عَلَى اللَّهِ، فَإِنَّ اللَّهَ هُوَ السَّلَامُ،
وَلَكِنْ قُولُوا: التَّحِيَّاتُ لِلَّهِ، وَالصَّلَوَاتُ وَالطَّيِّبَاتُ، السَّلَامُ عَلَيْكَ أَيُّهَا
النَّبِيُّ، وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، السَّلَامُ عَلَيْنَا وَعَلَى عِبَادِ اللَّهِ الصَّالِحِينَ،
أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ»^(١).

= صحبته، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات» ٢٥٣/٣، وبقية رجاله ثقات
رجال الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج.

وأخرجه مختصراً ابن أبي شيبة ٦٤/٢ و١٦١/١٤، وأبو داود (٤٤٧)، وبتمامه
النسائي في «الكبرى» (٨٨٥٣)، والبزار (٤٠٠) «زوائد»، والمزي في «تهذيب
الكمال» في ترجمة عبد الرحمن بن علقمة الثقفي، من طريق محمد بن جعفر، بهذا
الإسناد. قال الهيثمي في تعليقه على البزار: عند أبي داود طرف منه، ولم أره
بتمامه.

قلنا: هو بتمامه عند النسائي في «الكبرى» كما رأيت.
وقد أورده الهيثمي مختصراً أيضاً في «المجمع» ٣١٩/١، ونسبه إلى أحمد
والبزار، وقال: ورجاله موثقون.

وقد تقدم مختصراً برقم (٣٦٥٧)، وذكرنا هناك شواهد.

(١) حديث صحيح، حماد - وهو ابن أبي سليمان - روى له مسلم مقروناً بغيره
وأصحاب السنن الأربعة، والبخاري في «الأدب المفرد»، وهو كما قال الذهبي في
«الكاشف»: ثقة، إمام مجتهد، وباقي رجاله ثقات رجال الشيخين. أبو وائل: هو
شقيق بن سلمة الأسدي.

٤٤٢٣ - حدثنا^(١) محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن واصل الأحذب،
عن أبي وائل

عن عبد الله، قال: سألتُ رسولَ الله ﷺ: أَيُّ الذَّنْبِ أَكْبَرُ؟
قال: «أَنْ تَجْعَلَ لَهِ اللَّهِ نِدَاءً وَهُوَ خَلَقَكَ، وَأَنْ تُزَانِيَ بِحَلِيلَةِ جَارِكَ، وَأَنْ
تَقْتُلَ وَلَدَكَ أَجَلَ أَنْ يَأْكُلَ مَعَكَ»^(٢)، أَوْ يَأْكُلَ طَعَامَكَ»^(٣).

٤٤٢٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، قال:
سمعتُ أبا وائل

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه قال: «إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا
يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ، وَلَا تُبَاشِرِ الْمَرْأَةَ
الْمَرْأَةَ تَنَعَّتْهَا لِزَوْجِهَا، كَأَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا»^(٤).

٤٤٢٥ - حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، عن
أبي وائل

= وسلف من طريق حماد مع غيره برقم (٣٩٦٧) و(٤٠١٧) و(٤١٨٩)، وبرقم
(٣٦٢٢) من طريق الأعمش، عن شقيق، به.

(١) هذا الحديث لم يرد في (ق) ولا في (ظ).

(٢) قوله: «يأكل معك» ليس في (ص).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. شعبة: هو ابن الحجاج، وواصل
الأحذب: هو ابن حيان الأسدي، وأبو وائل: هو شقيق بن سلمة.

وهو مكرر (٤١٣٣)، وانظر (٤٤١١) و(٣٦١٢).

(٤) هو مكرر (٤٤٠٧) سنداً وممتناً. ولم يرد في (ظ).

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ كلمة، وأنا أقول
أخرى: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً، أَدْخَلَهُ اللَّهُ النَّارَ». قال: وقال
عبد الله: وأنا أقول: مَنْ مَاتَ وَهُوَ لَا يَجْعَلُ لِلَّهِ نِدَاءً، أَدْخَلَهُ اللَّهُ
الجنة (١).

٤٤٢٦ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال:
سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ يَحْدُثُ، عَنِ الْأَسْوَدِ

عن عبد الله أنه قال: لَا يَجْعَلَنَّ أَحَدُكُمْ لِلشَّيْطَانِ جِزْءًا، يَرَى
أَنَّ حَقًّا عَلَيْهِ الْإِنصِرَافُ عَنِ يَمِينِهِ، لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ
إِنصِرَافِهِ عَنِ يَسَارِهِ (٢).

٤٤٢٧ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، قال:
سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُمَيْرٍ، أَوْ إِبْرَاهِيمَ - شُعْبَةُ شَكَ - يُحْدِثُ، عَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
هُوَ ابْنُ يَزِيدٍ (٣).

عن عبد الله، أنه قال: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِمِنَى رَكَعَتَيْنِ،
وَمَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ، فَلَيْتَ حَظِّي مِنْ أَرْبَعِ رَكَعَتَانِ مُتَقَبَّلَتَانِ (٤).

٤٤٢٨ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سليمان، عن عبد
الله بن مُرَّةٍ، عَنِ الْحَارِثِ الْأَعْوَرِ

(١) هو مكرر (٤٤٠٦) سنداً ومُتَنًا.

(٢) إسناده صحيح على شرط الشيخين، وهو مكرر (٤٠٨٤). وانظر (٣٦٣١).

(٣) قوله: «هو ابن يزيد» لم يرد في أصل (س) و(ظ١)، وكتب في هامشيها.

(٤) هو مكرر (٣٩٥٣) سنداً ومُتَنًا.

٤٦٥/١ عن عبد الله، أنه قال: آكَلُ الرَّبَا، وَمُوكِلُهُ، وشَاهِدَاهُ، وکَاتِبُهُ إذا علموا، والوَاشِمَةُ والمُؤْتَشِمَةُ^(١)، والمُسْتَوْشِمَةُ لِلْحُسْنِ، ولَاوِي الصَّدَقَةِ، والمُرْتَدُّ أَعْرَابِيًّا بَعْدَ الْهَجْرَةِ، مَلْعُونُونَ عَلَيَّ لِسَانِ مُحَمَّدٍ ﷺ يَوْمَ الْقِيَامَةِ^(٢).

٤٤٢٩ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، قال: سمعتُ عبد الله بن مُرَّةَ، يحدثُ عن مسروق

عن عبد الله بن مسعود، عن النبي ﷺ، أنه قال: «لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ: النَّفْسُ بِالنَّفْسِ، وَالثَّيْبُ الزَّانِي، وَالتَّارِكُ دِينَهُ، الْمُفَارِقُ - أَوْ الْفَارِقُ - الْجَمَاعَةَ»^(٣).

٤٤٣٠ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن سُلَيْمَانَ، قال: سمعتُ عبد الله بن مُرَّةَ، عن مسروق

(١) في (ق): والمتوشمة.

(٢) حديث حسن، الحارث الأعور - وهو ابن عبد الله - ضعيف، لكنه توبع، كما تقدم في تخريج الرواية (٣٨٨١)، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وعبد الله بن مرة: هو الهمداني الخارفي.

وقد سلف برقم (٣٨٨١)، وانظر (٣٧٢٥).

(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش.

وأخرجه النسائي في «المجتبى» ١٣/٨ من طريق محمد بن جعفر، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطيالسي (٢٨٩)، والشاشي (٣٧٨) و(٣٨٠) من طريق شعبة، به. وقد سلف برقم (٣٦٢١).

عن عبد الله، أنه قال: «ليس منا من ضرب الخُدودَ، وشقَّ الجيوبَ، أو دعا بدعوى الجاهلية». قال سليمان: وأحسبُه قد رفعه إلى النبي ﷺ (١).

٤٤٣١ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، عن الحَكَم، عن إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، أنه صَلَّى الظهر خمساً، فقيل

(١) إسناده صحيح على شرط الشيخين. سليمان: هو الأعمش، وشك هنا في رفعه، وقد سلف (٤٤١١) من طريق وكيع، و(٤٣٦١) من طريق أبي معاوية، كلاهما عن الأعمش مرفوعاً، ولم يشك فيه، ويؤيده أنه تقدم أيضاً برقم (٣٦٥٨) و(٤٢١٥) من رواية زبيد، عن إبراهيم، عن مسروق، عن عبد الله مرفوعاً. وأخرجه الطيالسي (٢٩٠)، والشاشي (٣٨٢) من طريق عمرو بن مرزوق، والبيهقي في «السنن» ٦٤/٤ من طريق عبد الرحمن بن مهدي، ثلاثتهم عن شعبة، بهذا الإسناد.

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٢١٦٤) من طريق يزيد بن هارون، عن شعبة، عن سليمان، عن أبي وائل، عن عبد الله مرفوعاً، وقال: لم يرو هذا الحديث عن شعبة إلا يزيد بن هارون.

قلنا: خالف يزيد بن هارون رواية من رواه عن الأعمش، عن عبد الله بن مرة، عن مسروق.

وقد قال الدارقطني في «العلل» ٢٤٧/٥: الصحيح حديث عبد الله بن مرة، عن مسروق.

ورواه مع عبد الله بن مرة إبراهيم النخعي، عن مسروق، حدث به عنه زيد بن الحارث، ورواه عنه سفيان الثوري، وهو صحيح عنه.

قلنا: هذا الإسناد تقدم برقم (٣٦٥٨)، وذكرنا هناك شواهد.

له: أزيد في الصلاة؟ فقال النبي ﷺ: «وما ذاك؟» فقالوا: إنك صليت خمساً. فسجدت سجدتين بعدما سلم^(١).

قال شعبة: وسمعت سليمان وحماداً يحدثان: أن إبراهيم كان لا يدري: أثلاثاً صلى، أم خمساً.

٤٤٣٢ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن مغيرة، عن إبراهيم، قال:

قال عبد الله: كأنما أنظر إلى بياض خد رسول الله ﷺ لتسليمته اليسرى^(٢).

٤٤٣٣ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن أبي الأحوص

(١) هو مكرر (٤٢٣٧)، ومطول (٤٤١٨)، وانظر (٣٥٦٦).

(٢) صحيح، وهذا إسناد ضعيف، مغيرة - وهو ابن مقسم الضبي - ضعيف في حديثه عن إبراهيم - وهو النخعي - إذا عنعن ولم يصرح بالسماع، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. وهذا إسناد ظاهره الانقطاع، إبراهيم النخعي لم يلق ابن مسعود، لكن أخرج المزني في «تهذيب الكمال» بإسناده إلى إبراهيم، قال: إذا حدثكم عن رجل، عن عبد الله فهو الذي سمعت، وإذا قلت: قال عبد الله، فهو عن غير واحد، عن عبد الله.

وأخرجه الشاشي (٩٠٦) من طريق وهب، عن شعبة، بهذا الإسناد. وأخرجه أيضاً (٩٠٧) من طريق علي بن عاصم، عن المغيرة، به. وقد سلف مطولاً برقم (٣٦٦٠).

عن ابن مسعود: أن رسول الله ﷺ كان يُفَضِّلُ صَلَاةَ الْجَمِيعِ
على صَلَاةِ الرَّجُلِ وَحْدَهُ خَمْسَةً وَعِشْرِينَ ضِعْفًا، كُلُّهَا مِثْلُ
صَلَاتِهِ (١).

٤٤٣٤ - حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شُعْبَةُ، حدثنا منصور، عن
إبراهيم، عن عَلْقَمَةَ

عن عبد الله، قال: لَعَنَ اللهُ الْمُتَوَشُّمَاتِ وَالْمُتَنَمِّصَاتِ،
وَالْمُتَفَلِّجَاتِ (٢) - قال شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: الْمَغِيرَاتِ خَلَقَ اللهُ - إِنْ
رَسُولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْهُ (٣).

٤٤٣٥ - حدثنا حسين بن محمد، حدثنا إسرائيل، عن أَبِي إِسْحَاقَ،
عن أَبِي عُبَيْدَةَ

(١) صحيح لغيره، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، قتادة - وهو ابن دعامة - لم
يسمع من أبي الأحوص - وهو عوف بن مالك بن نضلة الجشمي -، ومحمد بن جعفر
سمع من سعيد بن أبي عروبة بعد الاختلاط.
وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٤١٥٩) و(٤٣٢٣).
وسلف برقم (٣٥٦٧).

(٢) في (س) و(ص): وَالْمُفَلِّجَاتِ. وفي هامشيها كما هاهنا.
(٣) إسناده صحيح على شرط الشيخين. منصور: هو ابن المعتمر، وإبراهيم:
هو النخعي، وعلقمة: هو ابن قيس النخعي.
وأخرجه مسلم (٢١٢٥)، والنسائي في «المجتبى» ١٨٨/٨ من طريق محمد بن
جعفر، بهذا الإسناد.

وانظر (٣٩٤٥) و(٤٢٨٣) و(٤٤٠٣).

عن عبدالله، قال: بَرَزَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَقَالَ لِي: «الْتَمِسْ لِي ثَلَاثَةَ أَحْجَارٍ»، قَالَ: فَوَجَدْتُ لَهُ حَجْرَيْنِ وَرُوْتَةً، قَالَ: فَاتَّيْتُه بِهَا، فَأَخَذَ الْحَجْرَيْنِ، وَأَلْقَى الرُّوْتَةَ، وَقَالَ: «هَذِهِ رِكْسٌ»^(١).

٤٤٣٦ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي

وائل

عن عبد الله، قال: قال رسول الله ﷺ: «لَا يَنْتَجِي اثْنَانِ دُونَ صَاحِبَيْهِمَا، فَإِنْ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ»^(٢).

(١) صحيح، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، وهو مكرر (٣٦٨٥).

وقد سلف بإسناد صحيح برقم (٣٩٦٦).

(٢) صحيح، وهذا إسناد حسن من أجل عاصم، وهو ابن بهدلة، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وروى له مسلم في «المقدمة». أبو وائل: هو شقيق بن سلمة الأسدي. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٤١٩) من طريق سليمان بن طرخان، عن عاصم، بهذا الإسناد.

وأخرجه أيضاً في «الكبير» (١٠٢٤٦)، والدارقطني في «العلل» ٧٠/٥ من طريق عرعر بن البرند، عن روح بن القاسم، عن عاصم، عن زربن حبيش، عن ابن مسعود. قال الدارقطني: والحديث عن أبي وائل أشبه بالصواب، لأن منصوراً والأعمش روياه عن أبي وائل، عن عبد الله.

وأخرجه الخطيب في «تاريخه» ١٥٨/٨ من طريق جرير بن حازم، عن عاصم، عن زر أو عن أبي وائل، به. وقال: وهو غريب من حديث عاصم، تفرد به جرير عنه.

وقد سلف برقم (٣٥٦٠).

٤٤٣٧ - حدثنا أسود بن عامر، حدثنا أبو بكر، عن عاصم، عن أبي

وائل

عن عبد الله، قال: خَطَّ رسول الله ﷺ خطاً بيده، ثم قال: «هَذَا سَبِيلُ اللَّهِ مُسْتَقِيمًا»، قال: ثم خَطَّ عن يمينه وشماله، ثم قال: «هَذِهِ السُّبُلُ، لَيْسَ مِنْهَا سَبِيلٌ إِلَّا عَلَيْهِ شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، ثم قرأ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥٣] (١).

(١) إسناده حسن من أجل عاصم، وهو ابن أبي النجود، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين غير أبي بكر - وهو ابن عياش - فمن رجال البخاري، وأخرج له مسلم في «المقدمة».

وأخرجه الحاكم ٣١٨/٢ من طريق أحمد بن عبد الجبار، عن أبي بكر بن عياش، بهذا الإسناد، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ. وأخرجه ابن نصر المروزي في «السنة» ص ٥، عن أبي هشام الرفاعي، والنسائي في «الكبرى» (١١١٧٥) - وهو في «التفسير» (١٩٥) -، والحاكم ٢٣٩/٢ من طريق أحمد بن يونس، كلاهما عن أبي بكر بن عياش، عن عاصم، عن زر بن حبيش، عن ابن مسعود، قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يَخْرُجْهُ، وَوَافِقُهُ الذَّهَبِيُّ.

قال ابن كثير في «تفسيره»: صححه الحاكم كما رأيت من الطريقتين، ولعل هذا الحديث عند عاصم بن أبي النجود، عن زر، وعن أبي وائل شقيق بن سلمة، كلاهما عن ابن مسعود، به. والله أعلم.

وبعد أن أورد ابن كثير شاهدَه الذي ذكره الحاكم من حديث جابر، قال: ولكن العمدة على حديث ابن مسعود مع ما فيه من الاختلاف إن كان مؤثراً، وقد روي موقوفاً عليه.

٤٤٣٨ - حدثنا حسين بن الحسن، حدثنا أبو كدينة، عن عطاء بن السائب، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه

عن عبد الله، قال: مرَّ يهوديٌّ برسولِ الله ﷺ وهو يُحدِّثُ أصحابه، قال^(١): فقالت قريش: يا يهودي، إنَّ هذا يزعمُ أنه نبي! فقال: لأسألتُه عن شيءٍ لا يَعلمُه إلا نبيٌّ، قال: فجاء حتى جلس^(٢) ثم قال: يا محمد، ممَّ يُخلَقُ الإنسانُ؟ قال: «يا يهودي، مِنْ كُلِّ يُخلَقُ: مِنْ نُظْفَةِ الرَّجُلِ، وَمِنْ نُظْفَةِ الْمَرَأَةِ، فَأَمَّا نُظْفَةُ الرَّجُلِ فَنُظْفَةُ غَلِيظَةٌ، مِنْهَا الْعَظْمُ وَالْعَصَبُ، وَأَمَّا نُظْفَةُ الْمَرَأَةِ فَنُظْفَةُ رَقِيْقَةٌ، مِنْهَا اللَّحْمُ وَالْدَّمُ»، فقَامَ الْيَهُودِي، فَقَالَ: هَكَذَا كَانَ يَقُولُ مَنْ قَبْلَكَ^(٣).

= وقد سلف برقم (٤١٤٢)، وذكرنا هناك شواهده.

(١) لفظ: «قال» لم يرد في (س).

(٢) في هامش (س): فجلس.

(٣) إسناده ضعيف لضعف حسين بن الحسن، وهو الأشقر، وعطاء بن السائب اختلط بأخرة، ولم نقف على سماع أبي كدينة - وهو يحيى بن المهلب - منه، هل كان قبل الاختلاط أم بعده؟ وعبد الرحمن والد القاسم - وهو ابن عبد الله بن مسعود - لم يثبت سماعه لهذا الحديث من أبيه، فهو إنما سمع من أبيه شيئاً يسيراً. وأخرجه البزار (٢٣٧٧) «زوائد»، وأبو الشيخ في «العظمة» (١٠٨٨) من طريق محمد بن الصلت، عن أبي كدينة، بهذا الإسناد.

قال البزار: لا نعلم رواه عن القاسم هكذا إلا عطاء، ولا عنه إلا أبو كدينة. وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٠) من طريق معاوية بن هاشم، عن حمزة الزيات، عن عطاء بن السائب، به.

٤٤٣٩ - حدثنا عبيدة - يعني ابن حميد -، عن منصور، عن أبي وائل،

قال:

كان عبد الله يُذَكَّرُ كُلَّ خَمِيسٍ أَوْ اثْنَيْنِ، أَيَّامًا، قال: فقلنا:
أَوْ فَقِيلَ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنَّا لَنُحِبُّ حَدِيثَكَ، وَنَشْتَهِيهِ، وَوَدِدْنَا
أَنَّكَ تَذَكَّرْنَا كُلَّ يَوْمٍ. فقال عبد الله: إِنَّهُ لَا يَمْنَعُنِي مِنْ ذَلِكَ إِلَّا
أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أُمَلِّكُمْ، وَإِنِّي لَأَتَخَوَّلُكُمْ بِالْمَوْعِظَةِ، كَمَا كَانَ رَسُولُ
اللَّهِ ﷺ يَتَخَوَّلُنَا (١).

= وأخرجه البزار (٢٣٧٦) من طريق عامر بن مدرك، عن عتبة بن يقطان، عن
حماد بن أبي سليمان، عن إبراهيم النخعي، عن علقمة والأسود، عن عبد الله.

قلنا: عامر بن مدرك روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: ربما
أخطأ، وقال ابن أبي حاتم: شيخ، وعتبة بن يقطان: هو الراسبي، ضعيف.

وأورده الهيثمي في «المجمع» ٢٤١/٨، وقال: رواه أحمد والطبراني والبزار
بإسنادين، وفي أحد إسناديه عامر بن مدرك، وثقه ابن حبان، وضعفه غيره، وبقية
رجالها ثقات، وفي إسناد الجماعة عطاء بن السائب، وقد اختلط.

قال السندي: قوله: «وأما نطفة المرأة فنطفة رقيقة منها اللحم والدم»: قلت:
ظاهر القرآن، وهو قوله تعالى: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً...﴾ الآية يدل على أن
مجموع النطفتين يصير عظاماً. والله تعالى أعلم. وفي إسناد عطاء بن السائب
مختلط. والله تعالى أعلم.

(١) إسناد صحیح على شرط البخاري، رجاله ثقات رجال الشيخين غير
عبيدة بن حميد - وهو الضبي الحذاء - فمن رجال البخاري. منصور: هو ابن
المعتمر.

وقد وقع في هذه الرواية أن عبد الله كان يذكر كل خميس أو اثنين على الشك، =

٤٤٤٠ - حدثنا نصر بن باب، عن الحجاج، عن إبراهيم، عن الأسود
عن عبد الله بن مسعود، أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «مَنْ
سَأَلَ مَسْأَلَةً، وَهُوَ عَنْهَا غَنِيٌّ، جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كُدُوحًا فِي وَجْهِهِ،
وَلَا تَحِلُّ الصَّدَقَةُ لِمَنْ لَهُ خَمْسُونَ دِرْهَمًا، أَوْ عَوْضُهَا مِنَ
الذَّهَبِ»^(١).

٤٤٤١ - حدثنا عبد الرزاق، حدثنا الثوري، عن علقمة بن مرثد، عن
المغيرة بن عبد الله الشكري، عن المَعْرُورِ بْنِ سُوَيْدٍ
عن عبد الله، قال: قالت أم حبيبة: اللَّهُمَّ مَتَّعْنِي بِزَوْجِي رَسُولِ

= وتقدم في الرواية (٤٠٦٠) من طريق جرير بن عبد الحميد، عن منصور، بهذا
الإسناد، أنه كان يذكر كل خميس على الجزم، وهي الرواية التي أخرجها البخاري
(٧٠)، ومسلم (٢٨٢١) (٨٣)، وجرير أثبت من عبدة.
وقد سلف أيضاً برقم (٣٥٨١).

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف، نصر بن باب ضعيف، والحجاج - وهو ابن
أرطاة - مدلس وقد عنعن، وبقية رجاله ثقات رجال الشيخين. إبراهيم: هو النخعي،
والأسود: هو ابن يزيد النخعي.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠١٩٩)، وأبو نعيم في «الحلية» ٢٣٧/٤ من
طريق الإمام أحمد، عن نصر بن باب، بهذا الإسناد. قال أبو نعيم: غريب من
حديث إبراهيم، لم يروه عنه إلا الحجاج بن أرطاة.
وقد سلف بإسناده آخر برقم (٣٦٧٥)، وذكرنا هناك شواهد.

قال السندي: وقوله: «ولا تحل الصدقة لمن له خمسون درهماً»، أي: لا يحل
له أن يسأل الصدقة، وأما إذا تُصَدِّقَ عليه فله أن يأخذها عند أهل العلم. والله تعالى
أعلم.

الله ﷺ، وبأبي أبي سفيان، وبأخي معاوية. فقال النبي ﷺ: «إِنَّكَ سَأَلْتَ اللَّهَ لِأَجَالٍ مَضْرُوبَةٍ، وَأَرْزَاقٍ مَقْسُومَةٍ، وَأَثَارٍ مَبْلُوغَةٍ، لَا يُعَجَّلُ مِنْهَا شَيْءٌ قَبْلَ حِلِّهِ»^(١)، وَلَا يُؤَخَّرُ مِنْهَا شَيْءٌ بَعْدَ حِلِّهِ، وَلَوْ سَأَلْتَ اللَّهَ أَنْ يُعَافِيكَ مِنْ عَذَابٍ فِي النَّارِ، وَعَذَابٍ فِي الْقَبْرِ، كَانَ خَيْرًا لَكَ».

قال: فقال رجل: يا رسول الله، القردة والخنازير، هي مما مُسَخَّحٌ؟ فقال النبي ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَمْ يَمْسَخْ قَوْمًا، أَوْ يُهْلِكَ قَوْمًا، فَيَجْعَلَ لَهُمْ نَسْلًا وَلَا عَاقِبَةً، وَإِنَّ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ قَدْ كَانَتْ قَبْلَ ذَلِكَ»^(٢).

٤٤٤٢ - قرأتُ علي أبي^(٣) من هاهنا، فأقرَّ به، وقال: حدثني محمد بن إدريس الشافعي، أخبرنا سعيد بن سالم - يعني القداح -، أخبرنا ابن جريج، أن إسماعيل بن أمية أخبره، عن عبد الملك بن عمير أنه قال:

حضرتُ أبا عبيدة بن عبد الله بن مسعود، وأتاه رجلان تبايعا سِلْعَةً، فقال هذا: أَخَذْتُ بِكَذَا وَكَذَا، وقال هذا: بَعْتُ كَذَا وَكَذَا، فقال أبو عبيدة: أَتَيْتِي عَبْدَ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي مِثْلِ هَذَا، فَقَالَ: حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَيْتِي فِي مِثْلِ هَذَا، فَأَمَرَ بِالْبَائِعِ أَنْ

(١) قوله: «قبل حله» ليس في (ظ).

(٢) هو مكرر (٣٩٢٥) سنداً ومتمناً. وانظر (٤٢٥٤).

(٣) القائل: قرأتُ علي أبي: هو عبد الله بن أحمد بن حنبل.

يُسْتَحْلَفَ، ثُمَّ يُخَيَّرُ الْمُبْتَاعُ، إِنْ شَاءَ أَخَذَ، وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ^(١).

(١) حسن بمجموع طرقه، وهذا إسناد ضعيف، أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود لم يسمع من أبيه، وعبد الملك بن عمير كذلك سماه سعيد بن سالم القَدَّاح في هذه الرواية، وتابعه على ذلك يحيى بن سُليم الطائفي فيما ذكر البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٤١٦)، وسماه هشامُ بنُ يوسف وحجاجُ الأعمور - كما سيذكر الإمام أحمد - عبد الملك بن عبيد أو ابن عبيدة، قال البيهقي في «المعرفة» (١١٤١٥): هَذَا هُوَ الصَّوَابُ، وَقَالَ: رَوَايَةُ هِشَامِ بْنِ يُونُسَ وَحِجَاغِ أَصْحَحَ، قَلْنَا: وَهَمَا أَثْبَتَ وَأَتَقَنَ مِنَ الْقَدَّاحِ وَالطَّائِفِيِّ، وَقَدْ قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» ٤٢٤/٥: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ بَعْضِ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَوَى عَنْهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمِيَّةٍ، مَرْسَلٌ، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرَحِ وَالتَّعْدِيلِ» ٣٥٩/٥.

وقال الحافظ في «تلخيص الحبير» ٣١/٣: وَقَعَ فِي النِّسَائِيِّ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَرَجَّحَ هَذَا أَحْمَدُ وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ، وَهُوَ ظَاهِرٌ كَلَامِ الْبُخَارِيِّ، وَقَدْ صَحَّحَهُ ابْنُ السَّكَنِ وَالْحَاكِمُ. قَلْنَا: وَكَذَلِكَ سَمَاهُ الْمِزِيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ»، وَأُورِدَ لَهُ هَذَا الْحَدِيثُ، فَلَا وَجْهَ إِذْنٍ لِمَا رَجَّحَهُ الشَّيْخُ أَحْمَدُ شَاكِرٌ مِنْ أَنَّهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عُبَيْدٍ هَذَا مَجْهُولُ الْحَالِ، فِيمَا ذَكَرَ الْحَافِظُ فِي «التَّقْرِيبِ»، وَلَمْ يُؤَثِّرْ تَوَثُّقَهُ عَنْ أَحَدٍ، وَلَا ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَانَ فِي «الثَّقَاتِ». وَبِاقِي رِجَالِ الْإِسْنَادِ ثِقَاتٌ. ابْنُ جَرِيرٍ: هُوَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ١٩/٣، والحاكم ٤٨/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٣٣-٣٣٢/٥، وفي «معرفة السنن والآثار» (١١٤١٣) من طريق عبد الله بن أحمد، عن أبيه، بهذا الإسناد.

وأخرجه الحاكم أيضاً، ومن طريقه البيهقي في «المعرفة» (١١٤١٢) من طريق الربيع بن سليمان، عن الشافعي، به. قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ إِنْ كَانَ سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ حَفِظَ فِي إِسْنَادِهِ عَبْدَ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ. وَسَكَتَ عَنْهُ الذَّهَبِيُّ، وَكَتَفَى =

= بالقول: تفرد به سعيد بن سالم القَدَّاح، عن ابن جريج، هكذا. تنبيه: تحرف اسم عبد الملك بن عمير في مطبوع «المستدرک» و«المعرفة» إلى: عبد الملك بن عبيد، فقد مرَّ أن القَدَّاح سماه «بن عمير»، وكذلك هو في «تلخيص» الذهبي، وفيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الرأية» ١٠٧/٤.

وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٣٣/٥ من طريق يحيى بن سليم - وهو الطائفي -، عن إسماعيل بن أمية، به. لكن فيه عن بعض بني عبد الله بن مسعود، بدل: عن أبي عبيدة.

وأخرجه النسائي ٣٠٣/٧، والدارقطني في «السنن» ١٨/٣ من طريق حجاج الأعرور، عن ابن جريج، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيدة، به.

وأخرجه الدارقطني أيضاً ١٨/٣، والبيهقي في «السنن» ٣٣٣/٥ من طريق سعيد بن مسلمة، عن إسماعيل بن أمية، عن عبد الملك بن عبيدة، عن ابن لعبد الله بن مسعود، عن ابن مسعود، به.

وأخرجه أبو داود (٣٥١١)، والنسائي في «المجتبى» ٣٠٣/٧، والدارقطني في «السنن» ٢٠/٣، والحاكم ٤٥/٢، والبيهقي في «السنن» ٣٣٢/٥، وفي «المعرفة» (١١٤٢٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٢٢) من طريق أبي العميس، عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث بن قيس، عن أبيه، عن جده أن عبد الله بن مسعود باع للأشعث بن قيس رقيقاً من رقيق الخمس بعشرين ألف درهم، فأرسل عبد الله في ثمنهم، فقال: إنما أخذتهم بعشرة آلاف، فقال عبد الله: إن شئت حدثتك بحديث سمعته من رسول الله ﷺ، سمعته يقول: «إذا اختلف المتبايعان ليس بينهما بيئة، فالقول ما يقول ربُّ السلعة، أو يتاركان». وعبد الرحمن بن قيس: قال الذهبي في «الميزان»: ما روى عنه سوى أبي العميس، وقال الحافظ في «التقريب»: مجهول الحال، ومع ذلك صححه الحاكم، ووافقه الذهبي! ودعوى الانقطاع التي ذكرها ابن القطان - فيما نقله عنه الزيلعي في «نصب الرأية» ١٠٥/٤ - مردودة.

وقد قال البيهقي في «السنن» ٣٣٢/٥: هذا إسناد حسن موصول، وقد روي =

قَرَأْتُ عَلَى أَبِي، قَالَ: أَخْبِرْتُ عَنْ هِشَامِ بْنِ يَوْسُفَ، فِي
الْبَيْعَيْنِ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أُمِيَّةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ
عُبَيْدَةَ^(١)، وَقَالَ أَبِي: قَالَ حَجَّاجُ الْأَعْوَرِ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُبَيْدٍ^(٢).

٤٤٤٣ - قَالَ: وَحَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَوَلَيْسَ فِيهِ: عَنْ أَبِيهِ^(٣).

= من أوجه بأسانيد مراسيل إذا جُمع بينها صار الحديث بذلك قوياً.
وقال في «معرفة السنن والآثار» (١١٤٢٠): وأصح إسنادٍ رُوي في هذا الباب
روايةُ أبي العَمِيسِ عن عبد الرحمن بن قيس بن محمد بن الأشعث، عن أبيه، عن
جده، به.

ونقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» ١٠٦/٤.
ثم نقل الزيلعي عن صاحب «التنقيح» قوله: الذي يظهر أن حديث ابن مسعود
بمجموع طرقه له أصل، بل هو حديث حسن يحتج به، لكن في لفظه اختلاف.
قلنا: ستردُّ بقية طرقه في الروايات الآتية بالأرقام (٤٤٤٣) و(٤٤٤٤) و(٤٤٤٥)
و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧)، وتخرج في مواضعها.
قال السندي: قوله: فأمر بالبائع أن يُستحلف، أي: القولُ قولُ البائع بالحلف،
ثم يكون للمشتري الخيار.

(١) في طبعة الشيخ أحمد شاكر: عبید.
(٢) كذا في (ص)، وفي بقية النسخ: عبيدة.
(٣) حسن بمجموع طرقه، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم بن عبد
الرحمن لم يدرك ابن مسعود، وابن أبي ليلى - وهو محمد بن عبد الرحمن - ضعيف.
هُشَيْمٌ: هو ابن بشير.

وأخرجه البغوي (٢١٢٤) من طريق عثمان بن محمد، عن هشيم بن بشير، بهذا
الإسناد.

٤٤٤٤ - قرأتُ علي أبي: حدَّثنا يحيى بن سعيد، عن ابن عجلان،
قال: حدثني عون بن عبد الله

= وأخرجه الدارمي ٢/٢٥٠، وأبو داود (٣٥١٢)، وابن ماجه (٢١٨٦)، وأبو يعلى (٤٩٨٤)، والدارقطني في «السنن» ٣/٢١، والبيهقي في «السنن» ٥/٣٣٣، من طريق هشيم، به، بزيادة: «عن أبيه» بعد القاسم بن عبد الرحمن، وعند بعضهم ذكر القصة التي جرت بين ابن مسعود والأشعث بن قيس الآتية برقم (٤٤٤٧)، وعبد الرحمن والد القاسم - وهو ابن عبد الله بن مسعود - قد سمع من أبيه لكن شيئاً يسيراً، ويبقى الإسناد ضعيفاً لضعف ابن أبي ليلي، ولعدم ثبوت سماع عبد الرحمن من أبيه. ولفظ ابن ماجه: «إذا اختلف البيعان وليس بينهما بيعة، والبيع قائم بعينه، فالقول ما قال البائع، أو يترادان البيع».

قال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١١٤١٩): ورواه أبو عميس ومعن بن عبد الرحمن وعبد الرحمن المسعودي وأبان بن تغلب، كلهم عن القاسم، عن عبد الله منقطعاً، وليس فيه: «والمبيع قائم بعينه»، وابن أبي ليلي كان كثير الوهم في الإسناد والمتن، وأهل العلم بالحديث لا يقبلون منه ما يتفرد به لكثرة أوهامه. وبالله التوفيق.

وأخرجه الدارقطني في «السنن» ٣/٢٠ من طريق إسماعيل بن عياش، عن موسى بن عقبة، عن محمد بن أبي ليلي، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود، وأخرجه أيضاً من طريق الحسن بن عماره، عن القاسم، بالإسناد المذكور.

قال البيهقي في «السنن» ٥/٣٣٣-٣٣٤: وإسماعيل إذا روى عن أهل الحجاز لم يحتج به، ومحمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلي - وإن كان في الفقه كبيراً - فهو ضعيف في الرواية لسوء حفظه وكثرة خطئه في الأسانيد والمتون، ومخالفته الحفاظ فيها، والله يغفر لنا وله، وقد تابعه في هذه الرواية عن القاسم الحسن بن عماره، وهو متروك لا يُحتج به.

عن ابن مسعود، قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ، يقول: «إذا اختلفَ البيعانِ، فالقولُ ما قالَ البائعُ، والمُبتاعُ بالخيارِ»^(١).

٤٤٤٥ - قرأتُ عليٍّ أبي: حدثنا وكيع، عن المسعودي، عن القاسم

عن عبد الله بن مسعود، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اختلفَ البيعانِ، وليسَ بينهما بيِّنةٌ، فالقولُ ما يَقولُ صاحبُ السِّلعةِ، أو يترادَّانِ»^(٢).

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف، عون بن عبد الله - وهو ابن عتبة بن مسعود - لم يدرك عم أبيه عبد الله بن مسعود، وبقية رجاله ثقات غير ابن عجلان - وهو محمد - فهو صدوق، حسن الحديث.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٧/٦، والبيهقي في «السنن» ٣٣٢/٥، من طريق يحيى بن سعيد، بهذا الإسناد.

وأخرجه ابن أبي شيبة ٢٢٧/٦، والشافعي في «السنن» (٢٤٤)، والترمذي (١٢٧٠)، والشافعي (٩٠٠)، والبيهقي في «السنن» ٣٣٢/٥، وفي «المعرفة» (١١٤١٠)، والبخاري في «شرح السنة» (٢١٢٣) من طرق عن ابن عجلان، بهذا الإسناد.

قال الشافعي: هذا حديث منقطع، لا أعلم أحداً يصله عن ابن مسعود، وقد جاء من غير وجه.

وقال الترمذي: هذا حديث مرسل، عون بن عبد الله لم يدرك ابن مسعود. وانظر بقية طرق الحديث بالأرقام (٤٤٤٢) و(٤٤٤٣) و(٤٤٤٥) و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧).

(٢) حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم - وهو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - لم يدرك جده، وبقية رجاله ثقات، المسعودي - وهو عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة - اختلط، وسماع وكيع منه قبل الاختلاط. =

٤٤٤٦ - قرأتُ عليّ أبي: حدّثنا ابن مهدي، قال: حدّثنا سفيان، عن
مَعْن، عن القاسم

عن عبد الله، عن النبي ﷺ، قال: «إِذَا اخْتَلَفَ الْبَيْعَانِ،
وَالسَّلْعَةُ كَمَا هِيَ، فَالْقَوْلُ مَا قَالَ الْبَائِعُ، أَوْ يَتَرَادَانِ»^(١).

٤٤٤٧ - قرأتُ عليّ أبي: حدّثنا عمر بن سعد أبو داود، حدّثنا سفيان،
عن مَعْن، عن القاسم، قال:

اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ وَالْأَشْعَثُ، فَقَالَ: ذَا: بَعْشَرَةٍ، وَقَالَ ذَا:
بَعْشَرَيْنِ، قَالَ: اجْعَلْ بَيْنِي وَبَيْنَكَ رَجُلًا، قَالَ: أَنْتَ بَيْنِي وَبَيْنَ
نَفْسِكَ، قَالَ: أَقْضِي بِمَا قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اخْتَلَفَ

= وأخرجه الطيالسي (٣٩٩)، وأخرجه البيهقي في «السنن» ٣٣٣/٥ من طريق
جعفر بن عون، كلاهما عن المسعودي، بهذا الإسناد.

وسلف من طريق القاسم، به، برقم (٤٤٤٣) وتتمة تخريجه هناك.
وانظر بقية طرق الحديث برقم (٤٤٤٢) وما بعده.

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه كالذي قبله، سفيان: هو الثوري،
ومعْن: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، أخو القاسم، ثقة، وابن مهدي:
هو عبد الرحمن.

وأخرجه الطبراني في «الكبير» (١٠٣٦٥) من طريق ابن مهدي، بهذا الإسناد،
إلا أن فيه زيادة: «عن أبيه» بعد القاسم بن عبد الرحمن.

وانظر بقية طرق الحديث برقم (٤٤٤٢) وما بعده. ومن طريق القاسم تقدم برقم
(٤٤٤٣).

قوله: أو يترادان: قال السندي، أي: فللمشتري أن يأخذ السلعة بما قال
البائع، أو يترادان.

الْبَيْعَانِ، وَلَمْ تَكُنْ بَيْنَهُ، فَالْقَوْلُ قَوْلُ الْبَائِعِ، أَوْ يَتَرَادَّانِ الْبَيْعُ» (١).

آخر مسند عبد الله بن مسعود

رضي الله عنه

بعونه تعالى وتوفيقه تم طبع الجزء السابع من

«مسند الإمام أحمد»

وهو تمة مسند ابن مسعود

ويليه الجزء الثامن وأوله

مسند عبد الله بن عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما -

(١) حسن، وهذا إسناد ضعيف لانقطاعه، القاسم - وهو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود - لم يدرك جده عبد الله. وبقيّة رجاله ثقات. عمر بن سعد أبو داود: هو الحفري، وسفيان: هو الثوري، ومعن: هو ابن عبد الرحمن بن عبد الله بن مسعود، أخو القاسم.

وسلف تخريجه برقم (٤٤٤٣)، وذكرنا هناك أنه ورد عند أبي داود وابن ماجه وغيرهما بزيادة: «عن أبيه» بعد القاسم بن عبد الرحمن. وانظر بقية طرق الحديث برقم (٤٤٤٢) وما بعده إلى هذه الرواية.

فهرس الرواة عن عبدالله بن مسعود

رضي الله عنه

- إبراهيم بن سويد النخعي^(١) (٣٦٨٤) و(٣٧٣٢) و(٣٨١٥)
 - إبراهيم بن يزيد النخعي^(٢) (٣٨٨٤) و(٤٤٣٢)
 - الأحنف بن قيس (٣٦٥٥)
 - أبو الأحوص = عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي
 - والد أخرم (٤١٨١)
 - ابن أخرم الطائي (٤١٨١) و(٤١٨٤)
 - والد ابن الأخرم (٤١٨٥)
 - إسحاق بن أبي الكهتلة الكندي (٣٨٦٤).
 - الأسود بن هلال (٣٨٤٨)
 - الأسود بن يزيد النخعي الكوفي
- : عنه إبراهيم بن يزيد النخعي (٣٥٨٦) و(٣٥٨٨) و(٣٧٨٧)
و(٣٩٢٤) و(٤٠٤٥) و(٤٠٦٩) و(٤٢٥٠) و(٤٢٧٢) و(٤٢٩٠)
و(٤٢٩١) و(٤٣٢٥) و(٤٤٤٠)

-
- (١) وروايته عن ابن مسعود في هذه الأحادث الثلاثة مرسله.
(٢) روايته عنه في هذين الحديثين ظاهرهما الإرسال، وهي متصلة،
وتفصيل ذلك في تخريج الحديثين المذكورين.

: وعنه أبو إسحاق السبيعي (٣٦٨٢) و(٣٧٥٥) و(٣٨٠٥)
و(٣٨٤٩) و(٣٨٥٣) و(٣٩١٨) و(٣٩٢١) و(٣٩٢٨) و(٣٩٦٨)
و(٤٠١٧) و(٤١٠٥) و(٤١٦٣) و(٤١٦٤) و(٤٢٣٥) و(٤٣٥٧)
و(٤٤٠١) و(٤٤٠٥)

: وعنه عامر الشَّعْبِي (٣٦٦٤)

: وعنه عبدالرحمن بن الأسود (٣٦٦٠) و(٣٧٣٦) و(٣٨٧٢)
و(٣٨٨٣) و(٣٩٢٧) و(٣٩٦٦) و(٣٩٧٢) و(٤٠٣٠) و(٤٠٥٣)
و(٤٠٥٥) و(٤٠٥٦) و(٤٠٧٢) و(٤٢٢٤) و(٤٣١١) و(٤٣٤٧)
و(٤٣٧٧) و(٤٣٨٢) و(٤٣٨٣) و(٤٣٨٤) و(٤٣٨٦) و(٤٤١٨)
: وعنه عُمارة بن عُمير التَّمِي (٣٦٢٨) و(٣٦٢٩) و(٣٦٣١)

و(٤٠٨٤) و(٤٤٢٦)

- أُسَير بن جابر = يُسَير بن جابر

- أنس بن مالك (٣٧١٤) و(٣٨٩٩)

- البراء بن ناجية (٣٧٣٠) و(٣٧٣١) و(٣٧٥٨)

- أبو الجعد = رافع والد سالم

- الحارث بن سويد الكوفي (٣٦١٨) و(٣٦١٩) و(٣٦٢٦) و(٣٦٢٧)
و(٣٦٢٩) و(٤٢٠٥) و(٤٣٤٦)

- الحارث بن عبدالله الأعور (٣٨٨١) و(٤٠٩٠) و(٤٤٢٨)

- حارثة بن مُضَرَّب (٣٦٤٢)

- حمزة بن عبدالله بن عتبة بن مسعود (٣٧٩١) و(٣٧٩٣)

- حميد بن عبدالرحمن الحميري (٣٦٤٤) و(٤٠٥٨)

- أبو حيان الأشجعي (٣٥٥٠)

- خالد بن ربعي الأسدي (٣٧٤٩) و(٣٧٥٠) و(٣٧٥١) و(٣٧٥٢) و(٣٧٥٣)

و(٣٨٩٢)

- خُشْف بن مالك الطَّائِي (٣٦٣٥) و(٣٩٢٩) و(٤٢١٨)

- حُمَيْر بن مالك (٣٦٩٧) و(٣٨٤٦) و(٣٩٢٩) و(٤٢١٨)

- خَيْشَمَة بن عبد الرحمن بن أبي سَبْرَة الجعفي الكوفي (٣٩١٧) و(٤٢٤٤)

و(٤٤١٩)

- رافع أبو الجعد والد سالم (٣٦٤٨) و(٣٧٧٩) و(٣٨٠٢) و(٤٣٩٢)

- أبو رافع الصائغ = نُفَيْع

- أبو رافع القبطي مولى النبي ﷺ (٤٣٧٩) و(٤٤٠٢)

- الرَّبِيع بن حُثَيْم (٣٦٥٢)

- الرَّبِيع بن عَمِيْلَة الفزاري الكوفي (٣٧٥٤) و(٤٠٢٦)

- أبو رَزِين الأسدي = مسعود بن مالك

- أبو الرضراض = سليمان بن الجهم.

- زاذان (٣٦٦٦) و(٤٢١٠) و(٤٣٢٠)

- زَرَّ بن حُبَيْش

: عنه زيد بن وهب (٣٦٢٤) و(٣٦٤٠) و(٣٦٤١) و(٣٦٦٣)

و(٣٩٣٤) و(٤٠٦٦)

: وعنه سليمان بن أبي سليمان أبو إسحاق الشيباني (٣٧٨٠)

: وعنه عاصم بن أبي النجود (٣٥٧١) و(٣٥٧٢) و(٣٥٧٣)

و(٣٥٧٤) و(٣٥٩٨) و(٣٥٩٩) و(٣٦٠٠) و(٣٦٠١) و(٣٧٦٠)

و(٣٧٦٥) و(٣٨١٩) و(٣٨٢٠) و(٣٨٣١) و(٣٨٣٢) و(٣٨٤٢)

و(٣٨٤٣) و(٣٨٤٧) و(٣٨٦٠) و(٣٩٠١) و(٣٩١٠) و(٣٩١٤)

و(٣٩١٥) و(٣٩٤٣) و(٣٩٦٤) و(٣٩٦٥) و(٣٩٨١) و(٣٩٩١)

و(٣٩٩٢) و(٣٩٩٣) و(٣٩٩٤) و(٤٠٠٩) و(٤٠١٠) و(٤٠٢٩)

و(٤٠٩٨) و(٤٢٥٥) و(٤٢٧٩) و(٤٣١٧) و(٤٣٢٢) و(٤٣٢٩)

و(٤٣٣٠) و(٤٣٣٨) و(٤٣٣٩) و(٤٣٤٠) و(٤٣٤١) و(٤٣٧٢)

وعنه: عبدالله بن يزيد الصهباني (٣٨٢٦)

- زيد بن أبي زائد (٣٧٥٩)

- أبو زيد مولى عمرو بن حُرَيْث (٣٨١٠) و(٤٢٩٦) و(٤٣٠١) و(٤٣٨١)

- زينب الثقفية امرأة عبدالله بن مسعود (٣٦١٥)

- سالم بن أبي الجعد (٣٦٩٣) و(٤٢٤٩)

- سعد بن الأخرم الطائي (٣٥٧٩) و(٤٠٤٨) و(٤٢٣٤)

- سعد بن إياس أبو عمرو الشيباني (٣٨٩٠) و(٤٢٢٣) و(٤٣١٣)

- سعد بن عياض الثمالي (٣٧٣٣) و(٣٧٧٧) و(٣٧٧٨)

- سعيد بن علاقة أبو فاختة (٣٧٣٩)

- سلمى بنت جابر (٣٨٢٢)

- سليمان بن الجهم (٣٨٨٥) و(٣٩٤٤)

- سهل بن سعد الأنصاري (٣٩٣٣)

- شقيق بن سلمة أبو وائل

: عنه جامع بن أبي راشد (٣٥٧٦) و(٣٥٧٧) و(٣٧٣٨)

: وعنه حصين بن عبدالرحمن السلمي (٣٨٦٣) و(٤٠١٧)

: وعنه حماد بن أبي سليمان (٤٠١٧) و(٤١٨٩) و(٤٤٢٢)

: وعنه زُبيد بن الحارث (٣٦٤٧) و(٣٩٠٣) و(٤١٢٦)

و(٤١٧٨) و(٤٣٤٥)

: وعنه سليمان بن مهران الأعمش (٣٥٦٠) و(٣٥٨١)

و(٣٥٨٧) و(٣٥٩٦) و(٣٥٩٧) و(٣٦٠٧) و(٣٦٠٨) و(٣٦٠٩)

و(٣٦١٠) و(٣٦١١) و(٣٦١٦) و(٣٦٢٠) و(٣٦٢٢) و(٣٦٢٥)

(٣٦٣٨) و (٣٦٣٩) و (٣٦٤٦) و (٣٦٦٧) و (٣٦٦٨) و (٣٦٧٤)
(٣٦٩٥) و (٣٧٠٣) و (٣٧١٨) و (٣٧٦٦) و (٣٨٣٨) و (٣٨٤١)
(٣٩٠٠) و (٣٩٠٢) و (٣٩٠٦) و (٣٩٢٠) و (٣٩٣٧) و (٣٩٥٩)
(٣٩٩٠) و (٤٠١٧) و (٤٠٣٨) و (٤٠٣٩) و (٤٠٤١) و (٤٠٤٢)
(٤٠٤٣) و (٤٠٤٤) و (٤٠٤٩) و (٤٠٦٤) و (٤٠٨٦) و (٤٠٩٣)
(٤١٠١) و (٤١٠٢) و (٤١٠٣) و (٤١٠٦) و (٤١٠٧) و (٤١٠٨)
(٤١٣١) و (٤١٤٨) و (٤١٨٨) و (٤١٨٩) و (٤١٩٠) و (٤١٩١)
(٤١٩٦) و (٤١٩٧) و (٤١٩٩) و (٤٢٠٠) و (٤٢٠١) و (٤٢٠٣)
(٤٢٠٤) و (٤٢١٢) و (٤٢١٣) و (٤٢١٤) و (٤٢١٦) و (٤٢٢٧)
(٤٢٢٨) و (٤٢٢٩) و (٤٢٣١) و (٤٢٣٢) و (٤٣٠٦) و (٤٣٤٥)
(٤٣٥٠) و (٤٣٥١) و (٤٣٧١) و (٤٤٠٦) و (٤٤٠٧) و (٤٤٠٨)
(٤٤٠٩) و (٤٤٢٤) و (٤٤٢٥)

: وعنه سيّار أبو الحكم (٣٥٥٢) و (٤٠٦٢)

: وعنه عاصم بن أبي النّجود (٣٥٧٥) و (٣٦٦٩) و (٣٧٠٨)
(٣٧٤٨) و (٣٧٦١) و (٣٧٨٥) و (٣٨٠٣) و (٣٨١١) و (٣٨١٢)
(٣٨١٤) و (٣٨٥٠) و (٣٨٥٥) و (٣٨٦٢) و (٣٨٦٥) و (٣٨٦٦)
(٣٨٦٨) و (٣٩٤٦) و (٣٩٩٥) و (٤٠٥٧) و (٤١٤٢) و (٤١٤٣)
(٤١٤٥) و (٤٣٣١) و (٤٣٣٢) و (٤٣٦٦) و (٤٣٦٧) و (٤٣٩٥)
(٤٤١٦) و (٤٤٢٧) و (٤٤٣٦) و (٤٤٣٧)

: وعنه عبدالله بن يزيد الصهباني (٣٨٢٦)

: وعنه عبدة بن أبي لبابة (٤٢٨٨)

: وعنه عطاء بن السائب (٣٦٨٦) و (٣٨٩٤)

: وعنه عمرو بن مرّة (٤١٥٣) و (٤١٥٤)

: وعنه مغيرة بن مقسم الضبي (٣٥٥٢) و(٤١٨٠) و(٤١٨٩)

: وعنه منصور بن المعتمر (٣٥٥٧) و(٣٦٠٤) و(٣٧٢٧)

و(٣٨٠٨) و(٣٨٨٦) و(٤٠٨٥) و(٤٠٨٦) و(٤١٣١) و(٤١٧٥)

و(٤١٧٦) و(٤١٧٧) و(٤١٧٨) و(٤١٨٧) و(٤١٨٩) و(٤١٩٠)

و(٤٢١٦) و(٤٣٤٥) و(٤٤١٦) و(٤٤٣٩)

: وعنه أبو هاشم = يحيى بن دينار الرماني

: وعنه واصل بن حيان (٣٣٩٩) و(٤١٣١) و(٤١٣٢) و(٤١٨٣)

و(٤٤١٠) و(٤٤١١) و(٤٤٢٣)

: وعنه يحيى بن دينار الرماني أبو هاشم (٤٠١٧) و(٤١٨٩)

- أبو شريح الخزاعي (٤٣٨٧)

- صلة بن زفر (٣٨٥١) و(٣٩٣٠)

- أبو الضحى = مسلم بن صبيح

- طارق بن شهاب

: عنه سيّار أبو الحكم (٣٦٩٦) و(٣٨٦٩) و(٣٩٨٣) و(٤٢١٩)

(وصوابه سيّار أبو حمزة)

: وعنه سيّار أبو حمزة (٣٨٧٠) و(٤٢٢٠)

: وعنه مخارق بن خليفة الأحمسي (٣٦٩٨) و(٤٠٧٠)

و(٤٣٧٦)

- عامر الشعبي (٤٤١٤)

- عبدالله بن حبيب أبو عبدالرحمن السلمي

: عنه عطاء بن السائب (٣٥٧٨) و(٣٨٢٨) و(٣٨٣٠) و(٣٩٢٢)

و(٤٢٣٦) و(٤٢٦٧)

: وعنه مسلم بن البطين (٣٦٧٠)

- عبدالله بن سخبرة أبو معمر الأزدي (٣٥٨٣) و(٣٥٨٤) و(٣٩٣٥) و(٣٩٦١) و(٤٢٣٩) و(٤٢٧٠) و(٤٣٦٠)

- عبدالله بن سلمة (٣٦٥٩) و(٤١٦٧) و(٤٢٥٣) -
عبدالله بن عباس (٣٧٨٢)

- عبدالله بن عتبة بن مسعود (٤٠٩٩) و(٤١٠٠) و(٤٢٧٣) و(٤٢٧٤) و(٤٢٧٥) و(٤٢٧٦) و(٤٢٧٧) و(٤٢٧٨) و(٤٤٠٠)

- عبدالله بن عمرو الأودي (٣٩٣٨) -
عبدالله بن معقل بن مقرن (٣٥٦٨) و(٤٠١٢) و(٤٠١٤) و(٤٠١٦) و(٤١٢٤)

- عبدالله بن أبي الهذيل (٣٨٢٣) -
عبدالله بن يزيد أبو عبدالرحمن الحُبلي (٣٧٦٧) و(٣٧٧٣) -
عبدالرحمن بن الأسود (٤٢٢٥) -
عبدالرحمن بن حرملة (٣٦٠٥) و(٣٧٧٤) و(٤١٧٩) -
عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود

: عنه الحسن بن سعد (٣٧٦٣) و(٣٨٣٥) و(٣٨٣٦) و(٤٠١٨) :
وعنه سماك بن حرب (٣٦٩٤) و(٣٧٢٥) و(٣٧٢٦) و(٣٧٣٧) و(٣٧٨٣) و(٣٨٠١) و(٣٨٠٩) و(٤١٥٦) و(٤١٥٧) و(٤٢٩٢) و(٤٣١٢) و(٤٣٢٧)

: وعنه عبدالملك بن عمير (٣٩٥٧) و(٤٣٩٤) و(٤٤٤٢) :
وعنه القاسم بن عبدالرحمن (٣٦٩٠) و(٣٧٠٧) و(٣٧١٢) و(٣٧٩٠) و(٤٢٩٨) و(٤٣٠٧) و(٤٣١٥) و(٤٣١٨) و(٤٣٢٨) و(٤٣٣٨)

- عبدالرحمن بن مَلّ أبو عثمان النهدي (٣٦٥٣) و(٣٦٥٤) و(٣٧١٧) و(٤٠٩٤) و(٤٠٩٦) و(٤١٤٧)

- عبدالرحمن بن يزيد النخعي

: عنه إبراهيم بن سويد النخعي (٣٨٣٣)

: وعنه إبراهيم بن يزيد النخعي (٣٥٤٨) و(٣٥٩٣) و(٣٨٥٤)

و(٣٨٧٤) و(٣٩٤١) و(٣٩٤٢) و(٣٩٥٣) و(٤٠٠٢) و(٤٠٠٣)

و(٤٠٣٤) و(٤١٥٠) و(٤١٩٢) و(٤٣٥٩) و(٤٣٧٠) و(٤٤٢٧)

: وعنه أبو إسحاق السبيعي (٣٧٤٠) و(٣٧٤١) و(٣٧٧١)

و(٣٨٩٣) و(٣٨٩٧) و(٣٩٦٩) و(٣٩٧٠) و(٣٩٧١) و(٤٢٢٥)

و(٤٢٩٣) و(٤٣٩٩)

: وعنه جامع بن شدّاد (٤٠٨٩) و(٤١١٧)

: وعنه عبدالرحمن بن الأسود (٤٣٧٨)

: وعنه عُمارة بن عُمير التيمي (٣٦١٤) و(٣٦٣٧) و(٣٩٥٣)

و(٤٠٢٣) و(٤٠٣٥) و(٤٠٤٦) و(٤٠٤٧) و(٤١١٢) و(٤١٣٧)

و(٤١٣٨) و(٤٢٢٢) و(٤٣٤٩) و(٤٤٢٧)

: وعنه كثير بن مُدرك (٣٥٤٩) و(٣٩٧٦)

: وعنه محمد بن عبدالرحمن بن يزيد (٣٦٧٥) و(٣٩٤٨)

و(٤٠٦١) و(٤٢٠٧)

- أبو عبدالرحمن الحُبلي = عبدالله بن يزيد

- أبو عبدالرحمن السلمي = عبدالله بن حبيب

- عبدة النهدي

: عنه الحسن بن سعد (٣٧٠٤) و(٣٧٠٥) و(٤٠٢٧) و(٤٠٢٨)

: وعنه عثمان الثقفي (٣٧٠٤)

- عُبيد الله بن عبدالله بن عتبة بن مسعود (٣٧٩١) و(٣٧٩٧) و(٣٨٢٧) و(٣٩٥٤) و(٤٣٨٠)

- عبيدة بن عمرو السلماني (٣٥٩٤) و(٣٥٩٥) و(٣٦٠٦) و(٣٩٦٣) و(٤٠٨٧) و(٤١١٨) و(٤١٣٠) و(٤١٧٣) و(٤٢١٧) و(٤٣٤٢) و(٤٣٦٨) و(٤٣٦٩) و(٤٣٩١)

- أبو عبيدة بن عبدالله بن مسعود

: عنه أبو إسحاق السبيعي (٣٦٦٢) و(٣٦٨٣) و(٣٦٨٥) و(٣٧١٩) و(٣٧٢٠) و(٣٧٢١) و(٣٧٤٢) و(٣٧٤٥) و(٣٧٩٦) و(٣٨٢٤) و(٣٨٢٥) و(٣٨٥٦) و(٣٨٩١) و(٣٩٢١) و(٣٩٢٦) و(٣٩٣١) و(٣٩٣٢) و(٣٩٧٣) و(٤٠٠٨) و(٤٠١٧) و(٤٠٢١) و(٤٠٢٢) و(٤٠٥٤) و(٤٠٩٥) و(٤١١٦) و(٤١٣٥) و(٤١٣٦) و(٤١٦٠) و(٤١٦١) و(٤١٦٢) و(٤١٩٣) و(٤٢٣٣) و(٤٢٤١) و(٤٢٤٦) و(٤٢٤٧) و(٤٢٨٥) و(٤٣٥٢) و(٤٣٥٦) و(٤٤٣٥)

: وعنه جبير بن مطعم (٤٠١٣)

: وعنه خُصيف بن عبدالرحمن الجزري (٣٥٦١) و(٣٥٦٢) و(٣٨٨٢) و(٣٩٠٥) و(٤٠٧٥) و(٤٠٧٦)

: وعنه سعد بن إبراهيم (٣٦٥٦) و(٣٨٩٥) و(٤١٥٥) و(٤٣٨٨) و(٤٣٨٩) و(٤٣٩٠)

: وعنه سعيد بن عمرو (٣٥٦٥) و(٣٧٦٤) و(٤٣٢٦)

: وعنه عطاء بن السائب (٣٩٥١) و(٣٩٥٢)

: وعنه علي بن بذيمة (٣٧١٣)

: وعنه علي بن زيد بن جدعان (٣٥٥٣)

: وعنه عمرو بن مرة (٣٦٣٢) و(٣٦٣٣) و(٣٦٣٤)

: وعنه مجاهد بن جَبْر (٣٦٤٩)

: وعنه محمد بن أبي محمد مولى لعمر بن الخطاب (٣٥٥٤)

و(٤٠٧٧) و(٤٠٧٨) و(٤٠٧٩) و(٤٣١٤)

: وعنه نافع بن جُبَيْر (٣٥٥٥)

- أبو عثمان النهدي = عبدالرحمن بن ملّ

- عطاء بن يسار (٤٣٦٣)

- أبو عقرب الأسدي (٣٨٥٧) و(٣٨٥٨) و(٤٣٧٤)

- علقمة بن قيس النَّخعي

: عنه إبراهيم بن سويد النَّخعي (٣٨٣٤) و(٤١٧٠)

: وعنه إبراهيم بن يزيد النَّخعي (٣٥٦٣) و(٣٥٦٦) و(٣٥٧٠)

و(٣٥٨٨) و(٣٥٨٩) و(٣٥٩٠) و(٣٥٩١) و(٣٥٩٢) و(٣٦٠٢)

و(٣٦٨٨) و(٣٧٠٩) و(٣٧٢٩) و(٣٧٦٢) و(٣٧٨٧) و(٣٨٠٧)

و(٣٨١٣) و(٣٨٣٩) و(٣٨٦٧) و(٣٩١٣) و(٣٩٤٧) و(٣٩٧٥)

و(٤٠٠١) و(٤٠٠٤) و(٤٠٠٥) و(٤٠٢٥) و(٤٠٣١) و(٤٠٣٢)

و(٤٠٣٣) و(٤٠٥١) و(٤٠٥٢) و(٤٠٦٣) و(٤٠٦٨) و(٤١٢٩)

و(٤١٧٤) و(٤٢٠٨) و(٤٢٣٠) و(٤٢٣٧) و(٤٢٤٠) و(٤٢٤٨)

و(٤٢٥٠) و(٤٢٧١) و(٤٢٧٢) و(٤٢٨١) و(٤٢٨٢) و(٤٢٨٩)

و(٤٢٩٠) و(٤٢٩١) و(٤٣١٠) و(٤٣٤٣) و(٤٣٤٤) و(٤٣٤٨)

و(٤٣٥٨) و(٤٣٧٣) و(٤٣٩٣) و(٤٤٣١) و(٤٤٣٤)

: وعنه أبو إسحاق السَّبَّعي (٣٩٢٨) و(٣٩٦٨) و(٤٢٩٩)

و(٤٣٩٧)

: وعنه سليم بن أذنان (٣٩١١)

- : وعنه عامر الشَّعبي (٤١٤٩)
- : وعنه عبدالرحمن بن الأسود (٣٦٦٠) و(٣٦٨١) و(٣٧٣٦)
- و(٣٩٢٧) و(٣٩٧٢) و(٣٩٧٤) و(٤٠٥٥) و(٤٢١١) و(٤٢٢٤)
- : وعنه القاسم بن مُخيمرة (٤٠٠٦) و(٤٣٠٥)
- : وعنه هُني بن نُويرة (٣٧٢٨)
- عَلَيَّ بن رباح (٤٣٧٥)
- أبو عمرو الكندي = زاذان
- عمران بن حُصين
- : عنه الحسن البصري (٣٨٠٦) و(٣٩٨٧) و(٣٩٨٨) و(٣٩٨٩)
- و(٤٠٠٠)
- : وعنه العلاء بن زياد (٣٩٨٩) و(٤٠٠٠)
- عمرو بن الأسود العنسي أبو عياض (٣٨١٨)
- عمرو بن الحارث الخُزاعي (٣٧٧٦) و(٣٨٤٠) و(٣٨٧١) و(٤٢٠٩)
- و(٤٣٠٠)
- عمرو بن شرحبيل الهمداني (٤٠٦٧) و(٤١٣٤)
- عمرو بن ميمون الأودي (٣٦٦١) و(٣٧٢٢) و(٣٧٢٣) و(٣٧٤٤) و(٣٧٦٩)
- و(٣٧٧٥) و(٣٧٩٤) و(٣٧٩٥) و(٣٩٦٢) و(٤١٦٦) و(٤٢٥١) و(٤٣٢١)
- و(٤٣٣٧)
- عمرو البكالي (٣٧٨٨)
- أبو عمرو الشَّيباني = سعد بن إيَّاس
- أبو عمير الحضرمي (٣٨٧٦)
- عوف بن مالك بن نضلة الجُشمي أبو الأحوص
- : عنه إبراهيم بن مسلم الهَجري (٣٦٢٣) و(٣٦٣٦) و(٣٦٧٧)

- (٤٢٥٨) و (٤٢٥٧) و (٤٢٥٦) و (٣٦٨٠) و (٣٦٧٩) و (٣٦٧٨) و
 (٤٢٥٩) و (٤٢٦٠) و (٤٢٦١) و (٤٢٦٢) و (٤٢٦٣) و (٤٢٦٤) و
 (٤٢٦٥) و (٤٢٦٦) و (٤٢٦٨) و (٤٢٦٩) و (٤٤١٥) و
 : وعنه أبو إسحاق السبيعي (٣٥٥٩) و (٣٦٧٣) و (٣٦٩٢) و
 (٣٧٩٩) و (٣٧٠١) و (٣٧١٨) و (٣٧٢١) و (٣٧٤٣) و (٣٧٨٤) و
 (٣٧٩٩) و (٣٨١٦) و (٣٨٢١) و (٣٨٤٩) و (٣٨٥٢) و (٣٨٧٧) و
 (٣٨٧٨) و (٣٨٧٩) و (٣٨٨٨) و (٣٨٩٦) و (٣٩٠٤) و (٣٩٠٩) و
 (٣٩٢١) و (٣٩٥٠) و (٣٩٦٧) و (٣٩٩٨) و (٤٠٠٧) و (٤٠١٧) و
 (٤٠٢١) و (٤٠٢٢) و (٤٠٥٤) و (٤٠٩٥) و (٤١١٦) و (٤١٣٥) و
 (٤١٣٦) و (٤١٦٠) و (٤١٦١) و (٤١٦٢) و (٤١٩٣) و (٤٢٣٣) و
 (٤٢٤١) و (٤٢٨٠) و (٤٢٩٥) و (٤٢٩٧) و (٤٣٠٤) و (٤٣٠٩) و
 (٤٣٥٤) و (٤٣٩٨) و
 : وعنه أبو الأعين العبدي (٣٧٤٦) و (٣٧٤٧) و (٣٧٦٨) و
 (٣٩٩٦) و (٣٩٩٧) و
 : وعنه عبدالله بن مروة الهمداني الكوفي (٣٥٨٠) و (٣٦١٧) و
 (٣٦٨٩) و (٣٨٧٣) و (٣٨٨٠) و (٤١٢١) و (٤١٣٩) و
 : وعنه عبدالله بن أبي الهذيل (٤١٨٢) و (٤٤١٣) و
 : وعنه عطاء بن السائب (٣٥٦٤) و
 : وعنه عقبه بن وسّاج (٤١٥٨) و
 : وعنه علي بن الأقرم (٣٧٣٥) و
 : وعنه قتادة بن دعامة السدوسي (٣٥٦٧) و (٣٨٦١) و (٤٣٢٤) و
 (٤٤٣٣) و
 : وعنه موزق العجلي (٤١٥٩) و (٤٣٢٣) و

: وعنه رجلٌ مبهم (٤٢٤٢)

- عون بن عبدالله بن عتبة بن مسعود

: عنه عبدالله بن عثمان بن خثيم (٣٩١٦)

: وعنه محمد بن عجلان (٣٩٤٠) و(٤٤٤٤)

- أبو عياض = عمرو بن الأسود العنسي

- العيزار بن جرول (٤٠٣٦)

- أبو فاخنة = سعيد بن علاقة

- فلفلة الجعفي (٤٢٥٢)

- القاسم بن حسان (٣٧٥٦)

- القاسم بن عبدالرحمن بن عبدالله بن مسعود (٣٨٨٩) و(٤٤٤٣) و(٤٤٤٥)

و(٤٤٤٦) و(٤٤٤٧)

- قبيصة بن جابر الأسدي (٣٩٥٥) و(٣٩٥٦)

- قيس بن أبي حازم (٣٦٥٠) و(٣٦٥١) و(٣٧٠٦)

- كردوس بن عباس الثعلبي (٣٩٨٥)

- أبو الكنود (٣٥٨٢) و(٣٧١٥) و(٣٨٠٤)

- أبو ماجد الحنفي (٣٥٨٥) و(٣٧١١) و(٣٧٣٤) و(٣٩٣٩) و(٣٩٧٧)

و(٣٩٧٨) و(٤١١٠) و(٤١٦٨) و(٤١٦٩)

- أبو محمد (٣٧٧٢)

- مرة بن شراحيل الطيب الهمداني

: عنه إسماعيل بن عبدالرحمن السُّدي (٤٠٧١) و(٤١٢٨)

و(٤١٤١) و(٤٣١٦)

: وعنه زيد بن الحارث الياحي (٣٧١٦) و(٣٦٧٢) و(٤٣٦٥)

: وعنه الصباح بن محمد البجلي (٣٦٧١) و(٣٦٧٢)

: وعنه طلحة بن مصرف (٣٦٦٥) و(٤٠١١)

: وعنه عطاء بن السائب (٣٩٤٩)

- مسروق بن الأجدع

: عنه إبراهيم بن يزيد النخعي (٣٦٥٨) و(٤٢١٥)

: وعنه جابر بن يزيد (٤٣١٩)

: وعنه عامر الشعبي (٤٠٩٧) و(٤٣٣٣)

: وعنه عبدالله بن مرة (٣٦٢١) و(٣٦٣٠) و(٣٨٩٨) و(٤٠٦٥)

و(٤٠٩٢) و(٤١١١) و(٤١٢٣) و(٤٢٤٥) و(٤٣٦١) و(٤٤٢٩)

و(٤٤٣٠)

: وعنه مسلم بن ضبيح أبو الضحى (٣٥٥٨) و(٣٦١٣)

و(٣٧٠٢) و(٣٨٨٧) و(٣٩١٢) و(٤٠٥٠) و(٤٠٨٨) و(٤١٠٤)

و(٤١٢٥) و(٤١٧٢) و(٤٢٠٦)

: وعنه يحيى بن الجزار (٣٩٤٥)

: وعنه يحيى بن وثاب (٤٠١٥)

- مسعود بن مالك الأسدي (٣٥٥١) و(٤٤٠٤)

- مسلم بن ضبيح^(١) (٣٨٠٠)

- المسيب بن رافع (٣٦٧٦) و(٣٩٨٤)

- معدي كرب الهمداني العبدي (٣٩٨٠).

- المعروف بن سويد (٣٧٠٠) و(٣٩٢٥) و(٤١١٩) و(٤١٢٠) و(٤٢٥٤)

و(٤٤٤١)

- أبو معمر الأزدي = عبدالله بن سخبرة

(١) هذه رواية مرسلّة.

- ابن معيز السعدي (٣٨٣٧)
- مؤثر بن عفازة (٣٥٥٦)
- والد أبي موسى الهلالي (٤١١٤)
- ميناء بن أبي ميناء الخراز (٤٢٩٤)
- النزال بن سبرة الهلالي الكوفي (٣٧٢٤) و(٣٩٠٧) و(٣٩٠٨) و(٤٣٦٤)
- نفيح الصائف أبو رافع (٤٣٥٣)
- أبو نهشل (٤٣٦٢)
- نهيك بن سنان السلمي (٣٩٥٨)
- أبو هريرة (٣٧٨٦) و(٣٧٩٨)
- هزيل بن شرحبيل الأودي (٣٦٩١) و(٤٠٧٣) و(٤١٩٥) و(٤٢٨٣) و(٤٢٨٤)
- و(٤٤٠٣) و(٤٤٢٠)
- والد أبي موسى الهلالي (٤١١٤)
- وائل بن مَهانة (٣٥٦٩) و(٤٠١٩) و(٤٠٣٧) و(٤١٢٢) و(٤١٥١) و(٤١٥٢)
- أبو وائل = شقيق بن سلمة
- وابصة الأسدي (٤٢٨٦) و(٤٢٨٧)
- أبو الواصل (٤٣٠٨)
- وهب بن ربيعة الكوفي (٣٨٧٥) و(٤٢٢١) و(٤٢٣٨)
- يحيى بن جعدة (٣٧٨٩)
- يسير بن جابر (٣٦٤٣) و(٤١٤٦)
- رجلٌ من الأنصار (٣٧٥٧)
- رجلٌ من قوم خيثمة بن عبدالرحمن بن أبي سبرة الجعفي (٣٦٠٣)
- رجلٌ من طييء (٤١٨١) وانظر ابن الأخرم.
- رجلٌ من همدان (٣٨٤٥)